

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
عمادة البحث العلمي
رقم الإصدار (١٦٤)

سلسلة الرسائل الجامعية (١٣٤)

المسند الصحيح المخرج علي صحيح مسلم

لابي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفريهيني (ت ٥٣١٦هـ)

تحقيق

الدكتور محمد محمدي محمد حميد

تسوية وإخراج

فريق من الباحثين بكلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية

بالجامعة الإسلامية

المجلد الخامس

الصدرة

(١٧٦٠ - ٢١٠٢)

الطبعة الأولى

١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م

ح الجامعة الإسلامية ١٤٣٣ هـ

فهرس مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

جميل ، محمد محمدي

المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني
(ت ٥٣١٦هـ) / محمد محمدي جميل - المدينة المنورة ، ١٤٣٣ هـ

مج ٢

٤٥٦ ص ، ١٦,٥ × ٢٤ سم

ردمك: ٨ - ٧٥٤ - ٠,٢ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨ (مجموعة)

٥ - ٧٥٥ - ٠,٢ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨ (ج ١)

١- الحديث - مسانيد ٢- الحديث الصحيح أ.العنوان

١٤٣٣/٧١٣

٢٢٧,١ ديوي

رقم الإيداع: ١٤٣٣/٧١٣

ردمك: ٨ - ٧٥٤ - ٠,٢ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨ (مجموعة)

٥ - ٧٥٥ - ٠,٢ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨ (ج ١)

أصل هذا الكتاب رسالة الماجستير نوقشت في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

وحصلت على تقدير ممتاز

الآراء الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي كاتبها ولا تعبر بالضرورة عن رأي الجامعة

جميع حقوق الطبع محفوظة

للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[باب^(١)] بيان حظر الكلام في الصلاة بعد إباحته فيها، والدليل على أن من تكلم فيها على الخطأ، و^(٢) في الموضع الذي يظن أنه جائز له، كانت صلاته جائزة، وإباحة رد السلام إشارة بيده

١٧٦٠- حدثنا محمد بن إسحاق^(٣) الصَّغَانِيُّ^(٤)، قال: ثنا

(١) من (ل) و (م).

(٢) في (ل) و (م): «أو» بدل الواو.

(٣) هو: محمد بن إسحاق بن جعفر - ويقال: محمد بن إسحاق بن محمد - أبو بكر

الصاغاني، نزيل بغداد، خراساني الأصل. «ثقة ثبت» (٢٧٠هـ)، (م ٤).

تهذيب الكمال (٣٩٦/٢٤-٣٩٩)، التقريب (ص ٤٦٧).

(٤) الصغاني - بفتح المهملة والمعجمة - نسبة إلى بلادٍ مجتمعةٍ وراء نهر جيحون - المعروف

ب (آمو)، وهو الحدُّ الفاصلُ بين أفغانستان وبعض الجمهوريات الإسلامية -

السوفييتية سابقاً -، يقال لها «جغانيان» وتعرب فيقال لها (الصغانيان)، وهي كورة

عظيمة واسعة، تقع الآن في جمهورية (أوزبكستان)، وكانت قصبته تحمل اسمها، تقع

إلى الشمال الشرقي من مدينة (ترمذ) على أربع وعشرين فرسخاً، وقد اختفى اسمها

تماماً من الخريطة بحلول القرن الثامن الهجري وربما كانت تشغل الموضع الذي تشغله

مدينة (ده نو) الحديثة في الجنوب الغربي من جمهورية (أوزبكستان) والنسبة إليها ب

(الصغاني) و (الصاغاني) أيضاً.

انظر: الأنساب (٣/٥٤٢)، معجم البلدان (٣/٤٦٤)، اللباب (٢/٢٤٢)، بلدان

الخلافة الشرقية (ص ٤٨٣)، (تركستان) (ص ١٥٥-١٥٦)، المسلمون في الاتحاد

السوفيتي (١/٢٣٥)، دائرة المعارف الإسلامية (١٤/٢١٣).

يعلى^(١) بن عُبَيْدٍ^(٢)، قال: ثنا إسماعيل بن أبي خالد^(٣)، عن الحارث بن شُبَيْل^(٤)، عن أبي عمرو^(٥) الشَّيباني^(٦)، عن زيد بن أَرْقَم، قال: «كُنَّا نَتَكَلَّمُ

(١) (ك/٣٧٧/١).

(٢) ابن أبي أمية الكوفي، أبو يوسف الطَّنَافِسي (٢٠٩هـ) على الأرجح، وهو «ثقةٌ إلا في الثَّوري»، ع.

تهذيب الكمال (٣٩١/٣٢)، الكاشف (٣٩٧/٢)، التقريب (ص٦٠٩).

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن هُشَيْم، به، بنحوه.

صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، (٣٨٣/١) برقم (٥٣٩).

و«إسماعيل بن أبي خالد» هذا هو البجلي، الأحمسي مولاهم، أبو عبد الله الكوفي (١٤٦هـ)، «ثقة ثبت». ع.

تهذيب الكمال (٧٦-٦٩/٣)، التقريب (ص١٠٧).

(٤) ابن عوف بن أبي حَبِيْبَةَ الأحمسيّ البجلي، أبو الطُّفَيْل الكوفي، ويقال: ابن شُبَيْل أيضاً، وهو «ثقة، من الخامسة»، (خ م د ت س). تهذيب الكمال (٥/٢٣٧-٢٣٩)، التقريب (ص١٤٦).

(٥) هو: سعد بن إياس الكوفي، أدرك زمنَ النَّبِيِّ ﷺ ولم يره. «ع».

الاستيعاب (٩٢٤)، (١٥٠/٢)، أسد الغابة (١٩٦٩)، (٤٢١/٢)، تهذيب الكمال (٢٥٨/١٠)، الإصابة (٣٦٨٤)، (٢٠٩/٣).

(٦) بفتح الشين المعجمة، نسبة إلى قبيلة معروفة في بكر بن وائل، وهو شَيْبان بن دُهْل بن تَعْلَبَة بن عكابة.

المؤتلف والمختلف لابن القيسراني (ص٨٦)، الأنساب (٤٨٢/٣)، اللباب (٢/٢١٩).

في الصَّلَاةِ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (١)، فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ (٢).

و (٣) رواه هُشَيْمٌ (٤) عن إِسْمَاعِيلَ، وقال فيه: «فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ وَنَهَيْنَا عَنِ الْكَلَامِ» (٥).

١٧٦١- حدثنا [محمد بن إسحاق] (٦) الصَّغَانِي وَأَبُو دَاوُدَ (٧)

(١) سورة «البقرة»: ٢٣٨.

(٢) وأخرجه البخاري (١٢٠٠) في «العمل في الصلاة» باب ما يُنْهَى مِنَ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، (٣/٨٨، مع الفتح)، عن إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى - (٤٥٣٤) في «التفسير» باب ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (٣٨)، (٨/٤٦، مع الفتح)، عن مسدد، حدثنا يحيى، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد به، بنحوه. من فوائد الاستخراج:

١- أخرج أبو عوانة عن شيخه «محمد بن إسحاق الصغاني»، وفيه تكثير للطرق.
٢- روى عن يعلى بن عبيد، وهو لم يوصف بالتدليس، ومع ذلك فقد صرح بالسَّماعِ عن إسماعيل، بينما روى مسلم من طريق هشيم - وهو موصوفٌ بكثرة التدليس - وقد عَنَّ.

٣- التقى أبو عوانة مع مسلم في «إسماعيل بن أبي خالد» وهذا «بدل».

(٣) في (ل) و (م): «رواه» - بدون الواو.

(٤) ابن بشير بن القاسم بن دينار السُّلَمِي، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي.

(٥) أسنده الإمام مسلم - كما سبق - في الصحيح (٣٨٣/١) برقم (٥٣٩).

(٦) من (ل) و (م) وقد تقدم في (ح) (١٧٦٠).

(٧) هو الإمام سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ بْنِ شَدَّادٍ [وقيل: ابن بَشْرٍ بْنِ شَدَّادٍ، وقيل: ابن

السَّجَزِيُّ^(١)، قالوا: ثنا محمد بن عبد الله بن نمير^(٢)، ح
وحدثنا أبو أمية^(٣)، قال:

إسحاق بن بشير بن شدّاد [ابن عمرو بن عامر السَّجِسْتَانِي، صاحب السُّنَنِ، «ثقة حافظ، من كبار العلماء» (٢٧٥هـ)، (ت س).

تهذيب الكمال (١١/٣٥٥-٣٦٧)، التقريب (ص ٢٥٠).

والحديث في سننه (٩٢٣)، (١/٥٦٧) باب ردِّ السَّلَام في الصلاة.

(١) السجزي - بكسر السين المهملة، وسكون المعجمة - نسبة إلى «سجستان»، وهي ناحية كبيرة وولاية واسعة في «خراسان»، عاصمتها مدينة (زرنج) مركز ولاية (نيمروز) في أقصى الجنوب الغربي من أفغانستان [ولا زالت مدينة (زرنج) تحتفظ باسمها وبموقعها بالرغم مما حلَّ بها من الخراب على يد تيمور]، وتشكُّل المناطق الواقعة في الجنوب الغربي من أفغانستان [وهي: قندهار، وهيلمند، ونيمروز] ٦٠% من (سجستان)، بينما تشكل المناطق الواقعة في شرق إيران ٤٠% منها.

انظر: الأنساب (٣/٢٢٥)، معجم البلدان (٣/٢١٤)، اللباب (٢/١٠٤-١٠٥)، بلدان الخلافة الشرقية (ص ٣٧٢-٣٧٣)، (أفغانستان من الفتح الإسلامي إلى الغزو الروسي) (ص ٤٩٠-٤٩٣).

(٢) الهمذاني الخارفي، أبو عبد الرحمن الكوفي، «ثقة حافظ، فاضل» (٢٣٤هـ) «ع».

تهذيب الكمال (٢٥/٥٦٦-٥٧٠)، التقريب (ص ٤٩٠).

و«ابن نمير» موضع الالتقاء هنا، رواه مسلم عنه مقروناً بأبي بكر ابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وأبي سعيد الأشج (وألفاظهم متقاربة) قالوا: حدثنا ابن فضيل، به، بنحوه، وفيه: «فقلنا: يا رسول الله! كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ في الصلاة فتردّ علينا...»، كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة... (١/٣٨٢) برقم (٥٣٨).

(٣) هو: محمد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم الخُزَاعِي، أبو أمية التُّغْرِي، الطَّرْسُوسِي، بغدادي الأصل، سكن طَرْسُوس.

ثنا زكريّا بن عديّ^(١)، قالوا: ثنا محمد بن فضيل^(٢)، عن الأعمش^(٣)، عن إبراهيم^(٤) عن علقمة^(٥)، عن عبد الله^(٦)، قال: «كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) ابن زريق التميمي مولاهم، أبو يحيى الكوفي، نَزِيلُ بَغْدَادِ، (١١ أو ٢١٢ هـ) (خ م مد ت س ق). «ثقة جليل يحفظ»، لم يخرجه إلا «أبو نعيم» فقد قال: «ماله وللحديث، ذاك بالتوراة أعلم»، ولكن قال ابن معين لما نُقِلَ له كلام أبي نعيم السابق: «لا بأس به، وكان أبوه يهودياً فأسلم»، وقال الذهبي: «وقد نال منه أبو نعيم الكوفي بلا حجة».

انظر: سؤالات ابن الجنيد (١٩٧) (ص ٣٢٢)، تاريخ الخطيب (٤٥٥/٨)، تهذيب الكمال (٣٦٨-٣٦٤/٩)، السير (٤٤٤/١٠)، التقريب (ص ٢١٦).

(٢) ابن غزوان بن جرير الضبيّ مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي.

(٣) هو الإمام سليمان بن مهران الأسديّ، أبو محمد الكوفي، (١٤٧ أو ١٤٨ هـ)، ع. وهو معروف بالتدليس، ولكنه ممن احتمل الأئمة تدليسه وإن لم يصرّح بالسَّماعِ، وخرّجوا له في الصحيح، وعدّه الحافظ في المرتبة الثانية منهم.

تاريخ بغداد (١٣-٣/٩)، تهذيب الكمال (٧٦/١٢-٩١)، جامع التحصيل (ص ١١٣)، قصيدة المقدسي (ص ٣٧)، التبيين (ص ٣١)، تعريف أهل التقديس (ص ١١٨). التدليس في الحديث (ص ٣٠١-٣٠٥)

(٤) هو: ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعيّ، أبو عمران الكوفي الفقيه.

«ثقة، إلا أنه يرسل كثيراً» (٩٦ هـ) «ع». كتاب المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٧-١٨)، تهذيب الكمال (٢٣٣/٢-٢٤٠)، التقريب (ص ٩٥).

(٥) هو ابن قيس بن عبد الله النخعي، أبو شبُل الكوفي، ولد في حياة النبي ﷺ وتوفي بعد سنة ٦٠ هـ وقيل بعد سنة ٧٠ هـ، وهو «ثقة ثبت، فقيه عابد» ع. تهذيب الكمال (٣٠٠/٢٠-٣٠٨)، التقريب (ص ٣٩٧).

(٦) هو ابن مسعود ﷺ.

وهو^(١) في الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ^(٢) سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: / (ل/٢/٢ أ) / إِنْ فِي الصَّلَاةِ لَشَغْلًا^(٣) ((٤)).

١٧٦٢- حدثنا^(٥) القاضي إبراهيم بن إسحاق بن إسحاق بن أبي العنيس أبو إسحاق^(٦)، قال: حدثنا إسحاق بن منصور

(١) كلمة (وهو) ساقطة من (م).

(٢) واسمه: أضحمة بن أبجر، ملك الحبشة، و (النجاشي) لقب له، أسلم على عهد النبي ﷺ ولم يهاجر إليه، وقصته معروفة، وتوفي في حياته ﷺ.

انظر: أسد الغابة (١٨٨) (٢٥٢/١)، السير (١/٤٢٨-٤٤٣)، الإصابة (٤٧٣) (٣٤٧/١).

(٣) في (ل) و (م): (شغلا) بدون اللام، وهو هكذا في مسلم والبخاري، وفي سنن أبي داود كالمثبت.

(٤) وأخرجه البخاري، في «العمل في الصلاة»، (١١٩٩) باب ما ينهى من الكلام في الصلاة (٨٧/٣)، مع الفتح)، عن ابن نمير -

وفيه (١٢١٦)، باب: لا يَرُدُّ السَّلَامُ فِي الصَّلَاةِ، (١٠٤/٣)، مع الفتح)، عن عبد الله بن أبي شيبه، كلاهما عن ابن فضيل، به، الأول بمثله، والثاني بنحوه. من فوائد الاستخراج:

١- روى أبو عوانة الحديث عن شيوخه: محمد بن إسحاق الصغاني، وأبي داود، وأبي أمية، وفي هذا تكثير للطرق.

٢- التقى معه في شيخه (ابن نمير) وهذا «موافقة».

(٥) هذا الحديث كله - من هنا إلى قوله «شغلا» - لا يوجد في (ل) و (م).

(٦) هو الإمام المحدث، قاضي الكوفة، الزهري الكوفي.

السُّلُولِي^(١)، عن هُرَيْمِ^(٢) بن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة،

وثقه الدارقطني، وقال مرة: «صدوق».

وقال الخطيب: «وكان ثقة، خيراً، فاضلاً، دِيناً، صالحاً». (٢٧٧هـ).

ثقات ابن حبان (٨٨/٨)، سؤالات الحاكم للدارقطني (٥١)، (ص ١٠٢)، تاريخ بغداد (٢٥/٦-٢٦)، السير (١٣/١٩٨-١٩٩).

(١) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن ابن نمير، عن إسحاق بن منصور، به، وأحال متنه على حديث ابن فضَّيل السابق بقوله: (نحوه)،

الكتاب والباب المذكوران، في (ح/١٧٦١) (٣٨٣/١) (٣٥٨/٣٠٠).

و«إسحاق بن منصور» هذا هو السُّلُولِي مولاهم - أبو عبد الرحمن الكوفي (٢٠٤هـ) وقيل: بعدها) ع.

قال ابن معين: «ليس به بأس». وقال العجلي: «كوفي ثقة، كان فيه تشيُّع، وقد كتبت عنه». وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الحافظ: «صدوق، تُكَلِّمُ فيه للتشيع».

و«السلولي» - بفتح السين المهملة، وضم اللام الأولى - نسبة إلى «بني سلول» وهي قبيلة نزلت الكوفة وصارت محلة معروفة بما لنزولهم إياها.

انظر: تاريخ الدارمي (١٣٨) (ص ٧٠)، ثقات العجلي (٧١) (ص ٦٢)، ثقات ابن حبان (٨/١١٢)، التعديل والتجريح لأبي الوليد (١/٣٧٨)، الأنساب (٣/٢٨٢)، وانظر: اللباب (٢/١٣١)، تهذيب الكمال (٢/٤٧٨-٤٨٠)، التقريب (ص ١٠٣).

(٢) في الأصل و (س): هزيم - بالزاي المعجمة، - وهذا تصحيف، والتصحيح من النسخ الأخرى ومصادر ترجمته، وصحيح مسلم.

وهو البجلي، أبو محمد الكوفي. ع. وثقه: ابن سعد، وابن معين، وأبو حاتم، والعجلي.

وقال عثمان بن أبي شيبة: «ثقة صدوق، ثبت». وقال الدارقطني: «صدوق». وقال البزار:

«صالح الحديث، ليس بالقوي». وقال الحافظ: «صدوق، من كبار التاسعة».

عن عبد الله بن مسعود، قال: «كنا نسلم على رسول الله ﷺ في الصلاة فيردُّ علينا، فلما قدمنا من عند النجاشي سلّمنا عليه، فلم يرُدِّ، فقيل له، فقال: إنَّ في الصلاة شغلا»^(١).

رواه [محمد^(٢) عن يحيى^(٣) بن حماد، قال:

وهو كذلك أو فوقه، وقول البزار مدفوع بتوثيق الأئمة ومنهم ابنُ معين وأبو حاتم المتشددان. انظر: طبقات ابن سعد (٢٦٧٢) (٣٥٧/٦)، تاريخ الدارمي (٨٥٢) (ص ٢٢٤)، ثقات العجلي (١٧٢٤) (ص ٤٥٦)، الجرح والتعديل (١١٧/٩)، سؤالات الحاكم (٥٠٩) (ص ٢٨٢)، ثقات ابن شاهين (١٤٧٣) (ص ٣٤٥)، تهذيب الكمال (١٦٨/٣٠-١٦٩)، تهذيب التهذيب (٣٠/١١)، التقريب (ص ٥٧١).

(١) وأخرجه البخاري في «العمل في الصلاة» (١١٩٩/ب) باب ما ينهى من الكلام في الصلاة، (٨٨/٣، مع الفتح)، عن ابن ثُمير، عن إسحاق بن منصور، به، ولم يسق متنه إحالةً على حديث ابن فضيل بقوله: «نحوه».

من فوائد الاستخراج:

١- روى أبو عوانة عن شيخه إبراهيم بن إسحاق، وفي هذا تكثير للطرق.

٢- التقى مع مسلم في شيخ شيخه، وهذا «بدل».

٣- ساق متن طريق السلولي، ولم يسقه مسلم إحالةً على حديث ابن فضيل، وفي صنيع المصنف تمييز للمتن المحال به على المتن المحال عليه.

(٢) هو البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو عبد الله الجعفي، صاحب الصحيح (٢٥٦هـ) (ت س).

أخرجه في «مناقب الأنصار» (٣٨٧٥) باب: هجرة الحبشة، (٢٢٧/٧) - عن يحيى المذكور، به، وفيه: «فقلت لإبراهيم: كيف تصنع أنت؟ قال: أردُّ في نفسي».

(٣) في (م): (عن بدل (بن) هنا، وهو تصحيف.

نا^(١)] أبو عوانة^(٢)، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة.
 ١٧٦٣- حدثنا علي بن حرب^(٣)، قال: ثنا وكيع، عن سفيان
 الثوري^(٤)، عن أبي الزبير^(٥)، عن جابر، قال: «بعثني النبي ﷺ في حاجة،

ويحيى بن حماد هذا هو الشَّيبانيُّ مولاهم البصري، حَتَّى أبي عوانة. «ثقة، عابد»
 (٢١٥هـ) (خ م خ د ت س ق). تهذيب الكمال (٢٧٦/٣١-٢٧٨)، التقريب
 (ص ٥٨٩).

(١) ما بين المعقوفين لا يوجد في الأصل و (ط، س)، وأثبتته من (ل) و (م).

(٢) هو: الوضاح بن عبد الله الشكري، أبو عوانة الواسطي البزار.

(٣) ابن محمد بن حرب بن حيان الطائي، أبو الحسن الموصلِي، (٢٦٥هـ) (س).

وثقه الدارقطني، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «كُتِبَ عَنْهُ مَعَ أَبِي، وَسُئِلَ أَبِي عَنْهُ
 فَقَالَ: «صَدُوقٌ». وقال النسائي: «صالح». وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال
 أبو زكريا الأزدي [صاحب تاريخ الموصل]: «رحل مع أبيه، فسمع، وصنَّفَ حَدِيثَهُ،
 وَأَخْرَجَ الْمُسْنَدَ...». وقال الحافظ: «صدوق فاضل».

الجرح والتعديل (١٨٣/٦)، تاريخ الخطيب (٤١٩/١١)، تهذيب الكمال (٢٠٠/
 ٣٦١-٣٦٥)، التقريب (ص ٣٩٩).

(٤) بفتح الشاء المنقوطة بثلاث - هذه النسبة إلى بطن من همدان، وبطن من تميم،

وسفيان من «ثور» تميم. انظر: الأنساب (٥١٧/١)، اللباب (٢٤٤/١).

(٥) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح، كلاهما
 عن الليث، به، بنحوه.

كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته،
 (٣٨٣/١) برقم (٥٤٠).

و«أبو الزبير»: محمد بن مسلم بن تدُّس القرشي الأسدي، المكي، مولى حكيم بن

فجئت وهو يصلي على راحلته قِبَلَ المشرق، فسَلَّمْتُ عليه، فلم يردَّ عليَّ»^(١).

١٧٦٤- حدثنا أبو العباس العزِّي^(٢)، قال: ثنا الفريابي^(٣)، قال: ثنا

حزام، (١٢٨ هـ) ع. وهو «صدوق، إلا أنه يدلّس» وجعله الحافظ في الطبقة الثالثة منهم. انظر: تهذيب الكمال (٤٠٢/٢٦-٤١١)، جامع التحصيل (ص ١١٠)، تعريف أهل التقديس (ص ١٥١-١٥٢)، التقريب (ص ٥٠٦)، التذليل في الحديث (ص ٣٣٩-٣٤١).

(١) وسيتكرر الحديث برقم (٢٤٢٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن وكيع، به، ببعض متنه.

(٢) هو: عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح الأزدي الشامي الفلسطيني.

(٣) هو: محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم أبو عبد الله، سكن

«قيسارية» من ساحل الشام (٢١٢ هـ) ع. «ثقة فاضل، يقال: أخطأ في شيء من

حديث سفيان، وهو مقدّم فيه مع ذلك على عبد الرزاق». قلت: وقد أخرج له البخاري

وغيره عن سفيان كثيرا، انظر: التعديل والتجريح لأبي الوليد (٦٨٥/٢-٦٨٦).

قال ابن عدي: «له عن الثوري أفرادات، وله حديث كثير عن الثوري...».

وتعقبه الذهبي في قوله: «أفرادات» بقوله: «لأنه لازمه مدة، فلا ينكر له أن ينفرد عن

ذاك البحر».

و«الفريابي» - بكسر الفاء وسكون الراء - نسبة إلى «فرياب» بليدة من نواحي «بلخ»

وهي مركز إحدى الولايات في شمالي غرب أفغانستان، جنوب جمهورية

«تركمانستان».

وينسب إليها: (الفريابي)، و (الفاريابي)، و (الفريابي) - أيضا - بإثبات الياء.

انظر: الكامل (٢٢٣٧/٦)، الأنساب (٣٨٦/٤)، معجم البلدان (٢٩٤/٤)،

سفيان^(١)، عن أبي الزبير^(٢)، عن جابر، قال: «بعثني رسول الله ﷺ في حاجة، فلما رجعت إليه فسلمت عليه، فلم يرد عليّ^(٣)، فلما انصرف قال: «كنت أصلي، ما صنعت في حاجة كذا وكذا»^{(٤)(٥)}.

١٧٦٥- حدثنا الحارث بن أبي أسامة^(٦)، قال: ثنا يونس بن محمد^(٧)،

قال: ثنا الليث بن سعد^(٨)، عن أبي الزبير، عن جابر، «أن رسول الله ﷺ

تهذيب الكمال (٥٢/٢٧-٥٩)، الميزان (٧١/٤)، التقريب (ص ٥١٥).

(١) هو الثوري.

(٢) هنا موضع الالتقاء.

(٣) من بداية الحديث إلى هنا لا يوجد في (م).

(٤) سيأتي الحديث برقم (٢٤٢١) عن مخلد بن يزيد عن الثوري ببعض متنه.

(٥) من فوائد الاستحراج - في الحديثين: ٤ و ٥ -:

١- روى أبو عوانة الحديث من طريق شيخه: علي بن حَرْب - في الطريق الأولى -

و«أبي العباس الغزي» في الطريق الثانية.

٢- التقى مع الإمام مسلم في التابعي «أبي الزبير» وهذا: «موافقة عالية».

(٦) هو: الحارث بن محمد بن أبي أسامة [واسم أبي أسامة: داهر]، أبو محمد التميمي

مولاهم، الخصيب البغدادي.

(٧) ابن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدّب، والد إبراهيم بن يونس المعروف ب (حرمي)،

«ثقة ثبت» (٧ أو ٢٠٨هـ) ع. تهذيب الكمال (٣٢/٥٤٠-٥٤٣)، التقريب

(ص ٦١٤).

(٨) هنا موضع الالتقاء. و«الليث بن سعد» هو ابن عبد الرحمن القهجي.

تنبيه:

هناك رواية استند بعض الأئمة عليها في تفضيل رواية الليث عن أبي الزبير، وهي:

بعثني لحاجة، ثم أدركته، فسلمت عليه، فأشار إليّ. قال: فلما فرغ دعاني فقال: «إنك سلمت عليّ^(١) آنفاً وأنا أصلي»، وهو متوجّه حينئذٍ/ ^(٢) قبل المشرق^(٣).

روى العقيلي في (الضعفاء) (١٣٣/٤)، ومن طريقه ابن حزم في (المحلى) (٣٩٦/٧) و(٩٩/١٠)، وابن عدي في (الكامل) (١٢٤/٦) من طريق سعيد بن أبي مرزوق (٢٤هـ) قال: حدثنا الليث بن سعد، قال: «قدمت مكة فبحثت أبا الزبير، فدفع إليّ كتابين، فانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته: هل سمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت، ومنه ما حدثت عنه، فقلت له: أعلم لي على ما سمعت؟ فأعلم لي على هذا الذي عندي». قال أبو محمد بن حزم: «فلا أقبل من حديثه إلا ما فيه: «سمعت جابراً»، وأما رواية الليث عنه فأحتج بها مطلقاً؛ لأنه ما حمل عنه إلا ما سمعه من جابر». وقال الذهبي في (السير) (٣٨٣/٥)، بعد نقله كلام ابن حزم المذكور: «وعمدته ابن حزم حكاية الليث، ثم هي دالة على أن الذي عنده إنما هو مناولة، والله أعلم! أسمع ذلك منه أم لا؟». وقال العلاءي: «ولهذا توقف جماعة من الأئمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير، عن جابر، وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما قال فيه أبو الزبير: «عن جابر»، وليست من طريق الليث، وكان مسلماً - رحمه الله - اطلع على أنها مما رواه الليث عنه، وإن لم يروها من طريقه، والله أعلم». [جامع التحصيل (ص ١١٠)]. وانظر كتاب: (دراسات علمية في صحيح مسلم) للأثري (ص ٥٩-٦٤) وما بعده.

(١) كلمة «عليّ» لا توجد في (ل) و (م).

(٢) (ك) (٣٧٨/١).

(٣) من فوائد الاستخراج:

١- روى أبو عوانة من طريق شيخه: «الحارث بن أبي أسامة».

١٧٦٦- حدثنا الصغاني^(١)، قال: ثنا خالد بن خَدَاشٍ^(٢)، قال:

٢- التقى مع مسلم في «الليث» - شيخ شيخه - وهذا «بدل».

٣- علا أبو عوانة علواً معنوياً حينما روى عن «يونس بن محمد المؤدب» (٧) أو (٢٠٨هـ) عن الليث.

بينما الراويان عن الليث في طريق الإمام مسلم هما:

أ- قتيبة بن سعيد (٢٤٠هـ).

ب- محمد بن رمح بن المهاجر (٢٤٢هـ).

وقد تأخرا عن «يونس بن محمد» وفاةً بأكثر من (٣٠) سنة.

(١) في (ل) و (م): «الصاغاني»، وقد سبق التعريف به في (ح/١٧٦٠) وأنه يجوز في هذه النسبة «الصغاني» و «الصاغاني».

(٢) ابن عجلان الأزدي المهلب مولاهم أبو الهيثم البصري، سكن بغداد. (٢٢٣هـ)، (بخ م كد س). و«خداش» بكسر الخاء المعجمة. وثقه محمد بن سعد، ويعقوب بن شيبة، زاد الأخير: صدوقاً. وقال ابن معين - فيما رواه عنه عبد الخالق بن منصور - وأبو حاتم وصالح بن محمد البغدادي: «صدوق».

وضَعَفَه ابن المديني، وقال الساجي: «فيه ضعف، قال يحيى بن معين: قد كتبت عنه، ينفرد عن حماد بن زيد بأحاديث». ونقل الخطيب بعض الأقوال التي تدلُّ على أنهم كانوا لا يرضونه لتفردِهِ عن حماد بن زيد بأحاديث، وذكر بعض الأحاديث من هذا القبيل أيضاً، ثم دافع عن خالد، وتعقب الساجي بقوله: «لم يورد الساجي في تضعيفه حجة سوى الحكاية عن يحيى بن معين أنه تفرد برواية أحاديث، ومثل ذلك موجودٌ في حديث مالك، والثوري، وشعبة، وغيرهم من الأئمة، ومع هذا فإن يحيى بن معين وجماعةً غيره قد وصفوا خالداً بالصدق، وغير واحد من الأئمة قد احتج بحديثه». وقال الذهبي في «السير»: «أبلغ ما نقموا عليه أنه ينفرد عن حماد بن

ثنا حماد بن زيد^(١)، عن كثير^(٢) بن شَنْظِيرٍ،

زيد، وهذا لا يدل على لئنه؛ فإنه لازمه مدة».

قلت: وفي «الجرح والتعديل (٣/٣٢٧) و تاريخ الخطيب (٨/٣٠٥) روايتان تدل على كثرة لزومه لحماد بن زيد. وقال في «الكاشف»: «ضعفه عليّ، وقال أبو حاتم: صدوق... وقال الحافظ: «صدوق يخطيء». وفي قوله توسّط مقبول.

انظر: طبقات ابن سعد (٧/٢٤٩)، الجرح والتعديل (٣/٣٢٧)، تاريخ الخطيب (٨/٣٠٤-٣٠٧)، تهذيب الكمال (٨/٤٥-٤٩)، السير (١٠/٤٨٩)، الكاشف (١/٣٦٣)، توضيح المشتبه (٣/١٦٢)، التقريب (ص١٨٧).

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن أبي كامل الجَحْدَرِي، عن حماد، به، بنحوه. كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة... (١/٣٨٤)، برقم (٣٨/٥٤٠).

و«حماد بن زيد» هو: ابن درهم الأزدي، أبو إسماعيل البصري، إمام مشهور (٧٩هـ) ع. انظر: تاريخ البخاري الكبير (٣/٢٥)، مقدمة الجرح والتعديل (ص١٧٦-١٨٤)، مشاهير علماء الأمصار (١٢٤٤) (ص١٨٨)، تهذيب الكمال (٧/٢٣٩-٢٥٢).

(٢) في (ل) و (م): «يعني: ابن شَنْظِيرٍ»، وهو المازني [ويقال: الأزدي]، أبو قُرَّة البصري، (خ م د ت ق). وثقه ابن سعد. وقال أحمد وابن معين [فيما رواه عنه إسحاق بن منصور]: صالح، زاد الأول: «قد روى عنه الناس واحتملوه»، وقال مرة: «صالح الحديث». وقال ابن معين - في رواية الدوري -: «ليس بشيء». وقال الفلاس: «كان يحيى بن سعيد لا يُحدّث عنه... وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه». وضعفه النسائي، وقال: «ليس بالقوي». وقال ابن حبان: «كان كثير الخطأ على قلة روايته، ممن يروي عن المشاهير أشياء مناكير، حتى خرج بها عن حدّ الاحتجاج إلا فيما وافق الثقات». وقال ابن عدي: «أرجو أن تكون أحاديثه مستقيمة، وليس في حديثه شيء

عن عطاء^(١)، عن جابر [بن عبد الله]^(٢)، قال: «كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في سفر^(٣)، فبعثني في حاجةٍ، فجئتُ فسَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عَلَيَّ، ثم قال: «إني كنتُ في الصلاة»، وكان علي غير القبلة^(٤)».

من المنكر». وقال الذهبي: «قال أبو زرعة: لئن، وقال أحمد وغيره: صالح الحديث». وقال الحافظ في «الهدى»: «احتج به الجماعة سوى النسائي، وجميع ما له عندهم ثلاثة أحاديث - وذكرها-». وقال: «صدوق يخطئ، من السادسة». انظر: طبقات ابن سعد (١٨٠/٧)، العليل ومعرفة الرجال (١٦٢/١، ٤٠٠)، تاريخ الدوري (٤٩٣/٢)، ضعفاء النسائي (٥٠٨)، ضعفاء العقيلي (٦/٤)، الجرح (١٥٣/٧)، الكامل (٢٠٩١/٦)، المرحومين لابن حبان (٢٣٣/٢)، تهذيب المزي (١٢٢/٢٤) - (١٢٤)، الكاشف (١٤٤/٢)، هدي الساري (ص ٤٥٨)، التقريب (ص ٤٥٩).

(١) هو: ابن أبي رباح - واسمه: أسلم - القرشي، الفهري، أبو محمد المكي، «ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال، قيل: إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه». (١١٤ هـ) على المشهور، ع. تهذيب الكمال ٦٩/٢٠ - ٨٦، جامع التحصيل (ص ٢٣٧)، التقريب (ص ٣٩١)، ولم يذكره أحد من صنّف في المختلطين لأن تغيره لم يكثُر حتى يصل إلى حدّ الاختلاط.

(٢) من (ل) و (م) وهو صحابي معروف.

(٣) ورد بيانه في (ح/١٧٦٨) الآتي بأنهم كانوا منطلقين إلى بني المصطلق.

(٤) أخرجه البخاري في «العمل في الصلاة» (١٢١٧)، باب: لا يردُّ السلام في الصلاة،

(١٠٤/٣)، مع الفتح)، عن أبي معمر: حدثنا عبد الوارث، حدثنا كثير، به، بنحوه.

فوائد الاستخراج:

١- روى أبو عوانة الحديث عن شيخه «الصغاني».

١٧٦٧- حدثنا أحمد بن مسعود المَقْدِسِي^(١)، قال: ثنا محمد بن عيسى^(٢)، عن عبد الوارث^(٣)، عن كثير بن^(٤) شَنْظِير^(٥)، بإسناده نحوه:

٢- التقى مع مسلم في شيخه شيخه «حماد بن زيد»، وهذا «بدل».

٣- علا أبو عوانة علواً معنوياً حينما روى من طريق «خالد ابن خدّاش» (٢٢٣هـ) بينما روى مسلم من طريق أبي كامل الجحدري [فضيل بن حسين] (٢٣٧هـ)، والأخير تأخر وفاته عن الأول (١٤) سنة.

(١) أبو عبد الله الخياط. وصفه الذهبي ب «المحدّث الإمام». لقيه الطبراني بيت المقدس سنة ٢٧٤هـ، ووصفه الشيخ حماد الأنصاري ب «صدوق»، واستفاد هذا الحكم من إخراج أبي عوانة له في هذا المستخرج.

والمقدسي: - بفتح الميم، وسكون القاف، وكسر الدال- نسبةً إلى بيت المقدس. انظر: المعجم الصغير، للطبراني، (١٠/١)، تاريخ دمشق ابن عساکر، (٦/١٠-١١)، الأنساب (٥/٣٦٣)، اللباب، (٣/٢٤٦)، تهذيب ابن بدران، (٢/٩٢)، السير، (١٣/٢٤٤)، بلغة القاضي والداني، (١/٨٣-٨٤).

(٢) ابن نجیح البغدادي، أبو جعفر بن الطباع.

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن محمد بن حاتم، عن معلى بن منصور، عن عبد الوارث، به، وقال: «بمعنى حديث حماد». كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة... (١/٣٨٤) برقم (٥٤٠/٣٨/...).

و«عبد الوارث» هو: ابن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم، أبو عبيدة الثوري البصري. «ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه» (١٨٠هـ) ع. تهذيب الكمال (١٨/٤٧٨-٤٨٤)، التقريب (ص٣٦٧).

(٤) في (ل) و (م): «يعني: ابن شَنْظِير».

(٥) في (ل) بعده: «عن [عطاء، عن] جابر بن عبد الله قال: كنت مع رسول الله ﷺ في

/ (ل/٢/٢ب) «إلى غير القبلة على راحلته»^(١).

١٧٦٨- حدثنا أبو داود السَّجَزِيُّ^(٢)، قال: ثنا عبد الله بن محمد^(٣) الثَّقَلِيُّ^(٤)، قال: ثنا زُهَيْرُ بن معاوية^(٥)، قال: أخبرني أبو الزُّبَيْرِ، عن جابر، قال: «أرسلني رسولُ الله ﷺ وهو مُنْطَلِقٌ إلى بني المصطلق^(٦)، فأتيته

سفر، فبعثني في حاجة، [فجئتُ فسلمتُ عليه، فلم يُرد عليَّ، ثم قال: «إني كنتُ في الصلاة»]. وفي (م) أيضاً هذه الزيادة إلا ما بين المعقوفتين، وما في الأصل أنسب مع قوله «بإسناده...» وهذا الزائد مكرر لحديث (٨) تماماً.

(١) من فوائد الاستخراج:

١- روى أبو عوانة من طريق شيخه «أحمد بن مسعود المقدسي».

٢- التقى مع مسلم في «عبد الوارث» وهذا «بدل».

(٢) هو السَّجِسْتَانِي، والحديث في سننه (٩٢٦)، باب «رَدُّ السَّلام في الصلاة» (٥٦٨/١).

(٣) ابن علي بن نُفَيْل، أبو جعفر الثَّقَلِيُّ الحِزْبِيُّ.

(٤) بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتانية - هذه النسبة إلى جد أبيه: «نُفَيْل بن زَرَّاع». الأنساب (٥١٦/٥)، اللباب (٣٢٠/٣)، توضيح المشتبه (٩/٢٤٦-٢٤٧).

(٥) ابن حُدَيْج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، وهو الملقب، فقد رواه مسلم عن أحمد بن يونس، عن زهير، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران، (٣٨٣/١)، برقم (٣٧/٥٤٠).

(٦) «المصطلق» بضم الميم وسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين، وكسر اللام - وبنو المصطلق هم بطن من خزاعة من الأزدي، والراجح أنها قحطانية، و«المصطلق» لقب، واسمه: حُدَيْمَةُ بن سعد ابن عمرو بن ربيعة بن حارثة.

وهو يصلِّي على بَعِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ وَيُؤْمِي^(١) بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ: مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أَرْسَلْتِكَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي^(٢).

وكانوا يسكنون قَدِيداً وَعَسْفَانَ، وَمَسِيرُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِمْ كَانَ فِي شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ الْخَامِسَةِ لِلْهَجْرَةِ - عَلَى الرَّاجِحِ - وَبَاعَتْهُمْ فِي «الْمَرْسِيحِ» - مَاءٌ لَمْ يَنْبَغِ لَهَا قَدِيدٌ وَهُوَ جَزَعٌ مِنْ وَادِي (حَوْزَةِ) أَحَدِ رَوَافِدِ (سِتَارَةِ)، بَعِيدٌ عَنِ السَّاحِلِ فِي الدَّخْلِ بِمَا يَقْرُبُ مِنْ (٨٠) كَيْلَافاً مِنْ سَيْفِ الْبَحْرِ. انظر: كتاب المناسك للحري (ص ٤٥٨-٤٦٠، ٤٦٣)، نهایة الأرب (ص ٧٦)، فتح الباري (٧/٤٩٥-٤٩٦)، مرويات غزوة بني المصطلق (ص ٩-٥٨)، معجم قبائل الحجاز (ص ٤٩٣-٤٩٤)، المجتمع المدني في عهد النبوة (الجهاد ضد المشركين) (ص ٩٣)، المعالم الأثيرة في السيرة النبوية (ص ٢٥١).

(١) أي: يشير، و «الإيماء»: الإشارة بالأعضاء كالرأس والعين.

انظر: المجموع المغيث (١/١١١)، النهایة (١/٨١ - أوما).

(٢) فوائد الاستخراج:

١- روى أبو عوانة الحديث من طريق شيخه «أبي داود».

٢- الراوي عن «زهير» عند مسلم هو: أحمد بن يونس، بينما عند أبي عوانة هو: عبد الله بن محمد النفيلي، وقد فهمتُ من كلام الإمام أحمد الآتي ترجيح «النفيلي» على «أحمد بن يونس» في «زهير»:

قال أبو داود: قلت لأحمد: أيهما أثبت في زهير: أحمد بن يونس، أو (النفيلي)؟ قال: «أحمد بن يونس رجل صالح، والنفيلي صاحب حديث». انظر: سؤالات الآجري (٢/٢٦٢)، (١٧٨٩). والنص في (سؤالات أبي داود لأحمد) (ص ٢٧٤)، (٣١٨) ببعض الاختلاف.

١٧٦٩- حدثنا محمد^(١) بن عبد الله بن ميمون الشُّكْرِي^(٢)،
الإِسْكَندَرَانِي^(٣)، وأحمد بن محمد بن عثمان الثَّقَفِي^(٤)، قالوا: ثنا الوليد بن
مسلم، قال: ثنا أبو عمرو الأوزاعي^(٥)، ح

(١) أبو بكر الشُّكْرِي، بغدادِي الأصل، سكن الإسكندرية فُنسب إليها.

(٢) الشُّكْرِي - بضم السين المهملة وفتح الكاف المشددة، وفي آخرها الراء - نسبة إلى
بيع «الشُّكْر» وعمله وشرائه...

مؤتلف ابن القيسراني (ص ٧٩)، الأنساب (٣/٢٦٦)، اللباب (٢/١٢٣).

(٣) الإسكندري - بكسر الألف، وسكون السين المهملة، وفتح الكاف، وسكون النون،
وفتح الدال والراء المهملتين، نسبة إلى «الإسكندرية» وهي مدينة مشهورة في مصر،
والمترجم سكنها فُنسب إليها، وإلا فهو بغدادِي الأصل.

انظر: الأنساب (٣/٢٦٦)، تهذيب الكمال (٢٥/٥٦٤).

(٤) هو المعروف بابن الغمطريق، أبو عمرو الدمشقي.

(٥) هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، إمام مشهور.

و«الأوزاعي»: - بفتح الألف وسكون الواو - هذه النسبة إلى «الأوزاع» وهي قرية على

باب دمشق من جهة باب الفراديس، وهو في الأصل اسم قبيلة من اليمن، سميت القرية
باسمهم لسكناهم بها... وقيل غير ذلك. انظر: مقدمة الجرح والتعديل (ص ١٨٤-

٢١٩)، مشاهير علماء الأمصار (١٤٢٥) (ص ٢١١)، الأنساب (١/٢٢٧)، معجم

البلدان (١/٣٣٣)، اللباب (١/٩٢-٩٣)، السير (٧/١٠٧-١٣٤).

و«الأوزاعي» هذا هو ملتقى المصنّف مع الإمام مسلم في هذا الطريق، رواه مسلم عن

إسحاق ابن إبراهيم، عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، به، ولم يسق متنه.

الكتاب والباب المذكوران، (١/٣٨٢) برقم (٥٣٧/...).

وحدثنا عَمَّارُ بن رَجَاء^(١)، قال: ثنا عبد الصَّمَد^(٢)، قال: ثنا أبان^(٣)، قالاً جميعاً: عن يحيى بن أبي كثير^(٤) عن هلال بن أبي ميمونة^(٥)،

(١) (ابن رجاء) لم يذكر في (ل) و (م)، وهو أبو ياسر التغلبي الاستر آبادي، صاحب «المسند الكبير».

(٢) هو ابن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري مولاهم الثوري، أبو سهل البصري، (٢٠٧هـ) ع. وثقه ابن سعد، وابن مُمَيَّر، والعجلي، والحاكم، وابن قانع، وزاد الأخير: «يخطى ع». وقال ابن المديني: «ثبت في شعبة». وقال أبو حاتم: «صدوق صالح الحديث». تهذيب الكمال (١٠٢/١٨). وفي «الرحح» (٥١/٦): «سألت أبي عنه فقال: شيخ مجهول»، وعلق عليه محققه الشيخ المعلمي: «لعله هنا سقط، فإن عبد الصمد بن عبد الوارث مشهور معروف». وكلامه وجيه، فلو قيل هذا في المترجم لنقل عنه ولم ينقل عنه ذلك معتبر، بل المنقول عنه خلافة، كما سبق. وقال الذهبي: «حجة». وقال الحافظ: «صدوق ثبت في شعبة» وهو ثقة. انظر: طبقات ابن سعد (٢١٩/٧)، ثقات العجلي (١٠٠٣)، (ص ٣٠٣)، تهذيب الكمال (٩٩/١٨) - (١٠٢)، الكاشف (٦٥٣/١)، تهذيب التهذيب (٢٩٢/٦)، التقريب (ص ٣٥٦).

(٣) هو ابن يزيد العطار، أبو يزيد البصري.

(٤) هنا ملتقى جميع الطرق، رواه مسلم عن أبي جعفر محمد بن الصباح، وأبي بكر بن أبي شيبة (وتقاربا في لفظ الحديث) قالوا: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، به، بنحوه. كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، (٣٨١/١ - ٣٨٢)، برقم (٥٣٧).

و«يحيى بن أبي كثير» هو الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي.

(٥) هو: هلال بن علي بن أسامة، ويقال: هلال بن أبي ميمونة، وهلال بن أبي هلال القرشي العامري المدني، مولى بني عامر ابن لؤي. «ثقة» (سنة بضع عشرة ومائة هـ)،

عن عطاء بن يسار^(١)، عن معاوية بن الحكم السلمي^(٢)، قال^(٣): «قلت: يا رسول الله، إنا كنا حديث عهدٍ بجاهلية، فجاءنا الله بالإسلام، وإن رجلاً منا يتطيرون^(٤)؟ قال: «ذلك شيء يجدونه في صدورهم»^(٥) قلنا:

ع. تهذيب الكمال (٣٠/٣٤٣-٣٤٥)، التقريب (ص ٥٧٦).

(١) هو الهلالي، أبو محمد المدني القاض، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ «ثقة فاضل، صاحب مواعظ وعبادة»، (٩٤هـ)، ع. تهذيب الكمال (٢٠/١٢٥-١٢٧)، التقريب (ص ٣٩٢).

(٢) السلمي - بضم السين المهملة وفتح اللام - نسبة إلى «سليم» وهي قبيلة من العرب مشهورة يقال لها: «سليم بن منصور...» تفرقت في البلاد... الأنساب (٣/٢٧٨)، اللباب (٢/١٢٨-١٢٩).

(٣) كلمة (قال) لا توجد في (ل) و (م).

(٤) الطيرة - بكسر الطاء، وفتح الياء - على وزن: «العنبية» [ومنهم من سكن الياء، والمشهور الأول]، مصدر «تطير طيرة»، و «التطير» التشاؤم، وأصله: الشيء المكروه من قول أو فعل أو مرئي، وكانوا يتطيرون بالسونح والبوارح، فيُفَقِّرون الطباء والطبوز، فإن أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوادثهم، وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاءموا بها. فكانت تصدُّهم في كثير من الأوقات عن مصالحهم، فنفى الشرع ذلك، وأبطله، وأخبر أنه ليس له تأثير بنفع ولا ضرر. وأصل اشتقاقها من «الطير» إذ كان أكثر تطيرهم وعملهم به.

شرح النووي (١/٢١٨-٢١٩). وانظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٣٠٦)، المشارق (١/٣٢٤)، النهاية في غريب الحديث (٣/١٥٢)، شرح الأبي (٧/٤٢١).

(٥) وفي الحديث رقم (١٧٧٠) الآتي زيادة «فلا يضرهم» وعند مسلم «فلا يصدُّهم» وفي رواية «فلا يصدُّنكم».

ورجالاً منا يأتون الكهنة؟^(١)، قال: «فلا تأتوهم»، قلت: ورجالاً منا يخطؤون^(٢)، قال: «قد كان نبي من الأنبياء يخطئ، فمن وافق خطئه فذاك»^(٣)، قال: «وبينا أنا مع النبي ﷺ في صلاة، إذ عطس رجل من

ومعناه: «أن الطيرة شيء تجذونه في نفوسكم ضرورة، ولا عتب عليكم في ذلك فإنه غير مكتسب لكم فلا تكليف به، ولكن لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم، فهذا هو الذي تقدرون عليه، وهو مكتسب لكم فيقع به التكليف. فنهاهم ﷺ عن العمل بالطيرة والامتناع من تصرفاتهم بسببها... والطيرة محمولة على العمل بها، لا على ما يوجد في النفس من غير عمل على مقتضاه». شرح النووي (٢٢/٥-٢٣).

(١) جمع «كاهن» وهو: الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار. والفرق بينه وبين «العراف» أن الثاني يتعاطى معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما، والحديث يشمل الكل. انظر: المجموع المغيث (٩٥/٣)، النهاية (٢١٤/٤)، شرح النووي (٢٢/٥).

(٢) قال القاضي عياض: قال ابن عباس: «الخطأ علم تركه الناس، وصورته أن يأتي ذو الحاجة إلى «الحازي» [وهو الذي يخرز الأشياء ويقدرها بظنه، ويقال للمنجم: حازي، لأنه ينظر في النجوم وأحكامها بظنه] ومع الحازي غلام معه «مئيل» فيخط الأستاذ في أرض رنخوة خطوطاً معجلاً لئلا يلحقها العدد، ثم يرجع فيمحوها على مهل خطين خطين، فإن بقي خطان فهو علامة النجاح، وإن بقي واحدة فهو علامة الخيبة، والعرب تسميه «الأسحم» وهو مشؤوم عندهم».

وانظر: شرح الأبي (٤٣٦/٢)، غريب الخطابي (٦٤٧/١).

(٣) قال النووي: «اختلف العلماء في معناه، فالصحيح أن معناه: من وافق خطئه فهو

القوم، فقلت: يرحمك الله، قال^(١): فحدَّقني^(٢) القوم بأبصارهم، قال: فقلت: واثكل^(٣) أميأه!^(٤) ما لكم تنظرون إلي؟! قال: فضرب^(٥) القوم بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يسكتوني^(٦)! لكني سكتُ (ل/٢/٣/أ)، فلما انصرف النبي ﷺ من صلاته دعاني، فبأبي وأمي هو،

مباح له، ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة، فلا يباح، والمقصود أنه حرام، لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة، وليس لنا يقين بها..

وراجع لمزيد الإيضاح: شرح النووي (٢٣/٥)، شرح الأبي (٤٣٦/٢-٤٣٧).

(١) (قال) لا توجد في (ل) و (م).

(٢) في (م) «فحدَّقني»، ومعنى «حدَّقني»: رموني ب «حدقهم» جمع «حدقة» وهي: العين، والتحديد: شدة النظر. المجموع المغيث (٤١٣/١)، النهاية (٣٥٤/١).

(٣) «الثكل» - بضم الثاء وإسكان الكاف، وبفتحهما جميعا، لغتان كالبخل و «البخل» هو: فقدان المرأة ولدّها، وامرأة «ثكلت»، و«ثاكلت»، وثكلت أمه - بكسر الكاف - وأثكله الله تعالى أمه. انظر: المشارق (١٢٩/١)، المجموع المغيث (٢٦٩/١)، شرح النووي (٢٠/٥).

(٤) «أميأه» - بكسر الميم - والياء بعدها ياء الإضافة، فتحت وأشبعَتْ بألف على إحدى اللغات و «الهاء» هاء السكت. شرح السنوسي لمسلم (٤٣٣/٢).

(٥) فعلوا هذا ليسكتوه، وهذا محمول على أنه كان قبل أن يُشرع التسييح لمن نابه شيء في صلاته. شرح النووي (٢٠/٥) وانظر: شرح الأبي (٤٣٣/٢).

(٦) جواب «لما» محذوف، وبه يتم المعنى، أي: فلما رأيت القوم يصمتوني غضبتُ ولكني سكتُ، ولم أعمل بمقتضى الغضب. شرح السنوسي لمسلم (٤٣٤/٢).

ملاحظة: في نسخة «الأبي» يوجد لفظ «غضبت» في المتن، ويظهر أنه خطأ.

ما رأيت مُعلِّماً^(١) قبله ولا بعده أَحْسَنَ تعليمًا منه، والله ما ضربني ولا كَهْرني^(٢)، ولا سَبَّني، ولكن قال لي: «إِنَّ صَلَاتَنَا هَذِهِ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ». قال: «وَأَطَّلَعْتُ غُنَيْمَةً لِي تَرَعَاهَا جَارِيَةً لِي قَبْلَ أَحَدٍ^(٣) وَالجَوَانِيَّةُ^(٤)، فوجدتُ الذَّنْبَ قد ذهب منها بشاةٍ، وأنا رجل من بني آدم، آسفٌ كما يأسفون، وأغضبُ كما يغضبون، فصككتُها^(٥) صكَّةً، فأخبرتُ بذلك رسولَ الله ﷺ فعظَّم ذلك عليَّ، قلتُ^(٦): يا رسول الله، لو أعلم أنها مؤمنةٌ لأعتقتُها، قال: «أنتني بها» فجئتُ^(٧) بها، فقال لها: «أين

(١) (ك/١/٣٧٩).

(٢) «الكهر»: الانتهار، وقد كهره يكهره: إذا زبره واستقبله بوجه عبوس.

انظر: غريب أبي عبيد (١/٧٦)، المشارق (١/٣٤٨)، النهاية (٤/٢١٢).

(٣) جبل معروف شمالي المدينة.

(٤) الجوانية - بفتح وتشديد ثانيه، وكسر النون، وياء مشددة - موضع في شمالي المدينة،

وأما قول القاضي عياض أنها من عمل «الفرع» فليس بمقبول؛ لأن «الفرع» بين مكة

والمدينة، بعيد من المدينة، و«أحد» في شام المدينة، وقد قال في الحديث: «قبل أحد

والجوانية» فكيف يكون عند الفرع. شرح النووي (٥/٢٣، ٢٤)، وانظر: معجم

البلدان (٢/٢٠٣)، المعالم الأثيرة في السنة والسير (ص ٩٣).

(٥) أي: لطمتها. مشارق الأنوار (٢/٤٤)، شرح النووي (٥/٢٤).

(٦) في (م): «فقلت».

(٧) في (ل) و (م): «فجئته بها».

الله؟» قالت: في السماء، قال: «فمن أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «إنها مؤمنة فأعتقها»، فأعتقها^(١)(٢).

١٧٧٠- حدثنا أبو داود السَّجْزِيُّ^(٣)، قال: ثنا مسدَّد^(٤)، قال:

ثنا يحيى^(٥)، [ح]^(٦).

(١) في الأصل «فأعتقها» والمثبت من (ل، م، ط) وهو الأنسب بالسياق.

(٢) فوائد الاستخراج:

١- روى أبو عوانة هذا الحديث من طريق شيوخه:

أ- محمد بن عبد الله السكري. ب- أحمد بن محمد الثقفي. ج- عمار بن رَجَاء.

٢- التقى مع الإمام مسلم في الطريق الأولى في «الأوزاعي»، مع المساواة؛ وفي الطريق الثانية في «يحيى بن أبي كثير»، مع المساواة، وهذا «بدل».

٣- ساق الإمام مسلم طريق الأوزاعي ولم يسق متنه، بينما ذكر أبو عوانة متن الطريق أيضاً، وفيه تميز للمتن الحال به على المتن الحال عليه.

(٣) هو السجستاني، والحديث في سننه في «الصلاة» (٩٣٠)، باب: تسميت العاطس في الصلاة (٥٧٠/١-٥٧٣).

(٤) ابن مُسْرَهْد بن مُسْرِبِل الأسدي البصري، أبو الحسن. «ثقة حافظ»، (٢٢٨هـ) (خ د ت س). تهذيب الكمال (٤٤٣/٢٧-٤٤٨)، التقريب (ص ٥٢٨).

(٥) هو ابن سعيد القطان البصري، إمام معروف. انظر: مقدمة (الجرح والتعديل) (ص ٢٣٢-٢٥١)، المشاهير (١٢٧٨) (ص ١٩٢)، تهذيب الكمال (٣١/٣٢٩-٣٤٣).

(٦) علامة التحويل (ح) لا توجد في الأصل، وأثبتها من (ل، ط) وهي موجودة في سنن أبي داود (٥٧٠/١) ووجودها هنا مناسب.

قال^(١): وثنا عثمانُ بن أبي شيبة^(٢)، قال: ثنا إسماعيل بن إبراهيم^(٣) - المعنى واحد - عن الحجاج الصواف^(٤)، قال: ثنا يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي، قال: «صليت مع رسول الله ﷺ فعض رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، فرماني^(٥) القومُ بأبصارهم؛ فقلتُ: وانكَل أميَاه! ما شأنكم تنظرون إليّ؟! قال: فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فعرفتُ أنهم يصمّتونني.

قال عثمان^(٦): فلما رأيتهم يسكتونني! لكني سكتُ، فلما صلّى

(١) القائل هو: أبو داود السجزي، انظر: السنن (١/٥٧٠).

(٢) هو: عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، أبو الحسن الكوفي.

(٣) هنا موضع الالتقاء بالنسبة لهذه الطريق. راجع (ح/١٧٦٩). وسياق مسلم أقرب إلى

هذا الحديث منه إلى (ح/١٧٦٩).

و«إسماعيل بن إبراهيم» هو البصري، أبو بشر الأسدي مولاهم المعروف بابن عليّة، وهو

«ثقة حافظ» (١٩٣هـ) ع. تهذيب الكمال (٣/٢٣-٣٣)، التقريب (ص ١٠٥).

(٤) هنا موضع الالتقاء - بالنسبة لطريق القطان. و«الحجاج» هو: ابن أبي عثمان: ميسرة،

أو سالم الصوّاف، أبو الصلّت الكندي مولاهم - البصري. «ثقة حافظ» (١٤٣هـ)

ع. تهذيب الكمال (٥/٤٤٣-٤٤٤)، التقريب (ص ١٥٣).

و«الصوّاف» - بفتح الصاد المهملة، وتشديد الواو، وفي آخرها الفاء - نسبة إلى بيع

الصّفوف والأشياء المتخذة من الصوف». الأنساب (٣/٥٦١)، اللباب (٢/٢٤٩).

(٥) أي: أسرعوا الالتفاتَ إليّ. شرح الأبي (٢/٤٣٣).

(٦) هو: ابن أبي شيبة، أحد شيوخ أبي داود في السند.

رسول الله ﷺ بأبي وأمي، ما ضربني، ولا كهرني^(١) / (ل/٢/٣/ب) ولا سبني. ثم قال: «إن هذه الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس هذا، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»، أو كما قال رسول الله ﷺ. قلت: يا رسول الله، إننا قومٌ حديث عهدٍ بجاهليةٍ، وقد جاءنا الله بالإسلام، ومنا رجال يأتون الكهنة! قال: «لا تأتهم^(٢)»، قال: قلت: ومنا رجالٌ يتطيّرون؟ قال: «شيءٌ يجدون في صدورهم فلا يضرمهم^(٣)». ومنا رجالٌ يخطون؟ قال: «كان نبيٌّ من الأنبياء يخطُّ، فمن وافق خطه فذاك»؛ قلت: جاريةٌ كانت ترعى غنيماتٍ قبل أُحدٍ والجَوَانِيَّةِ، إذ اطلَّعتُ عليها إطلاعةً فإذا الذئبُ قد ذهب بشاةٍ منها^(٤)، وأنا من بني آدم، آسفٌ كما يأسفون، لكني صككتُها صكَّةً، فعظَّم ذلك عليَّ رسول الله ﷺ قلت: أفلا اعتقها؟ فقال^(٥): «ائتني بها» قال:

(١) في (م) كرهني.

(٢) نهاهم عن إتيان الكهان لأنهم يتكلمون في مغيباتٍ قد يُصادف بعضها الإصابة؛ فيُخاف الفتنة على الإنسان بسبب ذلك؛ لأنهم يلبسون على الناس كثيراً من أمر الشرائع. شرح النووي (٢٢/٥).

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي صحيح مسلم بزيادة: «قال: قلت» قبل «ومنا رجال يخطون»، وفي سنن أبي داود كلمة «قلت» فقط.

(٤) (ك/١/٣٨٠).

(٥) في (ل) و (م): «قال».

فجئت بها فقال: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «من أنا؟»
قالت: أنت رسولُ الله، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة»^(١).

(١) من فوائد الاستخراج:

- ١- روى المصنف هذا الحديث عن شيخه: أبي داود السجستاني.
- ٢- أ- التقى مع الإمام مسلم - في طريق القطان - في «الحجاج» وهذا «بدل».
- ب- وفي طريق ابن أبي شيبه التقى به في «إسماعيل بن إبراهيم» وهذا «موافقة».

[باب^(١)] بيان صفة العمل الذي يجوز للمصلي أن يعملَه في صلاته مما ليس منها، ودفع من يريد به سوءاً عن نفسه، ولعن الشيطان فيها إذا تعرّض له بتخويف، والدليل على إباحة دفع الحية والعقرب عن نفسه بقتل أو ضرب، وإباحة التعوذ في الصلاة
 ١٧٧١- حدثنا عليُّ بن سهل البزاز^(٢)، قال: ثنا شُبابة بن سوار^(٣)، قال: ثنا: شعبة، عن محمد بن زياد^(٤)، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: «صلى

(١) «باب» من (ل) و (م).

(٢) أبو الحسن البغدادي، المعروف بالعقّاني، نسائي الأصل، اشتهر بالعقّاني لملازمته عفان بن مسلم الصّفّار.

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي بكر أبي شيبة، حدثنا شُبابة، به، ولم يسق منته إحالة على حديث النضر بن شميل عن شعبة - قبله .

كتاب المساجد، باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة، والتعوذ منه، وجواز العمل القليل في الصلاة (١/٣٨٤-٣٨٥)، برقم (٥٤١/...).

و«شُبابة بن سوار» هو المدائني، أصله من خراسان، مولى بني فزارة، «ثقة حافظ زمي بالإرجاء» (٤ أو ٥ أو ٢٠٦هـ)، ع. تهذيب الكمال (١٢/٣٤٣-٣٤٩)، التقريب (ص٢٦٣).

(٤) هو الفُرْشِي الجُمَحِي، أبو الحارث المدني، مولى عثمان بن مظعون، سكن البصرة، «ثقة ثبت، ربما أرسل، من الثالثة» ع.

ولم يذكره العلامي - ولا من قبله - فيمن يحكم على روايتهم بالإرسال.

تهذيب الكمال (٢٥/٢١٧-٢١٩)، التقريب (ص٤٧٩).

النبي ﷺ صلاةً، فقال: «إن الشيطان عَرَضَ لي^(١) نفسه على أن يَقْطَعَ عليَّ الصلاةَ، فأمكنتني الله منه، فأخذته، / (ل/٢/٤/أ) فلقد أردتُ أن أُوثِّقه إلى ساريةٍ حتى تُصْبِحُوا^(٢) فتنتظرون إليه، فذكرتُ قولَ سليمانَ بن داوود [عليهما السلام^(٣)]: ﴿هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾^(٤) إِنَّكَ أَنْتَ أَلْوَهَابُ^(٥)، فردَّه الله خائباً^(٦)».

١٧٧٢- حدثنا أبو الأزهر^(٧)، قال: ثنا.....

(١) وهكذا في البخاري (١٢١٠) وفي (ل) و (م) (عليّ) بدل (لي).

(٢) في الأصل: «تصبحون» وهو خطأ لغةً، وفي مسلم «حتى تصبحوا تنظرون»، وعند

البخاري - من رواية شبابة - «حتى تصبحوا فتنتظرون إليه»، والمثبت من (ل) و (م).

(٣) جملة التسليم لا توجد في الأصل، أُنبتها من (ل) و (م).

(٤) في (م): (من قبلي) وهو خطأ.

(٥) سورة (ص): ٣٥.

(٦) وأخرجه البخاري في «العمل في الصلاة» (١٢١٠) باب: ما يجوز من العمل في

الصلاة، (٩٧/٣)، مع الفتح)، وكذلك في «بدء الخلق» (٣٢٨٤) باب: صفة إبليس

وجنوده، (٣٨٨/٦) عن محمود (بن غيلان)، حدثنا شبابة، حدثنا شعبة، به، بنحوه.

من فوائد الاستخراج: ١- روى أبو عوانة عن شيخه: «علي بن سهل البزاز».

٢- التقى مع مسلم في شيخ شيخه «شبابة» وهذا «موافقة».

٣- تمييز المتن المحال به على المتن المحال عليه.

(٧) هو: أحمد بن الأزهر بن مَنِيع العبدى النيسابوري، (س ق). «صدوق كان يحفظ، ثم

كَبُرَ فصار كتابه أثبت من حفظه...»، (٢٦٣هـ). تهذيب الكمال (١/٢٥٥-٢٦١)،

رُوح^(١)، قال: ثنا شعبة^(٢)، بإسناده مثله، وقال: «فردّه^(٣) الله خاسئاً»^(٤).
 ١٧٧٣ - حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، قال: ثنا خلف^(٥)،
 قال: ثنا عُندر^(٦)، قال: ثنا شعبة - بإسناده - قال: «إِنَّ عَفْرِيَّتاً^(٧) مِنَ الْجِنِّ
 تَفَلَّتْ^(٨) عَلَيَّ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَذَعَّتُهُ^(٩)

التقريب (ص ٧٧).

(١) هو ابن عبادة بن العلاء القيسي، أبو محمد البصري. «ثقة فاضل له تصانيف»
 (٢٠٥ هـ أو ٢٠٧ هـ)، ع. تهذيب الكمال (٩/٢٣٨-٢٤٥)، التقريب (ص ٢١١).
 (٢) هنا موضع الالتقاء، ورواه مسلم أيضاً عن إسحاق بن إبراهيم، وإسحاق بن منصور،
 قالوا: أخبرنا النضر بن شُمَيْل، أخبرنا شعبة، به، بنحو حديث غندر الآتي برقم
 (١٧٧٣). الكتاب والباب المذكوران في (ح/١٧٧١)، (١/٣٨٤) برقم (٥٤١).
 (٣) في المطبوع «فرد» بدون الهاء وهو خطأ.
 (٤) وأخرجه البخاري في «التفسير» (٤٨٠٨) (٨/٤٠٨).
 (٥) هو: ابن سالم المخزومي - بتشديد الراء - أبو محمد المهلب مولا هم السُّنْدِي.
 (٦) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به، وقرنه
 بشبابة ابن سوار.

و«عُنْدَس» هو: محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بعُندر، «ثقة صحيح
 الكتاب...» (٣ أو ١٩٤ هـ)، ع. تهذيب الكمال (٥/٢٥-٩)، التقريب (ص ٤٧٢).
 (٧) «العَفْرِيَّتْ» هو: القوي النافذ مع خُبْث ودهاء. مشارق الأنوار (٢/٩٧).
 (٨) التَفَلَّتْ والإفلات والانفلات: التخلُّص والتملُّص من الشيء فلتةً وفجاءة من غير
 تمكُّث. ومعناه هنا: تعرُّض لي فلتةً فجاءة ليُعَلِّبني في صلاتي. المجموع المغيث
 (٢/٦٣٤) وانظر: النهاية (٣/٤٦٧).

(٩) وفي (ل): (فدعته) بالبدال المهملة، وقد أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٢٩٨) عن

وأردت أن^(١) أربطه». وذكر الحديث بمثله إلى قوله: ﴿لَأَحْدِثَ مِنْ بَعْدِي﴾^(٢).

غندر نفسه، وفيه «فدعته» أيضاً بالمهملة، وقال الشيخ أحمد شاكر: «قوله «فدعته» هكذا ثبت في أصول «المسند»، و «جامع المسانيد» بالذال المهمل، وفي (ك - وهي النسخة الكتانية المغربية للمسند - علامة الإهمال فوق الدال...» المسند بتحقيقه (١٢٠/١٥) وهو هكذا - بالمهملة - في رواية ابن أبي شيبة عند مسلم (٣٨٥/١)، ولكن ورد في المطبوع من «أطراف المسند (٢٦/٨) برقم (١٠١٨١) وكذلك في طبعة مؤسسة الرسالة (٣٤٩/١٣) بالمعجمة، وقال محققو هذه الطبعة: «وهذه الأخيرة [أي المهمل] وقعت في بعض النسخ الخطية المتأخرة» (٣٥٠/١٣) ولم يتيسر لي الوقوف على المخطوط.

وقد ورد تفسير اللفظ - على الوجهين - في رواية ابن شميل عند البخاري (١٢١٠) وفيه - بعد سياق الحديث: «ثم قال النضر بن شميل، فدعته - بالذال - أي: خنقته، و«فدعته» من قول الله ﴿يَوْمَ يَدْعُوكَ﴾ أي يدفعون...».

انظر: صحيح البخاري - مع الفتح - (٩٧/٣)، المشارق (٢٥٩/١).

(١) كلمة (أن) لا توجد في (ل).

(٢) وأخرجه البخاري في «الصلاة» (٤٦١) باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد (١/٦٦٠-٦٦١)، وفي «التفسير» (٤٨٠٨) باب {هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ}، (٤٠٨/٨)، عن إسحاق بن إبراهيم، حدثنا روح ومحمد بن جعفر، به.

وفي «أحاديث الأنبياء» (٣٤٢٣) باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِأَبْرَاهِيمَ الْبَيْتَ الْمَكْرَمَ...﴾ (٥٢٧/٦)، مع الفتح، عن محمد بن بشار، عن غندر، به، بنحوه، وليس عنده «فدعته» لا مهمل ولا معجمة.

١٧٧٤- حدثنا بَحْرُ بن نَصْرٍ [الخولاني]^(١)، قال: ثنا ابنُ وهب^(٢)، قال: حدثني معاويةُ بن صالح^(٣) عن ربيعةَ بن يزيد^(٤)، عن أبي إدريس

من فوائد الاستخراج:

- ١- روى أبو عوانة عن شيخه الصغاني.
 - ٢- التقى مع مسلم في شيخ شيخه «غندر» وهذا موافقة (مع النزول بدرجة).
 - ٣- ساق أكثر متن هذه الطريق، بينما اكتفى مسلم بسياق الإسناد وبيان الفرق الآتي.
 - ٤- قال الإمام مسلم بعد سياقه لطريق غندر وشبابه: «وليس في حديث ابن جعفر قوله: «فدعته...» وقد أخرج أبو عوانة عن عُندَرٍ (محمد بن جعفر) من طريق خلف عنه، وزاد فيه جملة «فدعته».
- (١) من (ل) و (م)، وهو: بحر بن نصر بن سابق الخولاني، أبو عبد الله المصري، مولى بني سعد من خولان، «ثقة» (٢٦٧هـ)، كن. تهذيب الكمال (٤/١٦-٢٠)، التقريب (ص ١٢٠).
- (٢) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن محمد بن سلمة المرادي، حدثنا عبد الله بن وهب، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران في (ح/١٧٧١)، (٣٨٥/١) برقم (٥٤٢).
- و«ابن وهب» هو: عبد الله بن وهب المصري (١٩٧هـ)، إمام معروف. «ع».
- انظر: الجرح (٥/١٨٩-١٩٠)، ثقات ابن حبان (٨/٣٤٦)، تهذيب الكمال (١٦/٢٧٧-٢٨٧)، السير (٩/٢٢٣-٢٣٤).
- (٣) معاوية بن صالح بن حدير بن سعيد الحضرمي، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن الحمصي، قاضي الأندلس.
- (٤) هو الدمشقي، أبو شعيب الإيادي القَصِير، «ثقة عابد»، (ت ١/أو ١٢٣هـ)، ع.

الْحَوْلَانِي^(١)، عن أبي الدَّرْدَاءِ^(٢)، قال: «قام رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي، فسمِعناه يقول: «أعوذُ بالله منك»، ثم قال: «أَلْعَنَكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ» - ثلاثاً - ثم بسط^(٣) يده، كأنه يتناول شيئاً فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله، قد سمعناك تقول^(٤) في الصلاة، ولم نسمعك تقول قبل ذلك؟ ورأيناك بَسَطْتَ يديك؟ قال: «إن عدوَّ الله إبليسَ جاء بِشَهَابٍ من نارٍ يجعله في وجهي، فقلت: «أعوذُ بالله منك» فلم يستأخِر^(٥)، [ثم قلتها فلم يستأخِر^(٦)] ثم قلت ذلك

تهذيب الكمال (٩/١٤٨-١٥٠)، التقريب (ص ٢٠٨).

(١) هو: عائذ الله بن عبد الله، ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين، ومات سنة ٨٠هـ، ع.

تهذيب الكمال (٤/٨٨-٩٢)، التقريب (ص ٢٨٩).

و«الحولاني» - بفتح الحاء المعجمة، وسكون الواو - نسبة إلى قبيلة «حولان» نزل أكثرها الشام. الأنساب (٢/٤١٩)، اللباب (١/٤٧٢).

(٢) هو الصحابي الجليل: عُؤَيْرُ بن مالك [وقيل: ابن عامر وقيل غير ذلك] الأنصاري

الْحَزْرَجِيُّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - مشهور بكنيته، مات في أواخر خلافة عثمان، وقيل: عاش

بعد ذلك. «ع». انظر: كنى الإمام مسلم (١٠٧٥)، الاستيعاب (٢٠٢٩).

(٣/٢٩٨)، أسد الغابة (٤١٤٢) (٤/٣٠٦)، الإصابة (٦١٣٢) (٤/٦٢١-٦٢٢).

(٣) في (ل) و (م) «يعني: يده» بزيادة «يعني»، ولفظ مسلم كالمثبت.

(٤) في صحيح مسلم «تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك».

(٥) في (م): «فلم يستأخرها»، وهذا خطأ.

(٦) ما بين المعقوفين - في كلا الموضعين - لا يوجد في الأصل و (ط، س)، استدركته من

فلم يَسْتَأْخِرْ/ (١)، [قلت: ألعنك بلعنة الله التامة، ثم قلتها، فلم يستأخر]، فأردت أن آخذه؛ لولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثوقاً (٢) يَلْعَبُ به ولدان أهل المدينة (٣).

١٧٧٥ - روى أبو عوانة (٤) عن زيد بن جُبَيْر (٥)، عن ابن عمر قال:

حدثني إحدى (٦) نسوة النبي ﷺ / (ل/٢/٤/ب) «أنه كان ﷺ يأمر بقتل

(ل) و (م)، ويشهد لصحة المثبت - في كلا الموضوعين - ما في صحيح مسلم، حيث إنَّ فيه: «فقلت: أعوذ بالله منك فلم يستأخر، ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر، ثلاث مرات».

(١) (ك/١/٣٨١).

(٢) في (م): «موثوماً»، وهو محرف.

(٣) فوائد الاستخراج:

١ - روى أبو عوانة عن شيخه «بحر بن نصر الخولاني».

٢ - التقى مع مسلم في شيخ شيخه «ابن وهب» - مع المساواة - وهذا «موافقة».

٣ - زيادة لفظة «يصلي» بعد قوله: «قام رسول الله ﷺ».

(٤) هو: الوضاح بن عبد الله اليشكري.

(٥) ابن خَزْمَلَةُ الطائي، «ثقة، من الرابعة»، ع.

تهذيب الكمال (١٠/٣٢-٣٤)، التقريب (ص ٢٢٢).

(٦) هي أم المؤمنين حَفْصَةُ بنت عمر بن الخطاب - أخت ابن عمر - ﷺ أجمعين.

وقد جاء التصريح باسمها في طريق سالم عن أبيه، رواه البخاري في «جزاء الصيد»

(١٨٢٨) باب ما يقتل الحرم من الدواب (٤/٤٢)، مع الفتح)، ومسلم في «الحج»

باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم (٢/٨٥٨) برقم

الكلب العقُور^(١)، والفأرة، والعقرب

(١٢٠٠)، والنسائي أيضاً في «الحج» (٢١٠/٥) كلهم من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب عن سالم، به.

وقد ساق البخاري طريق أبي عوانة هذه، ثم ساق الرواية المُفسَّرة للمُبهمَةِ في هذه الطريق، واستنبط الحافظ في الفتح (٤٣/٤) من هذا التصرف أن فيه إشارة منه إلى تفسير المهمة فيه بأنها المسماة في الرواية الأخرى .

(١) الكلب معروف، و«العقور» من «عقر» من باب: ضرب: جرحه، وعقر البعير بالسيف عقراً: ضرب قوائمه به.

لسان العرب (٥٩٢/٤)، مختار الصحاح (ص ٤٤٥).

واختلف العلماء في المراد به هنا، وهل لوصفه بكونه «عقوراً» مفهوم أم لا؟ على قولين معروفين:

الأول: قول الجمهور: إن المراد به هنا كل ما عقر الناس وعدا عليهم، وأخافهم، مثل الأسد والنمر، والفهد، والذئب، قال به - في الجملة -: مالك في الموطأ (٣٥٧/١)، والشافعي في «الأم» (١٦٩/٨)، وأبو عبيد في «غريبه» (١٦٨/٢-١٦٩)، وأبو إسحاق الحربي - أيضاً - في غريبه (٩٩٩/٣)، والخطابي في «أعلام الحديث» (٩٣٤/٢)، و«معالم السنن» (١٨٤/٢)، والأزهري في تهذيب اللغة (٢١٨/٦)، والقاضي عياض في «المشارك» (١٠٠/٢)، وابن الجوزي في «غريبه» (١١٤/٢) وغيرهم.

واحتج أبو عبيد للجمهور بما يلي:

١ - قوله ﷺ: «اللهم سلط عليه كلباً من كلابك» - قاله في عُتَيْبَةَ بن أبي لهب - فقتله الأسد. [أخرجه الحاكم في المستدرک (٥٨٨/٢) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ في «الفتح» (٤٨/٤). [ووقع في (المستدرک):

لهب بن أبي لهب، والصحيح ما قدمته، انظر: تصحيفات المحدثين (ص ١٨٦)،
تهذيب الكمال (١/٢٤٢).

٢- قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّينَ﴾ [المائدة: ٤] فهذا اسم مشتق من
«الكلب»، ثم دخل فيه صيد الفهد والصقر والبازي، فصارت كلها داخلة في هذا
الاسم، لهذا قيل لكل جراح أو عاقر من السباع: «كلب عقور». [غريب الحديث له
(١٦٨-١٦٩)].

والقول الثاني: وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أن المراد به هنا «الكلب» خاصة، ولا
يلتحق به هنا سوى الذئب خاصة، وليس على غيره إلا أن يعدو عليك فيكون بمنزلة
الكلب العقور [كتاب الحجة (٢/٢٤٣) و «الأصل» (٢/٤٤٥) كلاهما للشيباني،
وأحكام القرآن للحصاص (٢/٤٦٨)، و «المبسوط» (٤/٩٠)].

وخالفهم الطحاوي في إلحاقه الذئب (شرح معاني الآثار ٢/١٦٥).
ومما احتج به الطحاوي للحنفية: أن العلماء اتفقوا على تحريم البازي والصقر، وهما
من سباع الطير، فدل ذلك على اختصاص التحريم بالغراب والحدأة. شرح المعاني
(١٦٧/٢).

وقال الحافظ في «الفتح» (٤/٤٨): «وَتُعَقَّبُ بَرْدَ الْإِتِّفَاقِ، فَإِنْ مَخَالَفَهُمْ أَجَازُوا قَتْلَ
كُلِّ مَا عَدَا وَافْتَرَسَ، فَيَدْخُلُ فِيهِ الصَّقْرُ وَغَيْرُهُ».

ودليلهم في إلحاق الذئب - خاصة - بالكلب العقور هو أثر ابن عمر - رضي الله
عنهما - حيث قال: «يقتل المحرم الذئب».

كما أنهم استدلوا بأثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في جواز قتل السباع إذا ابتدأت - حيث
إنه قتل ضبعاً وأمر بكبش، فدُبِحَ، وقال: «أنا ابتدأتُ بها».

قال الإمام محمد: «ولذلك نقول: ما ابتدأته من السباع ولم يعدْ عليك فعليك فيه

والحدايا^(١)، والغراب، والحية، قال: وفي الصَّلَاة أيضاً، يعني: المحرم^(٢).

١٧٧٦ - حدثنا الصغاني^(٣)، قال: أنبأنا أحمد بن يونس^(٤)، قال:

الفداء، وما ابتدأك فقتلته فلا شيء عليك فيه، وهذا قياس قول عمر رضي الله عنه الذي روي عنه. وانظر تخريج الأثرين وقوله في «الحجة» (٢٤٣/٢).

والراجح: ما ذهب إليه الجمهور، ومما اضطرت فيه مواقف الحنفية في هذه المسألة: أنهم ردوا أثر أبي هريرة الصحيح [صححه ابن حزم في المحلى (٢٤١/٧)] وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» (٤٨/٤) [في أن الكلب العقور هو الأسد، بينما تَشَبَّهُوا بأثر ابن عمر في ذلك، كما أنهم لم يَسْتَجِيزُوا القياس على الخمس إلا إذا ابتدأت اعتماداً على أثر عمر بن الخطاب المذكور؟

وقد فصل الحافظ في مدى صحة حصرها على الخمس، وذكر رواياتٍ صحيحةً تُثَبِّتُ الزيادة على الخمس في «الفتح» (٤٤/٤) فليراجع، كما أن ابن حزم ناقشهم في بعض المسائل في «المحلى» (٢٤٠/٧-٢٤١). رحم الله الجميع.

(١) «الحدايا» لغة في «الحدأة» وسيأتي الكلام عليه في الحديث الآتي.

(٢) أخرجه موصولاً كل من: البخاري في «جزاء الصيد»، (١٨٢٧) باب ما يقتل المحرم

من الدواب (٤/٤٢، مع الفتح)، عن مسدد - ومسلم في «الحج» (٧٥/١٢٠٠)

باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم (٢/٨٥٨) عن

شيبان بن فروخ، كلاهما، عن أبي عوانة، به. ولم يسق البخاري متنه كاملاً.

وراجع تعليق الحافظ على رواية مسلم هذه في «الفتح» (٤٣/٤) إن شئت.

(٣) في (ل) و (م): الصاغاني.

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أحمد هذا، به، مثله.

ثنا زهير، قال: ثنا زيد بن جُبَيْر، أنَّ رجلاً^(١) سأل ابنَ عمر: ما يقتل المحرّم من الدواب؟ فقال: أخبرتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ «أنَّهُ أَمَرَ أَوْ^(٢) أَمَرَ أن يقتل الفأرة، والعقرب، والحِدَاة^(٣)، والكلب العقور، والغراب».

كتاب الحج باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم،
(٨٥٨/٢) برقم (٧٤/١٢٠٠).

و«أحمد» هو: أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي، «ثقة حافظ» (٥٢٢٧ هـ) ع. تهذيب الكمال (٣٧٥/١-٣٧٨)، التقريب (ص ٨١).

(١) لم أقف على اسمه في الكتب المصنفة في المبهمات، قال سبط ابن العجمي: «لا أعرفه». تنبيه المعلم بمبهمات صحيح مسلم (٤٧٣)، (ص ٢١٣).
(٢) لفظه (أو) ساقطة من (م).

(٣) وفي الرواية السابقة (١٧٧٥): «الحديا»، و«الحداة» بكسر الحاء وبالهزمة، اسم للذكر والأنثى من ذلك، وجمعها «حدأ» بالهمز والقصر، وأما «الحديا» فحاء هنا مقصورا، وقيل: هي لغة حجازية، وهو طائر معروف من الجوارح ينقض على الجرذان والدواجن والأطعمة وغيرها، يقال: هو أخطف من «الحداة».

انظر: شرح الأبي - عن القاضي عياض - (١٩١/٤)، المشارق (١٨٤/١-١٨٥)، اللسان (٥٤/١)، المعجم الوسيط (١٥٩/١).

[باب^(١)] بيان ذكر حمل النبي ﷺ أمامة بنت زينب في الصلاة على العاتق، وإجازة الصلاة [خلفها^(٢)]، ومعها، [وعليها ثيابها^(٣)]، وفتله^(٤) أذن^(٥) ابن عباس [فيها^(٦)]، وتحويله من موضع إلى موضع

١٧٧٧- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى^(٦)، قال: أنبأنا ابن وهب، أنّ مالكا^(٧) حدثه، عن عامر بن عبد الله بن الزبير^(٨)، عن عمرو بن سليم

(١) لفظة «باب» لا توجد في الأصل، أثبتتها من (ل) و (م)، وليست فيهما لفظة «بيان».

(٢) ما بين المعقوفتين كله لا يوجد في الأصل، أثبتته من (ل) و (م).

(٣) غير واضح في المصور، والسياق يعين وجودها [أعني كلمة «ثيابها»].

(٤) في (ل) و (م) بعده «النبي ﷺ» وهذا خطأ، فكون الفاعل مضمراً أنسب، وفي الأصل «فتلته» وهذا خطأ، والمثبت من (ل) و (م).

(٥) في (م): «أذن» - خطأ.

(٦) ابن ميسرة الصديقي، أبو موسى المصري. «ثقة» (٢٦٤هـ)، (م س ق). تهذيب الكمال (٣٢/٥١٣-٥١٦)، التقريب (ص ٦١٣).

(٧) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن القعني، وقتيبة بن سعيد، ويحيى بن يحيى، ثلاثتهم عن مالك، به، بنحوه. كتاب المساجد، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، (٣٨٥/١) برقم (٥٤٣).

(٨) الأسدي، أبو الحارث المدني، «ثقة عابد» (١٢١هـ) ع. وفي (م): «ابن إدريس» بدل «ابن الزبير» وهو تصحيف. تهذيب الكمال (١٤/٥٧-٦٠)، التقريب (ص ٢٨٨).

الزُّرْقِيُّ^(١)، عن أبي قتادة^(٢)، «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصلي وهو حاملٌ
أمامةَ بنتِ^(٣) بنتِ رسولِ الله ﷺ وهي لأبي العاص، فإذا سجد وضَعَهَا،
وإذا قام حملها»^(٤).

١٧٧٨ - حدثنا أبو الجَمَاهِر^(٥)، قال: ثنا يحيى بن صالح^(٦)، ح

وحدثنا الصغاني، قال:

(١) ابن خلدو الأنصاري الزرقي «ثقة من كبار التابعين» (١٠٤هـ) ع.

و«الزرقي» بضم الزاي وفتح الراء، وفي آخرها القاف - هذه النسبة إلى بني زريق،
وهم بطن من الأنصار، يقال لهم «بنو زُرَيْقِ بن عبد حارثة ابن مالك...». الأنساب
(٣/١٤٧)، اللباب (٢/٦٥)، تهذيب الكمال ٢٢/٥٥-٥٧)، التقريب (ص ٤٢٢).

(٢) الأنصاري، واسمه: الحارث، ويقال: عمرو أو النعمان بن رِيعِيّ - بكسر الراء - ابن
بُلْدَمَة - بضم الموحدة والمهملة بينهما ساكنة - السَّلْمِيّ - بفتحيتين - المدني، صحابي
جليل، توفي سنة ٥٤ على الأصح. «ع». انظر: كنى الإمام مسلم (٣/٢٨٠)
(٢/٦٩٦)، الاستيعاب (٣١٦١)، (٤/٢٩٤)، أسد الغابة (٦١٧٣)، (٦/٢٤٤)،
الإصابة (١٠٤١١) (٧/٢٧٢).

(٣) في (ل) و (م) «ابنت» وبدون تكرار، وما في الأصل أصح، وفي مسلم والبخاري:

«بنت زينب بنت رسول الله ﷺ» وكذلك في الموطأ.

(٤) وأخرجه البخاري في «الصلاة» (٥١٦) باب «إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في
الصلاة» (١/٧٠٣)، مع الفتح)، عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، به، بنحوه،
والحديث في موطأ مالك - رواية يحيى - (١/١٧٠).

(٥) هو: محمد بن عبد الرحمن، أبو الجماهر الحمصي.

(٦) هو: الوُحَاظِي، أبو زكريا، ويقال: أبو صالح، الشامي، الدمشقي.

ثنا أبو سلمة^(١)، كلاهما، عن مالك^(٢)، بمثله.

١٧٧٩ - حدثنا إدريس بن بكر، قال: ثنا^(٣) الحُمَيْدِيُّ^(٤)، قال: ثنا سفيان^(٥)، ثنا ابنُ عَجَلان^(٦) وعثمان بن أبي سليمان^(٧)، أنهما سمعا عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليم الزُّرقي، عن أبي قتادة

(١) هو: منصور بن سلمة بن عبد العزيز، أبو سلمة الخزاعي البغدادي، «ثقة ثبت حافظ» (٢١٠هـ) على الصحيح، (خ م ق س). تهذيب الكمال (٢٨/٥٣٠ - ٥٣٣)، التقريب (ص ٥٤٧).

(٢) هنا موضع الالتقاء.

(٣) وفي (م) بدون ذكر «قال: ثنا» وهذا خطأ.

(٤) هو: عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي المكي أبو بكر، «ثقة حافظ فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة» (٢١٩هـ)، وقيل: بعدها. (خ م د ت س ف ق). و «الحُمَيْدِيُّ» نسبة إلى «حُمَيْد بن زهير بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي». انظر: الأنساب (٢/٢٦٨)، زيادات أبي موسى الأصفهاني على مؤلف ابن القيسراني (ص ١٧٠)، اللباب (١/٣٩٢)، تهذيب الكمال (١٤/٥١٢-٥١٥)، التقريب (ص ٢٤٥).

(٥) هو: ابن عيينة، والحَمَيْدِيُّ لا يروي عن الثوري، وابن عيينة ملتقى المصنف مع الإمام مسلم هنا، رواه الأخير عن محمد بن أبي عمر، عن ابن عيينة، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران في (ح/١٧٧٧)، (١/٣٨٥-٣٨٦) برقم (٤٣/٤٢).

(٦) هو: محمد بن عجلان المدني (١٤٨هـ) (خت م ٤).

(٧) هو: ابن جُبَيْر بن مُطْعِم القرشي النوفلي، المكي، قاضيهها. «ثقة، من السادسة» (خت م د تم س ق). تهذيب الكمال (١٩/٣٨٤-٣٨٥)، التقريب (ص ٣٨٤).

الأَنْصَارِيُّ، قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ -وهي بنت^(١) زَيْنَبَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ- عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا»^(٢). / (ل/٥/٢/أ)

١٧٨٠- حدثنا الصغاني، قال: ثنا أبو عاصم^(٣)، عن ابن عَجَلَانَ،

عَنِ الْمَقْبُرِيِّ^(٤)، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَأَمَامَهُ بِنْتُ^(٥) أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ، وَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، فِي (ل) وَ (م): «ابْنَةُ» وَهُوَ كَذَلِكَ فِي مُسْنَدِ الْحَمِيدِيِّ الْمَطْبُوعِ (٢٠٣/١)، وَكِلَاهُمَا سَائِغَانِ.

(٢) وَالْحَدِيثُ فِي مُسْنَدِ الْحَمِيدِيِّ (شَيْخُ شَيْخِ الْمَصْنُوفِ) (٤٢٢)، (٢٠٣/١).
وَمِنْ فَوَائِدِ الْإِسْتِخْرَاجِ:

الرَّوَايَةُ عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عِنْدَ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَهُوَ: «صَدُوقٌ»، وَعِنْدَ الْمَصْنُوفِ هُوَ: «الْحَمِيدِيُّ» الَّذِي قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ: «أَثَبَتِ النَّاسَ فِي ابْنِ عَيْنَةَ الْحَمِيدِيُّ، وَهُوَ رَأْسُ أَصْحَابِ ابْنِ عَيْنَةَ» وَقَالَ: «ثِقَةٌ إِمَامٌ». [الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٥٧/٥)]

(٣) هُوَ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدِ بْنِ الضَّحَّاكِ الشَّيْبَانِيُّ، أَبُو عَاصِمِ النَّبِيلِ الْبَصْرِيُّ، «ثِقَةٌ ثَبَتَ» (٢١٢هـ) أَوْ بَعْدَهَا، ع. تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٢٨١/١٣-٢٨٩)، التَّقْرِيبُ (ص ٢٨٠).

(٤) هُنَا مَوْضِعُ الْإِلْتِقَاءِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ:

أ- قَتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ.

ب- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، كِلَاهُمَا (لَيْثٌ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ) عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، بِهِ، وَفِيهِ: «بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسٌ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ فِيهِ «أَنَّهُ أُمُّ النَّاسِ فِي الصَّلَاةِ».

الْكِتَابُ وَالْبَابُ الْمَذْكُورَانِ فِي (ح/١٧٧٨)، (٣٨٦/١) بِرَقْمِ (٤٣/٥٤٣/...).

(٥) فِي (ل) وَ (م): «ابْنَةُ».

رفعها».

رواه نصر بن علي^(١)، عن أبي بكر الحنفي^(٢)، عن عبد الحميد بن جعفر^(٣)، عن سعيد المقبري، بنحوه^(٤).

١٧٨١ - حدثنا أبو داود السجزي^(٥)^(٦) قال: ثنا قتيبة^(٧)/^(٨)، قال:

(١) ابن نصر بن علي الجهضمي «ثقة ثبت» (٢٥٠هـ) أو بعدها، ع. تهذيب الكمال (٢٩/٣٥٥-٣٦١)، التقريب (ص ٥٦١).

(٢) هو: عبد الكبير بن عبد الحميد بن عبيد الله البصري. «ثقة» (٢٠٤هـ)، ع.

و «الحنفي» - بفتح الحاء المهملة، والنون - نسبة إلى بني حنيفة، وهم قوم أكثرهم نزلوا الإمامة. الأنساب (٢/٢٨٠)، اللباب (١/٣٩٦-٣٩٧)، تهذيب الكمال (١٨/٢٤٣-٢٤٦)، توضيح المشتبه (٣/٣٥٠)، التقريب (ص ٣٦٠).

و «أبو بكر الحنفي» موضع الالتقاء بين المصنف والإمام مسلم.

(٣) ابن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري.

(٤) وصله مسلم - كما سبق - عن محمد بن المثني، عن الحنفي، به، (١/٣٨٦)، ولم أجد من وصله من طريق نصر بن علي.

(٥) هو السجستاني الإمام، والحديث في سننه في «الصلاة» (٩١٨) باب «العمل في الصلاة» (١/٥٦٤).

(٦) في (ل) و (م) بعده: «نا محمد بن وهب» وفي (ل) زيادة: «نا ابن وهب» قبل قتيبة، وكلاهما خطأ واضح.

(٧) هنا موضع الالتقاء. و «قتيبة» هو ابن سعيد بن جميل الثقفي، أبو رجاء البغلاني، «ثقة ثبت» (٢٤٠هـ)، ع. تهذيب الكمال (٢٣/٥٢٣-٥٣٧)، التقريب (ص ٤٥٤).

(٨) (ك/١/٣٨٢).

ثنا الليث، عن سعيد المقبري، عن عمرو بن سليم، بنحوه^(١).

١٧٨٢ - حدثنا أبو داود السجزي^(٢)، قال: ثنا محمد بن وهب^(٣)،

قال: ثنا ابن وهب^(٤)، عن مخزومة^(٥)، عن أبيه^(٦)، عن عمرو بن سليم، قال:

سمعتُ أبا قتادة يقول: «رأيت النبي ﷺ يصلي للناس، وأمامةً على عنقه، فإذا سجد وضعها».

١٧٨٣ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن وهب، أن

(١) وأخرجه البخاري في «الأدب» (٥٩٩٦) باب «رحمة الولد وتقبيله ومعانقته»

(١٠/٤٤٠) عن أبي الوليد الطيالسي، حدثنا الليث، به، بنحوه.

(٢) والحديث في سننه في «الصلاة» (٩١٩) باب «العمل في الصلاة» (١/٥٦٥) عن

محمد بن سلمة المرادي، عن ابن وهب، به. وانظر: التعليق الآتي.

(٣) كذا في النسخ، وهو خطأ، بل هو: محمد بن سلمة المرادي كما هو في سنن أبي داود

(٩١٩) (١/٥٦٥) حيث روى هذا الحديث. و«محمد بن سلمة المرادي» هو الجملي

-بفتح الجيم والميم- أبو الحارث المصري، «ثقة ثبت» (٢٤٨هـ)، (م د س ق). تهذيب

الكمال (٢٨٧/٢٥-٢٨٨)، توضيح المشتبه (٢/٤٣٣)، التقريب (ص ٤٨١).

(٤) هنا ملتقى المصنف مع الإمام مسلم، رواه مسلم عن أبي الطاهر، وهارون بن سعيد

الأيلي، كلاهما عن ابن وهب، به، بمثله.

الكتاب والباب المذكوران في (ح/١٧٨٠)، (١/٣٨٦) برقم (٤٣/٥٤٣).

(٥) هو: ابن بكير بن عبد الله بن الأشج، أبو المسنور المدني.

(٦) هو: بكير بن عبد الله الأشج المدني، نزيل مصر، «ثقة» (١٢٠هـ). ع. تهذيب الكمال

(٤/٢٤٢-٢٤٦)، التقريب (ص ١٢٨).

مالكاً^(١) حدثه، عن مخزّمة بن سليمان^(٢)، عن كُرَيْب^(٣) - مولى ابن عباس - أن ابن عباس أخبره، «أنه بات ليلةً عند ميمونة - أم المؤمنين رضي الله عنها^(٤) - فقام النبي ﷺ يصلي فقمْتُ إلى جنبه، فوضع رسولُ الله ﷺ يده اليمنى على رأسي، وأخذ بأذني اليمنى ليَقْتَلِهَا»^(٥).

و^(٦) رواه^(٧) الضحّاك بن عثمان^(٨)،

(١) هنا يلتقي المصنف مع الإمام مسلم، رواه عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به، مطولاً. كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب «الدعاء في صلاة الليل وقيامه» (٥٢٦/١) برقم (١٨٢/٧٦٣).

والحديث قد أعاده المصنف بنفس السند برقم (٢٢٨٧، ٢٣٠٣)، ببعض متنه، وبرقم (٢٣٣٤) بنفس الطريق أيضاً مطولاً بنحو حديث مسلم.

(٢) هو: الأَسَدِيُّ الوالِي - بكسر اللام-، المدني، «ثقة»، (١٣٠هـ) ع. تهذيب الكمال (٢٧/٣٢٨-٣٣٠)، التقريب (ص ٥٢٣).

(٣) هو: كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم، المدني، أبو رَشْدِين، «ثقة»، (٩٨هـ)، ع. تهذيب الكمال (٢٤/١٧٢-١٧٤)، التقريب (ص ٤٦١).

(٤) في (ل) و (م): عنهم، وهو صحيح باعتبار إشراك ابن عباس ووالده أيضاً في الدعاء.

(٥) وأخرجه البخاري، راجع (ح/٢٢٨٧) للوقوف على التحريج حيث رواه المصنف هناك بهذا السند.

(٦) حرف الواو لا يوجد في (ل) و (م).

(٧) من المحتمل أن يكون المصنف يروي عن الضحّاك بالإسناد السابق: [يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن الضحّاك] فإن ابن وهب من تلاميذ الضحّاك، وعلى هذا فيكون موصولاً. والله تعالى أعلم.

(٨) ابن عبد الله الأَسَدِي الحِزَامِي - بكسر أوله وبالزاي - أبو عثمان المدني.

عن مخزومة^(١)؛

وابنُ وهب، عن عمرو^(٢)، عن عبد ربه بن سعيد^(٣)، بحديثهما فيه^(٤).

١٧٨٤ - حدثنا أبو داود^(٥)، قال: ثنا عبد الملك بن شعيب بن

الليث^(٦)، قال: أخبرني

(١) أي بالسند السابق، وكرره المصنف بهذه الصيغة [ورواه] بعد (ح/٢٣٣٦) وساق متنه هناك، وقد وصله مسلم في «صلاة المسافرين وقصرها»، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٥٢٧/١) برقم (١٨٥/٧٦٣) عن محمد بن رافع: حدثنا ابن أبي قُديك، أخبرنا الضحاك، به، بنحوه.

(٢) هو: ابن الحارث بن يعقوب الأنصاري، أبو أمية المصري، مدني الأصل «ثقة فقيه حافظ» (قبل سنة ١٥٠هـ) ع. تهذيب الكمال (٥٧٠/٢١-٥٧٨)، التقريب (ص٤١٩).

(٣) ابن قيس الأنصاري، أخو يحيى، المدني، «ثقة» (١٣٩هـ وقيل: بعد ذلك)، ع. تهذيب الكمال (٤٧٦/١٦-٤٧٨)، التقريب (ص٣٣٥).

(٤) وصله المصنف برقم (٢٣٣٦) في أبواب الوتر عن الإمام مسلم، عن هارون بن سعيد الأيلي، عن ابن وهب، به.

والحديث عند مسلم في: (صلاة المسافرين - باب الدعاء في صلاة الليل...) (٥٢٧/١) برقم (١٨٤/٧٦٣) عن هارون الأيلي، به.

وأخرجه البخاري في «الأذان» (٦٩٨) باب: إذا قام الرجل عن يسار الإمام فحوله الإمام إلى يمينه لم تفسد صلاتهما، (٢/٢٢٤)، مع الفتح)، عن أحمد-وهو ابن صالح- عن ابن وهب، به، بنحوه.

(٥) هو: السجستاني كما صرح به في ح (٢٣٣٩) حيث كرر هذا الحديث هناك بنفس الطريق، وساق متنه، والحديث في سنن أبي داود (١٣٦٤)، (٢/٩٨-٩٩).

(٦) هو: الفهمي مولاهم المصري، أبو عبد الله «ثقة» (٢٤٨هـ)، (م د س).

أبي^(١)، عن جدي^(٢)، عن خالد بن يزيد^(٣)، عن سعيد بن أبي هلال^(٤)، عن
عن مخزومة بن سليمان^(٥)، وذكر الحديث. / (ل/٥/٢/ب)

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٣٢٩/١٨-٣٣١)، التَّقْرِيبُ (ص ٣٦٣).

(١) هو: شعيب بن الليث بن سعد المصري «ثقة نبيل فقيه»، (١٩٩هـ)، (د س).

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٥٣٢/١٢-٥٣٣)، التَّقْرِيبُ (ص ٢٦٧).

(٢) هو الليث بن سعد الإمام.

(٣) هو: الْجَمْحُورِيُّ، ويقال: السَّكْسَكِيُّ، أبو عبد الرحيم المصري، «ثقة فقيه» (١٣٩هـ)،

ع. تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (٢٠٨/٨-٢١٠)، التَّقْرِيبُ (ص ١٩١).

(٤) هو الليثي مولاهم، أبو العلاء المصري، قيل: مدني الأصل، وقال ابن يونس: بل نشأ

بها.

(٥) هنا موضع الالتقاء.

[باب^(١)] بيان الإباحة للإمام إذا صلى على مكان أرفع من مكان المأموم، وإجازة النزول^(٢) عنها والصعود إليها، والدليل على إباحة تأخر المصلي عن الصف إلى ورائه والتقدم فيها إلى صف أمامه

١٧٨٥ - حدثنا بشر بن موسى^(٣)، قال: ثنا الحُمَيْدِيُّ^(٤)، قال: ثنا سفيان^(٥)، قال: ثنا أبو حازم^(٦)، قال: «سألوا سهل^(٧) بن سعد: من أي شيء المنبر^(٨)؟ قال: ما بقي في الناس أعلم مني، من أثل^(٩) الغابة^(١٠)،

(١) (باب) من (ل) و (م).

(٢) في (ل) و (م): «منها عن مكانه والصعود إليها» وما في الأصل أنسب.

(٣) ابن صالح بن شيخ بن عميرة، أبو علي الأسدي البغدادي.

(٤) والحديث في مسنده (٩٢٦)، (٤١٣/٢) بنحوه.

(٥) هو ابن عيينة، وهو ملتقى المصنف بالإمام مسلم، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وابن أبي عمر قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، به، وأحال متنه على حديث ابن أبي حازم قبله. كتاب المساجد، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، (٣٨٧/١) برقم (٤٥/٥٤٤).

(٦) هو: سلمة بن دينار الأعرج الأفرز التمار المدني. «ثقة، عابد» مات في حدود ١٤٠ هـ.

أو ١٤٤ هـ، ع. تهذيب الكمال (٢٧٢/١١ - ٢٧٩)، التقريب (ص ٢٤٧).

(٧) من هنا إلى قوله «فلان» ساقط من (م).

(٨) في مسلم بلفظ: «من أي شيء منبر النبي ﷺ».

(٩) الأثل: شجر شبيه بالطرفاء، إلا أنه أعظم منه، تُصنع منه الأقداح. المجموع المغيث (٣٠/١).

(١٠) الغابة: أرض على تسعة أميال من المدينة على طريق الشام، كانت إبل النبي ﷺ

عمله فلان^(١) - مولى فلانة^(٢) - لرسول الله ﷺ، فقام عليه رسول الله ﷺ حين عمل ووضعه، فاستقبل القبلة وكبر، وقام الناس خلفه، فقرأ ورُكع، وركع الناس خلفه، ثم رفع، فرجع القهقري^(٣)، فسجد على الأرض، ثم عاد إلى المنبر، ثم قرأ، ثم ركع، ثم رفع رأسه، ثم رجع القهقري حتى سجد بالأرض، فهذا شأنه^(٤).

مقيمة بما للرعي، وبها وقعت قصة العرنين الذين أغاروا على سرحه وتعدّ (الخليل) - اليوم - من الغابة. انظر: المجموع المغيث (٣٠/١)، معجم البلدان (٤/٢٠٦). المعالم الأثيرة في السنة والسيرة (ص ٢٠٧).

(١) رجح الحافظ - استناداً إلى رواية ساقها هناك - أن اسمه «ميمون»، وذكر الحافظ في تحديد اسمه ثمانية أقوال أخرى، وناقشها وبين ما فيها. انظر: (٢/٤٦٢-٤٦٣)، (١/٥٨٠) من الفتح، وانظر: الأسماء المبهمة (١٤٥) (ص ٢٩٣).

(٢) قال الحافظ - رحمه الله تعالى - : «وأما المرأة فلا يعرف اسمها، لكنها أنصارية» ثم تعرض لبعض الاحتمالات في تعيين اسمها وردّها. انظر: فتح الباري (١/٥٨٠).

(٣) يقال: «رجع القهقري»: إذا رجع وراءه ووجهه إليك. غريب الخطابي (١/٦٥٣).

(٤) وأخرجه البخاري في «الصلاة» (٣٧٧) باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب، (١/٥٧٩، مع الفتح)، عن ابن المديني قال: حدثنا سفيان، به، وفيه: «قال أبو عبد الله: قال علي بن عبد الله: سألتني أحمد بن حنبل - رحمه الله - قال: فإنما أردت أن النبي ﷺ كان أعلى من الناس، فلا بأس أن يكون الإمام أعلى من الناس بهذا الحديث، قال: فقلت: إن سفيان بن عيينة كان يُسأل عن هذا كثيراً فلم تسمعه منه؟ قال: لا». وراجع «الفتح» (١/٥٨١) في شرح ما يُحتاج إليه.

وأبو عبد الله هو البخاري.

١٧٨٦ - حدثنا أبو داود السَّجَزِيُّ^(١)/^(٢)، قال: ثنا قتيبة [بن سعيد]^(٣)، قال: ثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري^(٤)، قال: حدثني أبو حازم، «أن نفراً جاؤوا إلى سهل بن سعد - وقد تماروا^(٥) في المنبر من أي عود هو؟ -

من فوائد الاستخراج:

- ١- روى أبو عوانة عن شيخه «بشر بن موسى».
- ٢- روى الحديث من طريق الحميدي وهو أثبت الناس في ابن عيينة - كما سبق في ح (١٧٨٠).
- ٣- ساق أبو عوانة متن الحديث - بهذا الطريق - بينما اكتفى الإمام مسلم بسياق الإسناد فقط، وقال: «نحو حديث ابن أبي حازم» وهو عبد العزيز بن أبي حازم الذي أخرج مسلم حديثه عن أبيه في أول الباب - كما سبق -، وفيه تمييز للمتن المحال به على المتن المحال عليه.

(١) والحديث في سننه في «الصلاة» (١٠٨٠) باب «اتخاذ المنبر» (١/٦٥١).

(٢) (ك) (١/٣٨٣)

(٣) ما بين المعقوفين من (ل) و (م). و«قتيبة» موضع الالتقاء مع مسلم، رواه عن قتيبة، به، وأحاله على ما قبله. (١/٣٨٧) برقم (٤٤٤/٥٤٤).

(٤) ابن محمد بن عبد الله بن عبد القاري المدني، سكن الإسكندرية. «ثقة» (١٨١هـ)، (خ م د ت س). تهذيب الكمال (٣٢/٣٤٨)، التقريب (ص ٦٠٨).

و«القاري»: بتشديد ياء النسبة غير مهموزة، نسبة إلى بني قارة، وهم بطن معروف من العرب. الأنساب (٤/٤٢٥)، اللباب (٣/٦-٧).

(٥) أي: اختلفوا وتنازعوا. شرح النووي (٥/٣٤). وهو من «المماراة»، وهي: المجادلة على مذهب الشك والريبة. انظر: النهاية (٤/٤٢٢).

فسألوه عن ذلك، فقال: والله إني لأَعْرِفُ مِمَّ^(١) هو، ولقد رأيتُه أولَّ يوم وُضِعَ، وأول يوم جلس عليه رسولُ الله ﷺ، أرسل^(٢) رسولُ الله ﷺ إلى فلانة - امرأةٍ قد سمّاها سهلٌ - أن مُرِّي غلامك النجّار أن يعمل لي أعواداً أَجْلِسُ عليهنَّ إذا كَلَّمْتُ الناسَ، [فأمرته]^(٣) فعملها من طرفاء الغابة^(٤)، ثم جاء بها، فأرسلته^(٥) إلى / (ل/٦/٢) رسول الله ﷺ فأمر بها، فوَضَعْتُها هنا، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ صلى عليها، فكبر

(١) كذا في (ل) و (م)، وفي الأصل «ممه»، والمثبت أوضح، وفي سنن أبي داود - شيخ المصنف هنا-: «مما هو» وكذلك في البخاري.

(٢) هكذا رواه سهل بن سعد، وظاهره يتعارض مع ما رواه البخاري (٤٤٩) (٦٤٧/١) عن جابر: «أن امرأةً قالت: يا رسولَ الله، ألا أجعلُ لك شيئاً تقعدُ عليه؟ فإن لي غلاماً نجاراً، قال: «إن شئتِ» فعملت المنبر».

والجمع بينهما - على ما ارتضاه النووي رحمه الله تعالى - : «أن المرأة عرضت هذا أولاً على رسول الله ﷺ ثم بعث إليها النبي ﷺ يطلب تنجيزَ ذلك». شرح النووي لمسلم (٣٤/٥) وراجع جمع الحافظ في «الفتح» (٦٤٧/١-٦٤٨) والكلُّ متقارب..

(٣) ما بين المعقوفتين من (ل) و (م)، وهو موجود في سنن أبي داود، والبخاري.

(٤) تقدم في رواية سفيان (ح/١٧٨٥) أنه من «أثل الغابة»، قال الحافظ في «الفتح»

(٤٦٤/٢) بعد الإشارة إلى هذا الاختلاف: «ولا مغايرة بينهما، فإن «الأثل» هو

«الطرفاء»، وقيل: يشبه الطرفاء، وهو أعظم منه». وتقدم تفسير «الأثل» عن الحافظ

أبي موسى في حديث سفيان. وحزم النووي بأحدهما واحد. شرح النووي (٣٥/٥).

(٥) في (ل) و (م) «فأرسلت» بدون الضمير، ويوافق ما في البخاري، والمثبت موافق لما

في سنن أبي داود.

عليها، ثم ركع وهو عليها، ثم نزل القهقري فسجد في أصل المنبر، ثم عاد، فلما فرغ أقبل على الناس فقال: أيها الناس إنما صنعتُ هذا لتأتموا، وتعلموا صلاتي»^(١).

١٧٨٧- حدثنا أبو داود الحرّاني^(٢)، قال: ثنا محمد بن خالد بن عثمة^(٣)، قال: ثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير^(٤)، عن أبي حازم^(٥)، عن

(١) وأحرجه البخاري، في «الجمعة» (٩١٧)، باب الخطبة على المنبر، (٤٦١/٢) عن قتيبة، به، بنحوه.

(٢) هو: سليمان بن سيف بن يحيى بن درهم الطائي مولا هم الحافظ، «ثقة حافظ» (٢٧٢هـ) (س). تهذيب الكمال (٤٥٠/١١)، التقريب (ص ٢٥٢).

و«الحرّاني» - بفتح المهملة، والراء المشددة - نسبة إلى «حران»، وهي مدينة قديمة في الجزيرة. انظر: الأنساب (١٩٥/٣)، اللباب (٣٥٣/١)، توضيح المشتبه (٣٢٩/٢).

(٣) هو: الحنفي البصري. و«عثمة» - بمثلثة ساكنة قبلها فتحة - أمّه، (٤).

قال أحمد - فيما رواه عنه ابنه عبد الله - : «ما أرى به بأساً»، وقال أبو زرعة: «لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث». وذكره ابن حبان في الثقات (٦٧/٩) وقال:

«ربما أخطأ» وقال مرة فيه (٥٥/٩): «يُغرب». وقال الذهبي: «صدوق». وقال الحافظ: «صدوق يخطئ، من العاشرة». وهو كذلك. انظر: العلل ومعرفة الرجال (٢٤١/٢)،

الجرح (٢٤٢/٧)، الإكمال لابن ماكولا (١٤٢/٦)، تهذيب الكمال (١٤٣/٢٥)، الكاشف (١٦٧/٢)، توضيح المشتبه (٣٨٨/٦)، التقريب (ص ٤٧٦).

(٤) هو الأنصاري مولا هم المدني، «ثقة، من السابعة» ع.

تهذيب الكمال (٥٨٣/٢٤)، التقريب (ص ٤٧١).

(٥) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد كلاهما عن

سهل بن سعد، بحديثه فيه، ومعناه.

عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، به. وراجع: (ح/١٧٨٥، ١٧٨٦).
الكتاب والباب المذكوران في (ح/١٧٨٥)، (١/٣٨٦)، برقم (٥٤٤).

[باب^(١)] بيان صفة طول القيام في صلاة الظهر في الركعة الأولى والثانية، وأن القراءة في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب و^(٢)سورة، وتخفيف القيام في الركعتين الأخيرين، وأن القراءة في كل ركعة منهما^(٣) بفاتحة الكتاب وحدها، وما يعارضه من الخبر الدال على إجازة القراءة في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وشيء معها من القرآن، وأن طول القيام في الركعة الأولى والثانية على الإباحة، وأن القراءة في صلاة العصر على النصف مما ذكر في صلاة الظهر، وإباحة الجهر بالقراءة في بعضها في صلاة النهار

١٧٨٨ - حدثنا يعقوب بن سفيان^(٤)، قال: ثنا عبد الله بن

يوسف^(٥)، قال: ثنا سعيد بن عبد العزيز^(٦)،

(١) من (ل) و (م).

(٢) في (ل) و (م): «مع سورة» ومعناها واحد.

(٣) في (ل) و (م): «منها» والمثبت أنسب.

(٤) هو الفارسي، أبو يوسف الفسوي «ثقة حافظ» (٢٧٧هـ) (ت س). تهذيب الكمال

(٣٢٤/٣٢)، التقريب (ص ٦٠٨).

(٥) هو «التنيسي» - بمشاة ونون ثقيلة، بعدها تحتانية - أبو محمد الكلاعي - بفتح

الكاف - أصله من دمشق، «ثقة متقن، من أثبت الناس في الموطأ» (٢١٨هـ)، (خ د

ت س). الأنساب (٤٨٧/١ - التنيسي)، (١١٨/٥ - الكلاعي)، تهذيب الكمال

(٣٣٣/١٦)، التقريب (ص ٣٣٠).

(٦) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن داوود بن رُشيد، حدثنا الوليد (يعني: ابن

عن عَطِيَّةَ بن قيس^(١)، عن قَزَعَةَ^(٢)، قال: «انطَلَقْتُ إلى أبي سعيد الخُدْرِي^(٣) في رجال من أهل العراق^(٤)، فقلتُ: أمّا أنا فلا أسألك إلا

(مسلم)، عن سعيد، به، بنحوه، بذكر المقطع الأخير فقط.

كتاب الصلاة، برقم (٤٥٤)، باب القراءة في الظهر والعصر (٣٣٥/١)، و«سعيد بن عبد العزيز» هو التّونخيّ الدمشقي، «ثقة إمام... لكنه اختلط في آخر عمره»، ولم أقف على نصٍّ لأحدٍ من الأئمة يُحدِّدُ مَنْ سمع منه قبل اختلاطه أو بعد ذلك، ولعلّ ذلك يرجع إلى قِصَرِ مدّة تغيّره، أو تضاؤل التغيّر. (١٦٧هـ)، وقيل: بعدها، (بخ م ٤). انظر: تاريخ الدوري (٢/٢٠٣)، الأنساب (١/٤٨٤)، تهذيب الكمال (١٠/٥٣٩-٥٤٥)، الاغتباط (مع نهايته) (ص١٣٦)، التقريب (ص٢٣٨)، الكواكب النيرات (ص٢١٣-٢٢٠).

(١) هو الكِلابي، وقيل بالعين المهملة بدل الموحدة، أبو يحيى الشامي، «ثقة مقري» (١٢١هـ)، (خت م ٤). تهذيب الكمال (٢٠/١٥٣)، التقريب (ص٣٩٣).
(٢) هو ابن يحيى، ويقال ابن الأسود، أبو الغادية البصري، «ثقة من الثالثة» ع. و «قزعة» بفتح القاف والزاي. تهذيب الكمال (٢٣/٥٩٧)، توضيح المشتبه (٧/٢١٥)، التقريب (ص٤٥٥).

(٣) اسمه: سعد بن مالك بن سنان الأنصاري، صحابي معروف، توفي سنة أو ٤ أو ٦٥هـ بالمدينة، ع.

و«الخُدري» -بضم الخاء المعجمة، وسكون الدال المهملة- هذه النسبة إلى «خُدرة» واسمه: الأبحر بن عوف بن الحارث بن الخزرج ابن حارثة، قبيلة من الأنصار. انظر: كنى الإمام مسلم (١٢٧٠) (١/٣٥٣)، الاستيعاب (٩٥٩)، (٢/١٦٧)، الإكمال (٣/١٢٨)، الأنساب (٢/٣٣١)، نهاية الأرب (ص٢٢٧)، توضيح المشتبه (٣/٤٠٥، ٤٠٩)، الإصابة (٤/٣٢٠) (٣/٦٥-٦٧).

(٤) لم أقف على أسمائهم في سائر الطرق.

عن فرائض الله^(١)، قال: إنه لا خَيْرَ لك في أن تعلم كُنْه^(٢) ذلك، ثم قال: إلا ما أوتيتم^(٣)؛ فَإِنَّ الصلاة^(٤) كانت تُقام لرسول الله - صلى الله عليه^(٥) وسلم - فينطلقُ أحدنا إلى حاجته / (ل ٢/٦/ب) في البقيع فيتوضأ، ثم يرجع، وإنه لفي الركعة الأولى من الظهر^(٦).

(١) في رواية ربيعة عند مسلم (١٦٢/٤٥٤) بلفظ «قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه، قلت: أسألك عن صلاة رسول الله ﷺ (٣٣٥/١).

وعند ابن ماجه (٨٢٥)، (١/٢٧٠) نحو الجملة الأخيرة فقط.

وعند مسلم في «الصوم» (١١٢٠)، (٢/٧٨٩) بنفس السند السابق، بعد الجملة الأولى: «سألته عن الصوم في السفر...» ونحو ذلك عند أبي داود في السنن (٢٤٠٦)، (٢/٧٩٥). ويبدو أنه سأله أولاً عن الصلاة ثم عن الصيام، والله تعالى أعلم.

(٢) وعند مسلم - في رواية ربيعة - (١٦٢/٤٥٤) - بعد السؤال عن الصلاة: «فقال: مالك في ذلك من خير، وكذلك عند ابن ماجه. وتفسيره: «إنك لا تستطيع الإتيان بمثلها لطولها وكمال خشوعها، وإن تكلفت ذلك شقَّ عليك ولم تُحصِّله فتكون قد عملت السنة وتركتها». شرح النووي لمسلم (١٧٦/٤).

(٣) في الأصل: «أُتيتم» بدون الواو، والمثبت من (ل) و (م)، وهذه الزيادة [إلا ما أوتيتم] لا توجد - حسب اطلاعي - إلا عند أبي عوانة، ولعل المراد منها: إلا ما علمتم، أو تكون «أُتيتُم» - بالبناء للمعلوم - كما في الأصل، بمعنى: إلا ما قدَّرتم عليه وأطقتموه. والله تعالى أعلم.

(٤) في رواية مسلم: «لقد كانت صلاة الظهر تقام»، بتعيين الصلاة من البداية.

(٥) (ك ١/٣٨٤).

(٦) من فوائد الاستخراج:

١- العلو المعنوي؛ حيث روى عن سعيد بن عبد العزيز من طريق عبد الله بن

- ١٧٨٩ - حدثنا يزيد بن عبد الصّمد^(١)، قال: ثنا محمد بن بكار^(٢)، قال: أبنا سعيد، ح
 قال^(٣): وحدثنا دُحَيْم^(٤)، قال ثنا الوليد، قال: ثنا سعيد بن عبد العزيز، بمثله.
 ١٧٩٠ - حدثنا يعقوب بن سفيان، قال: ثنا عبد الله بن صالح^(٥)،

- يوسف، وهو أقوى من الوليد بن مسلم الراوي عن سعيد في طريق مسلم.
 ٢- زيادة بعض الجمل في الحديث، وهي كثيرة لم يذكرها مسلم في طريق عطية.
 (١) هو يزيد بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الله الدمشقي أبو القاسم القرشي مولاهم، (٢٧٧هـ) (د س). وثقه النسائي، والدارقطني، وابنُ يونس. وقال ابن أبي حاتم: «صدوق ثقة». وقال الذهبي: «ثقة حافظ». وقال الحافظ: «صدوق».
 والقلب إلى قول الذهبي أميل بناءً على الأقوال السابقة.
 الجرح (٢٨٩/٩)، المعجم المشتمل (١١٧٣)، تاريخ دمشق (١٨/١٨٧ق)، تهذيب الكمال (٣٢/٢٣٤-٢٣٧)، الكاشف (٢/٣٨٩)، التقريب (ص ٦٠٤).
 (٢) ابن بلال العاملي، أبو عبد الله الدمشقي القاضي. «صدوق» (٢١٦هـ) على الرجح، (د ت س). تهذيب الكمال (٢٤/٥٢٣-٥٢٥)، التقريب (ص ٤٦٩).
 (٣) القائل هو يزيد بن عبد الصمد - شيخ المصنف - راجع: إتحاف المهرة (٥/٣٩٥).
 (٤) هو: عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني مولاهم الدمشقي، أبو سعيد، و «دحيم» - بمهملتين مصغراً - لقبه. «ثقة حافظ متقن» (٥٢٤هـ)، (خ د س ق).
 تهذيب الكمال (١٦/٤٩٥-٥٠١)، ذات النقباب في الألقاب (١٦٣) (ص ٢٨)، التقريب (ص ٣٣٥).
 (٥) ابن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري، كاتب الليث.

قال: حدثني معاوية بن صالح^(١)، عن ربيعة^(٢)، قال: ثنا قزعة، قال: «سمعتُ أبا سعيد الخُدري - وهو مَكْثُورٌ^(٣) عليه، وهو يفتي الناسَ - فانتظرتُ خلوتَه، فلما خلا سألتُه عن صيام رمضان في السفر، فقال: خَرَجْنَا مع رسول الله ﷺ في رمضان - عام الفتح -، فكان رسولُ الله ﷺ يصوم ونصوم، حتى بلغ منزلاً من المنازل؛ فقال: إنكم قد دَنَوْتُمْ من عَدُوِّكُمْ، وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ، فَأَصْبَحْنَا وَمَنَا الصَائِمُ وَمَنَا الْمَفْطَرُ...». وذكر الحديث^(٤).

١٧٩١ - حدثنا ابن أبي العنْبَسِ^(٥)، قال: ثنا إسحاق بن منصور، قال: ثنا داوود الطائِي^(٦)،

(١) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم في «الصوم» باب أجزء المفطر في السفر إذا تولى العمل (٧٨٩/٢) برقم (١١٢٠).

وفي «الصلاة» باب القراءة في الظهر والعصر (٣٣٥/١)، برقم (٦٢/٤٥٤) عن محمد بن حاتم، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، به. ذكر في الصوم سؤاله عن الصيام في السفر، وفي «الصلاة» عن الصلاة.

(٢) هو ابن يزيد الدمشقي.

(٣) أي: عنده ناس كثيرون للاستفادة منه. شرح مسلم للنووي (١٧٦/٤).

ولفظ أبي داود من طريق ابن وهب عن معاوية، به: «وهو مكثون عليه».

(٤) ذكره الإمام مسلم بتمامه في «الصيام» (١١٢٠)، (٧٨٩/٢).

(٥) هو القاضي إبراهيم بن إسحاق.

(٦) هو ابن نُصَيْر، أبو سليمان الطائِي الكوفي، «ثقة فقيه زاهد»، (١٦٠ وقيل: ١٦٥هـ)،

عن عبد الملك بن عُمَيْر^(١)، ح

وحدثنا محمد بن عبد الرحمن [بن]^(٢) أخي حُسَيْن الجُعْفِي^(٣)،
وعمار^(٤)، قالوا: ثنا حسين الجعفي^(٥)، عن زائدة^(٦)، عن عبد الملك بن
عمير^(٧)، عن جابر بن سَمْرَةَ، قال: «جعل الناس يشكون -أهل»

(س). تهذيب الكمال (٨/٤٥٥-٤٦١)، التقريب (ص ٢٠٠).

و«الطائي» نسبة إلى «طبي» واسمه: جُلُهْمَة بن أَدُد بن زيد. قيل: خرج من طيء
ثلاثة لا نظير لهم: حاتم في جوده، وداود في فقهه وزهده، وأبو تمام في شعره.
الأنساب (٤/٣٥-٣٦)، وانظر: اللباب (٢/٢٧١)، نهاية الأرب (ص ٢٩٧).

(١) هنا موضع الالتقاء، راجع التفصيل عند ذكره في الطريق الآتية.

و«عبد الملك بن عمير» هو ابن سُؤَيْد اللَّحْمِي - حليف بني عدي - الكوفي.

(٢) من (ل، د)، راجع مصادر ترجمته.

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن الحسن بن علي بن الوليد الجعفي، أبو بكر الكوفي.

(٤) هو ابن رجاء، أبو ياسر التغلبي الاسترآبادي. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «كتب

إلينا وإلى أبي وأبي زرة، وكان صدوقاً». وقال أبو سعيد الإدريسي (٥٤٤٥هـ) -

مصنف تاريخ سمرقند واسترآباد-: «كان شيخاً فاضلاً ديناً، كثير العبادة والزهد، ثقة

في الحديث»، (٢٦٧هـ) على الصحيح. الجرح (٦/٣٩٥)، الثقات لابن حبان

(٨/٥١٩)، طبقات الحنابلة (١/٢٤٧)، السير (١٣/٣٥)، تذكرة الحفاظ

(٢/٥٦٢-٥٦١).

(٥) هو: الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقرئ.

(٦) هو ابن قدامة الثقفي، أبو الصَّلْت الكوفي، «ثقة ثبت صاحب سنة». (١٦٠هـ) وقيل:

بعدها، ع. تهذيب الكمال (٩/٢٧٣-٢٧٧)، التقريب (ص ٢١٣).

(٧) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن هشيم، وقتيبة بن سعيد،

الكوفة^(١) - سعداً إلى عمر؛ فقالوا: لا يُحسِنُ يصلي، فقال: عهدي^(٢) به وهو يُحسِنُ الصلاة، قال: فدعاه، فأخبره بما قيل له، فقال: أمّا صلاة رسول الله ﷺ فإني أصلي بهم، لا أُحرم^(٣) عنها شيئاً، أقوم^(٤) بها في صلاتي العشاء، فأزكّد^(٥) في الأوليين، وأحذف في الأخرين، فقال

وإسحاق بن إبراهيم، عن جرير،

كلاهما عن عبد الملك بن عمير، به، بنحوه. والسياق لهشيم.

الكتاب والباب المذكوران في (ح/١٧٨٨)، (١/٣٣٤-٣٣٥)، برقم (٤٥٣).

(١) هكذا في النسخ، والجملعة عند مسلم - من رواية هشيم - بلفظ: «أن أهل الكوفة شكوا سعداً إلى عمر بن الخطاب»، وفي المسند لأحمد (١/١٧٦) - من رواية الثوري عن عبد الملك - بلفظ: «شكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر»، وأشار الحافظ في «الفتح» (٢/٢٧٧) إلى رواية أبي عوانة هذه بلفظ: «جعل ناساً من أهل الكوفة» فلعل التخليط في النسخ المتوفرة لدينا فقط.

و«سعد» هو ابن أبي وقاص مالك بن وهب الزهري، أبو إسحاق، أحد العشرة، (٥٥٥هـ)، ع. الاستيعاب (٩٦٨)، (٢/١٧١-١٧٤)، أسد الغابة (٢٠٣٨)، (٢/٤٥٢-٤٥٧)، السير (١/٩٢-١٢٤)، الإصابة (٢/٣٢٠)، (٣/٦١-٦٥).

(٢) هذا القول من زيادات المصنف على مسلم.

(٣) «أحرم» - بفتح الهمزة وكسر الراء - أي: لا أحذف، ولا أنقص. انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (ص ٦٠)، إكمال إكمال المعلم (ومكمل إكمال الإكمال) (٢/٣٤٩).

(٤) جملة «أقوم بها في صلاتي العشاء» من الزيادات على صحيح مسلم.

(٥) بفتح الهمزة وضم الكاف، أي: أسكن وأطيل القيام، من: «رَكَدَتِ الرِّيحُ» إذا سكنت. انظر: المصادر السابقة، و«المجموع المغيث» (١/٧٩٦-٧٩٧).

عمر: ذاك الظنُّ بك»^(١).

١٧٩٢ - حدثنا ابن أبي رجاء^(٢)، قال: ثنا وكيع، قال: ثنا

شعبة^(٣)، ح

وحدثنا الصغاني، قال: ثنا هاشم بن القاسم^(٤)، وقال: أبنا شعبة، عن

/ (ل٧/٢) أبي عون الثقفي^(٥)، قال: سمعت جابر بن سمرّة، قال: قال

(١) وأخرجه البخاري في «الأذان» (٧٥٥)، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم...

(٢٧٦/٢)، مع الفتح)، عن موسى بن إسماعيل -

وفيه (٢٥٨)، (٢٧٧/٢) عن أبي النعمان - كلاهما عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن

عمير، به، بنحوه. وسياق موسى أطول، وفيه قصة.

(٢) هو: أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء الثغري، أبو جعفر النجار الطرسوسي.

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن محمد بن المثني، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي،

حدثنا شعبة، به، بمثله.

الكتاب والباب المذكوران في (١٧٨٨/١)، (٣٣٥/١)، (برقم ١٥٩/٤٥٣).

(٤) ابن مسلم الليثي مولاهم البغدادي، أبو النضر، مشهور بكنيته، ولقبه قيصر، «ثقة

ثبت» (٢٠٧هـ)، ع. تهذيب الكمال (٣٠/١٣٠-١٣٦)، التقريب (ص ٥٧٠).

(٥) هو: محمد بن عبيد الله بن سعيد الكوفي الأعور، «ثقة، من الرابعة»، (خ م د ت س)

[ليس له في البخاري إلا هذا الحديث]. تهذيب الكمال (٢٦/٣٨-٤٠)، التقريب

(ص ٤٩٤).

و«الثقفي» نسبة إلى ثقيف، وهي قبيلة معروفة نزلت أكثرها الطائف وانتشرت منها

في البلاد. الأنساب (١/٥٠٨-٥٠٩)، اللباب (١/٢٤٠)، وانظر: نهاية الأرب

(ص ١٨٦).

عمر بن الخطاب لسعد بن مالك: «قد شكوك في كل شيء حتى في الصلاة»، -يعني: أهل الكوفة- فقال: أما أنا فأمدُّ في الأوليين، وأحذف في الأخيرين، وما آلو ما اقتديت من صلاة رسول الله ﷺ، قال: ذاك الظن بك^(١).

١٧٩٣- حدثنا يونس بن حبيب^(٢)، قال: ثنا أبو داود^(٣)، قال: ثنا

شعبة^(٤) عن أبي عون، بمثله^(٥) وقال: «ذاك الظن بك، أو ظني بك»^(٦).

(١) وأخرجه البخاري في «الأذان» (٧٧٠)، باب: يطول في الأوليين، ويحذف في الأخيرين، (٢/٢٩٣-٢٩٤، مع الفتح) عن سليمان بن حرب، قال: حدثنا شعبة، به.

(٢) هو الأصبهاني، أبو بشر العجلي، مولاهم. قال ابن أبي حاتم: «كُتبت عنه، وهو ثقة». وحدث عن أحمد بن عمرو بن أبي عاصم أن ابن الفرات أمره بالكتابة عن يونس بن حبيب. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/٢٩٠-٢٩١). وقال أبو الشيخ -صاحب طبقات المحدثين بأصبهان-: «وكان من المعروفين بالسُّرِّ والصَّلاح... وكان عظيم القدر خطيراً». -وقال الذهبي: «المحدث الحجة...». الجرح (٩/٢٣٧-٢٣٨)، طبقات المحدثين بأصبهان (٦/٣)، السير (١٢/٥٩٦-٥٩٧).

(٣) هو: سليمان بن داوود بن الجارود، أبو داوود الطيالسي البصري، «ثقة حافظ، غلط في أحاديث، صاحب المسند»، (٤٢٠٤ هـ) على الأرجح، (خت م ٤). تهذيب الكمال (١١/٤٠١-٤٠٨)، التقريب (ص ٢٥٠).

(٤) هنا موضع الالتقاء.

(٥) (ل ٣٨٥).

(٦) والحديث في مسند الطيالسي (٢١٧) (ص ٣٠).

١٧٩٤ - حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل^(١)، قال: حدثني أبي^(٢)، قال: ثنا يحيى بن سعيد القطان^(٣)، قال: ثنا محمد بن بشر^(٤)، قال: ثنا مسعر^(٥)، عن عبد الملك بن عمير وأبي عون، عن جابر بن سمرة، قال: «شكى أهل الكوفة سعداً إلى عمر...». وذكر بنحوه^(٦).

(١) هو الإمام ابن الإمام، أبو عبد الرحمن الشيباني.

(٢) هو الإمام أحمد بن حنبل. ولم أجد الحديث -من طريق القطان- في مسند أحمد المطبوع، على أنه رواه في (المسند): (١/١٧٥، ١٧٦، ١٧٩، ١٨٠) من طرق أخرى عن عبد الملك، به. وانظر: (أطراف المسند): (٢٥٦٢)، (٤٣٩/٢). ولم يُشر الحافظ إلى رواية أبي عوانة هذه في (الإتحاف): (٥٠٧٨)، (١٣٩/٥) - (١٤٠).

(٣) (القطان) لم يرد في (ل).

و «الْقَطَّان» نسبة إلى بيع القطن. الأنساب (٤/٥١٩)، اللباب (٣/٤٤).

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي كريب، عن ابن بشر، عن مسعر، به، وأحال منته على ما قبله، وقال: وزاد: «قال تعلَّمُني الأعرابُ بالصلاة؟».

الكتاب والباب المذكوران في (ح/١٧٨٨)، (١/٣٣٥)، برقم (٤٥٣/١٦٠).

و«محمد بن بشر» هو العبدي، أبو عبد الله الكوفي، «ثقة حافظ» (٢٠٣/هـ)، ع.

تهذيب الكمال (٢٤/٥٢٠-٥٢٣)، التقريب (ص٤٦٩).

(٥) هو ابن كيدام - بكسر أوله وتخفيف ثانيه - ابن ظهير الهلالي، أبو سلمة الكوفي،

«ثقة ثبت فاضل» (٣ أو ١٥٥هـ)، ع. تهذيب الكمال (٢٧/٤٦١-٤٦٨)،

التقريب (ص٥٢٨).

(٦) في (ل): «وذكر حديثه فيه».

١٧٩٥- حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(١)، قال: ثنا شعبة^(٢)، عن سَمَاك بن حَرْب، قال: سمعت جابر بن سَمُرَةَ يقول: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر بـ «الليل إذا يغشى»، ويقرأ في الصبح أطول من ذلك».

١٧٩٦- حدثنا الصغاني، قال: أنبأنا يزيد بن هارون^(٣)، قال: أنبأنا أبان بن يزيد^(٤) وهَمَّام بن يحيى^(٥)، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة^(٦)، عن أبيه، «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يقرأ في الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي الظُّهْرِ والعَصْرِ بفتحة الكتاب وسورتين^(٧)، ويُسمِعُنَا الآيةَ أَحْيَانًا، وفي

(١) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٧٦٣) (ص ١٠٤).

(٢) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن محمد بن المنفي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، به، نحوه. كتاب «الصلاة» باب القراءة في الصبح، (٣٣٧/١)، برقم (٤٥٩).

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، به. كتاب «الصلاة» باب القراءة في الظهر والعصر، (٣٣٣/١) برقم (١٥٥/٤٥١).

و«يزيد بن هارون» هو السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي، «ثقة متقن عابد»، (٢٠٦هـ)، ع. تهذيب الكمال (٢٦١/٣٢-٢٧٠)، التقريب (ص ٦٠٦).

(٤) هو العطار البصري.

(٥) ابن دينار العوذلي.

(٦) هو الأنصاري المدني، «ثقة»، (٩٥هـ)، ع. تهذيب الكمال (١٥/٤٤٠-٤٤٢) التقريب (ص ٣١٨).

(٧) في رواية ابن أبي شيبة المذكورة عند مسلم بلفظ «وسورة» ولا منافاة، فتفسير «وسورتين»: أي: في كل ركعة سورة. [الفتح ٢/٢٨٥] كما في رواية هشام الدستوائي

الركعتين الأخرين بفاتحة الكتاب»^(١).

١٧٩٧- حدثنا أبو أمية الطرسوسي، قال: ثنا أبو نعيم^(٢)

وعبيد الله بن موسى^(٣)، قالوا: ثنا شيبان^(٤)، ح

وحدثنا الصغاني، قال: ثنا حسن بن موسى الأشيب^(٥)، قال: ثنا

شيبان عن يحيى بن أبي كثير^(٦)، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال:

«كان رسول / (ل٢/٧/ب) الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة

الكتاب وسورتين، قال: يطول في الأولى، ويقصر في الثانية، ويسمعنا

عن يحيى بن أبي كثير عند البخاري [رقم الحديث ٧٦٣]، بلفظ «كان النبي ﷺ يقرأ

في الركعتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة».

(١) وأخرجه البخاري في صحيحه (٧٧٦) باب «يقرأ في الآخرين بفاتحة الكتاب» بنحوه

(٣٠٤/٢) - الفتح.

(٢) هو الفضل بن دكين الكوفي الملائمي.

(٣) ابن باذام العبسي الكوفي، أبو محمد.

(٤) هو: ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي، أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة،

«ثقة، صاحب كتاب، يقال: إنه منسوب إلى «نحو» بطن من الأزد لا إلى «علم

النحو»، (١٦٤هـ)، ع.

الأنساب (٤٦٨/٥)، تهذيب الكمال (١٢/٥٩٢-٥٩٦)، التقريب (ص٢٦٩).

(٥) هو البغدادي، أبو علي، قاضي الموصل وغيرها، «ثقة»، (٩ أو ٢١٠هـ)، ع.

تهذيب الكمال (٦/٣٢٨-٣٣٣)، التقريب (ص١٦٤).

(٦) هنا يلتقى المصنف مع الإمام مسلم كما سبق في (ح/١٧٩٧).

الآية أحياناً، وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين، قال: يطول في الأولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية»^(١).

١٧٩٨ - حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٢)، ح وحدثنا أبو أمية^(٣)، قال: ثنا أبو نعيم، قال: ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير^(٤)، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: «كان النبي ﷺ يقرأ في الركعتين الأولىين من الظهر والعصر، يُسمِعنا الآية، ويُطِيلُ في الركعة الأولى ويُقصر في الثانية، ويقرأ في الركعتين من المغرب»^(٥).

١٧٩٩ - حدثنا محمد بن ميمون الإسكندراني^(٦) وعلي بن سهل^(٧)، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: ثنا الأوزاعي، عن يحيى^(٨)، قال: حدثني

(١) وأخرجه البخاري في «الأذان» (٧٥٩) باب «القراءة في الظهر» (٢/٢٨٤-٢٨٥)، مع الفتح) عن أبي نعيم، عن شيبان، به، بنحوه.

(٢) هو الطيالسي، وهذه الرواية في مسنده (١/٥٠٩ رقم ٦٢٦ ط بتحقيق محمد التركي).

(٣) هو الطرسوسي: محمد بن إبراهيم، و «أبو نعيم» هو الفضل بن ذكوان، تقدما.

(٤) هنا يلتقي المصنف مع الإمام مسلم، كما سبق في (ح/١٧٩٦).

(٥) أخرج البخاري في الصحيح برقم (٧٧٩) باب «يطول في الركعة الأولى» (٢/٣٠٥)،

مع الفتح) من طريق أبي نعيم عن هشام، به، مقتصراً على ما يدل على ترجمة الباب

دون القراءة - كما أنه أخرج برقم (٧٦٢)، من طريق المكّي بن إبراهيم عن هشام

به أيضاً. (٢/٢٨٧) في باب «القراءة في العصر» دون بيان التطويل وضده.

(٦) هو: محمد بن عبد الله بن ميمون السكري، أبو بكر الإسكندراني.

(٧) هو: البزار، أبو الحسن البغدادي.

(٨) هنا موضع الالتقاء.

عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه «أنَّ النبي -صلى الله/ (١) عليه وسلم- كان يقرأ بـ «أُمَّ الْقُرْآنِ» وسورتين في الركعتين الْأُولَيَيْنِ: الظهر و(٢) الْعَصْرُ، وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحياناً، وكان يُطَوِّلُ في الركعة (٣) من صلاة الظهر».

١٨٠٠ - حدثنا إبراهيم بن مَرْزُوق (٤) والصفغاني، قالوا: ثنا أبو عاصم (٥)

عن الأوزاعي، بنحوه (٦).

١٨٠١ - حدثنا الصفغاني، قال: أنبأنا عمرو بن عون (٧)، ح

وحدثنا أحمد بن مسعود المقدسي (٨)، قال: ثنا محمد بن عيسى، ح

وحدثنا محمد بن شاذان (٩)، قال: ثنا معلى (١٠)، قالوا:

(١) (ك/١/٣٨٦).

(٢) الواو في «والعصر» ساقطة من (م).

(٣) كذا في النسخ، وعند البخاري (٧٧٨) من رواية الأوزاعي: «وكان يطيل في الركعة الأولى».

(٤) ابن دينار الأموي البصري، نزيل مصر.

(٥) هو: الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، أبو عاصم النبيل، البصري.

(٦) وأخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٧٨) في باب «إذا أسمع الإمام الآية».

(٧/٢/٣٠٥، مع الفتح) عن شيخه محمد بن يوسف عن الأوزاعي، به، بنحوه.

(٧) ابن أوس الواسطي، أبو عثمان البزار البصري، «ثقة ثبت، من العاشرة» (٢٢٥هـ)

ع. تهذيب الكمال (٢٢/١٧٧-١٨٠)، التقريب (ص ٤٢٥).

(٨) هو الإمام أبو عبد الله المقدسي الخياط. و«محمد بن عيسى» هو: ابن نجيح

البغدادي، أبو جعفر الطباع.

(٩) ابن يزيد، أبو بكر الجوهري البغدادي.

(١٠) هو ابن منصور الرازي، أبو يعلى، نزيل بغداد.

ثنا هُشِيم^(١)، عن منصور - يعني ابنَ زاذان^(٢) - عن الوليد أبي بِشْرِ^(٣)، عن أبي الصِّدِّيق^(٤)، عن أبي سعيد^(٥)، قال: «كنا نَحْزِرُ^(٦) قيامَ رسولِ اللهِ ﷺ في الظهر والعصر، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ في الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ من الظهر قَدَرَ قِراءَةِ ثلاثين / (٢/٨/أ) آيَةً: «ألم التنزيل» وحزرنّا قِيَامَهُ في الرُّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ من الظهر على قَدْرِ النُّصْفِ من ذلك، وحزرنّا قِيَامَهُ في الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ من العَصْرِ قَدَرَ قِيَامَهُ في الْأُخْرَيَيْنِ من الظهر، وحزرنّا قِيَامَهُ في الرُّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ من العَصْرِ على النُّصْفِ من ذلك» - معني حديثهم واحد-.

(١) «هشيم» موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه من طريق كل من: يحيى بن يحيى، وأبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما، عن هشيم، به، بنحوه برقم (٤٥٢) «باب القراءة في صلاة الظهر والعصر» (٣٣٤/١).

(٢) هو الواسطي، أبو المغيرة الثقفي، «ثقة ثبت عابد»، (١٢٩هـ) على الصحيح.

تهذيب الكمال (٥٢٣-٥٢٦)، التقريب (ص ٥٤٦).

(٣) هو الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري، أبو بشر البصري.

(٤) هو: بكر بن عمرو - وقيل: ابن قيس-، أبو الصديق الناجي البصري، «ثقة» من

الثالثة، (١٠٨هـ) ع. تهذيب الكمال (٢٢٣-٢٢٤)، التقريب (ص ١٢٧).

(٥) هو الخدري: سعد بن مالك الصحابي الجليل.

(٦) هو بضم الزاي وكسرها من «الحزر» وهو: التقدير والحرص، و «كنا نحزر» أي: نقدر.

مشارك الأنوار (١/١٩١)، لسان العرب (٤/١٨٥)، والمراد هنا: كنا نُحْمَسُ طولَ

قيامه في الصلاتين.

١٨٠٢ - حدثنا أبو بكر بن إسحاق^(١) وأبو أمية^(٢) وابن شاذان^(٣)، قالوا: ثنا معلى بن منصور، قال: ثنا أبو عوانة^(٤)، عن منصور بن زاذان، عن الوليد أبي البشر، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: «كان رسول الله ﷺ يقوم في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين قَدْرَ^(٥) ثلاثين آية، وفي الركعتين الأخيرين قَدْرَ قراءة خمسة عشر آية^(٦)، وفي العصر في الركعتين الأوليين قَدْرَ قراءة خمس عشرة آية، وفي الركعتين الأخيرين قَدْرَ نصف ذلك».

(١) هو: محمد بن إسحاق بن جعفر، أبو بكر الصغاني.

(٢) هو: محمد بن إبراهيم بن سالم الخزاعي الثغري الطرسوسي.

(٣) هو: محمد بن شاذان الجوهري، أبو بكر البغدادي.

(٤) هو: الوضاح اليشكري الواسطي - مشهور بكنيته، وهو موضع الالتقاء مع الإمام

مسلم، رواه من طريق شيبان بن فروخ، عن أبي عوانة، به.

كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر، (٣٣٤/١) برقم (١٥٧/٤٥٢).

(٥) في (ل) و (م) بعده: قراءة.

(٦) لا توجد كلمة (آية) في (ل) و (م). والمثبت خطأً نحوياً، واللفظ عند صحيح مسلم

«قَدْرَ خمس عشرة آية» (٣٣٤/١).


[باب^(١)] بيان ذكر الأخبار التي تبين^(٢) القراءة في صلاة المغرب

١٨٠٣ - حدثنا علي بن حرب، قال: ثنا سفيان بن عيينة^(٣)، عن الزهري^(٤)، عن عبيد الله بن عبد الله^(٥)، عن ابن عباس عن أم الفضل^(٦) بنت^(٧) الحارث، «أنها سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بـ "المرسلات"».

١٨٠٤ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق، ^(٨) قال:

- (١) «باب» مستدرک من (ل) و (م) ولا توجد فيهما كلمة «بيان».
- (٢) في المطبوع: «تبيين» وهو خطأ.
- (٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر، كلاهما عن ابن عيينة، به. ولم يسق متنه محيلاً على طريق مالك - قبله - برقم (٤٦٢)، كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح (٣٣٨/١) برقم (٤٦٢/...).
- (٤) الإمام محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، أبو بكر «الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه» (١٢٥هـ) ع.
- تهذيب الكمال (٤١٩/٢٦ - ٤٤٣)، التقريب (ص ٥٠٦).
- (٥) ابن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله المدني، «ثقة فقيه ثبت»، توفي سنة ٩٤هـ وقيل غير ذلك. تهذيب الكمال (٧٣/١٩ - ٧٧)، التقريب (ص ٣٧٢). [ورد التصريح بأنه «ابن عتبة» في طريق مالك عن الزهري عند البخاري برقم (٧٦٣)]
- (٦) هي: لبابة بنت الحارث بن حزن الهلالية، أم الفضل، زوج العباس بن عبد المطلب، وأخت ميمونة زوج النبي ﷺ، قال ابن حبان: ماتت قبل العباس في خلافة عثمان ^(٧). الثقات لابن حبان (٣/٣٦١)، الاستيعاب (٣٥١٤)، (٤/٤٦١)، أسد الغابة (٧٢٥٢)، (٧/٢٤٦)، تهذيب الكمال (٣٥/٢٩٧ - ٢٩٨)، التقريب (ص ٧٥٣).
- (٧) في (ل) و (م): «ابنت».
- (٨) من هنا، إلى قوله: في الإسناد التالي: «عبد الرزاق، قال:» ساقط من (م).

ثنا عثمان بن عمر^(١)، قال: أبنا يونس^(٢)، عن الزهري، بإسناده، مثله^(٣).

١٨٠٥ - حدثنا السُّلَمِيُّ^(٤)، قال: ثنا عبد الرزاق^(٥)، قال: : أبنا

(١) ابن فارس العبدى البصرى، أصله من بخارى، «ثقة...» (٢٠٩هـ) «ع».

تهذيب الكمال (١٩/٤٦١-٤٦٤)، التقريب (ص ٣٨٥).

(٢) هو ابن يزيد بن أبي النجار الأيلي، أبو يزيد، مولى آل أبي سفيان، «ثقة، إلا أن في

روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ» ورجح الحافظ في «الفتح»

(١٢/١٠٥) تقديمه على ابن عيينة - أيضاً - في الزهري، ونقل ما يؤيد ذلك.

(١٥٩هـ) على الصحيح، وقيل: ١٦٠هـ. ع. تهذيب الكمال ٣٢/٥٥١-٥٥٨،

التقريب (ص ٦١٤).

و«يونس» هو موضع الالتقاء مع مسلم، فقد ساق الإسناد - فقط - من طريق

حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن يونس، به. (١/٣٣٨) الكتاب والباب المذكوران

في (ح/١٨٠٣) برقم (٤٦٢/...).

(٣) في الأصل هنا (ح) - علامة التحويل -، وبعده واو العطف: «وحدثنا»، وليستا في

(ل)، وهو الأصح، ولم أثبتهما لذلك.

(٤) هو: أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن النيسابوري، المعروف بـ

«حمدان»، «حافظ ثقة»، (٩٢٦هـ) (م د س ق). تهذيب الكمال (١/٥٢٢-٥٢٥)

(٥٢٥)، التقريب (ص ٨٦). و«السُّلَمِيُّ» - بضم السين المهملة، وفتح اللام - نسبة

إلى «سُلَيْم»، وهي قبيلة من العرب مشهورة يقال لها: سُلَيْم بن منصور بن

عكرمة... بن مُضَرَّ. الأنساب (٣/٢٧٨)، اللباب (٢/١٢٨).

(٥) هو: ابن همام بن نافع الحِمَيْرِي مولاهم، أبو بكر الصنعاني، «ثقة حافظ مصنف

شهير، عمي في آخر عمره، فتغيَّر، وكان يتشيع»، (٢١١هـ) ع. ذكره ابن الصلاح

فيمن تغيَّر بأخرة، واكتفى بذكر الدبري فيمن سمع منه بعد الاختلاط، وقد فصل في

تحديد الأخذين عنه بعد الاختلاط العراقي في «تقييده»، فليراجع. انظر: علوم

معمر^(١)، عن/^(٢) الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن أمه أم^(٣) الفضل قالت: «إِنَّ آخِرَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: قَرَأَ فِي (ل/٢/٨/ب) الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ الْمُرْسَلَاتِ».

١٨٠٦ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أبنا ابن وهب، ح وحدثنا الصغاني، قال: ثنا عبد الله بن يوسف^(٤)، كلاهما عن مالك^(٥) عن ابن شهاب، بإسناده، بمعناه^(٦)^(٧).

الحديث لابن الصلاح - مع شرحه للعراقي - (ص ٤٥٩-٤٦١)، تهذيب الكمال (١٨/٥٢-٦٢)، الاغتباط - مع نهايته - (ص ٢١٢-٢٢٠)، التقريب (ص ٣٥٤). وهو موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه من طريق شيخه: إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد، كلاهما عن عبد الرزاق، به، (٣٣٨/١)، برقم (٤٦٢/...)، ولم يسق متنه محيلاً على حديث مالك قبله.

(١) ابن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري، نزيل اليمن، «ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به في البصرة» (١٥٤هـ) ع. تهذيب الكمال (٣٠٣/٢٨-٣١١)، التقريب (ص ٥٤١).

(٢) (ك/٣٨٧/١)

(٣) في (م): «عن» وهو تحريف.

(٤) هو التنيسي.

(٥) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن شيخه يحيى بن يحيى عن مالك، به. (٣٣٨/١)، برقم (٣٦٢) الكتاب والباب المذكوران في (ح/١٨٠٣).

(٦) في (ل) و (م): «بمثل معناه».

(٧) وأخرجه البخاري في «الأذان» (٧٦٣) في باب «القراءة في المغرب» عن عبد الله بن

ورواه صالح بن كيسان، وقال: «حتى قبضه الله»^(١).

١٨٠٧- حدثنا علي بن حرب، قال: ثنا [سفيان] بن عيينة^(٢) عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم^(٣)، عن أبيه^(٤)، قال: «سمعتُ النبي ﷺ يقرأ في المغرب بـ "الطور"». .

١٨٠٨- حدثنا يزيد بن سنان^(٥)، قال: ثنا يحيى القطان ثنا

يوسف عن مالك، به. (٢٨٧/٢، مع الفتح)، والحديث في موطأ مالك، رواية يحيى، (٧٨/١).

(١) وصله الإمام مسلم، فرواه عن عمرو الناقد، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان عن الزهري، به، كما أنه أشار إلى ما زاده صالح «ثم ما صلى بعد حتى قبضه الله عز وجل»، (٣٣٨/١) برقم (٤٦٢/...).

(٢) من (ل) و (م)، وسفيان موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب، كلاهما عن ابن عيينة، به. (٣٣٩/١) برقم (٤٦٣/...). في الكتاب والباب المذكورين في (ح/١٨٠٣).

(٣) ابن عدي بن نوفل النوفلي، «ثقة عارف بالنسب، من الثالثة»، (على رأس المائة هـ). ع. تهذيب الكمال (٥٧٣/٢٣-٥٧٥)، التقريب (ص ٤٧١).

(٤) هو جبير بن مطعم بن عدي بن نفييل بن عبد مناف القرشي، النوفلي، «صحابي عارف بالأنساب» (٨ أو ٥٥٩ هـ)، ع. الاستيعاب (٣١٥)، (٣٠٣/١)، أسد الغابة (٦٩٨)، (٥١٥/١)، تهذيب الكمال (٥٠٦/٤-٥٠٩)، الإصابة (١٠٩٤) (٥٧٠/١-٥٧١)، التقريب (ص ١٣٨).

(٥) ابن يزيد القزاز البصري، أبو خالد، نزيل، مصر، «ثقة» (٢٦٤ هـ). (س).

تهذيب الكمال (١٥٢/٣٢-١٥٥)، التقريب (ص ٦٠١).

مالك^(١)، ح

وحدثنا يونس بن عبد الأعلى^(٢)، قال: أبنا ابن وهب، أنّ مالكا^(٣) حدثه عن الزهري^(٤)، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن أبيه، قال: «سمعت النبي ﷺ قرأ به "الطور" في المغرب».

١٨٠٩ - حدثنا أبو داود الحرّاني^(٥)، قال: ثنا عثمان بن عمر، قال:

أبنا يونس، ح

وحدثنا يوسف بن مُسَلَّم^(٦)، قال: ثنا حجاج^(٧)، قال: ثنا الليث،

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه من طريق يحيى بن يحيى، عن مالك، به، نحوه. (٣٣٨/١) - برقم (٤٦٣). «باب القراءة في الصبح» من كتاب «الصلاة».

(٢) «ابن عبد الأعلى» لم يرد في (ل) و (م).

(٣) في النسخ: «مالك»، بدون النصب، وهو رسم متَّبِع في المخطوطات القديمة، كما تَبَّه عليه الشيخ أحمد شاکر.

والحديث في موطئه - رواية يحيى - (٧٨/١).

(٤) في (ل) و (م): «عن ابن شهاب».

(٥) هو: سليمان بن سيف.

(٦) هو يوسف بن سعيد بن مسلم المصبي، «ثقة حافظ». و«مُسلَّم» - بفتح السين، واللام المضعفة - (٢٧١هـ) وقيل: قبل ذلك. (س).

انظر: تهذيب الكمال (٤٣٠/٣٢)، إكمال ابن ماکولا (٨٨/٧)، توضيح المشتبه (١٤٨/٨)، التقريب (ص ٦١١).

(٧) هو ابن محمد المصبي الأعور، أبو محمد، ترمذي الأصل، نزل بغداد ثم المصيصة.

عن عَقِيل^(١)، كلاهما عن ابن شهاب^(٢)، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن أبيه، ﴿أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في المغرب بـ"الطور"﴾.

١٨١٠ - حدثنا محمد بن إسحاق بن الصباح [الصنعاني]^(٤) والسُّلَمِيُّ^(٥)، قالوا: ثنا عبد الرزاق^(٦)، عن معمر، عن الزهري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن أبيه ﴿ - وكان في فداء الأسارى يَوْم بدر - قال: «سمعتُ النبي ﷺ يقرأ في المغرب بـ"الطور"﴾^(٧).

(١) عَقِيل - بالضم - ابن خالد بن عَقِيل - بالفتح - الأيلي أبو خالد الأموي مولاهم «ثقة ثبت»، سكن المدينة ثم الشام ثم مصر، (١٤٤هـ) على الصحيح. ع. تهذيب الكمال (٢٠/٢٤٢-٢٤٥)، توضيح المشتبه (٦/٣٠٥)، التقريب (ص٣٩٦).

(٢) هنا موضع الإلتقاء.

(٣) من هنا، إلى قوله في الحديث التالي: «جبير بن مطعم، عن أبيه» ساقط من (م).

(٤) (الصنعاني) من (ل) و (م) ولم أقف له على ترجمة، وقد روى عنه ابن المنذر في (الأوسط)، وابن الأعرابي في (معجمه): (٧١٩-٧٣٣)، (١/٣٧٦) وغيرهم، وأفاد محقق (المعجم) عبد المحسن الحسيني أنه لم يقف له على ترجمة، وكذلك الذين سبقوه في تحقيق ذلك (المعجم)، (١/٣٧٦).

(٥) هو أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن النيسابوري، المعروف بجمدان.

(٦) هنا موضع الإلتقاء مع مسلم، فقد رواه عن شيخيه إسحاق بن إبراهيم، وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق، به.، (١/٣٣٩) برقم (٤٦٣/...)، والحديث في مصنف عبد الرزاق (٢٦٩٢) (٢/١٠٨)، وفيه: «عن جبير بن مطعم عن أبيه»، وهو خطأ، والصحيح ما عند المصنف: «عن محمد بن جبير بن مُطْعِم»؛ لأن الراوي هو: جبير بن مُطْعِم، وهو الذي قدم المدينة في فداء الأسارى.

(٧) وأخرجه البخاري في «الجهاد والسير» (٣٠٥٠)، باب فداء المشركين، (٦/١٩٤)، مع

[باب^(١)] ذكر الأخبار التي تبين القراءة في صلاة العشاء (ل/٢/٩/أ)

١٨١١- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا أنس بن

عياض^(٢)، ح

وحدثنا عمّار بن رجاء، قال: ثنا يزيد بن هارون، جميعاً عن يحيى بن

سعيد^(٣)، عن عدي بن ثابت^(٤)، عن البراء بن عازب، قال: «صَلَّيْتُ مَعَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ؛ فَقَرَأَ بِ «التين والزيتون»^(٥).

١٨١٢- حدثنا أبو عمر الإمام^(٦) قال:

الفتح) عن محمود -وبرقم (٤٠٢٣) في «المغازي» (٣٧٥/٧، مع الفتح) عن إسحاق بن منصور - كلاهما عن عبد الرزاق، به، زاد الأخير: «وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي».

(١) «باب» مستدرک من (ل) و (م).

(٢) ابن ضَمْرَةَ، أبو عبد الرحمن، اللّيثي، أبو ضَمْرَةَ المدني، «ثقة»، (ت ٢٠٠هـ) ع.

تهذيب الكمال (٣/٣٤٩-٣٥٣)، تقريب التهذيب ص (١١٥).

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن قتيبة، عن الليث، عن يحيى، به، بمثله. كتاب

الصلاة، باب القراءة في العشاء (١/٣٣٩)، برقم (١٧٦/٤٦٤).

ويحيى بن سعيد هو: ابن قيس الأنصاري، المدني، أبو سعيد القاضي، «ثقة ثبت»، (١٤٤هـ)

أو بعدها ع. تهذيب الكمال (٣١/٣٤٦-٣٥٩)، التقريب التهذيب (ص ٥٩١).

(٤) هو الأنصاري الكوفي.

(٥) سورة «التين»: ١.

(٦) هو: عبد الحميد بن محمد بن المستام -بضم الميم وسكون المهملة بعدها مثناة-

ثنا مُحَمَّد^(١)، ح

وحدثنا الصغاني، قال: ثنا أبو نُعَيْم^(٢)، قالوا: ثنا مِسْعَر^(٣)، عن عَدِيّ بن ثابت، قال: سمعت البراء بن عازب يقول: «سمعت النبي ﷺ يقرأ في العشاء: «والتين والزيتون»^(٤)، فما سمعتُ أحسنَ صوتاً منه»^(٦).

أبو عمر الحراني، إمام مسجدها. (س) (٢٦٦هـ). قال النسائي: «ثقة». وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: «كتب عنه بعض أصحابنا، ولم يُقَضَ لي السماع منه». وقال الذهبي: «ثقة». وكذا الحافظ. انظر: المعجم المشتمل (٥٢٣) (ص ١٦٥)، الجرح والتعديل (١٨/٦)، تهذيب الكمال (٤٥٧/١٦-٤٥٨)، «الكاشف» (٦١٨/١)، التقريب (ص ٣٣٤).

(١) هو ابن يزيد القرشي، الحراني.

(٢) هو الفضل بن دُكَيْن الكوفي المُلَائي.

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن شيخه: محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه عن مسعر، به، بنحوه، كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء، (٣٣٩/١)، برقم (١٧٧/٤٦٤).

(٤) في: (ل) و (م): «التين والزيتون» وهو موافق لما في صحيح مسلم.

(٥) سورة «التين»: ١.

(٦) وأخرجه البخاري في «الصلاة» برقم (٧٦٩) (٢/٢٩٣)، مع الفتح، باب القراءة في

العشاء، عن خلاد بن يحيى؛

وفي «التوحيد» برقم (٧٥٤٦) (١٣/٥٢٧) - باب قول النبي ﷺ «الماهر بالقرآن مع

الكرام البررة» و «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ». عن أبي نعيم؛

كلاهما عن مسعر، به، بنحوه.

١٨١٣ - حدثنا عليُّ بن حَرْبٍ، قال: ثنا أبو عامر^(١)، ح
 وحدثنا يوسف بن مُسَلَّم^(٢)، قال: ثنا حجاج^(٣)/^(٤)، [ح]^(٥)
 وحدثنا الصغاني، قال: ثنا أبو النضر^(٦)،
 كلُّهم عن شعبة^(٧)، عن عديِّ بن ثابتٍ، قال: سمعتُ البراءَ بن عازبٍ
 يقول: «كان رسول الله ﷺ في سفرٍ؛ فصلَّى العشاءَ، فقرأ في إحدى
 الركعتين بـ"التين والزيتون"»^(٨).

(١) هو: عبد الملك بن عمرو القَيْسِيّ العَقْدِيّ - بفتح المهملة والقاف.

(٢) هو: يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي.

(٣) هو: حجاج بن محمد المصيبي، أبو محمد الأعور.

(٤) (ك/١/٣٨٨).

(٥) علامة التحويل «ح» من (ل) ووجودها أنسب.

(٦) هو: هاشم بن القاسم بن مسلم اللُّثَيْمِيُّ مولاهم البغدادي - مشهور بكنيته.

(٧) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن شيخه: عبد الله بن معاذ العنبري،

عن أبيه، عن شعبة به. (٣٣٩/١) - برقم (٤٦٤) - باب «القراءة في العشاء».

(٨) ورواه البخاري في «الصلاة» (٧٦٧)، باب الجهر في العشاء - (٢٩٢/٢) عن

أبي الوليد عن شعبة به بمثله.

[باب^(١)] ذكر الخبر الذي فيه النهي عن طول القنوت^(٢) في صلاة العشاء، وبيان السورة التي تقرأ فيها، وإباحة إعادة الصلاة في الجماعة - إذا كان صلاها في الجماعة - مرة أخرى، والدليل على إباحة المصلي فرضه خلف الإمام المتطوع^(٣) بصلاته، وإجازة صلاة المخالف نيته لنية الإمام، وأن المأموم يؤدي فرض نفسه بنفسه، وإجازة انصرافه من صلاته التي يصليها مع الإمام، ثم يصلي بقيتها وحده، وبيان الخبر المعارض لانصراف المأموم قبل انصراف الإمام / (ل/٢/٩/ب)

١٨١٤ - حدثنا أبو داود السجستاني، قال: ثنا مسدد، قال: ثنا سفيان^(٤)، عن عمرو بن دينار^(٥)، سمع جابراً يقول: «إن معاذ بن جبل

(١) «باب» مستدرک من (ل) و (م).

(٢) أي: القيام. المجموع المغيث (٢/٧٥٤)، غريب الحديث لابن قتيبة (١/١٧)، النهاية (١١١/٤).

(٣) في الأصل وصلب (س) والمطبوع: «المقطوع»، والمثبت من (ل) و (م) وهامش (س).
(٤) هو ابن عيينة، لأن مسدداً لا يروي عن الثوري، وهنا موضع الالتقاء مع مسلم، رواه مسلم عن شيخه محمد بن عباد عن سفيان، به، (١/٣٣٩) برقم (٤٦٥) «باب القراءة في العشاء» وسياق مسلم أمم، وفيه ذكر الشكوى وغيرها.

(٥) هو المكّي، أبو محمد الأثرم الجَمَحِيّ مولاهم «ثقة ثبت» (١٢٦هـ) ع.
تهذيب الكمال (٢٢/٥-١٣)، التقريب (ص ٤٢١).

كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يرجع فيوم قومه»^(١).

١٨١٥ - حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي^(٢)، قال: ثنا سفيان^(٣)، قال: ثنا عمرو بن دينار وأبو الزبير^(٤)، أهما سمعا جابر بن

(١) والحديث في سنن أبي داود برقم (٦٠٠) (٤٠١/١) باب: إمامة من يصلي بقرم وقد صلى تلك الصلاة».

(٢) هو عبد الله بن الزبير، والحديث في مسنده (١٢٤٦) (٥٢٣/٢).

(٣) هو ابن عينة، والحميدي لا يروي عن الثوري، وهو موضع الالتقاء - بالنسبة لطريق عمرو - رواه مسلم عن محمد بن عباد، حدثنا سفيان، به، بنحوه، كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء، (٣٣٩/١)، برقم (٤٦٥).

(٤) في (ل) و (م): «وأبو الزبيركم شاء الله» ومثله في سنن البيهقي الكبرى (١١٢/٣) حيث رواه من طريق بشر بن موسى، به، وكذلك في (الأوسط) لابن المنذر (٢٠٠/٤) حيث رواه عن محمد بن إسماعيل وعبد الله بن أحمد، وفي (٢١٨/٤) عن محمد بن إسماعيل فقط، كلاهما عن الحميدي، به، والذي في مسند الحميدي: «ثنا سفيان، قال: ثنا عمروكم - إن شاء الله - قال: سمعت...»، وهو كذلك في نسختي الظاهرية للمسند - حسب ما أفادني الشيخ/ عليزي - الذي حقق مسند الحميدي قريباً، ولا يزال قيد الطبع - مكاتبةً.

ومعنى «عمروكم»: أي: «عمرو» المعروف لديكم، وهو ابن دينار، والجملة - بهذا - واضحة، وفي (ل) و (م) إشكال من جهتين:

١ - ذكر «كم...» بعد ذكر أبي الزبير، ولا تجوز إضافة المحلي بالألف واللام إلى غيره.

٢ - حذف كلمة «إن» في «إن شاء الله».

وعند أبي الزبير يلتقي المصنف بالإمام مسلم، رواه عن قتيبة بن سعيد وابن زُمج، كلاهما عن الليث، عنه، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران، (٣٤٠/١) برقم

عبد الله يقول: «كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ العشاء، ثم يرجع إلى^(١) بني سلمة^(٢) فيصلّيها بهم، وإن رسول الله ﷺ أّخَرَ العشاء ذات ليلة، فصلاها معاذ معه، ثم رجع فأَمَّ قومه، فافتتح سورة البقرة؛ فتنحى رجلٌ من خلفه فصلّى وحده^(٣)؛ فلما انصرف قالوا له: نافقت يا فلان، قال: ما نافقتُ، ولكني آتي رسول الله ﷺ فأخبره، فأتي النبي ﷺ فقال: يا رسول الله: إنك أّخَرْتَ العشاءَ البارحة، وإن معاذاً صلاها معك، ثم

(١٧٩/٤٦٥).

(١) في (ل) و (م) هنا زيادة: «قومه» وكذلك في (الكبرى) للبيهقي، وفي مسند الحميدي: «ثم يرجع فيصلّيها بقومه» ومثله في الأوسط.

(٢) هم بطن من الخزرج، من القحطانية، وهم: بنو سلمة بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جُشم بن الخزرج.

و «سلمة»: بكسر اللام، وليس في العرب «سلمة» بكسر اللام سواهم. انظر: جمهرة ابن حزم (ص ٣٥٨)، إكمال ابن مأكولا (٣٣٤/٤)، مشارق الأنوار (٢٣٤/٢)، نهاية الأرب (ص ٢٧٠).

(٣) هذا ظاهر في أن الرجل قطع القدوة فقط، ولم يخرج من الصلاة، بل استمر فيها منفرداً ولفظ مسلم: «فأنحرف رجل فسلم، ثم صلى وحده...» وهو ظاهر في أنه قطع الصلاة، وقد ذكر البيهقي -على ما نقل عنه الحافظ في (الفتح) (٢٢٨/٢) - أن محمد بن عباد -شيخ مسلم- تفرد عن ابن عيينة بقوله: «ثم سلم» وأن الحافظ من أصحاب ابن عيينة، وكذا من أصحاب شيخه عمرو بن دينار، وكذا من أصحاب جابر، لم يذكروا السلام.

قلت: وترجمة الباب الذي عقده المصنف موافق للفظ الوارد هنا.

رجع فأمنًا، فافتح سورة "البقرة"، فتَحَيْتُ فصليتُ وحدي، وإنما نحن أهل نواضح^(١)، نعمل بأيدينا؛ فالتفت رسول الله ﷺ إلى معاذ فقال: «أفتان أنت يا معاذ^(٢)؟»، أفتان أنت؟ اقرأ سورة كذا وكذا - قال: عمرو: وعدد سوراً.

قال سفيان: قال أبو الزبير: قال له النبي ﷺ: «اقرأ» «سبح اسم ربك/ (٣) الأعلى»، و«السَّمَاءِ وَالطَّارِقِ»، و«السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ»، و«الشَّمْسِ وَضُحَاهَا»، و«اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى»، ونحوها.

فقلت لعمرو: فإنَّ أبا الزبير يقول: قال النبي ﷺ: «اقرأ بـ» «سَبَّحَ»^(٤)، و«السَّمَاءِ وَالطَّارِقِ»، و«السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ»، و«الشَّمْسِ وَضُحَاهَا»، و«اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى»، فقال عمرو: هي هذه أو نحو هذه^(٥).

(١) النواضح: جمع ناضحة، والمذكر منه «ناضح».

والنواضح: الإبل التي يُسْتَقَى عليها من الآبار. انظر: غريب الحديث للهروي (٧٠/١)، (٢٥٧/٣)، مشارق الأنوار (١٦/٢)، النهاية (٦٨/٥).

(٢) (الفتان) من أبنية المبالغة في «الفتنة»، ومعناه: تصرف الناس عن الدين، وتحملهم على الضلال. انظر: شرح السنة (٧٣/٣)، النهاية (٤١٠/٣).

(٣) (ك) (٣٨٩/١).

(٤) في (ل) و (م): اقرأ «سبح» - بدون الباء، وفي مسند الحميدي مثل المُثَبِّت.

(٥) من فوائد الاستخراج:

١- تصريح أبي الزبير بالسماع عن جابر في طريق المصنف دون مسلم، وأبو الزبير معروف بالتدليس.

١٨١٦ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا سُريجُ بن يونس^(١)، ح
 وحدثنا أبو أمية^(٢)، قال: ثنا سُريجُ بن التُّعمان^(٣)، قالوا: ثنا هُشَيْم^(٤)،
 هُشَيْم^(٤)، قال: أبنا منصور^(٥)، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله،
 «أَنَّ مَعَاذًا كَانَ يَصَلِّي / (٢/١٠/أ) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ،
 ثُمَّ يَنْصَرِفُ إِلَى قَوْمِهِ فَيَصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ»^(٦).

٢- تصريح عمرو بن دينار بالسماع عن جابر، وابن دينار - وإن لم يكن معروفاً
 بالتدليس - إلا أنه وُسم به. [راجع: (تعريف أهل التقديس) (ص ٨٨-٨٩) ذكره في
 الطبقة الأولى، (التدليس في الحديث) (ص ٢١٩)]. وقد عدَّ الحافظ تصريحه بالسماع
 عن جابر فائدةً تستحقُّ التنويه بها، وذلك في الفتح (٢/٢٢٦) (ح/٧٠١).

٣- روى المصنف عن سفيان بن عيينة عن الحميدي، وهو مقدّم فيه على محمد بن
 عبّادٍ - تلميذ سفيان عند الإمام مسلم.

٤- جاء لفظ المصنف سليماً من الإشكال الوارد على لفظ الإمام مسلم، والذي
 يوهّم كون الرجل قطع الصلاة. وقد سبق تفصيل في موضعه.

(١) ابن إبراهيم البغدادي، أبو الحارث/ مرّوذِي الأصل، «ثقة عابد»، (٢٣٥هـ). (خ م
 س). تهذيب الكمال (١٠/٢٢١-٢٢٥)، التقريب (ص ٢٢٩).

(٢) هو الطرسوسي: محمد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم الخزاعي.

(٣) ابن مروان الجوهري، أبو الحسن البغدادي، أصله من خراسان.

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن هُشَيْم، به، بنحوه، كتاب
 الصلاة، باب القراءة في العشاء، (١/٣٤٠) برقم (٤٥٦/١٨٠).

(٥) هو ابن زاذان.

(٦) من فوائد الاستخراج:

١٨١٧- حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(١)، عن شعبة ح
 وحدثنا البرقي^(٢)، قال: ثنا أبو معمر^(٣)، قال: ثنا عبد الوارث^(٤)، قال:
 ثنا أيوب^(٥)، ح
 وحدثنا أبو أمية وابن أبي داود الأسدي^(٦)، قالوا: ثنا سليمان بن

التصريح بالسَّماع لهشيم عن منصور في رواية أبي عوانة، بينما في رواية مسلم بالنعنة
 وهشيم كثير التدليس والإرسال.

(١) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (١٦٩٤) (ص٢٣٦).

(٢) هو الإمام أحمد بن محمد بن عيسى بن الأزهر، البرقي، أبو العباس، البغدادي، الحنفي
 العابد القاضي. و«البرقي» - بكسر الباء المنقوطة بواحدة، وسكون الراء، وفي آخرها
 التاء المنقوطة من فوقها باثنتين - نسبة إلى «برت» وهي: مدينة بنواحي «بغداد».
 إكمال ابن مأكولا (١/٤١٠)، الأنساب (١/٣٠٨)، معجم البلدان (١/٤٤٢)،
 اللباب (١/١٣٣).

(٣) عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج التميمي، أبو معمر المُقْعَد المنقري - بكسر الميم،
 وسكون النون، وفتح القاف - واسم أبي الحجاج: ميسرة، «ثقة ثبت، رمي بالقدر»،
 (٢٢٤هـ) ع. تهذيب الكمال (١٥/٣٥٣-٣٥٧)، التقريب (ص٣١٥).

(٤) هو ابن سعيد بن ذكوان البصري.

(٥) هو ابن أبي تيمية: كيسان السَّخْتِيَّاني - أبو بكر البصري، «ثقة ثبت حجة، من كبار
 الفقهاء العبَّاد»، (١٣١هـ). الأنساب (٣/٢٣٢)، تهذيب الكمال (٣/٤٥٧-
 ٤٦٣)، التقريب (ص١١٧).

(٦) هو: الإمام إبراهيم بن أبي داود: سليمان بن داود الأسدي، الكوفي الأصل، الصُّوري
 المولد، البرُّكسي الدار - بفتح الباء والراء وضم اللام المشددة - كذا ضبطها الحموي

حزب^(١)، قال: ثنا حماد بن زيد^(٢)، عن أيوب^(٣)؛ كلهم عن عمرو بن دينار، عن جابر، «أن معاذاً كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم»^(٤).

١٨١٨ - حدثنا أبو عثمان أحمد بن محمد بن أبي^(٥) بكر المقدمي^(٦)،

وابن نقطة وغيرهما، - وضبطها السمعاني بالضمات، وتبعه ابن الأثير.

«البرلس» بليدة من سواحل مصر (في «دلنا» النيل). انظر: الأنساب (٣٢٨/١)، اللباب (١٤٢/١)، معجم البلدان (٤٧٨/١).

«الأسدي» - بفتح الألف والسين المهملة وبعده الدال المهملة -، هذه النسبة إلى «أسد» وهو اسم عدوة من القبائل، منها: أسد بن خزيمه بن مدركة بن إلياس بن مضر، كما في الأنساب (١٣٨/١)، واللباب (٥٢/١)، ونهاية الأرب (ص ٤٧)، والمترجم من أسد خزيمه (الأنساب ٣٢٨/١).

(١) هو الأزدي الواسطي - بمعجمة ثم مهملة - البصري، قاضي مكة، «ثقة إمام حافظ» (٢٢٤هـ) ع. تهذيب الكمال (٣٨٤/١١ - ٣٩٣)، التقريب (ص ٢٥٠).

(٢) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم في هذا الطريق، انظر ما بعده.

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم - بالنسبة لطريقي: شعبة وعبد الوارث، فقد رواه مسلم عن قتيبة بن سعيد وأبي الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد، عن أيوب به.

كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء (١/٣٤٠) برقم (١٨١/٤٦٥).

(٤) وأخرجه البخاري في «الآذان» (٧٠٠)، باب إذا طوّل الإمام، وكان للرجل حاجة

فخرج فصلّى (٢/٢٢٦) عن مسلم بن إبراهيم، ويرقم (٧٠١)، فيه عن محمد بن

بشار، عن غندر - كلاهما عن شعبة، به، الأول مختصر بنحوه.

(٥) «أبي» ساقطة من (م).

(٦) هو: الثقفي مولاهم البصري. سكن بغداد. قال ابن أبي حاتم: «سمعت منه بمكة،

قال: ثنا سليمان^(١) ومسدد وأبي^(٢)، قالوا: ثنا حماد بن زيد^(٣)، عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن جابر، «أن معاذاً كان يصلّي مع النبي ﷺ ثم يأتي أصحابه فيؤمُّهم»^(٤).

١٨١٩ - حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: ثنا يونس بن محمد، قال: ثنا الليث^(٥)، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «صلى معاذٌ بأصحابه العتمة فطَوَّل عليهم، وانصرف رجل منَّا فصلّي؛ فأخبر معاذٌ عنه، فقال:

وهو صدوق» (٢٦٤هـ). الجرح والتعديل (٧٣/٢)، تاريخ بغداد (٣٩٨/٤)، الأنساب (٣٦٥/٥).

و«المقدمي»: - بضم الميم، وفتح القاف، وتشديد الدال المهملة المفتوحة، وفي آخرها الميم- هذه النسبة إلى الجد، وهو جد أبي عثمان الرابع حيث إنه: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء ابن مقدم المقدمي.

انظر: الأنساب (٣٦٤-٣٦٥)، اللباب (٢٤٧/٣)، وانظر في ضبطه: تكملة ابن نقطة (٥٩٧/٥).

(١) هو ابن حرب المتقدم.

(٢) هو والد أبي عثمان المقدمي - شيخ المصنف - محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي، أبو عبد الله الثقفي مولاهم البصري، وهو «ثقة» (٢٣٤هـ)، (خ م س). تهذيب الكمال (٥٣٤/٢٤-٥٣٧)، التقريب (ص ٤٧٠).

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، وفي (ل) و (م): بدون زيادة: «ابن زيد».

(٤) وأخرجه البخاري في «الأذان» (٧١١)، باب: إذا صلى، ثم أمّ قوماً، (٢٣٨/٢) - فتح- عن سليمان بن حرب وأبي النعمان، حدثنا حماد بن زيد، به، بنحوه.

(٥) هنا موضع الالتقاء.

«إنه منافقٌ، فلمَّا بلغ ذلك الرجل، دخل على رسول الله ﷺ فأخبره بما قال له معاذ، فقال [له] ^(١) النبي ﷺ: «أترِيدُ أن تكونَ فِتْنَانًا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا أَمَّتِ النَّاسُ فَاقْرَأْ: ﴿وَالشَّمْسُ وَحَصَنَهَا﴾ ^(٢) ^(٣)، و﴿سَجَّ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ^(٤)، و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ^(٥) و"اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى" ^(٦) ^(٧)».

١٨٢٠ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا أبو النَّضْر ^(٨)، ح

وحدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود ^(٩)، قال: ثنا شعبة، عن

(١) «له» مستدركة من (ل) و (م) وهي كذلك في صحيح مسلم، وإثباتها أنسب.

(٢) في (ل) و (م): ب {الشمس} وكذلك في صحيح مسلم.

(٣) سورة (الشمس): ١.

(٤) سورة (الأعلى): ١.

(٥) سورة (العلق): ١.

(٦) سورة (الليل): ١. والمراد بالآيات المذكورة السور بكاملها.

(٧) من فوائد الاستخراج:

علا أبو عوانة علواً معنوياً، حيث روى عن الليث من طريق يونس بن محمد بن مسلم

البغدادي (٢٠٧ أو ٢٠٨هـ)، بينما الراويان عن الليث في طريق الإمام مسلم هما:

أ- قتيبة بن سعيد (٢٤٠هـ).

ب- محمد بن رمح بن مهاجر (٢٤٢هـ).

وقد تأخرا عن «يونس بن محمد» المذكور وفاةً بأكثر من (٣٠) سنة.

(٨) هو: هاشم بن القاسم البغدادي.

(٩) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (١٧٢٨) (ص٢٣٩).

مُحَارِبٍ^(١)، قال^(٢): سمعت جابراً^(٣) قال: «أقبل رجلٌ بناضحين^(٤) وقد جَنَحَ^(٥) اللَّيْلَ، فوافق معاذاً^(٦) يصلي المغرب»^(٧).

(١) هو ابن دثار.

(٢) «قال» ساقطة من (م).

(٣) في النسخ: «جابر» بدون النصب، وهو مصحح في المطبوع، وجابر هو الملتقى. انظر الأحاديث السابقة.

(٤) تقدم تفسير «الناضح» في (ح/١٨١٤).

(٥) أي: أقبل بظلمته. [الفتح ٢/٢٣٥] و«جَنَحَ اللَّيْلَ» - بكسر الجيم وضمها -: قطعة منه نحو النصف، كأن الليل مال بها - يعني: إذا أقبلت الظلمة. «المجموع المغيث» (٣٦٢/١)، مشارق الأنوار (١/١٥٥).

(٦) في الأصل: «معاذ» - بدون النصب -، والمثبت من (ل) و (م). وهو كذلك في صحيح البخاري.

(٧) معظم الروايات - كما سبقت - على أن الصلاة هي العشاء، وما ورد في هذه الرواية والتي بعدها تخالف تلك الروايات في تعيين هذه الصلاة، علماً بأنه وقع في رواية للطحاوي أيضاً مثل رواية أبي عوانة [شرح معاني الآثار (٢١٣/١) - باب القراءة في صلاة المغرب] وكذلك لعبد الرزاق من رواية أبي الزبير [كما قاله الحافظ في الفتح (٢٢٧/٢) ولم أطلع عليها].

قال الحافظ بعدما أشار إلى رواية أبي عوانة هذه ورواية الطحاوي وعبد الرزاق: «فإنَّ حُجِّلَ على تعدُّدِ القصة كما سيأتي، أو على أن المراد بالمغرب العشاء مجازاً - تمَّ [أي: تم الوفاق بين الروایتين]، وإلا فما في الصحيح أصح» الفتح (٢٢٧/٢).

قلت: ولعل الوجه الأخير هو المتعين، والله أعلم بالصواب.

وذكر حَدِيثَهُ فِي هَذَا^(١).

١٨٢١ - حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ^(٢)، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٣)، قَالَا: ثنا

داود بن عمرو^(٤)، ح

وحدَّثَنَا فَضْلُكَ^(٥) (ل/٢/١٠/ب)، قال: ثنا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ^(٦)، ح

وحدَّثَنَا ابْنُ مُلَاعِبٍ^(٧)، قال:
.....

(١) وأخرجه البخاري في «الأذان» - باب «من شك إمامه إذا طَوَّلَ» برقم (٧٠٥)

(٢/٢٣٤) عن شيخه آدم بن أبي إياس عن شعبة به بطوله - وليس في روايته تعيين

الصلاة بالمغرب. وقال البخاري عقب الرواية: «تابعه سعيد بن مسروق ومُسَعَّرُ

والشيباني».

(٢) (ك/١/٣٩٠).

(٣) ابن المرزبان بن سابور البغوي، نزيل مكة.

(٤) ابن زهير بن عمرو بن جميل الضبي، أبو سليمان، البغدادي. «ثقة» (ت/٢٢٨هـ).

وهو من كبار شيوخ مسلم. (م س). تهذيب الكمال (٨/٤٢٥-٤٣١)، التقريب

(ص/١٩٩).

(٥) هو: الإمام فضل بن العباس الرازي أبو بكر، المعروف ب (فضلك الصائغ).

(٦) ابن فارس الكِنْدِيُّ، أبو مسعود العَسْكَرِيُّ، نزيل الري.

(٧) هو الإمام أحمد بن مُلَاعِبِ بْنِ حَيَّانَ، أَبُو الْفَضْلِ، الْمَخْرَمِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ.

قال ابن عقدة: «سمعت أحمد بن ملاعب يقول: «ما أُحَدِّثُ إِلَّا مَا أَحْفَظُهُ مِثْلَ

حفظي للقرآن، ورأيتَه يفصل بين الفاء والواو في الحديث». قال عبد الله بن أحمد

وابن خِرَاشِ وَالْحَسِينِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ: «ثقة» وزاد الأخيران: «متقن».

وقال موسى بن هارون: «من الثقات». ووثقه الدارقطني وأحمد بن كامل القاضي

ثنا ابن الأصبهاني^(١)؛ قالوا: ثنا أبو الأحوص^(٢)، عن سعيد بن مسروق^(٣)، عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ^(٤)، عن جابر، «أن معاذاً^(٥) أم قَوْمَهُ^(٦) في صلاة المغرب، فمرّ به غلامٌ من الأنصار...». وذكر حديثه في هذا^(٧).

١٨٢٢ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا معاوية بن عمرو^(٨)، ويحيى بن

وابن المنادي. ولد سنة ١٩١هـ، وتوفي سنة ٢٧٥هـ. تاريخ بغداد (١٦٨/٥-١٧٠)،

السير (٤٢/١٣-٤٣)، طبقات الحفاظ (٥٩٥/٢).

(١) هو محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي، أبو جعفر بن الأصبهاني يلقب «حمدان»،

«ثقة ثبت»، (٢٢٠هـ). تهذيب الكمال (٢٧٢/٢٥-٢٧٤)، التقريب (ص٠ ص٤٨٠).

(٢) هو: سلامٌ بن سليم الحنفي مولاهم، أبو الأحوص، الكوفي، «ثقة، متقن، صاحبُ

حديث» (١٧٩هـ). تهذيب الكمال (٢٨٢/١٢-٢٨٥)، التقريب (ص٠ ص٢٦١).

(٣) هو الثوري والد سفيان الثوري. «ثقة» (١٢٦هـ) وقيل: بعدها. ع. تهذيب الكمال

(٦٠/١١-٦١)، التقريب (ص٢٤١).

(٤) ابن كُردوس السُدُوسي، الكوفي القاضي.

(٥) في الأصل بدون علامة النصب [الألف]، والمثبت من (ل) و (م) وهو هكذا في

تغليق التعليق (٢/٢٩٤).

(٦) في (ل) و (م): «قوماً» وفي «تغليق التعليق» كما هنا.

(٧) أشار البخاري إلى رواية سعيد بقوله: «وتابعه - أي: شعبة - سعيد بن مسروق...» بعد

حديث رقم (٧٠٥) من رواية شعبة، وأشار الحافظ في «الفتح» (٢/٢٣٥) إلى أن

أبا عوانة وصلها، وأخرجها في «تغليق التعليق» (٢/٢٩٤) بسنده من طريق المصنف.

(٨) ابن المهلب بن عمرو الأزدي، المعني -فتح الميم وسكون المهملة وكسر النون-

أبو عمرو البغدادي، ويعرف بابن الكرمانى. «ثقة»، (١٢٨-٢١٤هـ) على

أبي بُكَيْرٍ^(١)، ح

وحدثنا أبو أمية، قال: ثنا يحيى بن أبي بُكَيْرٍ، قال^(٢): عن زائدة، عن المختار بن فُلْفُلٍ^(٣)، عن أنس [بن مالك]^(٤)، «أن النبي ﷺ حَضَّهُمْ^(٥) على الصلاة، ونهاهم أن يَسْبِقُوهُ إذا كان يَوْمُهُمْ بالركوع والسُّجُود، وأن يَنْصَرَفُوا قَبْلَ انصرافه من الصلاة»^(٦).

الصحيح. ع.

الأنساب (٥/٣٤٧)، تهذيب الكمال (٢٨/٢٠٧-٢١٠)، التقريب (ص٥٣٨).

(١) واسم أبي بكير: «نَسْر» أبو زكريا الكرمانى، كوفي الأصل، نزل بغداد. «ثقة»، (٨

أو ٢٠٩هـ). ع. تهذيب الكمال (٣١/٢٤٥-٢٤٨)، التقريب (ص٥٨٨).

(٢) «قالا» ساقطة من (م).

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه في «الصلاة» - باب «تحريم سَبْقِ

الإمام بركوع أو سجود ونحوهما» عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن حُجْرٍ، كلاهما

عن علي بن مُسْهِرٍ، عن المختار، به. الصحيح (١/٣٢٠) برقم (٤٢٦) وكذلك عن

قتيبة بن سعيد عن جرير؛ وعن ابن نمير وإسحاق بن إبراهيم عن ابن فضيل جميعا

عن المختار، به. الصحيح (١/٣٢٠) برقم (٤٢٦/١١٣).

و«المختار بن فُلْفُلٍ» - بفائين مضمومتين، ولامين الأولى ساكنة - هو: القرشي

المخزومي.

(٤) من (ل) و (م).

(٥) في سنن الدارمي (١٢٩١) (١/٣٢١)، حيث رواه عن أبي الوليد الطيالسي، عن

زائدة، به، بلفظ «حَثَّهُمْ»، وكلاهما بمعنى.

(٦) وأخرجه المصنف في باب «حظر مبادرة المأموم إمامه بالركوع والسجود، ورفع الرأس

[باب^(١)] بيان الأخبار التي تبين القراءة في [صلاة^(١)] الصبح، والدليل على [إباحة^(١)] قراءة بعض السورة فيها، وقراءة سورة في ركعتين

١٨٢٣- حدثنا ابن أبي رجاء^(٢)، قال: ثنا وكيع^(٣)، قال: ثنا
مسعر^(٤)، عن الوليد بن سريع^(٤)، عن عمرو بن حريث^(٥)، قال: «سمعتُ
النبيَّ ﷺ يقرأ في صلاة الصبح: ﴿وَأَلِّلْ إِذَا عَسَسَ﴾»^(٦).

من الركوع والسجود، والتشديد فيه... ح(١٧٤٨)، عن الصغاني، به؛ وعن أبي أمية
عن معاوية بن عمرو - فقط - به، بأطول مما هنا.
وكذلك ح(١٧٤٩)، عن الصائغ، عن عفان وأبي سلمة، قالوا: ثنا عبد الواحد بن
زياد، عن المختار، به، بمثله.

(١) ما بين المعقوفتين من (ل) و (م).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن عبيد الله الثغري.

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عنه، به، بنحوه، كتاب
الصلاة، باب القراءة في الصبح، (٣٣٦/١) برقم (٤٥٦).

(٤) هو الكوفي، مولى آل عمرو بن حريث المخزومي.

- ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٩١/٥). قال الذهبي في «الكاشف» (٣٥١/٢):

«ثقة». وقال الحافظ في «التقريب» (ص ٥٨٢): «صدوق من الرابعة» (م س). تهذيب

الكمال (١٥-١٤/٣١). و«سريع» - بفتح المهلمة - على وزن بطيء.

(٥) ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، صحابي

صغير، (هـ ٨٥) ع. تهذيب الكمال (٥٨٠-٥٨٢)، التقريب (ص ٤٢٠).

(٦) سورة التكوير: ١٧.

- ١٨٢٤ - حدثنا الحسن بن عَقَّان^(١)، قال: ثنا محمد بن عُبَيْدٍ^(٢)، ح
 وحدثنا ابن الجنيّد^(٣)، قال: ثنا أبو أحمد الزُّبَيْرِيُّ^(٤)، ح
 وحدثنا عباس الدُّورِيُّ^(٥)، قال: ثنا يَعْلَى^(٦)، ح

- (١) هو: الحسن بن علي بن عَقَّان العامري، أبو محمد الكوفي، (٢٧٠هـ)، (ق).
 قال ابن أبي حاتم: «كتبنا عنه وهو صدوق» الجرح والتعديل (٢٢/٣). وذكره ابن حبان في الثقات (١٨١/٨). ووثقه الدار قطني ومسلمة بن قاسم. تهذيب التهذيب (٢٦١/٢). وقال الحافظ: «صدوق». تهذيب الكمال (٢٥٧/٦)، التقريب (ص١٦٢).
 (٢) ابن أبي أمية الطَّنَافِسي الكوفي، الأَحَدَبُ، «ثقة يحفظ». (٢٠٤هـ). تهذيب الكمال (٤٩٥).
 (٣) هو: محمد بن أحمد بن الجنيّد، أبو جعفر الدَّقَّاق.
 (٤) هو: محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن الدرهم الأسدي الكوفي.
 (٥) هو: عباس بن محمد بن حاتم الدوري، أبو الفضل البغدادي، «ثقة حافظ»، (٢٧١هـ) ٤. تهذيب الكمال (٢٤٥/١٤-٢٤٩)، التقريب (ص٢٩٤).
 و«الدُّورِيُّ» لم يرد في (م) فقط، وهو -بضم الدال، وسكون الواو- نسبة إلى «دور» محلة ببغداد، من أعلى البلد. انظر: مؤتلف ابن القيسراني (ص٦٤، ٦٥)، الأنساب (٥٠٣/٢-٥٠٥)، اللباب (٥١٢/١)، توضيح المشتبه (٥٤/٤).
 (٦) لعله: يعلى بن عباد الكلبي البغدادي، ترجم له الخطيب في تاريخه، ولم يذكر له سنة وفاة ولا ولادة، لكنه في طبقة شيوخ الدوري، وقد ضعفه الدار قطني.
 انظر: تاريخ بغداد (٣٥٤/١٤-٣٥٥)، ميزان الاعتدال (٤٥٧/٤).
 وأما ابن الحارث المحاربي الكوفي الذي ذُكر في تلاميذ مسعر في تهذيب الكمال (٣٨١/٣٢) فتوفي سنة (١٦٨هـ) بينما ولد عباس الدوري سنة ١٨٥هـ كما في تاريخ بغداد (١٤٥/١٢) أي: بعد وفاة يعلى بن الحارث بسبع عشرة سنة، فلا يمكن أن يدركه.

وحدثنا أبو عمر الإمام^(١)، قال: ثنا مُحَمَّد^(٢)؛ كلَّهم عن مِسْعَرٍ^(٣)، بإسناده، مثله.

١٨٢٥- حدثنا سليمان بن سَيْف [الحراني]^(٤)، وعبد الملك بن محمد الرَّقَاشِي^(٥)، قالا: ثنا سعيد بن عامر^(٦)، قال: ثنا شعبة، عن مِسْعَرٍ^(٧)، عن الوليد بن سَرِيْع، عن عمرو بن حُرَيْثٍ، «أن النبي ﷺ قرأ في الصبح: ﴿وَأَلْبِلْ أِنْفَاعَسَسَ﴾»^(٨).

١٨٢٦- حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى الهلالي^(٩)، قال: ثنا

(١) هو: عبد الحميد بن محمد المُستام الحراني، إمام مسجدها.

(٢) ابن يزيد القرشي الحراني.

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم.

(٤) من (ل) و (م) وقد تقدم في (ح/١٧٨٧).

(٥) أبو قلابة البصري، يكنى أبا محمد، وأبو قلابة لقب.

(٦) هو الضُّبَعِيُّ - بضم المعجمة، وفتح الموحدة -، أبو محمد البصري.

(٧) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم - كما تقدم في (ح/١٨٢٣).

(٨) سورة «التكوير»: ١٧.

(٩) هو «الدرابجزي» - بفتح الموحدة وكسر الجيم وسكون الراء - أبو الحسن، و«الدرابجزي»

حملة متصلة بالصحراء في أعلى نيسابور - «ثقة» (٢٦٧هـ)، (د).

و«الهلالي» - بكسر الهمزة - نسبة إلى بني هلال، وهي قبيلة كبيرة نزلت الكوفة، وهي:

هلال بن عامر بن صَعْصَعَة...

انظر: الأنساب (٥/٦٥٧-الهلالي)، (٢/٤٦٦-الدرابجزي)، مؤلف ابن القيسري

(ص٦٢)، اللباب (٣/٣٩٦)، (١/٤٩٥) تهذيب الكمال (٢٠/٣٧٤-٣٧٧)،

يحيى بن حماد^(١)، ح

وحدثنا إبراهيم بن أبي داود الأَسَدِيُّ قال: ثنا الرَّبِيعُ بن يحيى^(٢)

التقريب (ص ٣٩٩).

(١) هو الشيباني.

(٢) ابن مِقْسَم المرثي - بفتح الميم والراء المهملة، والألف المهموزة-، أبو الفضل البصري

الأششاني - بضم الألف، وسكون الشين، آخره نون- (٢٢٤هـ)، (خ د).

قال أبو حاتم: «ثقة ثبت». وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٤٠/٨) وقال:

«يخطئ». وقال الدارقطني - فيما رواه الحاكم -: «ليس بالقوي، يروي عن الثوري عن

ابن المنكدر عن جابر الجمع بين الصلاتين، هذا يسقط مائة ألف حديث». وحمل

الذهبي هذا على المبالغة. وقال البرقاني عن الدارقطني: «ضعيف ليس بالقوي، يخطئ

كثيراً». وقال ابن قانع: «ضعيف». وقال الذهبي: «صدوق فيه بعض اللين». وقال

الحافظ: «صدوق له أوهام».

وذكره الحافظ في مقدمة الفتح (ص ٤٢٢) وقال: «مأخرج عنه البخاري إلا من حديثه

عن زائدة فقط».

ولعل ما أطلق عليه الحافظان: الذهبي (في الميزان)، وابن حجر أدنى ما يمكن إطلاقه

عليه، ويحتمل احتمالاً كبيراً أن تكون درجته أعلى من هذا؛ لحكم أبي حاتم - مع

تعنته كما قال الذهبي - عليه بأنه (ثقة ثبت)، ومن الضروري أن يكون قد نُحِلَّ

حديثه وعرفه قبل أن يُطْلَقَ عليه هذا الحكم، وهو أقدر على ذلك لكون المترجم

شيخه، كما أنَّ الحديث المذكور لم يُخَفَّ عليه، فقد حكم عليه بأنه خطأ، وحمل

الربيع الخطأ (علل ابنه (١١٦/١) وقد قال الذهبي في «السير»: «الإمام الحافظ

الحجة...»). الجرح والتعديل (٢٧١/٣)، الثقات لابن حبان (٢٤٠/٨)، سؤالات

الحاكم للدارقطني (٣١٩) (ص ٢٠٦، ٢٠٧)، الأنساب (٢٥٠/٥ - المرثي)،

كلاهما قالوا: ثنا شعبة، عن مسعر، قال: سمعتُ الوليد بن سُرَيْجٍ^(١) / (ل/١١/٢) يقول: سمعتُ عمرو بن حُرَيْثٍ - قال ربيع في حديثه: وكان مولى له - قالوا جميعاً: يُحَدِّثُ «أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الصبح ﴿فَلَا أَقِيمُ بِالْغَيْبِ﴾^(١٥) زاد الهاللي في حديثه: ﴿الْجَوَارِ الْكُنَى﴾^(١٦)»^(١٧).

١٨٢٧ - حدثنا أبو أمية^(٣)، قال: ثنا أبو الوليد^(٤)، قال: ثنا شعبة^(٥)، عن زياد بن علاقة^(٦)، قال: سمعتُ قُطْبَةَ بن

(١) (١٧٠/١ - الأشناني)، تهذيب الكمال (١٠٦/٩ - ١٠٨)، السير (٤٥٢/١٠)، ميزان الاعتدال (٤٣/٢)، تهذيب التهذيب (٢١٨/٣ - ٢١٩)، التقريب (ص ٢٠٧).
 (١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن شيخه مُحَمَّد بن عَوْن بن أَبِي عَوْن، عن خَلْف بن خليفة الأشجعيّ أبي أحمد، عن الوليد، به، بلفظ «صَلَيْتُ خَلْفَ النبي ﷺ الفجرَ فسمعته يقول: ...» وزاد: «وكان لا يُخْبِي رجلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حتى يَسْتَتِمَّ ساجداً».
 الصحيح - كتاب الصلاة - باب «متابعة الإمام والعمل بعده» (٣٤٦/١) برقم (٤٧٥).
 (٢) سورة «التكوير» الآيتان: ١٥، ١٦.

(٣) هو الطرسوسيّ: محمد بن إبراهيم بن مُسْلِم الخُزَاعِي الثغري.
 (٤) هو الطيالسي: هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم البصري، «ثقة ثبت»، (٢٢٧ هـ) ع. تهذيب الكمال (٢٢٦/٣٠ - ٢٣٢)، التقريب (ص ٥٧٣).

(٥) هنا التقى المصنف مع الإمام مسلم، فقد رواه مسلم عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر (غندر) عن شعبة، به. باب «القراءة في الصبح» برقم (١٦٧/٤٥٧)، (٣٣٧/١).

(٦) بكسر العين في: «علاقة»، الثعلبيّ أبو مالك الكوفي، «ثقة»، زعم الأزديّ فقط - وهو مُتَكَلِّمٌ فيه - أنه كان منحرفاً عن أهل بيت النبي ﷺ (١٣٥ هـ) ع. تهذيب الكمال

مالك^(١)/^(٢) «أنه صَلَّى مع النبي ﷺ قال: فسمعتُه يقرأ في إحدى الركعتين في الصبح: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَدٍ﴾^(٣).

قال شعبة: وسألته مرة أخرى، فقال: سمعته يقرأ بـ ﴿قَف﴾^(٤).
 ١٨٢٨- حدثنا ابن أبي رَجَاء، قال: ثنا وكيع، قال: ثنا مِسْعَرٌ،
 وسفيان^(٥)، عن زياد بن عِلَاقَةَ^(٦)، عن عَمِّه: قُطْبَةَ بن مالك، قال:

(١) الثعلبي، صحابي سكن الكوفة. (عخ م ت س ق). الاستيعاب (٢١٤٣)، (٣/٣٤٤)،
 أسد الغابة (٤٣١٢)، (٤/٣٨٨)، تهذيب الكمال (٢٣/٦٠٨-٦٠٩)، الإصابة
 (٧١٣٧) (٥/٣٤٠).

(٢) (ك/٣٩٢).

(٣) سورة «ق» الآية: ١٠.

(٤) وأخرجه النسائي في «المجتبى» في «الصلوة» باب «القراءة في الصبح بـ «قاف» عن
 خالد، عن شعبة مثله، وفيه: «قال شعبة: فلقيته في السوق في الزحام فقال: «ق».
 السنن (١٥٧/٢).

من فوائد الاستخراج:

تعيين الشاك في المتن، وأنه زياد بن عِلَاقَةَ، على أن المراد بكلا اللفظين واحد، وهو
 أنه سمعه يقرأ بسورة «ق».

(٥) هو الثوري كما صرح به المزني في «التحفة» (٨/٢٨٣).

(٦) هنا موضع الالتقاء مع مسلم، رواه من طرق عدة سبقت الإشارة إلى بعضها في
 (ح/١٨٢٧) وستأتي الإشارة إلى أخرى في (ح/١٨٣٠) إن شاء الله تعالى. الصحيح
 (٣٣٦-٣٣٧).

«سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِ«قَافٍ»^(١)، وَسَمِعْتَهُ يَقْرَأُ: ﴿وَالنَّخْلَ بِاسِقَتِ لِمَا طَلَعَتْ نَضِيدٌ﴾^(٢).

١٨٢٩ - حدثنا علي بن حرب^(٣)، قال: ثنا يعلى^(٤)، ح
وحدثنا أبو عمر^(٥)، قال: حدثنا مخلد^(٦)، كلاهما عن مسعر، عن
زياد بن علاقة^(٧)، عن قُطْبَةَ بن مالك، قال: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي
الْفَجْرِ: ﴿وَالنَّخْلَ بِاسِقَتِ لِمَا طَلَعَتْ نَضِيدٌ﴾»^(٨).

(١) سورة «ق» الآية: ١.

(٢) سورة «ق» الآية: ١٠.

وأخرجه الترمذي أيضا عن هناد، عن وكيع، عنهما، به، وزاد: «في الركعة الأولى».
الجامع له، «أبواب الصلاة» باب «ما جاء في القراءة في صلاة الصبح» (١٠٨/٢)،
١٠٩، برقم (٣٠٦).

(٣) هو الطائي، أبو الحسن الموصلِي.

(٤) هو يعلى بن عمران البجلي، أبو أيوب، من ولد جرير بن عبد الله البجلي - فيما
ذُكر - كما في «تاريخ دمشق»، (٣٦١/٣٧)، وانظر «أسد الغابة»، (١٠٨٤/١)،
هانئ المخزومي)، «تهذيب الكمال»، (٣٦٢/٢٠)، لم أظفر بترجمته.

(٥) هو: عبد الحميد بن محمد بن المستام - أبو عمر الحراني - إمام مسجدها.
وفي المطبوع «عمرو» وهو خطأ.

(٦) هو ابن يزيد القرشي الحراني.

(٧) هنا موضع الالتقاء - كما تقدم في (ح/١٨٢٧).

(٨) سورة «ق» الآية: ١٠.

١٨٣٠ - حدثنا عباس بن ^(١) محمد الدُّورِي والصغاني، قالوا: ثنا يحيى بن أبي بُكَيْرٍ، قال: ثنا زائدة ^(٢)، عن سَمَّاكِ بن حَرْبٍ، عن جابر بن سَمْرَةَ، «أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾»، فكانت صلاته بعض تخفيف، أو بعد تخفيف ^(٣).

١٨٣١ - حدثنا أبو إبراهيم الزُّهْرِي ^(٤)، قال: ثنا عمرو بن خالد ^(٥)، [ح] ^(٦).

(١) «ابن محمد» لم يرد في (ل) و (م).

(٢) هو ابن قدامة، وهنا موضع الالتقاء مع مسلم، فقد رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن حسين بن علي، عن زائدة، به. الصحيح، باب «القراءة في الصبح»، (٣٣٧/١) برقم (٤٥٨).

(٣) عند مسلم بلفظ «وكان صلاته بعد تخفيفاً» وعند أحمد في المسند (١٠٣/٥) من طريق ابن مهدي عن زائدة أيضاً بنفس اللفظ بتذكير «كان»، ولكنه عند أحمد نفسه في المسند (٩١/٥) برقم (٢٠٣٣٤) وكذلك في (١٠٥/٥) برقم (٢٠٤٩٨)، وكذلك عند ابن خزيمة برقم (٥٢٦)، وابن حبان (١٨١٦) بلفظ: «وكانت» بالتأنيث.

وعند الطبراني (١٩٢٩)، في الكبير (٢٢٤/٢) بلفظ: «وكانت صلاته بعد تخفيف» وهذا قريب من لفظ المصنف، ولم أجد في الروايات «بعض تخفيف» كما رواه المصنف.

(٤) هو أحمد بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري البغدادي.

(٥) ابن فروخ بن سعيد، أبو الحسن التميمي، ويقال: الخزاعي الحزري، الحراي، نزيل مصر، «ثقة» (٢٢٩)، (خ ق). تهذيب الكمال (٦٠١/٢١-٦٠٣)، التقريب (ص ٤٢٠).

(٦) «ح» - علامة التحويل - من (ل) فقط، ووجودها أنسب.

وحدثنا هلال بن العلاء^(١)، قال: ثنا حُسَيْنُ بن عِيَّاش^(٢)، قال: ثنا زُهَيْرُ^(٣)، عن سِمَاك، قال: «سَأَلْتُ جَابِرَ بن سَمُرَةَ عن صلاة النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ / (ل ١١ / ٢ ب) وَسَلَّم - فقال: «كَانَ يُخَفِّفُ، وَلَا يُصَلِّي صلاةَ هؤلاء».

قال: وَأُنْبِئني أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ «كَانَ يَقْرَأُ في الفجرِ بِ ﴿ق وَالْقُرْآنِ﴾^(٤) ونحوها».

١٨٣٢ - حدثنا أبو عمرَ الإمام^(٥)، قال: ثنا مُحَمَّدُ بن يزيد، قال: ثنا سفیان الثوري^(٦)، عن خالد الحذاء، عن أبي المنهال^(٧)، عن أبي بَرزَةَ

(١) ابن هلال بن عمر الباهلي مولاهم، أبو عمر الرقي، «صدوق»، (٢٨٠هـ)، (س).

تهذيب الكمال (٣٠/٣٤٦)، الكاشف (٢/٣٤٢)، التقريب (ص ٥٧٦).

(٢) ابن حازم السلمي مولاهم، أبو بكر الباجدائي.

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن

رافع، كلاهما عن يحيى بن آدم عن زهير به مثله.

الصحيح (١/٣٣٧) باب «القراءة في الصبح» برقم (٤٥٨/١٦٩).

(٤) كلمة «والقرآن» لم ترد في (ل) و (م).

(٥) هو: عبد الحميد بن محمد بن المستام الحراني، و«مخلد» هو ابن يزيد الحراني.

(٦) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي كريب، حدثنا وكيع، عن سفیان، به، بنحوه.

كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح، (١/٣٣٨) برقم (٤٦١/٠٠٠).

(٧) هو: سيار بن سلامة الرّياحي البصري. «ثقة» (١٢٩هـ) ع. تهذيب الكمال (١٢/

٣٠٨ - ٣٠٩)، التقريب (ص ٢٦١)، المفتى (٢/٩٩).

الأُسْلَمِيِّ^(١)، قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر ما بين الستين إلى مائة الآية^(٢)(٣)».

١٨٣٣ - حدثنا الدَّقِيقِيُّ^(٤) وعمَّارُ بن رَجَاء^(٥)، قالوا: ثنا يزيد بن هارون^(٦)، قال: ثنا سليمان التَّمِيمِيُّ^(٧)، عن سَيَّار، أبي المنهال، عن أبي بَرَزَةَ الأُسْلَمِيِّ، أن رسول الله ﷺ «كان يقرأ في صلاة الغدَاة من^(٨) الستين

(١) هو الصحابي المشهور: نَضَلَةُ بن عُبَيْدٍ، مشهور بكنيته.

(٢) كذا في النسخ، ولفظ صحيح مسلم: «إلى المائة آية» وعند أحمد (٤٢٣/٤) - من رواية وكيع أيضا - بلفظ: «إلى المائة» فقط. وأما لفظ المصنف ففيه إشكال.

(٣) من فوائد الاستخراج: التصريح بأن «سفيان» هو الثوري.

(٤) هو: محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي، أبو جعفر الدقيقي. «صدوق» (٢٦٦هـ)، (دق). تهذيب الكمال (٢٦/٢٤-٢٦)، التقريب (ص ٤٩٤).

و«الدقيقي»: - بفتح الدال المهلمة، والياء الساكنة - نسبة إلى الدقيق وبيعه وطحنه. الأنساب (٤٨٥/٢)، اللباب (٥٠٥/١).

(٥) أبو ياسر التغلبي، و«ابن رجاء» لم يرد في (ل) و (م).

(٦) هنا موضع الالتقاء، فقد رواه مسلم في «الصحيح» باب «القراءة في الصبح» (٣٣٨/١) برقم (٤٦١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، به.

(٧) هو: سليمان بن طَرْحَانَ التيمي، أبو المعتمر البصري. «ثقة عابد» (١٤٣هـ) ع. تهذيب الكمال (١٢/٥-١٢)، التقريب (ص ٢٥٢).

و«التيمي» نسبة إلى بني تيم، ولكن المترجم لم يكن منهم، وإنما نزل فيهم فنسب إليهم. مؤلف ابن القيسراني (ص ٤٢)، الأنساب (١/٤٩٩-٥٠٠)، اللباب (٢/٢٣٣).

(٨) لفظة «من» سقطت من المطبوع.

إلى المائة».

١٨٣٤ - حدثنا أبو حميد المصيصي^(١) وهلال بن العلاء^(٢) وأبو جعفر المخرمي^(٣)، قالوا: ثنا حجاج^(٤)، عن ابن جريج^(٥)، قال: سمعتُ محمد بن عبَّاد بن جعفر^(٦) يقول:

(١) هو: عبد الله بن محمد بن تميم، أبو حميد المصيصي، «ثقة» (س). تهذيب الكمال (٥٢/١٦-٥٣)، التقريب (ص ٣٢١).

و«المصيصي» نسبة إلى بلدة كبيرة على ساحل الشام يقال لها: «المصيصة». مؤلف ابن القيسراني (ص ١٣٣)، الأنساب (٣١٥/٥)، الباب (٢٢١/٣)..

(٢) الباهلي مولا هم أبو عمرو الرقي.

(٣) هو: محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي - بمعجمة وتثقيب - البغدادي، «ثقة حافظ»، (بعد ٢٥٤هـ)، (خ د س). تهذيب الكمال (٥٣٤/٢٥-٥٣٨)، التقريب (ص ٤٩٠).

و«المخرمي» - بضم الميم، وفتح الحاء المعجمة، وتشديد الراء المكسورة - هذه النسبة إلى «المخرم» وهي محلة ببغداد مشهورة، وقيل لها «المخرم» لأن بعض ولد يزيد بن المخرم نزلها فسميت به. إكمال ابن مأكولا (٢٣٩/٧)، الأنساب (٢٢٣/٥)، الباب (١٧٨/٣)، توضيح المشتبه (٨٠/٨).

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن هارون بن عبد الله، عن حجاج بن محمد (الأعور)، به، بنحوه مقروناً بطريق محمد بن رافع عن عبد الرزاق، عنه، به، وزاد: «وفي حديث عبد الرزاق: فحذف، فركع»، وفي حديثه: «وعبد الله بن عمرو»، ولم يقل: ابن العاص. كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح، (٣٣٦/١)، برقم (٤٥٥).

(٥) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولا هم المكي.

(٦) ابن رفاعة بن أمية المخرومي، المكي، «ثقة». ع. تهذيب الكمال (٤٣٣/٢٥-٤٣٥)، التقريب (ص ٤٨٦).

أخبرني أبو سلمة بن سفيان^(١)، عن^(٢) عبد الله بن عمرو^(٣)،

(١) هو: عبد الله بن سفيان القرشي المخزومي - مشهور بكنيته، «ثقة»، (م د س ق).
تهديب الكمال (٤٤/١٥-٤٨)، التقريب (ص ٣٠٦).

(٢) هكذا في النسخ: (ك)، و(م)، و(ل)، و(س)، وكذلك في المطبوع (١٦١/٢)، وهو خطأ، والصحيح (و) بدل (عن) لأن «عبد الله بن عمرو» هذا وكذلك «عبد الله بن المسيّب» كلاهما قرينان لأبي سلمة، يروي ثلاثتهم عن عبد الله بن السائب.
وانظر: صحيح مسلم (٣٣٦/١) - برقم (٤٥٥)، وسنن أبي داود (٤٢٦/١) - برقم (٦٤٩)، سنن النسائي (١٧٦/٢)، عن أبي سلمة فقط.

(٣) وفي (ل) و (م) زيادة (ابن العاص) كما هو في رواية مسلم (٣٣٦/١) - برقم (٤٥٥) وهذا خطأ، وهو «وهم من بعض أصحاب ابن جريج»، والصواب ما رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١٢/٢) - برقم (٢٧٠٧) حيث قال: «عبد الله بن عمرو بن عبد القاري».

فالخلاصة: أنّ عبد الله بن عمرو هذا ليس هو ابن العاص الصحابي، بل عبد الله بن عمرو الحجازي. وراجع للتفصيل: شرح النووي لصحيح مسلم (١٧٧/٤)، تهديب الكمال (٤٥/١٥-٤٧)، الفتح (٢٩٩/٢).

وأما الحجازي فذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (١٥٤/٥) وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١١٧/٥) وعدّاه من أهل الحجاز. وقال ابن سعد فيه: «كان قليل الحديث» [الطبقات (٣١/٦)]، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٩/٥)، وقال: «يروى عن أبي هريرة، روى عنه يحيى بن جعدة» - قلت: لعل هذا غير المترجم، لأنه لم يذكر من الرواة عن أبي هريرة في غير «الثقات» المذكور، وهكذا الحال في الراوي عنه: يحيى بن جعدة. وذكره الذهبي في المغني (١/ الترجمة: ٣٢٨٧) والميزان (٤٦٨/٢) وزاد «المخزومي»، وقال: «ما أعلم من روى عنه سوى محمد بن عباد بن جعفر،

وعبد الله بن/ (١) المُسَيَّبِ (٢) العابدِيّ، عن عبد الله بن السائب (٣)، قال: «صَلَّى بنا النبي ﷺ بمكة الصبح؛ فاستفتح سورة "المؤمنين" حتى إذا انتهى إلى ذكر "موسى" و"هارون"، أو ذكر "عيسى" - شك (٤) محمد بن عباد، أو اختلفوا عليه - أخذتِ النبي ﷺ سَعْلَةً (٥)، فرقع وابن السائب حاضر ذلك» (٦).

صديق إن شاء الله». وقال الحافظ في «التقريب»: «مقبول من الرابعة». (ص ٣١٥)، (م د). تهذيب الكمال (٣٦٣/١٥).

(١) (ك ٣٩٣/١).

(٢) ابن أبي السائب: صيفي بن عابد - بموحدة - ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم، العابدِي، المخزومي، «صديق، من كبار الثالثة، ووهم من ذكره في الصحابة». (سنة بضع وستين هـ) (م د). تهذيب الكمال (١٤٣/١٦)، التقريب (ص ٣٢٣).

و«العابدي»: نسبة إلى «عابد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم» السابق. الأنساب (٤/١٠٧)، اللباب (٣٠١/٢).

(٣) ابن أبي السائب بن عابد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي، المكي. له ولأبيه صحبة، وكان قارئ أهل مكة، مات سنة بضع وستين (خ د م ع).

الاستيعاب (١٥٦١)، أسد الغابة (٢٩٦٦)، تهذيب الكمال (٥٥٣/١٤ - ٥٥٤)، الإصابة (٤٧١٦) (٤/٨٩)، التقريب (ص ٣٠٥).

(٤) في (ل) و (م): «محمد بن عباد شك».

(٥) «سعلة» - بفتح أوله - مشارق الأنوار (٢٢٥/٢) من «السعال» ويجوز الضم. وهو

صوت يكون من وجع الحلق واليبوسة فيه. الفتح (٣٠٠/٢) عون المعبود (٢/٢٤٨).

(٦) والحديث أخرجه أبو داود في السنن (١/٤٢٦)، برقم (٦٤٩) باب «الصلاة في

النعل» من طريق عبد الرزاق وأبي عاصم.

وكذلك النسائي في السنن: (١٧٦/٢)، عن أبي سلمة فقط.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» - عن الثلاثة - (١١٢/٢)، برقم (٢٧٠٧)، باب «القراءة في صلاة الصبح».

وأخرجه أحمد عنهم في المسند (٤١١/٣) عن حجاج، وعبد الرزاق، وروح، وهوذة بن خليفة، كلهم عن ابن جريج، به، وزاد حجاج وروح في روايتهما: «عبد الله بن عمرو بن العاص» قال الحافظ في «أطراف المسند» (٢٥/٣): وهو خطأ. وقد سبق التفصيل في ذلك.

[باب^(١)] بيان إباحة [قراءة]^(٢) سورتين وثلاثة في ركعة، والترغيب

في قراءة سورة في كل ركعة

١٨٣٥ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا شجاع بن الوليد بن قيس^(٣)، قال: حدثني سُلَيْمان بن مِهْران^(٤)، عن شقيق بن سلمة^(٥)، قال: «جاء رجلٌ يقال له نَهَيْك بن سِنان^(٦) إلى عبد الله / (ل/٢٢/١) بن مسعود فقال: «يا أبا عبد الرحمن، أ"ياء"^(٧) وجدتها أم "ألفاً" ﴿مِنْ مَلَأَ غَيْرِ

(١) «باب» من (ل) و (م).

(٢) «قراءة» من (ل) و (م).

(٣) هو السُّكُونِي أَبُو بَدْر الكُوفِي.

(٤) هو الأعمش، وهنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة،

وابن نمير كلاهما: عن وكيع عن الأعمش به [الصحيح (١/٥٦٣)] باب «ترتيل القرآن

واجتناب الهدى» - وهو الإفراط في السرعة - وإباحة سورتين فأكثر»، برقم (٨٢٢).

(٥) هو الأُسدي أبو وائل الكوفي.

(٦) هو البحلي الكوفي.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/٤٨٠) وقال: «يروى عن ابن مسعود، وروى عنه:

أبو وائل». وترجم له الحافظ في «تعمير المنفعة» (٢/٣١٥) والحسيني في الإكمال

(٢/١٧٢)، (٩٢٩) والعراقي في (ذيله) على الكاشف (ص٢٨٨)، (١٥٩٨) -

واكتفوا بالإشارة إلى ذكر ابن حبان له في «الثقات».

و«نهيك» بفتح أولها، وسكون المثناة تحت، تليها كاف. توضيح المشتبه (٩/١٣٠).

(٧) هذه القراءة ليست من السبعة، ولا من العشرة.

﴿يَاسِينَ﴾^(١)؟ فقال له عبد الله: «أو كلَّ القرآن قد أخصيتَ إلا هذه؟»
قال: فقال: «إني لأقرأ المفصل^(٢) في ركعة»، فقال عبد الله: «أ^(٣) هَذَا

انظر: إعراب القراءات السبع وعللها (٣٢٣/٢)، غاية الاختصار في القراءات العشر
لأئمة الأنصار (٦٦٠/٢)، النشر لابن الجوزي (٣٧٤/٢)، تقريب المعاني في شرح
حز الأمامي في القراءات السبع (ص ٤٠٥)، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة
(ص ٢٩٥) فإن ابن كثير قرأ: «أسين» بفتح الهمزة من غير مدّ، مع كسر السين، وأما
«ياسن» - بالياء - فإنه لم يذكرها ابن خالويه في «شواذ القراءات»، وذكرها أبو حيان
في البحر (٧٩/٨) فقال: وقرىء: «غير ياسن» بالياء، قال أبو علي: وذكر علي
تخفيف الهمز.

(١) سورة (محمد): ١٥. وفي صحيح مسلم (٥٦٣/١) بلفظ: «كيف تقرأ هذا الحرف:
ألفاً تجده أو ياءً ﴿يَنْ مَلَأَ عَيْرَمَاسِينَ﴾ أو ﴿يَنْ مَلَأَ عَيْرَمَاسِينَ﴾؟ وعند ابن خزيمة في
«صحيحه» (٢٦٩-٢٧٠): كيف تجده هذا الحرف: ﴿يَنْ مَلَأَ عَيْرَمَاسِينَ﴾ أو
{ياسين}؟

وهذا أوضح مما عند المصنف هنا، ومثل المصنف عند أحمد في «المسند» (٣٨٠/١).

(٢) «المفصل»: ما يلي الثاني من قصار السُّور، سمي «مفصلاً» لكثرة الفصول التي بين السور

ب ﴿يَسْمِعُ الَّذِينَ يَحْمِرُ﴾، وقيل: لقلة المنسوخ فيه. وآخره: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(١).

وفي أوله اثنا عشر قولاً، على ما ذكره الزركشي في «البرهان»، ورحج أن أوله:

﴿قَف﴾، ودلّل لذلك. [البرهان في علوم القرآن (٢٤٥-٢٤٨)، وسردها

السيوطي في «الإتقان» (١٨٠/١) - ط: دار التراث القاهرة - بغير ترجيح، ورحجه

الحافظ في الفتح (٣٠٢/٢).

(٣) همزة الاستفهام سقطت من المطبوع (١٦٢/١)، وهي موجودة في النسخ الثلاثة (م،

ش، ل).

كَهَذَا^(١) الشَّعْرُ؟! إِنَّ رَجَالاً يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ^(٢)»^(٣)،
ثم قال عبد الله: «إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّظَائِرَ^(٤) الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ
بِهِنَّ^(٥)، سورتين في ركعة، ثم قام عبد الله وَأَخَذَ بِيَدِ^(٦) عُلْقَمَةَ، فخرج

(١) أي: أهدأ القرآن هدأً فُتسرعُ فيه كما تُسرِعُ في قراءة الشعر؟
و«الهدأ» - بفتح الهاء وتشديد الدال -: شدة الإسراع والإفراط في العجلة».
انظر: النهاية (٢٥٥/٥)، شرح النووي لصحيح مسلم (١٠٥/٦)، الفتح
(٣٠٢/٢).

(٢) «التراقي»: جمع «ترقوة» وهو عظم يصل بين نُعْرَةِ النَّخْرِ والعاتق من الجانبين، ووُزْنُهُ
«فَعْلُوَةٌ» - بالفتح - . انظر: المجموع المغيث (٢٢٧/١)، النهاية (١٨٧/١).
ومعناه: إن رجالاً يقرءون القرآن ولا حظَّ لهم من ذلك إلا مروءة على اللسان، فلا
يجاوز تراقيهم ليصل قلوبهم، وليس ذلك هو المطلوب، بل المطلوب تعلُّقه وتدبُّره
بوقوعه القلب. شرح النووي لمسلم (١٠٥/٦).

(٣) في صحيح مسلم (٥٦٣/١) هنا زيادة: «ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه، نفع،
إنَّ أفضل الصلاة الركوع والسجود»، وكذلك عند ابن خزيمة في صحيحه (٢٧٠/١)
بلفظ «أخير» بدل «أفضل» وعند أحمد في المسند (٣٨٠/١) الجملة الأولى فقط.

(٤) «النظائر»: أي: «السور المتماثلة في المعاني كالموعظة أو الحكمة أو القصص لا المتماثلة
في عدد الآيات». الفتح (٣٠٣/٢).

(٥) في صحيح مسلم (٨٢٢): «يقرن بينهن».

(٦) وفي صحيح مسلم (٨٢٢): «ثم قام عبد الله فدخل علقمة في إثره، ثم خرج فقال:
قد أحربرني بها» - هذا في رواية وكيع، وليس فيها - كذلك - ذكر العشرين المذكورة
عند المصنف.

إلينا، فقلنا: أَخْبَرَكَ بالنظائر؟ قال: «نعم: العشرون الأول من المَفْصَلِ،

منها سورة من آل ﴿حَم﴾^(١): (الدخان) نظيرتها: ﴿عَمَّ يَسَاءَ لُون﴾^(١).

رواه أبو معاوية^(٢) فقال: منها: ﴿عَمَّ يَسَاءَ لُون﴾، و﴿النَّجْم﴾، و﴿الدخان﴾،

(١) قد سبق وأن نقلنا ترجيح القول بأن أول «المفصل» هو سورة: ﴿ت﴾ وبهذا لا تكون سورة: (الدخان) منه؛ فعدها -هنا- من المفصل مُشَكَّلًا، وأما رواية واصل الآتية برقم (١٨٣٧) فقد فُصِّل فيها «الدخان» من المَفْصَلِ فلا إشكال فيها، ولكن فيها إشكال من ناحية أخرى سيأتي استعراضه وإزالته في مكانه، إن شاء الله تعالى. وأما الإشكال الوارد على هذه الرواية فقد أجاب عنه المحافظ في الفتح (٣٠٣/٢) بأن في قوله «عشرين سورة من المفصل» - كما في رواية شعبة عند البخاري (٧٧٥) - بَحْوَراً، وقال في موضع آخر من الفتح (٧٠٨/٨): «وإطلاق «المفصل» على الجميع تغليبا وإلا «فالدخان» ليست من «المفصل» على المرجح، لكن يحتمل أن يكون تأليف ابن مسعود على خلاف تأليف غيره».

قلت: يشير إلى ما ورد من قول عكرمة في بعض الروايات - كرواية مسلم (٢٧٦/٨٢٢) - من طريق أبي معاوية - والتي أشار إليها المصنف - وكذلك رواية أبي حمزة عند البخاري (٤٩٩٦) وغيرها - وهو: «في تأليف عبد الله».

فالإشكال يَرُدُّ على التأليف الموجود، والاحتمال ظاهرٌ أن يكون تأليفُ عبد الله يختلف بعض الشيء عن هذا التأليف، ومن القرائن على ظهور هذا الاحتمال تقييد الراوي «المفصل» بتأليف عبد الله، فلعله لاختلافٍ في المورد.

وقد ذكر النووي التوجيه الأول، وهو أن المراد في رواية «عشرين»: أن «معظم العشرين من المفصل». [شرحه (١٠٧/٦)].

(٢) أخرجه مسلم من طريق أبي كريب عنه عن الأعمش به، وفيها: «فجاء علقمة ليدخل عليه، فقلنا له: سلّه عن النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بها في

و﴿الرَّحْمَنُ﴾^(١).

١٨٣٦ - حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود^(٢)، قال: ثنا شعبة، عن الأعمش^(٣)، قال: سمعتُ أبا وائل يقول: قال لي عبد الله: «إني لأَعْرِفُ السُّورَةَ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرِنُ بَيْنَهُنَّ»، فَأَمَرْنَا عُلُقْمَةَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «عَشْرُونَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

الركعة...». وفيها زيادة «في تأليف عبد الله»، كما سبقت الإشارة إليها.

الصحيح (٥٦٤/١) كتاب صلاة المسافرين، باب «ترتيل القراءة...» برقم (٢٧٦/٨٢٢) وكذلك أحمد في المسند (٣٨٠/١) برقم (٣٥٩٦) نحوه.

(١) وأخرجه البخاري في «فضائل القرآن» - باب «تأليف القرآن» (٤٩٩٦) (٦٥٥/٨)، مع الفتح)، عن عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، به. وفيه زيادة «على تأليف ابن مسعود، آخرهن الحواميم: «حم الدخان» و «عم يتساءلون».

من فوائد الاستخراج:

١ - الزيادة في المتن حيث إن رواية وكيع عند مسلم لم يأت فيها ذكر العشرين من المفصل أصلاً - كما سبقت الإشارة إلى ذلك - وأما رواية أبي معاوية عند مسلم فلم يأت فيها ذكر بعض السور التي ورد ذكرها في رواية المصنف هنا مثل «الدخان» وغيرها.

٢ - رواية مسلم ذكرت شقيق بن سلمة بكنيته، ورواية أبي عوانة صرحت باسمه.

(٢) هو الطيالسي، والحديث في مسنده برقم (٢٥٩) (ص ٣٤)، وأخرجه الترمذي أيضا (٦٠٢) (٤٩٨/٢) عن الطيالسي، به، بنحوه.

(٣) هنا موضع الالتقاء - كما تقدم في (ح/١٨٣٥).

ﷺ يقرن بين كلِّ سورتين»^(١).

١٨٣٧- حدثنا أبو أمية^(٢)، قال: ثنا عبيد الله بن موسى، وعاصم بن علي^(٣)، قالوا: ثنا مهدي بن ميمون^(٤)، قال: ثنا واصل الأحدب^(٥)، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: «إني لأحفظُ القرائنَ

(١) وقد روى ابن خزيمة في صحيحه (٥٣٨) (٢٦٩/١-٢٧٠) من طريق أبي خالد الأحمر عن الأعمش، وفيها سرُّ هذه السور العشرين. وكذلك أخرجه أبو داود (١٣٩٦)، (١١٧/٢) من طريق أبي إسحاق عن علقمة والأسود، عن ابن مسعود، وفيها -أيضاً- سرُّ السور المذكورة، على أنَّ بينهما اختلافاً يسيراً في الترتيب. راجع الفتح (٣٠٣/٢).

(٢) هو الطرسوسي: محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي.

(٣) ابن عاصم بن ضُهَيْب الواسطي أبو الحسن التيمي -مولا هم.

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن شَيْبَان بن فَرْوْخ، حدثنا مهدي بن ميمون، به، بنحوه، وفيه قصة لم يُورِّدْها المصنف.

كتاب صلاة المسافرين، باب ترتيب القراءة واجتناب الهدء...»، (١/٥٦٤)، برقم (٢٧٨/٨٢٢).

و«مهدي بن ميمون» هو: الأزدي المَعْوَلِي -بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الواو- على ما ضبطه السمعاني في «الأنساب» وتبعه ابن ناصر الدين وغيره، وضبطه ابن نقطة وابن الأثير وغيرهما بكسر الميم، أبو يحيى البصري، «ثقة» (١٧٢/١٧٢) ع.

الأنساب (٣٤٨/٥)، تكملة الإكمال (٥٨٨/٥)، اللباب (٢٣٨/٣)، تهذيب الكمال (٥٩٢/٢٨-٥٩٥)، توضيح المشتبه (٢٣٠/٨-٢٣١)، تبصير المنتبه (١٣٧٨/٤)، التقريب (ص٥٤٨).

(٥) هو: واصل بن حَيَّان الأحدبُ الأسدي الكوفي، بَيَّاع السَّابِرِي. «ثقة ثبت»،

التي^(١) كان رسول الله ﷺ يقرأهن: ثمان^(٢) عشرة سورة من "المفصل" وسورتين^(٣) من آل ﴿حَمَّ﴾^(٤).

(١٢٠هـ) ع. تهذيب الكمال (٤٠٠/٣٠-٤٠١)، التقريب (ص ٥٧٩).

و«الأُحْدَبُ»: -بفتح الألف وسكون الحاء، وفتح الدال- من «الحذب»، وهو الانحناء والتواء، ولم أجد تصریحاً لأحدٍ في وجه وصفه بالأحذب. وانظر: الأنساب (٨٧/١)، اللباب (٣٠/١).

(١) وفي (ل) و (م): «اللاتي»، وفي صحيح مسلم مثل المُثَبَّت.

(٢) كذا في النسخ الثلاثة (ك، م، ل) وفي صحيح مسلم (٥٦٤/١): «ثمانية عشر من المفصل»، وعند البخاري (٥٠٤٣) -رواية مهدي-: «ثماني عشرة سورة من المفصل»، وكذلك عند أحمد في المسند (٤٢١/١).

قال النووي في رواية مسلم: «هكذا هو في الأصول المشهورة - ثمانية عشر-، وفي نادر منها «ثمان عشرة»، والأول صحيح أيضاً على تقدير «ثمانية عشرة نظيراً». شرحه لمسلم (١٠٧/٦).

(٣) قوله هنا «وسورتين من «آل حم» مُشْكِلٌ» لأن الروايات لم تختلف على أنه ليس في العشرين من الحواميم غير «الدخان» - كما يقول الحافظ في الفتح (٣٠٣/٢) - ودَفَعَ الإشكال بتوجيهين:

أحدهما: أن يُحْمَلَ على التغليب.

وثانيهما: أن فيه حذفاً، كأنه قال: وسورتين: إحداهما من آل ﴿حَمَّ﴾. الفتح (٣٠٣/٢).

(٤) وأخرجه البخاري في «فضائل القرآن» (٧٠٦/٨، مع الفتح)، برقم (٥٠٤٣) باب «الترتيل في القراءة، وقوله تعالى: ﴿وَرَزَّلْنَا الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ وقوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ»

رواه شيبان عن واصل^(١).

١٨٣٨ - حدثنا يوسف بن مُسَلَّم^(٢) وعبّاس^(٣) الدُّورِيُّ، قالوا: ثنا حَجَّاج^(٤)، قال: سمعتُ شعبة^(٥) / (ل٢/١٢/ب) غيرَ مرّةٍ - بالبصرة وبيغداد - يحدثُ عن عمرو بن مُرّة^(٦)، أنه سمع أبا وائل يُحدِّثُ، أن رجلاً جاء إلى عبد الله بن مسعود؛ فقال: «إني أقرأ^(٧) المفصلَ الليلة في ركعة»، فقال عبد الله: «أهدأ كهذا الشعر؟»، ثم قال عبد الله: «لقد

عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْحُوفٍ ﴿﴾ وما يكره أن يُهذَّبَ كهذا الشعر»، عن أبي النعمان، عن مهدي بن ميمون، به، بنحوه، دون القصة التي أوردها مسلم.

(١) وصله الإمام مسلم (٢٧٨/٨٢٢) في صحيحه كما سبق.

(٢) هو: يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي.

(٣) (ك١/٣٩٤).

(٤) هو: ابن محمد المصيبي الأعور، أبو محمد.

(٥) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن شيخيه: محمد بن المثني وابن بشار، كلاهما عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به، بنحوه.

الصحيح (٥٦٥/١) - برقم (٢٧٩/٨٢٢/٠٠٠).

(٦) ابن عبد الله بن طارق الجَمَلِي - بفتح الجيم والميم - المرادي، أبو عبد الله الكوفي الأعمى. «ثقة عابد، كان لا يُدَلِّسُ، ورُمِيَ بالإِثْجَاء»، (١١٨هـ) - وقيل: قبلها.

الأنساب (٨٧/٢)، تهذيب الكمال (٢٣٢/٢٢-٢٣٧)، التقريب (ص٤٢٦).

(٧) هكذا - بصيغة المضارع - في النسخ الثلاثة [ش، م، ل]، وعند مسلم (٥٦٥/١)

والبخاري (٧٧٥) والنسائي (١٧٥/٢) - كلهم من رواية شعبة - بلفظ «قرأت» وهو

الأوفق بالروايات الأخرى والسياق.

عرفتُ النظائر التي كان رسول الله ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ؛ فذكر عشرين سورةً من المفصل، سورتين سورتين في كل ركعة^(١).

١٨٣٩ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا يحيى بن أبي بُكَيْرٍ، قال: أخبرنا شعبة^(٢)، قال^(٣): عمرو بن مَرْةٌ أخبرني^(٤)، قال^(٥): سمعتُ أبا وائل يُحَدِّثُ عن عبد الله، أنَّ رجلاً أتاه فقال: «إني قرأتُ البارحة "المفصل" في ركعة»، فقال: «أهدأ كهذا الشعر؟ إنما فصل لتفصلوه، لقد عرفتُ النظائر التي كان رسول الله ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ»، فذكر عشرين سورةً من أوّل المفصل، سورتين، سورتين في كل ركعة^(٦).

(١) وأخرجه البخاري في «الأذان» باب: «الجمع بين السورتين في ركعة، والقراءة بالخواتيم، وبسورة قبل سورة، وبأول سورة»، (٢/٢٩٨/٢٩٩ - مع الفتح) برقم (٧٧٥)، عن آدم؛

والنسائي في «الافتتاح» باب: «قراءة سورتين في ركعة» (٢/١٧٥) عن إسماعيل بن مسعود عن خالد؛

كلاهما عن شعبة، به، مثله، إلا لفظة «قرأت» المشار إليها سابقا.

(٢) هنا موضع الالتقاء، انظر: (ح/١٨٣٨).

(٣) أي: شعبة.

(٤) كذا في النسخ الثلاثة [ك، م، ل] وفاعل «أخبرني» هو: عمرو بن مرة شيخ شعبة، وفيه تقلب الفاعل على الفعل، فيكون «عمرو بن مرة» مبتدأ، و «أخبرني» خبر له.

(٥) أي: عمرو بن مرة.

(٦) من فوائد الاستخراج:

الزيادة في المتن، وهو قوله: «إنما فصل لتفصلوه» وفيه بيان وجه تسميتها بالمفصل.

١٨٤٠ - حدثنا إبراهيم بن مَرْزُوق، قال: ثنا وهبُ بن جَرِير^(١)، قال: ثنا شعبة^(٢)، بإسناده، نحوه.

١٨٤١ - حدثنا الحسن بن عَقَّان [العامري]^(٣)، قال: ثنا عبد الله بن نمير^(٤)، عن الأعمش، عن سعد بن عُبَيْدَةَ^(٥)، عن المُسْتَوْدِ بن الأَحْنَفِ^(٦)، عن صِلَةَ بن زُفَرٍ^(٧)، عن حُدَيْفَةَ، قال: «صَلَّيْتُ مع النبي ﷺ ليلةً فافتتح "البقرة"، فقلتُ: يركعُ عند المائة، فمضى، فقلتُ: يركع عند المائتين، فمضى^(٨)»، فقلتُ: يصلي بها في ركعة، فمضى، ثم افتتح

(١) ابن حازم بن زيد، أبو عبد الله الأزدي البصري. «ثقة» (٢٠٦ هـ) ع. تهذيب الكمال (١٢١/٣١-١٢٥)، التقريب (ص ٥٨٥).

(٢) هنا موضع الالتقاء، انظر: (ح/١٨٣٨).

(٣) من (ل) و (م) وقد تقدم في (ح/١٨٢٤).

(٤) هو الهمداني أبو هشام الكوفي.

(٥) هو السلمى، أبو حمزة، الكوفي، «ثقة، من الثالثة، مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق» ع. تهذيب الكمال (٢٩٠/١٠-٢٩١)، التقريب (ص ٢٣٢).

(٦) الكوفي، «ثقة، من الثانية» (م ع). تهذيب الكمال (٤٣٧/٢٧-٤٣٩)، التقريب (ص ٥٢٧).

(٧) صِلَةَ - بكسر أوله وفتح اللام الخفيفة - ابن زُفَرٍ - بضم الزاي، وفتح الفاء - العبسي - بالموحدة - أبو العلاء (أو أبو بكر) الكوفي. «تابعي كبير، من الثانية، ثقة جليل، مات في حدود السَّبْعِينَ» ع. تهذيب الكمال (٢٣٣/١٣-٢٣٥)، التقريب (ص ٢٧٨).

(٨) في صحيح مسلم (٥٣٦/١) بلفظ «يصلي بها في ركعة فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء...».

"النساء" فقرأها، ثم افتتح "آل عمران" فقرأها بقراءة^(١) مترسلاً^(٢)، فإذا مرّ بآية فيها تسبيحٌ سبح، وإذا مرّ بسؤالٍ سأل، وإذا مرّ بتعوذٍ تعوَّذ^(٣)، ثم ركع^(٤) (ل/١٣/٢) / (أ).

- ومثله عند أحمد في المسند (٣٩٧/٥) برقم (٢٢٨٥٨) من رواية عبد الله بن نمير عن الأعمش، به. وراجع في تأويله وشرحه: شرح النووي لصحيح مسلم (٦١/٦).
- وأما رواية المصنف ولفظه فواضح لا إشكال فيه، ومثله عند النسائي في المجتبى (٢٢٥/٣-٢٢٦) من رواية عبد الله بن نمير نفسه.
- (١) كذا في النسخ الثلاثة المتوفرة [ش، م، ل].
- وفي صحيح مسلم (٥٣٧/١) وكذلك في النسائي في «المجتبى» (٢٢٦/٣) - رواية عبد الله بن نمير - بلفظ «يقرأ»، وهو الأولى بالسياق.
- ويمكن تفسيرها عند المصنف بتقدير صفة للقراءة كالتأني فيقال: بقراءةٍ مُتَأَنِّيَةٍ، و«مترسلاً» حال دال على صفة القراءة، والله تعالى أعلم.
- (٢) أي: متأنياً، وهو بمعنى «الترتيل». المجموع المغني (٧٦٠/١)، النهاية (٢٢٣/٢).
- (٣) في المطبوع بعده (مترسلاً) وهو ظاهر الخطأ.
- (٤) قد اقتصر المصنف هنا على موضع الشاهد، وأخرجه بالطريق نفسه برقم (١٨٥٩) و(١٩٣٢) وساق هناك بعض متنه الموافق لترجمة ذينك البابين، ولم يسق ما ساقه هنا.

[باب^(١)] بيان صفة الرُّكُوعِ في الصلاة، وتَسْوِيَةِ الظَّهْرِ فِيهِ، وَصِفَةِ وَضْعِ اليَدَيْنِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ فِيهِ، وَإِبَاحَةَ التَّطْبِيقِ فِيهِ، وَبَيَانَ الخَبَرَ المَعَارِضَ لِلتَّطْبِيقِ المَبِينِ أَنَّهُ مَنسُوخٌ، وَالدَّلِيلَ عَلَى أَنَّ الجَمَاعَةَ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً لَا يَتَقَدَّمُهُمُ إِمَامُهُمْ، وَيَقُومُ وَسَطُهُمْ، فَإِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً تَقَدَّمُهُمُ إِمَامُهُمْ

١٨٤٢ - حدثنا الحارثي^(٢) [بالكوفة^(٣)] قال: ثنا أبو أسامة^(٤)، عن حسين المعلم^(٥)، عن بُدَيْلِ بن

(١) «باب» مستدرک من (ل) و (م).

(٢) هو: أبو جعفر أحمد بن عبد الحميد بن خالد الحارثي الكوفي.

(٣) ما بين المعقوفتين من (ل).

(٤) هو حماد بن أسامة القرشي مولاهم، الكوفي، مشهور بكنيته. «ثقة ثبت، ربما دلس،

وكان بأخرة يحدث من كتب غيره» (١٠١هـ)، ع.

قال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً كثير الحديث، يُدلس، ويُبَيِّن تديسه».

وعده الحافظ في المرتبة الثانية من المدلسين، وقد صرح في هذا الحديث بالتحديث في

(ح/١٩٣٣)، وراجع ما بعده.

انظر: طبقات ابن سعد (٣٦٥/٦)، تهذيب الكمال (٢١٧/٧-٢٢٤)، التقريب

(ص١٧٧)، تعريف أهل التقديس (ص١٠٧-١٠٩)، التديس في الحديث (ص٢٦٠).

(٥) هو: الحسين بن ذكوان المعلم المكّيب - بضم الميم وسكون الكاف وكسر التاء

المنقوطة باثنتين، وفي آخرها الباء المنقوطة بواحدة - العوذّي - بفتح المهملة وسكون

الواو وبعدها معجمة - البصري. «ثقة ربما وهم» (١٤٥هـ). ع. الأنساب (٣٧٢/٥)،

تهذيب الكمال (٣٧٥-٣٧٢/٦)، مقدمة الفتح (٤١٧)، التقريب (ص١٦٦).

مَيْسِرَةٌ^(١)، عن أبي الجوزاء^(٢)، عن عائشة، قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - إذا ركع لم يُشخِص^(٤) رأسه ولم يُصَوِّبْهُ^(٥)، ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً»^(٦).

«وحسين» موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن كل من:

أ- محمد بن عبد الله بن نعيم، عن أبي خالد (يعني الأحمر).

ب- إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له)، عن عيسى بن يونس.

كلاهما عن حسين المعلم، به، بنحوه مطولاً. [الصحيح (١/٣٥٧-٣٥٨)، كتاب

«الصلاة» باب «ما يجمع صفة الصلاة، وما يفتح به، ويختتم به، وصفة الركوع

والاعتدال منه، والسجود والاعتدال منه، والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية، وصفة

الجلوس بين السجدين، وفي التشهد الأول»، برقم (٤٩٨).].

(١) بُدِيل - مصغر - ابن مَيْسِرَةَ العقيلي - بضم العين - البصري. «ثقة» (١٢٥) أو

١٣٠هـ). (٤ م). إكمال ابن ماكولا (١/٢١٩)، تهذيب الكمال (٤/٣١-٣٣)،

التقريب (ص ١٢٠).

(٢) هو: أوس بن عبد الله الرِّبْعِي - بفتح الموحدة - البصري. «يرسل كثيراً، ثقة» (٥٨٣)

ع. كتاب المراسيل لابن أبي حاتم (٢٠) (ص ٢٤)، تهذيب الكمال (٣/٣٩٢-٣٩٣

٣٩٣)، جامع التحصيل (ص ١٤٧)، التقريب (ص ١١٦).

(٣) (ك ١/٣٩٥).

(٤) أي: لم يرفعه، وأصل «الشخوص» الرفع. مشارق الأنوار (٢/٢٤٥).

(٥) «لم يصوبه»: - هو بضم الياء وفتح الصاد المهملة، وكسر الواو المشددة - أي: لم يُنكِّسْهُ،

ولم يخفضه خفضاً بليغاً. المجموع المغيث (٢/٢٩٨)، شرح مسلم للنووي (٤/١١٣).

(٦) وأخرجه المصنف برقم (١٩٣٣) بالطريق نفسه، وساق هناك من متنه ما يستدل به

١٨٤٣ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا إسماعيل بن الحليل^(١)، قال: ثنا علي بن مُسَهْر^(٢)، قال: ثنا الأعمش، عن إبراهيم^(٣)، عن عَلْقَمَةَ والأسود^(٤)، أهما دخلا على عبد الله^(٥) في داره، فقال: «أصلوا^(٦) هؤلاء^(٧)»

ترجمة الباب، وقد صرَّح أبو أسامة بالتحديث هناك. وكذلك برقم (٢٠٤٦).

(١) هو الخزاز - بمعجمات - أبو عبد الله الكوفي. «ثقة» (٢٢٥هـ). (خ م مد).

الأنساب (٣٥٦-٣٥٧)، تكملة ابن نقطة (٤١٨/٢)، تهذيب الكمال (٨٣/٣-٨٥)، التقريب (ص ١٠٧).

(٢) علي بن مُسَهْر - بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء - القرشي الكوفي، قاضي الموصل.

و«علي بن مسهر» موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن مُنْجَاب بن الحارث التميمي، عن ابن مسهر - مقرونا برواية جرير ومفضل - عن الأعمش به، ولم يسق متنه، بل أحاله على رواية أبي معاوية، عن الأعمش برقم (٥٣٤).

الصحيح (٣٧٩/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: «الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع، ونسخ التطبيق» - برقم (٢٧/٥٣٤).

(٣) هو ابن يزيد بن قيس، وعلقمة: ابن قيس بن عبد الله - النَّخَعِيَّان.

(٤) ابن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمرو [أو أبو عبد الرحمن] النخعي، أخو عبد الرحمن بن يزيد، وابن أخي علقمة بن قيس - وكان أسن من علقمة - ووالد عبد الرحمن بن الأسود، وخال إبراهيم النخعي. «مخضرم، ثقة، مكثّر، فقيه»، (٧٤ أو ٧٥هـ). ع. تهذيب الكمال (٢٣٣/٣-٢٣٥)، التقريب (ص ١١١).

(٥) هو ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه وأرضاه -.

(٦) في (ل): «أصلّي» وهو الأوفق بالروايات الأخرى - كما في (ح/١٨٤٥) الآتي - وهو الأقوى لغة.

(٧) يعني: الأمير والتابعين له، وفيه إشارة إلى إنكار تأخيرهم الصلاة.

خلفكم؟..» وذكر الحديث.

١٨٤٤ - حدثنا ابن أبي الحثَّين^(١)، قال: ثنا عمر بن حفص^(٢)، قال: ثنا أبي^(٣)، قال: ثنا الأعمش^(٤)، قال: حدثني إبراهيم^(٥)، عن الأسود^(٦)، قال: دخلتُ أنا وعلقمة^(٧) على عبد الله، فقال: «أصلِّي هؤلاء خلفكم؟ قلنا: لا، قال: فصلوا، فصلى بنا فلم يأمُرنا بأذانٍ ولا إقامة^(٨)»، قال: فقمنا خلفه وقدمناه^(٩)، فقام أحدنا عن يمينه والآخر عن

شرح مسلم للنووي (١٥/٥).

- (١) هو: أبو جعفر محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحنين الحثَّيني الكوفي الخزاز.
 (٢) ابن غياث - بكسر المعجمة، وآخره مثلثة - ابن طلق - بفتح الطاء وسكون اللام - الكوفي. «ثقة ربما وهم» (٢٢٢هـ)، (خ م د ت س). تهذيب الكمال (٢١/٣٠٤ - ٣٠٦)، توضيح المشتبه (٦/١٤٥)، التقريب (ص ٤١١).
 (٣) هو: حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي.
 (٤) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن محمد بن العلاء الهمداني (أبي كُرَيْب) عن أبي معاوية، عن الأعمش، به، نحوه [كتاب المساجد، باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق] (١/٣٧٨) - برقم (٥٣٤).

(٥) هو ابن يزيد النخعي.

(٦) هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

(٧) ابن قيس النخعي.

(٨) راجع شرح النووي لمسلم (٥/١٥-١٦) للوقوف على التفصيل في هذه المسألة،

وكذلك المسائل الآتية التي يخالف فيها ابن مسعود رضي الله عنه أو الجميع.

(٩) هكذا في الأصل و (ل، ط، س) وكذلك في (الاعتبار) للحازمي (ص ١٧١) حيث

شماله، فلما ركع^(١) وضع يَدَيْهِ بين رِجْلَيْهِ، وَحَنَى، قال: فضرب يَدَيَّْ
 عن رُكْبَتَيَّْ، وقال: "هكذا" - وأشار بيده - فلَمَّا صَلَّى قال: «إِنَّهُ
 / (ل ١٣/٢ ب) سيكون بعدنا أمراء يُؤَخَّرُونَ الصلاةَ، فَصَلُّوا الصلوات
 لوقتها، واجعلوها معهم سُبْحَةً^(٢)». ثم قال: «إذا كنتم ثلاثة فصلوا
 جميعاً، وإذا كنتم أكثر فقدّموا أحدكم، فإذا ركع أحدكم فليقل هكذا
 - وطَبَّقَ^(٣) يَدَيْهِ -

رواه من طريق المصنف - أما (م) ففيها سقط «هنا» -، ولفظ مسلم: «قال: وذهبنا
 لنقوم خلفه، فأخذ بأيدينا، فجعل أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله».
 وسيأتي عند المصنف برقم (١٨٤٦) بنحوه، وهذا واضح في أن ابن مسعود قدمتهما
 - لما أرادا التأخر عنه - فتوسّط بينهما، وما هنا من زيادة الضمير البارز في «فقدماه»
 خطأ، ربما يكون من النسخ، ويؤيده ما رواه الطحاوي في «المعاني» (٢٢٩/١) من
 طريق عمر بن حفص نفسه بلفظ: «فقدّمنا».

(١) في صحيح مسلم: «قال: فلما ركع، وضعنا أيدينا على رُكْبَتَيْنا، قال: فضرب أيدينا
 وطَبَّقَ بين كفيه، ثم أدخلهما بين فخذه».

(٢) «السبحة» - بضم السين وإسكان الباء - هي النافلة، وهي من «التسييح» كالسُّخْرَة
 من التسخير، وإنما خصت النافلة بالسبحة وإن شاركتها الفريضة في معنى التسييح؛
 لأن التسييحات في الفرائض نوافل، ف قيل لصلاة النافلة سبحة لأنها نافلة
 كالتسييحات والأذكار في أنها غير واجبة».

انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١٩٨/١)، التمهيد (١٣٤/٨)، غريب الحديث
 لابن الجوزي (٤٥٣/١)، النهاية (٣٣١/٢)، شرح النووي (١٦/٥).

(٣) «هو أن يترك كفاً على كف ثم يجعلهما بين ركبتيه إذا ركع». وقد مر تفسيره في الرواية

ثم ليفترش^(١) ذراعيه فحذيه، فكأنني أنظرُ إلى اختلافِ أصابعِ رسول الله ﷺ^(٢).

١٨٤٥ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا الحسن بن موسى^(٣)، قال: ثنا زهير^(٤)، قال: ثنا سليمان^(٥) عن إبراهيم، قال: دخل علقمة والأُسودُ على عبد الله، قال^(٦): فقال: «أصلى هؤلاء من ورائكم؟» قلنا: لا، قال:

نفسها. وانظر: غريب الحديث لابن الجوزي (٢٨/٢) وانظر: النهاية (١١٤/٣).

(١) في صحيح مسلم: «فليفترش ذراعيه على فحذيه».

(٢) من فوائد الاستخراج:

١- صرح الأعمش بالسماع عن إبراهيم، وعند مسلم بالنعنة.

٢- روى أبو عوانة عن الأعمش من طريق حفص بن غياث:

أ- وقد قدمه يحيى بن سعيد القطان على جميع تلاميذ الأعمش، ووافقه ابن المديني [انظر: تاريخ بغداد (١٩٧/٨)].

ب- قال الحافظ في مقدمة «الفتح» (ص ٤١٨): «اعتمد البخاري على

حفص هذا في حديث الأعمش، لأنه كان يميز بين ما صرح فيه الأعمش بالسماع وبين ما دلسه. نبه على ذلك أبو الفضل بن طاهر، وهو كما قال».

(٣) في الأصل و (ط، س) (ابن مسلم) وكذلك في المطبوع (١٦٥/٢) وهذا تصحيف، فليس

في شيوخ الصغاني ولا في تلاميذ زهير بن معاوية أحدٌ بهذا الاسم، والمثبت من (ل).

وهو: الحسن بن موسى الأشيب، أبو علي البغدادي، قاضي الموصل وغيرها.

(٤) هو ابن معاوية بن حديج أبو خيشمة الجعفي الكوفي.

(٥) هو الأعمش، وهو الملتقى.

(٦) «قال» ساقطة من (ل).

«قوموا فصلوا»، قال: فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة^(١)، فذهبنا نتأخَّرُ، فأخذ بأيدينا فأقامنا معه، فلما ركع وضع الأسودُ يديه على ركبتيه، قال: فنظر عبد الله فأبصره، قال: فضرب يديه، فنظر الأسود؛ فإذا يدا^(٢) عبد الله بين ركبتيه، وقد خالف بين أصابعه، فلما قضى الصلاة قال: «إذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعاً، وإذا كنتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم، وإذا ركعت فأفرش ذراعيك فخذيك فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ وهو راكع».

روى عليُّ بن حرب^(٣)/^(٤) عن أبي معاوية^(٥)، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، قال^(٦): أتينا عبد الله بن مسعود في داره، فقال: «أصلي هؤلاء خلفكم...» فذكر الحديث^(٧).

(١) في المطبوع هنا «بإقامة» وهو خطأ.

(٢) في الأصل و(ط) والمطبوع: «يدي» وهو خطأ، والمثبت من (ل).

(٣) (ك) ٣٩٦/١.

(٤) ابن محمد بن حرب بن حيان الطائي، أبو الحسين الموصلي شيخ المصنف، وهو ممن أكثر عنهم أبو عوانة في هذا الكتاب، وتعليقه هنا عنه يدل على أن هذا الحديث لم يقع له من جهة ابن حرب، وكثيراً ما يلجأ المصنف إلى هذه الطريقة إذا لم يقع له الحديث، وقد أشار السخاوي إلى هذا النوع من التصرف الصادر من المستخرجين. انظر: فتح المغيث (٤٤/١).

(٥) هو: محمد بن خازم - بمجمتين - الضرير الكوفي، عمي وهو صغير.

(٦) في الأصل و (ط) (قال) والمثبت من (ل) و (م) وهو الأصح.

(٧) رواية أبي معاوية أخرجها مسلم برقم (٥٣٤) (١/٣٧٨-٣٧٩)، كما سبقت الإحالة إليه.

روى^(١) عيسى بن يونس^(٢) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله^(٣): «وطبَّق بين كفيه»^(٤).

١٨٤٦ - حدثنا أبو أمية [الطرسوسي]^(٥)، قال: ثنا عبيد الله بن موسى^(٦)، قال: ثنا إسرائيل^(٧) عن منصور^(٨)، عن إبراهيم، عن علقمة

وأخرجه أحمد (٣٥٨٨) (٣٧٨/١) وأبو داود (٨٦٨) عن محمد بن عبد الله بن نمير، وأبو يعلى (٥٢٠٣) عن أبي خيثمة، ثلاثهم عنه، به، بذكر الجملة الأخيرة فقط.

(١) في (ل): «وروى».

(٢) ابن أبي إسحاق السبيعي - بفتح المهملة وكسر الموحدة - أخو إسرائيل.

(٣) في (ل) هنا زيادة (نحوه).

(٤) لم أجد من خرج ووصل رواية عيسى .

(٥) من (ل) و (م) وهو محمد بن إبراهيم.

(٦) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به، بنحوه، وفيه اختلاف سيأتي بيانه. كتاب المساجد، باب: الندب إلى وضع الأيدي على الركب... (٣٧٩/١ - ٣٨٠) برقم (٢٨/٥٣٤).

(٧) ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي، «ثقة تُكَلِّم فيه بلا حجة» (١٦٠هـ وقيل: بعدها) ع. تهذيب الكمال (٥١٥/٢ - ٥٢٣)، التقريب (ص ١٠٤).

(٨) هو ابن المعتز بن عبد الله السلمي أبو عتاب - بمشاة ثقيلة ثم موحدة - الكوفي، «ثقة ثبت، وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش»، (١٣٢هـ) ع. الإكمال لابن ماكولا (١٢٨/٦)، تهذيب الكمال (٥٤٦/٢٨ - ٥٥٥)، التقريب (ص ٥٤٧).

والأسود، أنَّهما دخلا على عبد الله، فقال: «أصلى من (ل ٢/٤١/أ) خلفكم^(١)؟» فقام بينهما، فجعل أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله، ثم ركعنا، فوضعنا أيدينا على رُكبتنا، ثم طَبَّقَ بيديه، وجعلهما بين فخذيهِ؛ فلما صلى قال: «هكذا فعل رسول الله ﷺ».

١٨٤٧- حدثنا عثمان بن خُرَزَّاذ^(٢) [الأنطاكي]^(٣)، قال: ثنا عمرو الناقد^(٤)، عن إسحاق الأزرق^(٥).

(١) في صحيح مسلم بعده: «قالا: نعم»، وهذا مخالف لما سبق في (ح/١٨٤٥)، (١٨٤٦)، قال الأبي: «قوله في الآخر: «أصلى من خلفكم؟ قالا: نعم» وفي الأول قالوا: «لا»، فيحتمل أنهما موطنان. إكمال إكمال المعلم (٢/٤٣١).

(٢) هو: عثمان بن عبد الله بن محمد بن خُرَزَّاذ - بضم المعجمة، وتشديد الراء، بعدها زاي - نزيل أنطاكية، أصله من طبرستان. «ثقة» (٢٨١هـ). وقيل: في أول (٢٨٢هـ). (س). تهذيب الكمال (١٩/٤١٧-٤٢٢)، التقريب (ص ٣٨٥).

(٣) ما بين المعقوفتين من (ل) و (م)، و «الأنطاكي» نسبة إلى بلدة (أنطاكية) في الشام. (٤) هو: عمرو بن محمد بن بكير الناقد، أبو عثمان البغدادي، نزيل الرقة، «ثقة حافظ، وهم في حديث» (٢٣٢هـ) (خ م د س).

و«الناقد»- بكسر القاف، وآخره الدال المهملة- قال السمعاني: «هذه اللفظة لجماعة من نقاد الحديث وحفاظه، لُقِّبوا به لنقدهم ومعرفتهم، وجماعة من الصَّيَّارِفة، حدَّثُوا فنُسِبُوا إلى ذلك العمل...». ولم يتحدّد لي وجه اكتساب المترجم لهذا اللقب. انظر: إكمال ابن ماكولا (٧/٢٥٢)، الأنساب (٥/٤٤٨)، اللباب (٣/٢٩١)، تهذيب الكمال (٢٢٢/٢١٣-٢١٨)، التقريب (ص ٤٢٦).

(٥) هو: إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي الواسطي المعروف ب «الأزرق»، ولم

قال أبو عوانة: وسمعت أبا القاسم الختلي^(١) قال: سمعت عمرو الناقد، عن إسحاق الأزرق^(٢)، عن ابن عون^(٣)،

أجد قولاً لأحد في سبب وصفه به. «ثقة» (١٩٥هـ). ع. الأنساب (١٢١/١)، تهذيب الكمال (٤٩٦/٢-٥٠٠)، التقريب (ص ١٠٤).

(١) هو: إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن خازم بن سُنَيْن -بضم السين- الختلي، نزيل بغداد (٢٨٣هـ). قال الحاكم عن الدارقطني: «ليس بالقوي». وقال مرة: «ضعيف». وقال الذهبي في «السير» (٣٤٢/١٣): «الإمام المحدث مصنف كتاب "الديباج"....». وقال: «وفي كتابه "الديباج" أشياء منكورة». وقال الحافظ في «اللسان» (٥٣٠/١): «وقال الخطيب: "كان ثقة"، ولم يعرفه ابن القطان، وزعم أنه مجهول» ثم ذكر الحافظ حديثاً من مناكيره.

وقد ترجم الخطيب لهذا الراوي في تاريخه (٣٨١/٦)، وليس فيه ما عزا إليه الحافظ، ولعله يكون في مصدر آخر، أو أنه سقط من التاريخ المطبوع.

وانظر: سؤالات الحاكم (٥٨) (ص ١٠٤)، تاريخ بغداد (٣٨١/٦)، إكمال ابن ماكولا (٣٧٧/٤)، اللباب (٤٢١/١)، المؤلف والمختلف للدارقطني (١٢٦٠/٣)، ميزان الاعتدال (١٨١/١)، السير (٣٤٣/١٣)، توضيح المشتبه (٢٠١/٢).

و«الختلي» -بضم الخاء والتاء المشددة- نسبة إلى (خُتَل) وهي كورة واسعة كثيرة المدن تقع إلى الشرق من (صغانيان) في بلاد (ما وراء النهر) وهي المقاطعة الواقعة بين نَهْرَي (ينج) و (وخش) جنوب جمهورية طاجكستان، على المجرى الأعلى لنهر جيحون (أمودريا)، ومن مدنها الكبيرة: هلبك [وكانت قصبتهما] و (منك) في موضع (بلجوان) الحالية. الأنساب (٣٢٢/٢)، معجم البلدان (٣٩٦/٢)، بلدان الخلافة الشرقية (ص ٤٨١)، تركستان (ص ١٥١).

(٢) ما بَيَّنَّ النجمين ساقط من (م)، وهو مستدرك في هامش (ل).

(٣) هو: عبد الله بن عون بن أَرْطَبَان، أبو عون البصري، «ثقة ثبت فاضل، من أقران

عن ابن سيرين^(١): «أن النبي ﷺ ركع فطبق»^(٢).

قال ابن عون: «[فسمعت نافعاً^(٣) يحدث عن ابن عمر: أن النبي

ﷺ إنما فعله مرة^(٤)]»^(٥).

أيوب في العلم والعمل والسنن.. (١٥٠هـ). تهذيب الكمال (١٥/٣٩٤-٤٠١)،
التقريب (ص٣١٧).

(١) هو: محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، «ثقة ثبت عابد،
كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى» (١١٠هـ).

تهذيب الكمال (٢٥/٣٤٤-٣٥٤)، التقريب (ص٤٨٣).

(٢) الحديث مرسل، ولم أجد من خرجه غير أبي عوانة، والإسناد إلى ابن سيرين قوي،
رحاله كلهم ثقات - غير أبي القاسم الختلي - فقد ضعفه الدارقطني، وهو هنا متابع
لعثمان بن خُرَزَاد، وهو ثقة. والإسناد قوي ولو لم يتابع عثمان.
وهذا المرسل يتقوى بحديث ابن عمر الآتي.

(٣) في (ل) و (م): «نافع» - بدون النصب، والتصحيح من «الاعتبار» للحازمي
(ص١٧١) حيث رواه من طريق المصنف.

و «نافع» هو مولى ابن عمر، أبو عبد الله المدني، «ثقة ثبت، فقيه مشهور» (١١٧هـ
أو بعد ذلك). ع. تهذيب الكمال (٢٩/٢٩٨-٣٠٦)، التقريب (ص٥٥٩).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل و (ط، س)، استدركته من (ل) و (م).

(٥) وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» (ص١٧١) من طريق المصنف عن عثمان - به، وابن
المنذر في «الأوسط» (٣/١٥٢) برقم (١٣٩٦)، عن شيخه علان بن المغيرة، عن
عمرو الناقد - بهذا الإسناد - بلفظ: «إنما فعله النبي ﷺ مرة - يعني: التطبيق».

و«علان» المذكور في طريق ابن المنذر هو: علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة
المخزومي مولاهم أبو الحسن المصري، لقبه علان، وهو «صدوق، من الحادية عشرة»

وهذا حديث الأزرق، وهو غريب^(١).

١٨٤٨ - حدثنا علي بن حرب^(٢)، قال: ثنا سفيان^(٣)، عن أبي يعفور^(٤)،

(٢٧٢هـ). تهذيب الكمال (٥١/٢١-٥٣)، التقريب (ص ٤٠٣).

قال الحافظ في الفتح (٣٢٠/٢) - وكذلك العيني في (العمدة) (٦٦/٦) - مشدِّين إلى هذا الحديث: «وقد روى ابن المنذر عن ابن عمر بإسناد قوي قال: «إنما فعله النبي ﷺ مرة - يعني: التطبيق».

فإسناد الحديث قوي - مع غرابته - وانظر ما بعده.

(١) يعني به انفراد الأزرق بالحديث - كما سبق -، وتبع المصنف في هذا الحكم الحازمي في الاعتبار (ص ١٧١)، فقال - بعد ما أخرجه من طريق المصنف -: «هذا حديث غريب، يُعَدُّ في أفراد عمرو الناقد عن إسحاق».

(٢) هو الطائي.

(٣) هو ابن عيينة، لأن الطائي لم يُدْرِك الثوري.

(٤) هو: - بفتح التحتانية وبالفاء وآخره راء - العَبْدِي، وهو الأكبر كما جزم به المزني في تهذيبه (٤٥٩/٣٠، ٤٦٠) واسمه: وقدان، كوفي، مشهور بكنيته، ويقال: اسمه: واقد، وهو «ثقة، من الرابعة» (١٢٠هـ). ع.

وذكر النووي في شرح مسلم (١٧/٥-١٨) أنه الأصغر، واسمه: عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس.

ولكنه تُعْقَب، ومن الأدلة على أنه الأكبر أنه صرَّح الدارمي في روايته - سنن الدارمي (٣١٧/١) برقم (١٢٧٨) - من طريق إسرائيل عن أبي يعفور بأنه «العبدي». والعبدي هو الأكبر بلا نزاع. انظر: تهذيب الكمال (٤٥٩/٣٠-٤٦١)، توضيح المشتبه (٢٣٨/٩-٢٣٩)، فتح الباري (٣١٩/٢)، التقريب (ص ٥٨١).

و«أبو يعفور»: موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن ابن أبي عمر، عن سفيان

عن مُصَنَّب بن سعد^(١)، قال: «صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَّقْتُ، فَنَهَانِي، وَقَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُهُ فَهَيْئًا عَنْهُ»^(٢).

١٨٤٩- حدثنا محمد بن عبد الرحمن الجعفي^(٣) والحسن بن علي^(٤)، قالوا: ثنا أبو أسامة^(٥)، عن إسماعيل بن أبي خالد^(٦)، عن الرُّبَيْرِ بن

=
- مقروناً برواية أبي الأحوص - عن أبي يعفور به، ولم يسق متنه، بل أحاله على رواية أبي عوانة - الوضاح البشكري - عن أبي يعفور - برقم (٥٣٥).
الصحيح (١/٣٨٠) كتاب المساجد، باب «الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق» برقم (٥٣٥/...).

(١) ابن أبي وقاص الزهري، أبو زُرارة المدني، ثقة، أرسل عن عكرمة بن أبي جهل وغيره (١٠٣هـ) ع. المراسيل لابن أبي حاتم (٣٦٢)، (ص ١٦٢)، تهذيب الكمال (٢٨/٢٤-٢٦)، التقريب (ص ٥٣٣).

(٢) وأخرجه البخاري (٧٩٠) في «الأذان» باب: وضع الأكف على الركب في الركوع (٢/٣١٩، مع الفتح)، عن أبي الوليد، عن شعبة، عن أبي يعفور، به، بنحوه. من فوائد الاستخراج:

ساق أبو عوانة متن رواية سفيان بن عيينة، بينما الإمام مسلم لم يسق متنه، وفيه تمييز المتن المحال به على المتن المحال عليه.

(٣) هو الكوفي، أبو بكر، نزيل دمشق.

(٤) ابن عفان العامري الكوفي.

(٥) هو: حماد بن أسامة، القرشي مولاهم الكوفي.

(٦) هو الأحمسي مولاهم البجلي. وهو موضع الالتقاء، رواه مسلم عن:

أ- أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع -

ب- والحكم بن موسى، عن عيسى بن يونس -

عَدِيٍّ^(١)، عن مُصْعَبِ بن سعد، قال: «صَلَّيْتُ، فلما رَكَعْتُ جعلتُ يَدَيَّ بين فَخْذَيَّ، فضربَ أبي يَدَيَّ فقال: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُ هذا فَأَمَرَنَا رسولُ الله ﷺ أن نَرْفَعَ إلى الرُّكْبِ». هذا لفظُ الجُعْفِيِّ.

وأما الحسن فقال: «إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ فَنهَيْنَا عنه^(٢)، ثم أَمَرْنَا أن نَرْفَعَ

إلى الرُّكْبِ».

كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به، بنحوه.

الكتاب والباب المذكوران في (ح/١٨٤٨)، (١/٣٨٠)، برقم (٥٣٥/٣٠-٣١).

(١) هو الهمداني، اليامي - بالتحتانية - أبو عبد الله الكوفي - ولي قضاء «الري»، «ثقة»،

(١٣١هـ). ع. تهذيب الكمال (٩/٣١٥-٣١٧)، التقريب (ص ٢١٤).

(٢) في الأصل و (ط) هنا زيادة: «ثم أمرنا فنهينا عنه» وهذا خطأ مخالف لجميع الروايات

الواردة في الباب، والمثبت من (ل) و (م) وهو الصحيح.

[باب^(١)] بيان الخبر المبين قول^(٢) النبي ﷺ في ركوعه

١٨٥٠- حدثنا يزيد بن سنان^(٣)، قال: حدثنا يحيى بن سعيد

الْقَطَّان، [ح^(٤)]

وحدثنا أبو الأزهر^(٥) والصغاني، قالوا: ثنا سعيد بن عامر^(٦)، ح

وحدثنا عباس الدُّورِيُّ، قال: ثنا محمد بن بشر العبدي^(٧)، (ل/٢٤/١٤/ب)

(١) «باب» من (ل) و (م).

(٢) في (ل) «قراءة» بدل «قول».

(٣) ابن يزيد القزاز البصري، أبو خالد، نزيل مصر.

(٤) «ح» - علامة التحويل - من (ل) ووجودها أنسب.

(٥) هو: أحمد بن الأزهر بن منيع، أبو الأزهر العبدي النيسابوري.

(٦) هو الضُّبَعِيُّ - بضم المعجمة وفتح الموحدة - أبو محمد البصري.

ولم أجد نصاً لأحد في سماعه عن سعيد بن أبي عروبة: هل هو قبل الاختلاط أو بعده؟ إلا أنه من الرواة الذين أخرج لهم مسلم عن سعيد بن أبي عروبة [انظر: الكواكب النيرات (ص ٢٠١)، نهاية الاغتباط (ص ١٤٧)، وإخراج مسلم له عنه يُعَلِّبُ على الظنِّ سماعه - بل يؤكدُه - قبل الاختلاط. والله أعلم.

(٧) أبو عبد الله الكوفي. وهو الملتقى هنا، انظر ما بعده.

و«العبدي» - بفتح العين المهملة، وسكون الباء المنقوطة بواحدة، وفي آخرها الدال المهملة - هذه النسبة إلى «عبد القيس» في ربيعة بن نزار، والمنتسب إليه مخير بين أن يقول: عبدي، أو عبقيسي. الأنساب (٤/١٣٥)، اللباب (٢/٣١٤)، توضيح المشتبه (٦/١١٢-١١٣).

قالوا: ثنا سعيد بن أبي عروبة^(١)، عن قتادة^(٢)، عن مُطَرِّف^(٣)، عن عائشة، «أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ربُّ الملائكةِ والروحِ». هذا لفظ يحيى^(٤).

وأما محمد بن بشرٍ فقال: «(عن مطرف، عن^(٥)/^(٦) عائشة، أنبأته) «أنَّ

(١) واسم أبي عروبة: مهران، اليشكري مولا هم أبو النضر البصري.

وعند ابن أبي عروبة يلتقي المصنف بالإمام مسلم - في جميع طرقه-، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر العبدي، به، بمثل لفظ العبدي. كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، (١/٣٥٣) برقم (٤٨٧).

(٢) هو ابن دعامة بن قتادة السُّدُوسي، أبو الخطاب البصري.

(٣) هو: ابن عبد الله بن الشَّخِير - بكسر الشين المعجمة، وتشديد المعجمة المكسورة بعدها تحتانية ساكنة، ثم راء- العامري الحرشي - بمهملتين مفتوحتين، ثم معجمة- أبو عبد الله البصري، «ثقة عابد فاضل» (٩٥هـ) ع. الإكمال لابن مأكولا (٤٧/٥)، الأنساب (٢/٢٠٢)، تهذيب الكمال (٦٧/٢٨-٧٠)، التقريب (ص٥٣٤).

(٤) أي: القطان، وروايته عند أحمد في المسند (٦/١٩٣) والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٢٣٤) بذكر الركوع والسجود.

وأما سعيد بن عامر فقد أخرج البيهقي -السنن الكبرى (٢/٨٧)- روايته من طريق أبي الأزهر، به، بذكر الركوع والسجود أيضا، وفي (٢/١٠٩) من طريق الحسن بن مكرم عن سعيد، به، بنحوه.

(٥) في (ل) و (م): «أن» بدل «عن» وهو أنسب، وهو موافق لما في صحيح مسلم.

(٦) (ك/١/٣٩٧).

رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ
المَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(١).

١٨٥١ - حدثنا أبو أمية، قال: ثنا روح^(٢)، عن سعيد، بمثله.
قال سعيد: وسمعت قتادة وهو يقول - وأنا إلى جنبه - في صلاة العصر^(٣).
١٨٥٢ - حدثنا أبو داود الحراني^(٤)، قال: ثنا أبو عتّاب^(٥)، قال:

(١) من فوائد الاستخراج:

أخرج أبو عوانة طريقي: ١- يحيى بن سعيد القطان. ٢- وسعيد بن عامر.
والأول ممن اتفق البخاري ومسلم في إخراج حديثه عن ابن أبي عروبة، وممن اتفق
على أنه سمع منه قبل الاختلاط. الكواكب (ص١٩٦-١٩٩) ونهاية الاغتباط
(ص١٤٥، ١٤٧)، والثاني ممن أخرج لهم مسلم عن ابن أبي عروبة - كما سبق -
وفي هذا تكثير للطرق من ناحية، وتقوية للحديث بانتقاء الذين سمعوا منه قبل
الاختلاط من ناحية أخرى.

(٢) هو: ابن عبادة بن العلاء القيسي، أبو محمد البصري.

وهو ممن سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط. انظر: شرح علل الترمذي لابن
رجب (٢/٧٤٤)؛

وممن اتفق الشيخان على إخراج حديثه عن سعيد بن أبي عروبة. انظر: الكواكب
النيرات (ص١٩٧)، نهاية الاغتباط (ص١٤٧).

(٣) هذا التفصيل في وقت السماع - مع ما سبق عن سماع روح عن سعيد بن عامر
يُعدّان من فوائد الاستخراج.

(٤) هو: سليمان بن سيف بن يحيى الطائي مولا هم.

(٥) هو: سهل بن حماد الدلال، البصري، ولم أطلع على أي نص يفيد سماعه عن سعيد،

ثنا سعيد بن أبي عروبة وهشام^(١) وهمام^(٢)، عن قتادة^(٣)، عن مُطرفٍ، عن عائشة، قالت: «كان النبي ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: سبح قدوس رب الملائكة والروح»^(٤).

١٨٥٣ - حدثنا أبو أمية، قال: ثنا أبو الوليد^(٥)، عن شعبة،

هل هو قبل الاختلاط أو بعده، ولم يخرج الشيخان ولا أحدهما حديثه عن سعيد.
(١) هو ابن أبي عبد الله: سنبر - بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن «جعفر» - أبو بكر البصري الدستوائي - بفتح الدال وسكون السين المهملتين، وفتح المثناة، ثم مد. «ثقة ثبت، وقد رُمي بالقدس» (١٥٤هـ). ع.

إكمال ابن ماكولا (٣٧٨/٤) «سنين»، الأنساب (٤٧٦/٢) «الدستوائي»، تهذيب الكمال (٢١٥/٣٠ - ٢٢٣) التقريب (ص ٥٧٣).
وهشام الدستوائي هو موضع الالتقاء - انظر ما بعده.

(٢) ابن يحيى بن دينار العوذى البصري.

(٣) هنا يلتقي المصنف - في طريق همام - بالإمام مسلم، رواه مسلم عن محمد بن المثني، حدثنا أبو داود (وهو الطيالسي) عن شعبة وهشام، كلاهما عن قتادة، به، ولم يسق متنه. كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود (٣٥٣/١) برقم (٢٢٤/٤٨٧).

(٤) من فوائد الاستخراج:

ساق أبو عوانة متن هذا الطريق - طريق همام وهشام، بينما لم يسق الإمام مسلم متنه، وفيه تمييز للمتن المحال به على المتن المحال عليه. وسياق الحديث عند المصنف برقم (١٩٣٣) بالسند والمتن نفسيهما.

(٥) هو: هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري.

بإسناده، قال: «كان يقول في سجوده»، ولم يذكر الركوع^{(١)(٢)}.

(١) ما بين القوسين ساقط من (ل) فقط.

(٢) انفرد أبو الوليد هشام بن عبد الملك في هذه الرواية عن شعبة بذكر السجود دون الركوع؛ وأصحاب شعبة-غيره- ما بين ذاكرٍ للركوع والسجود، ومقتصرٍ على الركوع، وأما الاقتصار على السجود ففي رواية أبي الوليد فقط - على ما علمت- وتفصيل ذلك كما يلي:

أ- ذكر أصحاب شعبة الذين ذكروا الركوع والسجود معاً:

١- محمد بن جعفر غندر - وهو الحكم في حديث شعبة-: عند أحمد في المسند (١٤٨/٦).

٢- سليمان بن حرب في رواية المصنف برقم (٩٣) وبين شعبة وقتادة واسطة في هذا الطريق.

٣- أبو داود الطيالسي: عند مسلم برقم (٢٢٤/٤٨٧) حيث إن مسلماً ساق إسناده بعد رواية محمد بن بشر مباشرة- وفيها ذكر الأمرين- ولم يسق متنه إلا أنه قال: «بهذا الحديث»، ولم يشر إلى اختلاف في اللفظ.

٤- يحيى بن سعيد القطان.

٥- ابن أبي عدي [محمد بن إبراهيم]

كلاهما -أي: يحيى القطان وابن أبي عدي- عند النسائي في المجتبى (٢٢٤/٢) والكبرى (٤١٠/٤).

ب- الذين اقتصروا على الركوع فقط:

١- بهز بن أسد: عند أحمد في المسند (٩٤/٦) و (١٧٦/٦).

٢- خالد بن الحارث: عند النسائي في المجتبى (١٩٠/٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠٦/١) برقم (٦٠٦).

١٨٥٤- حدثنا الصغاني، قال: ثنا سليمان بن حرب^(١)، قال: ثنا شعبة، قال: حدثني هشامُ الدَّسْتَوَائِيُّ^(٢)، عن قتادة، عن مُطَرِّفٍ، عن

٣- سليمان بن حرب: في رواية عبد الملك الدقيقي عنه عند الدارقطني (١/٣٤٣-٣٤٤)، بخلاف رواية المصنف الآتية برقم (١٨٥٣).

٤- عفان (ابن مسلم): عند أحمد في المسند (٦/١١٥).

نعم، هذه الرواية موافقة - فقط - لرواية القطان السابقة برقم (١٨٥٠) عند المصنف، وهذه زيادة من الثقة، ولاتنافي من لم يذكر هذه الزيادة، وهي مقبولة على مذهب المحدثين.

(١) هو الأزدي البصري.

(٢) جميع أصحاب شعبة المذكورين في نهاية (ح/١٨٥٣) - غير سليمان هذا عند المصنف،

وكذلك عفان وسليمان بن حرب هذا عند أحمد (٦/١١٥) - يروون عن شعبة عن قتادة، وهو - في رواية بعضهم - يُصَرِّحُ بالسَّماع عن قتادة أو العرض عليه - كرواية مسلم (٤٨٧/٢٢٤) ورواية خالد عند النسائي (٢/١٩٠) وابن خزيمة (٦٠٦).

وانفرد سليمان هذا من بينهم فروى عن شعبة عن هشام عن قتادة، وقد صرح سليمان هذا - فيما رواه عنه محمد بن عبد الملك الدقيقي عند الدارقطني (١/٣٤٤) - أن شعبة يرويهِ على الوجهين.

و«الدَّسْتَوَائِيُّ»: - بفتح الدال وسكون السين المهملتين، وضم التاء - ثالث الحروف -

وفتح الواو، وفي آخره الألف، ثم الياء آخر الحروف - هذه النسبة إلى بلدة من بلاد

الأهواز يقال لها: «دستوا» جنوب قزوين، وإلى ثياب جلبت منها.

وقد تُسَبِّبُ المترجمُ إلى «دستوا» لأنه كان يبيع الثياب التي تُجَلَّبُ منها.

الأنساب (٢/٤٧٦)، اللباب (١/٥٠١)، بلدان الخلافة الشرقية (ص ٢٥٥).

عائشة، أنه قال^(١): -تَعْنِي^(٢): النبي ﷺ- في سُجُودِهِ وَرُكُوعِهِ.

١٨٥٥- حدثنا حنبل بن إسحاق^(٣) بن حَنْبَل^(٤)، قال: حدثنا

أبو عَسَّان^(٥)، قال: ثنا عبد العزيز بن أبي سَلَمَةَ^(٦)، قال: حدثني عَمِّي

(١) هكذا في الأصل و (ط) وفي (ل) و (م): عن عائشة، أنه -تعني النبي ﷺ- قال في سجوده وركوعه.

(٢) في الأصل و (ط): «يعني» -بالتذكير-، والمثبت من (ل) و (م) وهو الأنسب.

(٣) ابن هلال بن أسد الشيباني، ابن عم الإمام أحمد وتلميذه.

(٤) انفردت نسخة الأصل بزيادة «ابن حنبل» وهو كذلك.

(٥) هو: مالك بن إسماعيل النَّهْدِي -بفتح النون، وسكون الهاء- الكوفي - سِبْطُ

حماد بن أبي سليمان- «ثقة متقن، صحيح الكتاب، عابد» (٢١٧هـ). ع. الأنساب

(٥/٥٤١-٥٤٢)، تهذيب الكمال (٢٧/٨٦-٩١)، التقريب (ص٥١٦).

(٦) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن:

أ- زهير بن حَرْب، عن عبد الرحمن بن مهدي-

ب- وإسحاق بن إبراهيم، عن أبي النضر-

كلاهما عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة به، ولم يسق متنه كاملاً، ولم يذكر

فيه الجملة المسوقة عند المصنف. الصحيح (١/٥٣٦) كتاب «صلاة المسافرين

وقصرها»، باب «الدعاء في صلاة الليل وقيامه» برقم (٧٧١/٢٠٢).

و«عبد العزيز بن أبي سلمة» هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون،

المدني، نزيل بغداد، مولى آل الهُدَيْر، والدُ عبد الملك بن الماجشون، وابنُ عمِّ

يوسف بن يعقوب. «ثقة فقيه مصنف» (١٦٤هـ). ع. تهذيب الكمال (١٨/١٥٢-

١٥٧)، التقريب (ص٣٥٧).

الماجشون^(١)، عن عبد الرحمن الأعرج^(٢)، عن عبيد الله بن أبي رافع^(٣)، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ: «أنه كان إذا ركع قال: اللهم لك ركعت...»^(٤). وذكر الحديث^(٥).

١٨٥٦ - ^(٦)حدثنا يونس بن حبيب^(٧)، قال: حدثنا أبو داود^(٨)، ح

وحدثنا أبو أمية^(٩)،

- (١) هو: يعقوب بن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم، أبو يوسف المدني.
- (٢) ابن هرمز الأعرج، أبو داود المدني، مولى ربيعة بن الحارث. «ثقة ثبت عالم» (١١٧هـ) ع. تهذيب الكمال (١٧/٤٦٧-٤٧١)، التقريب (ص ٣٥٢).
- و«الأعرج»: وصف بالعرج. الأنساب (١/١٨٨-١٨٩)، اللباب (١/٧٤-٧٥).
- (٣) هو المدني، مولى النبي ﷺ كان كاتب عليّ ﷺ.
- (٤) بهامش (ط): وبك أمنت، ولك أسلمت، خشع لك سمعي وبصري، وعظامي، وعصي، وإذا... [لعله: رفع] - يعني: رأسه من... [لعله الركوع]... وذكر الحديث.
- (٥) وهو حديث طويل ساق منه المؤلف الجملة المطابقة لترجمة الباب، والحديث أخرجه مسلم مطولاً في الكتاب والباب المذكورين، برقم (٧٧١) (١/٥٣٤-٥٣٦)، من رواية يوسف الماجشون عن عمه يعقوب الماجشون بالإسناد المذكور، وأخرجه غيره أيضاً، وسيأتي عند المصنف برقم (١٩٢٩).
- (٦) في (ل) و (م): (وحدثنا).
- (٧) ابن عبد القاهر الأصبهاني، أبو بشر العجلي مولاهم.
- (٨) هو الطيالسي، والحديث في مسنده برقم (١٥٢) مطولاً، وروى الترمذي (٢٦٦) عنه - من طريق محمود بن غيلان - بذكر دعاء ما بعد رفع الرأس من الركوع فقط. وراجع (ح/١٩٢٩) للوقوف على خطأ في المطبوع من مسند الطيالسي.
- (٩) محمد بن إبراهيم الطرسوسي.

قال: ثنا رَوْحٌ^(١)، قالوا: ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة^(٢)، حدثنا الماجشون^(٣)،
عن عبد الرحمن الأَعْرَجِ، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي [رضي الله عنه]^(٤)،
قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ركع قال: اللَّهُمَّ / (ل/٢/١٥/أ) لَكَ
رَكَعَتْ...»^(٥). وذكر الحديث.

١٨٥٧ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا سُرَيْجُ بن التُّعْمَانِ^(٦)، قال: ثنا
عبد العزيز بن أبي سلمة^(٧)، عن عمّه الماجشون وعبد الله بن الفضل^(٨)، عن
الأَعْرَجِ، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، بنحوه^(٩).

١٨٥٨ - حدثنا عيسى بن أحمد^(١٠)، قال: أبنا النَّضْرُ بن شُمَيْلٍ^(١١)،

(١) هو ابن عبادة القَيْسِي، أبو محمد البصري.

(٢) هنا موضع الالتقاء.

(٣) هو يعقوب بن أبي سلمة الماجشون المذكور في الحديث السابق.

(٤) من (ل) و (م).

(٥) بهامش (ط): «وبك آمنت، ولك أسلمت، خشع لك سمعي وبصري، وعظامي»،
وإذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله...».

(٦) ابن مروان الجوهري.

(٧) هنا موضع الالتقاء.

(٨) ابن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني. «ثقة من الرابعة» ع.
تهذيب الكمال (٤٣٢/١٥-٤٣٥)، التقريب (ص٣١٧).

(٩) في (ل) و (م): «بإسناده مثله».

(١٠) ابن عيسى بن وردان العسقلاني، من «عسقلان بلخ» - بفتح الموحدة، وسكون
اللام، بعدها معجمة - أبو يحيى البلخي.

(١١) هو المازني، أبو الحسن النحوي البصري، نزيل مرو.

قال: أبنا محمد بن عمرو^(١)، عن إبراهيم بن^(٢) عبد الله بن حُنَيْن^(٣)، عن أبيه^(٤) قال: سمعتُ عليَّ بن أبي طالب [عليه السلام]^(٥) في رَحْبَةِ^(٦) الكوفة يقول:

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن يحيى بن أيوب، وقتيبة، وابن حُجْرٍ، قالوا: ثنا إسماعيل (يعنون ابنَ جعفر) عن محمد بن عمرو، به، بنحوه، بالنهي عن القراءة في الركوع فقط، ومحمد بن عمرو مقرون بكل من:

أ- نافع، ب- يزيد بن أبي حبيب، ج- الضحاك بن عثمان، د- ابن عجلان، هـ- أسامة بن زيد، و- محمد بن إسحاق. كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، برقم (٢١٣/٤٨٠).

و«محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي، المدني. «صدوق له أوهام» (١٤٥هـ) على الصحيح. [روى له البخاري مقرونا بغيره، ومسلم في المتابعات، واحتج به الباقر]. تهذيب الكمال (٢٦/٢١٢-٢١٨) التقريب (ص٤٩٩).

(٢) تصحفت في (م) إلى «عن».

(٣) هو الهاشمي مولاهم المدني، أبو إسحاق. «ثقة من الثالثة، مات بعد المائة». ع. تهذيب الكمال (٢/١٢٤-١٢٥)، التقريب (ص٩٠).

(٤) عبد الله بن حُنَيْن الهاشمي مولاهم المدني. «ثقة، من الثالثة، مات في أول خلافة يزيد بن عبد الملك، في أوائل المائة الثانية» ع. تهذيب الكمال (١٤/٤٣٩-٤٤٠)، التقريب (ص٣٠١).

(٥) في (ل) و (م): «رضي الله» وفي (م) زيادة «عنه».

(٦) رحبة المكان -بفتح الحاء وإسكانها-: ساحته ومُتَّسَعُه، ورحبة المسجد والدار -بالتحريك-: ساحتها ومتسعتها. اللسان (١/٤١٤)، القاموس المحيط (ص١١٤).

و«رحبة الكوفة»: محلة بالكوفة. [القاموس المحيط (ص١١٤)].

ولعلها هي ما ذكره ياقوت في «معجمه» (٣/٣٨) باسم «رحبة حُنَيْس»، وقال:

«نهاني رسول الله ﷺ ولا أقول نهاكم عن لبس القسِّيِّ^(١)، والمعصفر^(٢)، وعن تَخْتُمِ الذَّهَبِ، وأن أقرأ وأنا راکعٌ»^(٣).

١٨٥٩ - حدثنا الحسن بن عَقَّان^(٤)، قال: ثنا ابن مُثَمِّر^(٥)، قال: ثنا

«محلة بالكوفة، تنسب إلى خُنَيْس بن سعد...».

(١) القَسِّيُّ: - بفتح القاف، وتشديد السين، بعدها ياء نسيية - وذكر أبو عبيد في «غريب الحديث» أن أهل الحديث يقولونه بكسر القاف، وأهل مصر يفتحونها، وهي نسبة إلى بلد يقال لها «القس»، رأيتها ولم يعرفها الأصمعي. - غريب الحديث له (١٣٧/١-١٣٨) - بتصرف. وانظر: مشارق الأنوار (١٩٣/٢).

وقد ورد تفسيره في رواية مسلم من طريق عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي بن أبي طالب في «اللباس» باب: «النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها» برقم (٢٠٩٦) (١٦٥٩/٣) ولفظه: «قال - أي: علي - فأما «القسِّي» فثياب مُضَلَّعَةٌ يؤتى بها من مصر والشام فيها شبه كذا». وتفسير الجملة الأخيرة قد ورد في رواية البخاري المعلّقة عن عاصم، عن أبي بردة، قال: قلت لعلي: ما القسّية؟ قال.... وفيها أمثال الأترج». الصحيح (٣٠٥/١٠، مع الفتح)، كتاب اللباس. باب لبس القسّي.

ومعنى «مضلعة»: فيها خطوط عريضة كالأضلاع، وقيل: ما نسج بعضه وترك بعضه. ومعنى «وفيها أمثال الأترج»: أي: أن الأضلاع التي فيها غليظة معوجة. الفتح (٣٥/١٠). (٢) هو الثوب المصبوغ ب «العصفر». شرح مسلم للنووي (٥٤/١٤).

و«العصْفُر» نباتٌ صيفي من الفصيلة المركبة أنبويّةُ الزهر، يستعمل زهره تابلاً، ويستخرج منه صبغ أحمر يصبغ به الحرير ونحوه. المعجم الوسيط (٦٠٥/٢). (٣) سيتكرر الحديث من طريق محمد بن عمرو المذكور في السند برقم (١٨٧٢) و(١٨٧٧).

(٤) هو: الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي.

(٥) هو: عبد الله بن نمير الهمداني، أبو هشام الكوفي. و«ابن نمير» هو موضع الالتقاء مع

الأعمش، عن سعد بن عُبَيْدَةَ^(١)، عن المُسْتَوْرِدِ بن الأَخْنَفِ/ ^(٢) عن صِلَةَ بن زُفْرٍ^(٣)، عن حُدَيْفَةَ قال: «صَلَّيْتُ مع النبي ﷺ ليلة فافتح «البقرة»، فقرأ^(٤)...» - وذكر الحديث - وقال فيه: «ثم ركع، فجعل يقول: «سبحان ربي العظيم»، فكان ركوعه نحواً من قيامه، ثم رفع رأسه فقال: «سمع الله لمن حمده» ثم قام طويلاً قريباً^(٥) مما ركع^(٦)» ^(٧).

١٨٦٠ - حدثنا العطاردي^(٨) قال:

الإمام مسلم، وسبق بطوله في (ح/١٨٤١) فراجع.

(١) هو السُّلَمِيُّ، أبو حمزة الكوفي.

(٢) (ك/٣٩٨/١).

(٣) العبسي الكوفي.

(٤) «فقرأ» لم يرد في (ل) و (م).

(٥) كذا في النسخ المتوفرة [الهندية، والتركية، والمصرية، والطاشقندية]، وعند الإمام مسلم في الصحيح (١/٥٣٧) وكذلك أحمد في المسند (٥/٣٩٧) (٥٨٨/٢٢٨) - من طريق ابن نمير نفسه - بهذا السند بلفظ: «قريباً مما ركع»، وهو الصحيح لوقوعه صفة ل (طويلاً)، وعند النسائي (٣/٢٢٦) - من طريق ابن نمير نفسه - بلفظ: «فكان قيامه قريباً من ركوعه».

(٦) في (م): «مما يركع» والمثبت أخرى بالصواب.

(٧) تقدم الحديث عند المصنف برقم (١٨٤٠)، ولكن لم يسق هناك ما يتعلق بالركوع والقيام منه.

(٨) هو: أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير بن عَطَّارِ العطاردي، أبو عمر الكوفي. قال أبو حاتم الرازي: «ليس بقوي». وقال ابنه: «كُتِبَتْ عنه وأمسكت عن التحديث

عنه لما تكلم الناس فيه». [الجرح والتعديل (٦٢/٢)]. وقال محمد بن عبد الله الحضرمي (مطين): «كان يكذب». وقال الحاكم (أبو عبد الله): «ليس بالقوي عندهم، تركه أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد - يعني: ابن عقدة-». وقال ابن عدي في الكامل (١٩١/١): «رأيت أهل العراق مجتمعين على ضعفه». وقال: «ولا يعرف له حديث منكر، وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم». (الكامل) له (١٩١/١) وقال أبو عبيدة السري بن يحيى ابن أخي هناد: «ثقة». [تاريخ بغداد (٢٦٤/٤)].

قلت: خلاصة ما جرح به المترجم هو ما أشار إليه ابن عدي في كلامه السابق، وقد دافع عنه الخطيب في تاريخه (٢٦٤/٤-٢٦٥) بعد سرد الأقوال السابقة وغيرها، وردَّ على مطين في نسبته الكذب إلى العطاردي بأدلة قوية، وانتهى إلى أن الجرح فيه متوجّه إلى أنه لم يسمع ممن حدث عنهم بل حدث من كتب والده.

وأطال نفسه في إثبات سماعه ممن حدث عنهم، وأنه بريء من هذه التهمة. ودافع عنه الحافظ الذهبي أيضاً، وأول كلام الحضرمي (مطين) واستروح إلى إمكانية لقائه بالذين يحدث عنهم. [السير (٥٧-٥٥/١٣)].

فالرجل ليس ممن يكذب، على أن الضعف ليس بمدفوع عنه للأقوال السابقة. وهو كما قال الدارقطني: «لا بأس به، قد أثني عليه أبو كريب، واختلف فيه شيوخنا، ولم يكن من أصحاب الحديث». سؤالات حمزة بن يوسف السهمي (١٦٣)، (ص ١٥٧)، وانظر: سؤالات الحاكم (ص ٨٦، ٨٧، ٢٨٩)، تهذيب الكمال (٣٧٨-٣٨٣).

وقال الحافظ: «ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح، من العاشرة، لم يثبت أن أبا داود أخرج له» (٢٧٢هـ). التقريب (ص ٨١).

ثنا ابن فضيل^(١)، عن الأعمش^(٢)، عن سعد بن عبيدة، عن^(٣) صِلَّة بن

«الغطاردي» - بضم العين وفتح الطاء وكسر الراء والبدال المهملات - نسبة إلى «عطارد» وهو اسم لبعض أجداد المنتسب إليه. الأنساب (٢٠٨/٤)، اللباب (٣٤٥/٢).

(١) هو: محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي -.

(٢) هنا موضع الالتقاء.

(٣) الأكثرون من أصحاب الأعمش يروون عن سعد، عن المستورد، عن صلة، وهم:

١- عبد الله بن نمير: عند المصنف برقم (١٨٤١) و (١٨٥٩)، ومسلم (٧٧٢)، والنسائي (٢٢٥-٢٢٦/٣)، (١٧٦/٢).

٢- أبو معاوية (محمد بن حازم): عند مسلم (٧٧٢) وأحمد (٣٨٤/٥) (٢٢٧٥٠) وابن ماجه (١٣٥١) والنسائي (١٩٠/٢).

٣- جرير (ابن حازم): عند مسلم (٧٧٢)، (٧٧٣).

٤- شعبة: عند أحمد (٣٨٢/٥)، (٣٩٤/٥)، (٣٩٨/٥)، وأبي داود (٨٧١) (٥٤٣/١)، والترمذي ٢٦٢ (٤٨/٢) والدارمي (١٢٨٠) (٣١٨/١) وابن حبان (٢٦٠٤) و (٢٦٠٥) (٣٣٨/٦-٣٤٠) وغيرهم.

٥- طلحة بن يزيد: عند النسائي (١٧٧/٢) مقرونا بحذيفة، وعند الترمذي بلفظ:

قال (أي: الأعمش): سمعتُ سعدَ بنَ عُبَيْدَةَ يحدِّثُ عنَ المستوردِ عنَ صلة.

وقد خالف ابن فضيل جميع هؤلاء، فأسقط الواسطة بين سعد وصلة، وقد تابعه على ذلك الثوري عند عبد الرزاق في مصنفه (٢٨٧٥) (١٥٥/٢) وعنه أحمد في المسند (٣٨٩/٥) (٢٢٨٠٠) مختصراً. ولكن الأعمش في طريق عبد الرزاق يروي عن صلة مباشرة وهو عن حذيفة، وأحسب أن هذا خطأ من الناسخ والصحيح إثبات سعد بن عبيدة كما في المسند.

زُفر، عن حُدَيْفَةَ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَافْتَتَحَ «الْبَقْرَةَ» فَقُلْتُ: يَرِيدُ الْمِائَةَ، فَجَاوَزَ، فَقُلْتُ يَرِيدُ أَنْ يَقْرَأَهَا فِي رَكَعَتَيْنِ، فَجَاوَزَ، فَقُلْتُ: يَخْتِمُهَا، فَخْتَمَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ «النِّسَاءَ»، ثُمَّ افْتَتَحَ «آلَ عِمْرَانَ»، فَقْرَأَهَا، وَلَا يَمُرُّ عَلَى تَسْبِيحٍ وَلَا تَكْبِيرٍ وَلَا اسْتِغْفَارٍ / (ل ٢٠٥ / ب) إِلَّا وَقَفَ. قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ سَاعَةً، ثُمَّ سَجَدَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، فَجَعَلَ فِي السُّجُودِ نَحْوَ رُكُوعِهِ^(١)، ثُمَّ صَنَعَ فِي الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ».

١٨٦١ - حدثنا عبد الله بن محمد أبو حميد المصيصي، قال: ثنا

حجاج^(٢)، عن ابن جريج^(٣)، قال: سمعتُ

ولم أطلع على أن سعدا يروي عن صلة في (تهذيب الكمال)... إلا أن صلة في طبقة شيوخ سعد- وعلى مصطلح الحافظ في «التقريب»: سعد من الثالثة، وصلة من الثانية، كما أن المستورد أيضا من الثانية، وثلاثتهم تابعيون، وليس ببعيد أن يروي سعد عن صلة مباشرة، وعلى هذا تكون رواية الأكثرين من قبيل المزيد في متصل الأسانيد.

وإلا ففي طريق المصنف انقطاع، ويحتمل أن يكون «المستورد» قد سقط من الناسخ، وصنيع الحافظ في «الإتحاف» (٢٢٤/٤) يؤيده، إذ ساق هناك إسناد ابن فضيل مساق إسناد ابن نمير (ح/١٨٥٩)، ولم يشر إلى ما سبق من التفصيل. والله تعالى أعلم.

(١) في الأصل (نحو في ركوعه) ولفظة (في) مطموسة في الأصل، وهي ظاهرة في (ط).

(٢) هو: ابن محمد الأعور المصيصي.

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولا هم المكي.

وعبد الملك هو موضع الالتقاء هنا، رواه مسلم عن:

ابن^(١) أبي مليكة يحدث عن عائشة، قالت: «فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً،

١- الحسن بن علي الحلواني

٢- ومحمد بن رافع- كلاهما عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، به، نحوه بأطول مما عند المصنف [الصحيح (١/٣٥١-٣٥٢)- كتاب «الصلاة»، باب ما يقال في الركوع والسجود - برقم (٤٨٥)].

(١) كذا في النسخ الأربعة، وعند الإمام مسلم في الموضوع السابق والنسائي (٢/٢٢٣) من طريق حجاج الأعور نفسه أن ابن جريج يروي عن عطاء، عن ابن أبي مليكة، والحديث عند عبد الرزاق في «مصنفه» - شيخ شيخي الإمام مسلم في صحيحه - بأطول مما عند المصنف والإمام مسلم، (٢/١٦٠) (٢٨٩٨) وفيه تصريح من عطاء بسماعه عن ابن أبي مليكة.

قال الدارقطني في العلل (٥/٨٨/أ) - مخطوط - لما سئل عن هذا الحديث: «يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

(١) فرواه محمد بن بكر البرساني ومكي بن إبراهيم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

(٢) وخالفهم حجاج وعبد الرزاق: روياه عن ابن جريج عن عطاء، قال: أخبرني ابن أبي مليكة، عن عائشة، وكذلك قال أبو الأشعث عن البرساني».

والذي يستخلص من قول الدارقطني: أن حجاجا ذكر عطاء، ولم يُختلف على حجاج، فيردُّ احتمال الأمرين، فيكون طريق المصنف مرجوحا، إلا أن يقال بالاختلاف على حجاج أيضاً، وأنَّ عبد الله المصيصي يوافق مكيًا والبرساني، إلا أنه لا يخلو من علة، والله أعلم بالصواب.

ولا شك أن ابن جريج كثير الرواية عن ابن أبي مليكة، فيحتمل أن يكون قد سمعه منه مباشرة، بعد ما حدثه عنه عطاء.

فظننتُ أنه قد ذهب إلى بعض نسائه، فتجسَّستُ^(١) ثم رجعتُ فإذا هو ساجدٌ أو راکعٌ يقول: «سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت» قالت: فقلتُ: بأبي [أنت] وأمي، إنِّي لفي شأن، وإنك لفي شأن^(٢).

١٨٦٢ - حدثنا الحسن بن عَفَّان [العامري]^(٣)، قال: ثنا أبو أسامة^(٤)،

عن عبيد الله بن عمر^(٥)، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان^(٦)، عن عبد الرحمن

«ابن أبي مليكة» هو: عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة - بالتصغير -، يقال: اسم أبي مليكة: زهير، التميمي المدني، أدرك ثلاثين من الصحابة، «ثقة فقيه» (١١٧هـ). ع. تهذيب الكمال (١٥/٢٥٦-٢٥٩)، التقريب (ص ٣١٢).

(١) كذا في الأربعة (ط، ش، م، ل)، وفي صحيح مسلم بالحاء المهملة، ومعنى «التحسس»: البحث عن باطن أمور الناس، وأكثر ما يقال في الشر، وقيل: معناه - وكذلك «التحسس» بالحاء المهملة - واحد في تطلب معرفة الأخبار. غريب الخطابي (١/٨٣، ٨٤)، مشارق الأنوار (١/١٦٠)، النهاية (١/٢٧٢).

(٢) «إنِّي لفي شأن» تعني من أمر الغيرة، و«إنك لفي شأن» تعني: من تَبَدُّ مُتَعَةِ الدنيا والإقبال على الله ﷻ. إكمال إكمال المعلم للأبي (٢/٣٧٦).

(٣) من (ل) و (م). وهو: الحسن بن علي بن عفان العامري.

(٤) هو: حماد بن أسامة القرشي مولا هم. وهنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة بنحوه [الصحيح (١/٣٥٢)]، كتاب «الصلاة»، باب: «ما يقال في الركوع والسجود» برقم (٤٨٦).

(٥) ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العُمري المدني، أبو عثمان. «ثقة ثبت...».

(بضع و١٤٠هـ). ع. تهذيب الكمال (١٩/١٢٣-١٣٠)، التقريب (ص ٣٧٣).

(٦) «حبان» - بفتح المهملة وتشديد الموحدة - ابن منقذ الأنصاري المدني. «ثقة فقيه»

الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة قالت: «فقدتُ النبي ﷺ ذات ليلة، فلمستُ^(١) المسجدَ، فإذا هو ساجد^(٢)، وقدماه منصوبتان، وهو يقول: أعوذ برضاك من سَخَطِكَ، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك^(٣) منك، لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»^(٤).

(١٢١هـ). ع. تهذيب الكمال (٦٠٥/٢٦-٦٠٧)، توضيح المشتبه (١٦٣/٢)، التقريب (ص ٥١٢).

(١) «فلمست» ساقطة من (ل)، وفي (م): «فذهبت»، وفي (ح/١٩٣٠) كلها متفقة على المُثَبِّتِ، وراجع التعليق هناك.

(٢) في (م) زيادة: «أو راعع»، وهو خطأً بدليل ما بعده: «وقدماه منصوبتان»، وهو في سنن أبي داود (٨٧٩) (٥٤٧/١) والنسائي (٢١٠/٢) - كلاهما من طريق عبدة بن سليمان، عن عبيد الله، به، أيضا بالجزم بالسجود فقط. وسيتكرر الحديث عند المصنف برقم (١٩٣٠) بنفس الطريق والمتن، وليس هناك هذا الاختلاف.

(٣) «بك» ساقط من (م) هنا، وفي (ح/١٩٣٠) كالنسخ الأخرى.

(٤) سيأتي الحديث - كما سبقت الإشارة - برقم (١٩٣٠) أيضا بنفس الطريق والمتن، وقد صرح أبو أسامة بالتحديث هناك.

باب إيجاب تعظيم الرب عز وجل في الركوع، والاجتهاد في الدعاء في السجود، وحظر القراءة في الركوع والسجود

١٨٦٣- حدثنا ابنُ أبي مسرَّة^(١)، قال: ثنا الحميدي^(٢)، قال: ثنا سفيان^(٣)، قال: حدثني سُلَيْمَانُ بنُ سُهَيْمٍ^(٤) - مولى آل عَبَّاسِ^(٥) - قال:

(١) هو: عبد الله بن أحمد بن أبي مسرَّة، أبو يحيى المكي.

(٢) هو: عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي المكي.

(٣) هو: ابن عيينة، وهنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن كل من:

١- سعيد بن منصور ٢- وأبي بكر بن أبي شيبة ٣- وزهير بن حرب

ثلاثتهم عن ابن عيينة به نحوه. كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، برقم (٤٧٩)، (٣٤٨/١).

(٤) أبو أيوب المدني، (م، د، س، ق) مولى لبني كعب بن خزاعة، وقيل: مولى آل حنين (وحنين مولى العباس بن عبد المطلب، كان غلام النبي ﷺ فوهبه للعباس، فأعتقه)، مات في خلافة المنصور، عده الحافظ من «الثالثة». وقد فرق ابن حبان بين مولى خزاعة ومولى آل حنين، فذكر الأول في التابعين من ثقاته (٣١٠/٤)، والثاني في أتباع التابعين (٣٨٣/٦)، وردّه الحافظ في «التهذيب» (١٦٩/٤).

وسليمان هذا قد وثقه النسائي، وابن سعد، وأحمد بن صالح. وقال أحمد: «ليس به بأس». انظر: طبقات ابن سعد (ص ٣٣١) - الجزء الذي حققه زياد منصور -، طبقات خليفة (ص ٢٦٥)، التاريخ الكبير للبخاري (١٧/٤)، الجرح (١١٩/٤)، ثقات ابن شاهين (ص ١٤٨)، الأسماء والكنى (٢٨٦/١)، الجمع لابن القيسراني (١٨٤/١)، تهذيب الكمال (٤٣٣/١١-٤٣٥)، التقريب (ص ٢٥١).

(٥) هكذا في الأصل و (ط، س) والمطبوع، والسنن الكبرى للبيهقي (٨٨/٢) - حيث

أخبرني إبراهيم بن عبد الله بن معبد^(١)، عن أبيه^(٢)، عن ابن عباس قال: «كشف / (ل ١٦ / ٢ / أ) رسول^(٣) الله ﷺ /^(٤) الستارة^(٥)، والناس خلف أبي بكر [ﷺ]^(٦) صفوف، فقال^(٧): «أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات

روى الحديث من طريق بشر بن موسى، عن الحميدي، به.

وفي (ل) و (م) وكذلك في مسند الحميدي المطبوع (٤٨٩) (٢٢٨/١): «مولى ابن عباس» والأول أدق، لأن حنيناً مولى العباس وقد أعتقه، والمصادر القديمة المتقدمة مطبقة على هذا: إلا ما ورد في تهذيب الكمال وفروعه من نسبة ولاء حنين إلى ابن عباس. والأمر في ذلك سهل، وبما أن حنيناً كان مولاهم تُسب ولاء سليمان إلى آل عباس.

(١) ابن عباس بن عبد المطلب الهاشمي المدني. «صدوق من الثالثة» (م د س ق).

تهذيب الكمال (١٣٠/٢)، التقريب (ص ٩١).

(٢) عبد الله بن معبد بن العباس العباسي المدني. «ثقة قليل الحديث، من الثالثة». [م د ن ق حديثاً واحداً فقط، وهو هذا الحديث]. تهذيب الكمال (١٦٥/١٦-١٦٧)، التقريب (ص ٣٢٤).

(٣) هكذا في الأصل و (ط، س) ومسند الحميدي المطبوع والكبرى للبيهقي (٨٨/٢)، وفي (ل) و (م): «الني ﷺ».

(٤) (ك ٣٩٩/١).

(٥) «الستارة»: -بكسر السين-، وهي: الستة الذي يكون على باب البيت والدار.

شرح مسلم للنووي (١٩٧/٤).

(٦) من (ل) و (م) ولم يرد -كما في الأصل- في مسند الحميدي المطبوع والكبرى للبيهقي.

(٧) قال الأبي: «الأظهر أنه قال بعد إحرامهم». [شرحه لمسلم (٣٦٩/٢)]. وتابعه

السنوسي في شرحه (٢٦٩/٢).

النبوة إلا الرؤيا الصالحة^(١)، يراها المسلم، أو تُرى له، ألا إنِّي نُهِيتُ أن أقرأ راکعاً أو ساجداً، فأما الركوعُ فعظّموا فيه الربَّ^(٢)، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فَقَمِنُ^(٣) أن يُستجابَ لكم».

قال الحميدي: قال سفيان: (أفادني زياد بن سعد^(٤) قبل أن أسمع، فقلت: أقرئُ منك السلام؟ فقال: نعم، فأقرأتهُ السلام، وسألته عنه^(٥)).

١٨٦٤ - حدثنا الربيع بن سليمان^(٦)، قال:

(١) يريد: لانقطاعها بموته ﷺ ويعني ب«الصالحة»: «الملائمة» لا: الصادقة؛ لأن الصادقة قد تكون مؤلمة، وذلك لقوله: «من المبشرات» لأن التبشير إنما يكون بالحبوب. شرح الأبي (٣٧٠/٢)، والسنوسي (٣٧٠/٢).

(٢) أي: سبحانه ونزهه ومجده. [شرح النووي لمسلم (١٩٧/٤)].

(٣) أي: جدير خليق. وفيه ثلاث لغات: بفتح الميم وكسرها، فمن فتح فهو عنده مصدر لا يثنى ولا يجمع، ومن كسر فهو وصف يثنى ويجمع، واللغة الثالثة: «قمن» بزيادة الياء وفتح القاف وكسر الميم. غريب الحديث لأبي عبيد (١٩٧/٢)، مشارق الأنوار (١٨٥/٢، ١٨٦)، النهاية (١١١/٤)، شرح النووي (١٩٧/٤).

(٤) ابن عبد الرحمن، الخراساني، نزيل مكة، ثم اليمن. «ثقة ثبت». تهذيب الكمال (٩/٤٧٤-٤٧٦)، التقريب (ص ٢١٩).

(٥) الحديث في مسند الحميدي (٤٨٩)، (٢٢٨/١). وفيه: «قال سفيان: أخبرني زياد بن سعد قبل أن أسمع، فقلت له: أقرأ سُلَيْمٌ منك السلام؟ فقال: نعم، فلما قدمت المدينة أقرئته [كذا] منه السلام، وسألته عنه...» (٢٢٩/١).

و«سليم» هنا مرخم من «سليمان»، والصواب في «أقرأ»: «أقري» كما هنا، وهذا ما استظهره محقق «مسند الحميدي» فراجع.

(٦) ابن عبد الجبار المرادي، أبو محمد المصري المؤذن، صاحب الشافعي. «ثقة».

ثنا الشافعي^(١)، قال: أبنا سفيان، ح

وحدثنا أبو أمية، قال: ثنا أبو نعيم^(٢) وسريح^(٣)، ح

وحدثنا إسحاق الدبري^(٤)، عن عبد الرزاق^(٥)؛ كلهم عن ابن عيينة،

بإسناده، مثله، إلا أنه قال: «فمن أن يستجاب لكم»^(٦).

١٨٦٥ - حدثنا الصغاني [أبو بكر بن إسحاق]^(٧) قال: حدثنا ابن

(٢٧٠هـ). «٤». تهذيب الكمال (٩/٨٧-٨٩)، التقريب (ص ٢٠٦).

(١) هو: الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع المظلي، أبو عبد الله المكي، نزيل مصر - رأس الطبقة التاسعة. (٤٢٠هـ) «خت ٤». تهذيب الكمال (٢٤/٣٥٥-٣٨١)، التقريب (ص ٤٦٧).

والحديث في مسنده [مسند الشافعي] (١٦٩) (ص ٢٣٢-٢٣٣) من طريق المزني عنه بلفظ: «فمن أن يستجاب لكم».

(٢) هو: الفضل بن دكين الكوفي.

(٣) هو ابن التُّعْمان بن مروان الجوهري.

وتحرف في المطبوع من المستخرج (١٧٠/٢) إلى «شريح» وهو خطأ، ومشى عليه الشيخ شعيب الأرناؤوط في تخريجه للحديث نفسه في الإحسان (٥/٢٢٣).

(٤) وفي (ل) و (م): «الدبري» فقط.

(٥) والحديث في «المصنف» له (٢٨٣٩) (٢/١٤٥-١٤٦) بلفظ: «فمن أن يستجاب لكم».

(٦) لعله يريد أن لفظهم «قمن» - بدون الفاء -، وقد أشرت سابقاً أن اللفظ في «مسند الشافعي» - برواية المزني - وكذلك في المصنف لعبد الرزاق بالفاء مثل لفظ الآخرين.

[تخريج الحديث في الإحسان (٥/٢٢٢)].

(٧) من (ل) و (م).

أبي مریم^(١)، قال: ثنا عبد العزيز بن محمد^(٢)، قال: ثنا سليمان بن سُحَيْم^(٣)، عن إبراهيم بن عبد الله بن مَعْبُد، عن أبيه، عن ابن عباس، «أنَّ رسول الله ﷺ رفع السِّتْرَ - وأبو بكر [ﷺ]^(٤) يَوْمُ النَّاسِ -، فقال: اللَّهُمَّ هل بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ هل بَلَّغْتُ؟ أيها الناس، إنه لم يَبْقَ بعدي^(٥) من مَبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ...» - فذكر مثله -: «فإنه قَمِينٌ أن يُسْتَجَابَ لَكُمْ»^(٦).

١٨٦٦ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى^(٧)، قال: أبنا ابن وهب^(٨)،

(١) هو: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مریم الجمحي مولاهم، أبو محمد المصري.

(٢) ابن عبيد الدراوردي، أبو محمد المدني.

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن شيخه: يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن جعفر، عن سليمان به نحوه. كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، برقم (٤٧٩/٢٠٨)، (٣٤٨/١)، وفيه: «ورأسه معصوب، في مرضه الذي مات فيه».

(٤) من (ل) و (م).

(٥) كلمة (بعدي) زائدة على صحيح مسلم.

(٦) من فوائد الاستخراج:

زيادة: «وأبو بكر يوم الناس» وكلمة «بعدي» في سياق المصنف.

(٧) ابن ميسرة الصَّدْفِي، أبو موسى البصري. ولم يرد في (ل) و (م): «ابن عبد الأعلى».

(٨) هو الإمام عبد الله بن وهب القرشي مولاهم، أبو محمد المصري.

وهنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم - في طريق يونس فقط - فقد رواه عن:

أبي الطاهر وحرمة - كلاهما عن ابن وهب به نحوه. (٣٤٨/١) برقم (٤٨٠).

قال: أخبرني يونس^(١) ح

وحدثنا الشَّامِيُّ^(٢) وابنُ مِهْلٍ [الصنعاني]^(٣)، قالوا: ثنا عبد الرزاق^(٤)،
عن معمر، كلاهما عن ابن شهاب^(٥)، قال: حدثني إبراهيم بن عبد الله
[ل/٢/١٦/ب] بن حُنَيْنٍ، أن أباه حدثه أنه سمع علي بن أبي طالب [ع] ^(٦)
قال: «نهاني رسولُ الله ﷺ أَنْ أقرأ رَاكِعاً و^(٧) ساجداً».

١٨٦٧- حدثنا سليمان بن سيف^(٨)، ثنا أبو علي الحنفي^(٩)،

(١) هو ابن يزيد الأيلي، أبو يزيد.

(٢) هو: أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن النيسابوري، المعروف بحمدان.

(٣) من (ل) و (م) وهو محمد بن عبد الله بن مهلهل بن المثني الصنعاني.

و«مهلهل»: بضم الميم وكسر الهاء، وتشديد اللام.

(٤) والحديث في مصنفه (٢٨٣٢) (١٤٤/٢).

(٥) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم - في طريق معمر - رواه عن: أبي الطاهر

وحرملة - كلاهما عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، به، نحوه. (٤٨٠).

(٦) من (ل) و (م).

(٧) كذا في النسخ الأربعة (ك، ط، م، ل)، وعند مسلم بلفظ: «أو ساجداً» بالشك، أو

التنوين، وفي «اللباس» عند مسلم: (١٦٤٨/٣) برقم (٣٠/٢٠٧٨) بدون ذكر

السجود.

(٨) ابن يحيى بن درهم الطائي مولاهم.

(٩) هو: عبيد الله بن عبد المجيد البصري، (٥٢٠٩هـ) ع.

قال ابن معين وأبو حاتم: «ليس به بأس» زاد أبو حاتم: «صالح». ووثقه العجلي،

والدارقطني، وذكره ابن حبان في ثقاته. وذكره العجلي في ضعفائه، وأورد له حديثاً

وعثمان بن عمر^(١) ح

وحدثنا إبراهيم بن مَرْزُوق^(٢)، قال: ثنا أبو عامر^(٣) قالوا: ثنا داود بن قيس^(٤)، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْنٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباس، عن

تفرد به، قال الحافظ: «وليس بمنكر»، كما نقل عن ابن معين قوله فيه: «ليس بشيء» (وراجع كلام محقق تاريخ الدارمي في هذه الرواية). ووثقه الذهبي، وقال الحافظ في «الهدى»: «من نبلاء المحدثين»، وقال في «التقريب»: «صدوق، لم يثبت أنَّ يحيى بن معين ضعفه». تاريخ الدارمي (٦٤٤) (ص ١٧٨)، ثقات العجلي (١٠٦٢) (ص ٣١٨)، الجرح (٣٢٤/٥)، ضعفاء العقيلي (١١٠٥) (١٢٣/٣)، ثقات ابن حبان (٤٠٤/٨)، سؤالات البرقاني (٣١٩) (ص ٤٧)، تهذيب الكمال (١٠٧-١٠٤/١٩)، تهذيب التهذيب (٣٤/٧)، هدي الساري (ص ٤٤٤)، التقريب (ص ٣٧٣).

و«الحنفي»: -بفتح الحاء المهملة، والنون، وفي آخرها الفاء-، نسبة إلى بني حنيفة، وهم قوم أكثرهم نزلوا اليمامة. الأنساب (٢٨٠/٢)، اللباب (١/٣٩٦-٣٩٧).

(١) ابن فارس العبدى البصري.

(٢) ابن دينار الأموي البصري، نزيل مصر.

(٣) هو: عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي.

وهو موضع الالتقاء، مع مسلم، رواه عن: زهير بن حَرْب وإسحاق، قالوا: أخبرنا أبو عامر العقدي به نحوه. كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، (٣٤٩/١) برقم (٢١٢/٤٨٠).

(٤) هو الفراء الدباغ، أبو سليمان القرشي مولاهم المدني. «ثقة فاضل، من الخامسة» (في خلافة أبي جعفر). (خت م ٤). تهذيب الكمال (٤٣٩/٨-٤٤٢)، التقريب (ص ١٩٩).
وداود بن قيس موضع الالتقاء مع مسلم -في طريق الحنفي وعثمان- انظر ما قبله.

علي بن أبي طالب [عليه السلام] (١) قال: «نهاني حبيبي (٢) ﷺ عن ثلاث (٣) - لا أقول نهى الناس - نهاني عن تَخْتُم الذهب، وعن لبس القسي، وعن المعصفر (٤) المقدمة (٥)، ولا أقرأ ساجداً ولا راکعاً». وقال أبو عامر: «وأن أقرأ راکعاً و (٦) ساجداً» (٧).

١٨٦٨ - حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي (٨)، قال: ثنا أبو أسامة (٩)،

(١) من (ل) و (م).

(٢) «الحب» - بالكسر - المحبوب. النهاية (١/٣٢٦، ٣٢٧).

(٣) من هنا إلى قوله «المقدمة» لا يوجد في رواية مسلم.

(٤) القسي والمعصفر تقدم تفسيرهما في (ح/١٨٥٨).

(٥) وفي (ط) و (م): المقدمة - بالقاف - وهو تصحيف.

و «المقدم» هو الثوب المشيع حمرة، كأنه الذي لا يقدر على الزيادة عليه لتناهي حمرة، فهو كالممتنع من قبول الصبغ.

النهاية لابن الأثير (٣/٤٢١)، وانظر: غريب الحديث لابن الجوزي (٢/١٨١).

(٦) كذا في النسخ الأربعة (ك، ط، م، ل) بالواو فقط، وفي صحيح مسلم في هذه الرواية «أو».

(٧) من فوائد الاستخراج:

الزيادة في المتن، وقد أشرت إليها في مواضعها.

(٨) أبو جعفر الكوفي.

(٩) هو: حماد بن أسامة القرشي مولاهم، الكوفي.

وهو موضع الالتقاء مع مسلم، رواه عن محمد بن العلاء، عن أبي أسامة به مثله.

(١/٣٤٨، ٣٤٩) برقم (٢١٠/٤٨٠) في الكتاب والباب المذكورين في (ح/١٨٦٧).

عن الوليد بن كثير^(١)، قال: حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن، [عن أبيه]^(٢)، أنه سمع علي بن أبي طالب [عليه السلام]^(٣) يقول: «نهاني رسول الله ﷺ عن قراءة القرآن وأنا راكع/^(٤) أو ساجد».

١٨٦٩ - حدثنا عبد الرحمن بن بشر^(٥)، قال: ثنا يحيى بن سعيد^(٦)، قال: ثنا ابنُ عجلان^(٧)، قال: ثنا إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب [عليه السلام]^(٨)، قال: «نهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذهب، وأن أقرأ وأنا راكع - ولم يذكر السجود - ونهاني

(١) هو القرشي المخزومي مولاهم، أبو محمد المدني، سكن الكوفة.

(٢) في الأصل بدون ذكر أبيه، وهذا خطأ، والمثبت من (ل) و (م)، ونسخة (ط) مثل الأصل، إلا أنه قد استُدرِك فيها في الهامش، والمطبوع (١٧٢/٢) مثل الأصل.

(٣) من (ل) و (م).

(٤) (ك/١/٤٠٠).

(٥) ابن الحكم العبدي، أبو محمد النيسابوري. «ثقة» (٢٦٠هـ) وقيل: بعدها. (خ م د ق). تهذيب الكمال (١٦/٥٤٥-٥٤٨)، التقريب (ص٣٣٧).

(٦) هو القطان، وهو موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن المقدمي، عن القطان، به، ولم يسق متنه [ساق طريقه مقرونا بطريق كل من: نافع، ويزيد بن أبي حبيب، والضحاك، وأسامة ابن زيد، ومحمد بن عمرو، ومحمد بن إسحاق (١/٣٤٩)، برقم (٢١٣/٤٨٠) في الكتاب والباب المذكورين في (ح/١٨٦٧)].

(٧) هو: محمد بن عجلان المدني.

(٨) من (ل) و (م).

عن المعصفر، ونهاني عن لبس القسي^(١).

١٨٧٠ - حدثنا الربيع^(٢)، قال: ثنا ابن وهب^(٣)، عن أسامة بن

زيد^(٤)، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي [رضي الله عنه]^(٥)، أنه

سمعه يقول: «نهاني النبي ﷺ عن تحتم الذهب، وعن لبس المعصفرة^(٦)،

والقسي، والميائير^(٧)، وعن قراءة القرآن وأنا راكع».

(١) من فوائد الاستخراج:

ساق أبو عوانة متن هذه الطريق، بينما الإمام مسلم اكتفى بطرف منه.

(٢) ابن سليمان بن عبد الجبار المرادي، أبو محمد المصري المؤذن.

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن هارون بن سعيد الأيلي، عن ابن وهب، به.

مقروناً بالجماعة المذكورين في طريق القطان السابقة، (ح/١٨٦٩).

(٤) هو الليثي مولاهم، أبو زيد المدني.

(٥) من (ل) و (م).

(٦) في (ل) و (م) بدون التاء.

(٧) ورد تفسيره في رواية مسلم من طريق عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن علي

رضي الله عنه، في اللباس» (٣/١٦٥٩) برقم (٢٠٩٦) قال: «وأما الميائير فشيء كانت تجعله

النساء لبعولتهن على الرجل»، كالقطائف الأرجوان»، وأورده البخاري معلقاً عن

عاصم بنحوه في: باب لبس القسي (١٠/٣٠٥)، مع الفتح، وفيه: «مثل القطائف

يصفونها»، وانظر شرحه في الفتح (١٠/٣٠٦).

ونقل الحافظ في الفتح (١٠/٣٠٦) عن الطبري بأنه قال: «هو وطاء يوضع على

سرج الفرس أو رحل البعير، كانت النساء تصنعه لأزواجهن من الأرجوان الأحمر ومن

قال أسامة: «فدخلت على عبد الله بن حُنين - وهو في بيته يومئذ شيخ كبير، / (ل/١٧/٢أ) وعليه مِلْحَفَةٌ^(١) معصفرة كثيرة العَصْفَر - فسألته عن هذا الحديث، فقال عبد الله: سمعتُ علياً [عليه السلام]^(٢) يقول: «نهاني رسولُ الله ﷺ - ولا أقولُ: نهاكم - عن تَخْتُمِ الذهبِ، ولباس المعصفر...». وذكر الحديث، ولم يذكر السجود^(٣).

١٨٧١ - حدثنا أحمد بن الفرج الحمصي^(٤)، قال: ثنا ابن

الديباج، وكانت مراكب العجم». وقال أبو عبيد: «المياثر الحمر، كانت من مراكب العجم من حرير أو ديباج». [غريب الحديث له: (١٣٩/١)].
والأرجوان المذكور في تفسير الميثرة هو: صبغ أحمر شديد الحمرة.
وقال عياض: «وهو الصوف الأحمر». مشارق الأنوار (٢٦/١) وقيل غير ذلك،
انظر: شرح النووي على مسلم (٤٢/١٤).

(١) اللحاف والملحف والملحفة: اللباس فوق سائر اللباس من دثار البرد ونحوه.

اللسان (٣١٤/٩)، المعجم الوسيط (٨١٨/٢).

(٢) من (ل) و (م).

(٣) من فوائد الاستخراج:

١- ساق المصنف متن هذه الطريق، بينما لم يسقه الإمام مسلم كاملاً.

٢- زيادة القصة - قصة دخوله على عبد الله - ويُستفاد من هذه القصة التأكد من الشيئين اللذين اختلف فيهما في هذه الرواية، وهما: عدم ذكر ابن عباس، وعدم ذكر السجود، وراجع التفصيل بعد (ح/١٨٧٩).

(٤) ابن سليمان الكندي، أبو عتبة، الحجازي، المؤذن لجامع حمص.

أبي فُدَيْكٍ^(١)، قال: ثنا الضَّحَّاكُ بن عثمان^(٢)، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْنٍ، عن أبيه، عن ابن عباسٍ، عن علي [رضي الله عنه]^(٣)، أنه^(٤) قال: «نهاني النبي ﷺ - ولا أقول: نهاكم - عن تَخْتُمَ الذهب، وعن بُسِّ القَسِيِّ، وعن بُسِّ المَقْدَمِ من المَعْصَفِرِ، وعن القراءة راکعاً».

١٨٧٢ - حدثنا محمد بن كثير^(٥)، قال: ثنا سعيد بن حفص الحراني^(٦)،

قال: ثنا يونس بن راشد الحراني^(٧)،

(١) هو: محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، [واسمه: دينار]، الديلي، أبو إسماعيل المدني، مولى بني الديل.

(٢) ابن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي، أبو عثمان المدني.

(٣) من (ل) و (م).

(٤) «أنه» ساقطة من (ل) و (م).

(٥) هو: محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحراني، الكلبي، لقبه: لؤلؤ، أبو عبد الله.

(٦) ابن عمرو بن نُفَيْل - بالنون والفاء مصغر - النفيلي، أبو عمرو الحراني «صدوق، تغير في

آخر عمره» (٢٣٧هـ) (س). لم يذكره صاحب «الاعتباط»، ولا «الكواكب» ولا «نهایة

الاعتباط»، وقد ورد اسمه في ملحق أعده محقق «الكواكب» (ص ٤٦٦)، وذكر فيه قول

أبي عروبة الحراني (الحسين بن محمد بن أبي معشر) (٣١٨هـ): «كان قد كبير، ولزم

البيت، وتغير في آخر عمره». تهذيب التهذيب (٤/١٦). ولم يتعرض لتحديد الآخذين

عنه قبل تغييره أو بعده، ولعل ذلك لعدم وصول أمره إلى حد الاختلاط، أو لعدم

تمدد عمره كثيراً بعد التغيير المشار إليه، والله تعالى أعلم. تهذيب الكمال (١٠/

٣٩٠-٣٩١)، التقريب (ص ٢٣٤).

و«الحراني» نسبة إلى «حران» بلدة من الجزيرة. الأنساب (٢/١٩٥)، معجم البلدان

(٢/٢٧١).

(٧) هو الجزري أبو إسحاق، قاضي حران، (د).

عن محمد بن عمرو^(١)، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، أنه سمع علياً [عليه السلام]^(٢) برحبة الكوفة يقول: «نهاني رسول الله ﷺ - ولا أقول: نهاكم - عن تحتم الذهب، وأن أقرأ وأنا راكع، وعن لبس القسي، وعن المعصفر المفدم»^(٣).

قال أبو زرعة: «لا بأس به». وقال أبو حاتم: «كان أثبت من عتاب بن بشير، يكتب حديثه». وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البخاري: «يقال: كان مرجئاً». وقال النسائي: «كان داعية». وقال الذهبي في الكاشف: «صدوق». وقال الحافظ: «صدوق، رمي بالإرجاء، من الثامنة».

وقول الحافظ أقرب إلى تلخيص الأقوال فيه.

انظر: تاريخ البخاري الكبير (٤١٢/٨)، الجرح (٢٣٩/٩)، ثقات ابن حبان (٢٨٩/٩)، تهذيب الكمال (٥٠٧/٣٢-٥٠٨)، الكاشف (٤٠٣/٢)، تهذيب التهذيب (٣٨٦/١١)، التقريب (ص ٦١٣).

(١) ابن علقمة بن وقاص الليثي المدني، تقدم في (ح/١٨٥٨)؛ حيث إن المصنف أخرج هذا الحديث هناك من طريق النضر بن شميل، عنه.

وهنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن كل من:

١- يحيى بن أيوب. ٢- قتيبة. ٣- وابن حنبل.

ثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو بن علقمة، به، مقروناً برواية الجماعة المذكورين في (ح/١٨٦٩). صحيح مسلم مع شرح النووي، (٣٤٩/١)، برقم (٢١٣/٤٨٠).

(٢) من (ل) و (م).

(٣) سبق وأن أخرج المصنف هذا الحديث من طريق النضر بن شميل، عن محمد بن عمرو بن علقمة هذا، برقم (١٨٥٨) ويروي عن المذكور هناك: النضر بن شميل

١٨٧٣- حدثنا محمد بن كثير، قال: ثنا عبد العزيز بن يحيى^(١)،
 عن محمد بن سلمة^(٢)، عن محمد بن إسحاق^(٣)، عن إبراهيم بن
 عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي [رضي الله عنه]^(٤)، بنحوه.
 ١٨٧٤- حدثنا محمد بن كثير الحراني، قال ثنا النفيلي^(٥)، قال: ثنا
 حاتم بن إسماعيل^(٦)، قال:

- كما سبقت الإشارة إلى ذلك، ولم يرد في طريق النظر وصف «المعصر»
 ب «المُفَدَّم»، وسيأتي الحديث برقم (١٨٧٧).

(١) ابن يوسف البكائي، أبو الأصبع الحراني (٢٣٥هـ) (د س).
 وثقه أبو داود. وقال أبو حاتم: «صدوق». وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن
 عدي: «لا بأس بروايته». وقال الذهبي في «الكاشف»: «ثقة». وقال الحافظ:
 «صدوق ربما وهم».

ولعل الأحسن أن يقتصر على «صدوق» فقط، على قول أبي حاتم مع تشدده.
 انظر: الجرح والتعديل (٤٠٠/٥)، ثقات ابن حبان (٣٩٧/٨)، الكامل (٢٩٢/٥)،
 تهذيب الكمال (٢١٥-٢١٨)، الكاشف (٦٥٩/١)، التقريب (ص ٣٥٩).

(٢) ابن عبد الله الباهلي مولاهم، الحراني. «ثقة» (١٩١هـ) على الصحيح. (ر م ٤).
 تهذيب الكمال (٢٨٩/٢٥-٢٩١)، التقريب (ص ٤٨١).

(٣) ابن يسار، أبو بكر المطلبي مولاهم المدني.

(٤) من (ل) و (م).

(٥) هو: عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل الحراني.

(٦) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن قتيبة، عن حاتم، به، ولم يسق متنه، واكتفى
 بالإشارة إلى أنه لم يذكر السجود. الكتاب والباب السابقان (٣٤٩/١) بعد رقم

ثنا جعفر بن محمد^(١)، عن محمد بن المنكدر^(٢)، عن ابن حنن^(٣)، عن علي [رضي الله عنه]^(٤)، قال: «نهاني النبي ﷺ - ولا أقول: نهاكم - عن تحمّ الذهب، وأن^(٥) أقرأ وأنا راکع، وعن نُبس القَسِيّ، وعن المعصفر المفدّم...»، مثله، ولم يذكر السجود. / (ل/١٧/٢ب)

١٨٧٥ - حدثنا الربيع^(٦) بن سليمان^(٧)، قال: ثنا شعيب بن الليث^(٨)، قال: ثنا الليث^(٩)، ح

=
(٢١٣/٤٨٠) مباشرة.

(١) ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المعروف ب (الصادق)، «صدوق، فقيه، إمام» (١٤٨ هـ) (بخ م ٤). تهذيب الكمال (٥/٧٤-٩٧)، التقريب (ص ١٤١).

(٢) ابن عبد الله بن الهدير - بالتصغير - التيمي، المدني. «ثقة فاضل»، (١٣٠ هـ) أو بعدها. ع. تهذيب الكمال (٢٦/٥٠٣-٥٠٩) التقريب (ص ٥٠٨).

(٣) هو: عبد الله بن حنن الهاشمي، والد إبراهيم.

(٤) في (ل) و (م): «رضي الله» زادت (م) «عنه».

(٥) في الأصل و (ط) و (ل): «وأنا»، والمثبت من (م)، وهو الصحيح.

(٦) (ك/١/٤٠١).

(٧) هو المرادي.

(٨) ابن سعد الفهمي مولاهم، أبو عبد الملك المصري.

(٩) الليث بن سعد هو موضع الالتقاء، رواه مسلم عن عيسى بن حماد المصري، عنه،

به، ولم يسق متنه، ساق طريقه مع الجماعة المذكورين في (ح/١٨٦٩).

وحدثنا عبّاس^(١)، قال: ثنا يونس بن محمد^(٢)، قال: ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب^(٣)، أنّ إبراهيم بن عبد الله بن حنّين [حدثه]^(٤)، أنّ أباه حدثه، [أنه] سمع من عليّ [عليه السلام] يقول: «نهى النبي ﷺ عن خاتم الذهب، ولَبُوسِ^(٥) القَسِيِّ، والمَعَصْفَرِ^(٦)، وقراءة القرآن وأنا راكع»، ولم يذكر السُّجُودَ.

١٨٧٦ - حدثنا أبو أمية، قال: ثنا وهب بن جرير [أبو العباس]^(٧)،

عن شعبة^(٨)، عن

(١) هو ابن محمد بن حاتم الدوري، أبو الفضل البغدادي.

(٢) ابن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب.

(٣) هو المصري، أبو رجاء، واسم أبيه: سويد. «ثقة فقيه، وكان يرسل» (١٢٨ هـ) ع.

انظر: المراسيل لأبي داود (ص ١٣٠)، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٨٦)، تهذيب

الكمال (١٠٢/٣٢-١٠٦)، جامع التحصيل (ص ٣٠١)، التقريب (ص ٦٠٠).

(٤) لفظة (حدثه) و (أنه) وجملة الترضي ليست في الأصل و (ط)، وأثبتها من: (ل) و(م).

(٥) اللبوس: الثياب والسلاح. اللسان (٢٠٣/٦).

(٦) في (م) زيادة «المقدم» ولا أراه إلا مقحماً، ولا يصح في حديث يزيد، فقد أخرجه

النسائي في «الصلاة» (١٨٩/٢) باب: النهي عن القراءة في الركوع، وفي «اللباس»

(١٩١/٨) باب: النهي عن لبس خاتم الذهب، وفيه (٢٠٤/٨) باب: ذكر النهي

عن لبس المعصفر، عن عيسى بن حماد، عن الليث، به، وليس فيه ذكر المقدم.

(٧) من (ل) و (م).

(٨) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن عمرو بن علي، عن محمد بن جعفر،

عن شعبة، به، بنحوه بذكر النهي عن القراءة في الركوع فقط، دون ذكر الثوب

أبي بكر بن حفص^(١)، عن عبد الله بن حُثَيْن، عن ابنِ عَبَّاس، قال: «نُهَيْتُ عن الثوب الأحمر، وخاتم الذهب، وأن أقرأ وأنا راکعٌ». كذا^(٢) رواه غندر عن شعبة^(٣).

١٨٧٧- حدثنا محمد بن كثير الحراني، قال: ثنا سعيد بن حفص الحراني، قال: ثنا يوسف بن راشد الحراني، عن محمد بن عمرو، عن

والخاتم، وبعدهم ذكر علي ﷺ أصلاً في الإسناد. صحيح مسلم: (٣٥٠/١) برقم (٤٨١) كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود. (١) هو: عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو بكر المدني، مشهور بكنيته. «ثقة، من الخامسة» ع. تهذيب الكمال (٤٢٣/١٤-٤٢٤)، التقريب (ص ٣٠٠).

(٢) في (ل) و (م) «وكذا» وهذا التأكيد من المصنف يرمي إلى دفع توهم انفراد وهب بن جرير عن شعبة، به، بعدهم ذكر علي ﷺ في الإسناد. (٣) وصله مسلم - كما سبق عند موضع الالتقاء - ووصله أيضاً النسائي في «اللباس»، باب النهي عن لبس خاتم الذهب، (١٩١/٨)، عن محمد بن الوليد؛ والبخاري في «التاريخ الكبير»، (٣٠٠/١) عن بيان، عن النضر، كلاهما، عن شعبة، به، بنحوه. وقفة:

رجح الإمام الدارقطني في (تبعه) (ص ٢٨٥) وقبله الإمام البخاري في التاريخ الكبير (٣٠٠/١) عدم صحة ذكر ابن عباس هنا، وأن الحديث لعلي - رضي الله عنهما - ويبدو أنه هو الراجح، وأن الإمام مسلماً لم يسق هذا الحديث إلا لبيان علته، وسيأتي لهذا الكلام مزيد شرح بعد (ح/١٨٨٠)، وانظر: (بين الإمامين مسلم والدارقطني) (ص ١٥٣-١٥٤). وستأتي رواية مالك برقم (١٨٨٢)، وهي في الموطأ (٨٠/١)

إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن، عن أبيه، أنه سمع علياً [رضي الله عنه] ^(١) برحبة الكوفة يقول: «نهاني رسول الله ﷺ - ولا أقول: نهاكم - عن تخطم الذهب، وأن ^(٢) أقرأ وأنا راعع، وعن لبس القسي، وعن المعصفر المقدم» ^(٣).

١٨٧٨ - حدثنا محمد بن كثير الحراني، ثنا عبد العزيز بن يحيى ^(٤)،

قال: حدثني محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن، عن أبيه، عن علي، بنحوه ^(٥) ^(٦).

١٨٧٩ - حدثنا أبو داود الحراني، قال: ثنا عبد العزيز [بن يحيى] ^(٧)،

بمثله.

١٨٨٠ - حدثنا عمَّار بن رجاء ^(٨)، قال: ثنا يزيد بن هارون ^(٩)،

(١) من (ل) و (م).

(٢) في الأصل و (ل) و (م): «وأنا أقرأ»، والمثبت من (ط)، وهو الصحيح.

(٣) تقدم الحديث بسنده ومثته برقم (١٨٧٢)، وهو مكرر له ولما سيأتي برقم (١٨٨٠) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو.

(٤) في (م) بعده: «بمثله» وبعده إلى آخر كلمة: «بمثله» بنهاية (ح/١٨٧٩) ساقط من تلك النسخة.

(٥) الحديث مكرر لما سبق برقم (١٨٧٣).

(٦) في الأصل - فقط - هنا (ح) - علامة التحويل - وليست في (ل، ط). ولكون الأنسب عدم وجودها لم أثبتها.

(٧) من (ل) فقط، وهو كذلك.

(٨) أبو ياسر التغلبي الاسترآبادي.

(٩) ابن زاذان، أبو خالد الواسطي.

قال: أبنا محمد^(١)، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنّين، عن أبيه، أنه سمع علياً -برحبة الكوفة- يقول: «نهاني رسولُ الله ﷺ -ولا أقول: نهاكم- عن لبس القَسِيّ، والمعَصْفَر، وعن التَخْتِمِ بالذهب، وعن قراءة القرآن وأنا راکع»^(٢). / (ل/١٨/٢/أ)

رواه يزيدُ بن أبي حبيب^(٣)، والضحاكُ بن عثمان^(٤)، وأسامةُ بن زيد^(٥)، ومحمد بن عمرو^(٦)، ومحمدُ بن إسحاق^(٧)، كلُّ هؤلاء عن إبراهيم بن عبد الله بن حنّين، عن أبيه، عن علي؛ إلا الضحاك وابن عجلان^(٨)؛ فإنهما زادا «عن ابن عباس^(٩)» عن علي، عن النبي ﷺ، وقالوا:

(١) هو: ابن عمرو بن علقمة الليثي المدني.

(٢) سبق وأن أخرج المصنف حديث محمد بن عمرو:

أ- برقم (١٨٥٨) من طريق النضر بن شميل، عن محمد بن عمرو.

ب- برقم (١٨٧٢) من طريق يونس بن راشد الحراني، عن محمد بن عمرو.

ج- برقم (١٨٧٧) من طريق يونس بن راشد الحراني، عن محمد بن عمرو أيضاً.

وانظر تحريجه في (ح/١٨٧٢).

(٣) تقدم حديثه عند المصنف برقم (١٨٧٥).

(٤) تقدم حديثه عند المصنف برقم (١٨٧١).

(٥) تقدم حديثه عند المصنف برقم (١٨٧٠) ولم يرد في (ل) و (م): «ابن زيد».

(٦) تقدم حديثه عند المصنف بالأرقام: (١٨٥٨، ١٨٧٢، ١٨٧٧، ١٨٨٠).

(٧) تقدم حديثه عند المصنف برقم (١٨٧٣، ١٨٧٨).

(٨) تقدم حديثه عند المصنف برقم (١٨٦٩).

(٩) وكذلك داود بن قيس، كما سبق في (ح/١٨٦٦).

«نهاني عن قراءة القرآن وأنا راكع»، ولم يذكروا في روايتهم النهي عنها في السجود^(١).

وتابعهم عن إبراهيم رجل رابع وهو: عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة كما في (العلل) للدارقطني (٧٩/٣) وهو (صُوَيْلِح) كما قاله الذهبي، وقال الدارقطني: «مُقَلٌّ، يُعْتَبَرُ بِهِ». انظر: ضعفاء العقيلي (١٠٣/٣)، سؤالات البرقاني (٣١١)، ثقات ابن حبان (١٣٨/٧)، الميزان (٥٣٧/٢)، لسان الميزان (٢٢٦/٤).

هذا، والجمهور من أصحاب إبراهيم ممن ذكرهم المصنف مع يزيد بن أبي حبيب، وكذلك: نافع والزهري وزيد بن أسلم، والوليد بن كثير، على عدم ذكر ابن عباس رضي الله عنه في السند، وقد ساق المصنف أحاديثهم، خلا زيد بن أسلم، فسيأتي حديثه برقم (١٨٨٢) ونافع، وحديثه برقم (١٨٨٠).

وتابعهم عن إبراهيم جماعة آخرون، وهم:

١- إسحاق بن أبي بكر.

٢- الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب.

٣- شريك بن أبي نمر.

انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٢٩٩/١-٣٠٠)، العلل (٧٨/٣-٨٠)، الإلزامات والتتبع (ص ٢٨٤)، كلاهما للدارقطني.

(١) وتابعهم عن عبد الله بن حُنَيْنٍ كُلٌّ مِنْ:

١- سعيد بن أبي سعيد المقبري [تاريخ بغداد ٢٥/٧].

٢- خالد بن معدان [النسائي في «اللباس» (١٩٢/٨)].

٣- محمد بن المنكدر [عند المصنف برقم (١٨٧٥) ورواه مسلم (٣٤٩/١)].

كما أن نافعاً وافقهم في عدم ذكر السجود، وروايته عند المصنف برقم (١٨٨٢) وأخرج البخاري روايته -بتوشع- في (تاريخه الكبير) (٢٩٩/١).

كما ذكر الزهري^(١)، وزيد بن أسلم^(٢) والوليد بن كثير^(٣)، وداود بن قيس^{(٤)(٥)}.

(١) تقدم حديثه عند المصنف برقم (١٨٦٦).

(٢) (ك/١/٤٠٢). وزيد بن أسلم سيأتي حديثه عند المصنف برقم (١٨٨٤).

(٣) تقدم حديثه عند المصنف برقم (١٨٦٨).

(٤) تقدم حديثه عند المصنف برقم (١٨٦٧).

(٥) لم يتابعهم عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه (٨٢٩، ٩٣٩) (١/١٠٥، ١٠٧)، وانظر: علل الدارقطني (٣/٧٨). وقفة: يلاحظ أن المصنف قد أولى الاختلاف الوارد في حديث علي ﷺ اهتماماً بالغاً - تبعاً للإمام مسلم - والاختلاف في هذا الحديث وارد في السند والمتن، وإليك خلاصة عنه، مع بيان الراجح في كلتا النقطتين:

أولاً: الاختلاف في السند:

وتمثّل في ذكر عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أو عدمه بين عبد الله بن حنّين وعلي بن أبي طالب ﷺ.

فالأكثر على عدم ذكره، وأن عبد الله بن حنّين يرويه عن علي ﷺ مباشرة وهم: نافع، والزهري، وزيد بن أسلم، والوليد بن كثير، ويزيد بن أبي حبيب، وأسامة بن زيد، ومحمد بن عمرو، ومحمد بن إسحاق.

وكذلك: إسحاق بن أبي بكر، والحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، وشريك بن أبي نمر. وتابعهم عن عبد الله بن حنّين كل من: سعيد بن أبي سعيد المقبري [تاريخ بغداد ٢٥/٧] وخالد بن معدان [النسائي في «اللباس» ٨/١٩٢]، محمد بن المنكدر [عند مسلم (١/٣٤٩)] والمصنف (١١٣)، موسى بن عبّيدة الريندي [الترغيب والترهيب للأصفهاني (مخطوط) ١/١٩٦] ويحيى بن أبي كثير [التاريخ الكبير للبخاري ١/١٩٩].

كما تابعهم عن علي رضي الله عنه كلٌّ من: عبيدة السلماني [النسائي ١٨٧/٢] والحارث بن عبد الله الأعور الكوفي [مصنف عبد الرزاق (٢٨٣٥) ١٤٤/٢]، ومحمد بن حنفية [المصدر السابق (٢٨٣٤) ١٤٤/٢]، والنعمان بن سعد [رواه عبد الله بن أحمد في زياداته على أبيه (١٣٣٠، ١٣٣٧)، (١٥٥/١)]، وأبو يعلى (٤١٦، ٤٢٠)، (٣٣١/١، ٣٣٣)، والبزار، كشف الأستار (٥٣٩)، (٢٦٢/١) وهو ضعيف، انظر: مجمع الزوائد (١٢٧/٢).

وخالفهم جماعة فزادوا (ابن عباس) بين عبد الله بن حننٍ وعلي بن أبي طالب، وهم: محمد بن عجلان، الضحاك بن عثمان، داود بن قيس، عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة، وتابعهم عن ابن عباس: عبد الله بن الحارث [المسند للإمام أحمد ١/١٠٥].
الترجيح:

وقد سلك النقاد مسلكين: الأول: الجمع، والثاني: الترجيح.

أ- ومن اختار المسلك الأول:

١- يحيى بن سعيد القطان. ٢- ابن عبد البر.

قال الأخيرُ منهما - بعد سياقه لرواية ابن عجلان ومن معه - : «هكذا قال ابن عجلان، وداود بن قيس، والضحاك بن عثمان في هذا الحديث: عن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي، فزادوا ذكر ابن عباس.

وفي حديث ابن شهاب وغيره: أن عبد الله بن حننٍ سمعه من علي.

وقد يجوز أن يسمعه من ابن عباس عن علي، ثم يسمعه من علي.

ويجوز أن يسمعه منهما معاً.

وقد ذكر علي بن المديني عن يحيى بن سعيد أنه كان يذهب إلى أن عبد الله بن حننٍ سمعه من ابن عباس، ومن علي، ويقول: كان مجلسهما واحداً وتحفظاه جميعاً».

٣- واختار هذا المسلك - كذلك - النووي قائلًا: «... وهذا اختلاف لا يؤثر في صحة الحديث، فقد يكون عبد الله بن حننٍ سمعه من ابن عباس عن علي، ثم سمعه

من علي نفسه...» [شرحه لصحيح مسلم ٢٠٠/٤].

ب- واختار أكثر الأئمة مسلك الترجيح، فرجحوا رواية الزهري، ونافع، ومن معهم الذين أسقطوا ابن عباس من السند وهم:

١- الإمام البخاري في (تاريخه الكبير)، (٣٠٠/١)؛ فقد قال -بعد استعراضه للاختلاف المذكور-: «ولم يصح فيه (ابنُ عباس)، وما روى مالك عن نافع أصح» يشير بذلك إلى رواية الجمهور.

٢- الإمام أبو حاتم؛ فقد سأله ابنه عن هذا الاختلاف فقال: «لم يُثَلِّهؤلاء الذين رواوا عن أبيه: (سمعتُ علياً) إلا بعضهم»، وهؤلاء الثلاثة مستورون، والزيادة مقبولة من ثقة، وابن عجلان ثقة، والضحاك بن عثمان ليس بالقوي، وأسامة لم يَرْضَ حتى روى عن إبراهيم، ثم روى عن عبد الله بن حنين نفسه، وأسامة ليس بالقوي».

ثم قال ابنُ أبي حاتم: «وقال أبي مرة أخرى: الزهري أحفظ».

٣- الدارقطني، فقد أورد رواية ابن عجلان، وداود بن قيس، والضحاك في كتابه (التبَّع) (١٣٧) (ص ٢٨٤)، ثم قال: «وقد خالفهم جماعة أحفظ منهم، وأعلى إسناداً، وأكثر عدداً، منهم: نافع، والزهري...»، وقال في (العلل) - بعد ذكره لرواية ابن عجلان ومن معه-: «وخالفهم جماعة أكثر منهم عدداً...» فذكرهم.

والمقطع الأول من كلام الإمام أبي حاتم يُرَجَّح جانب من زاد ابن عباس، ولكنه تراجع في قوله الأخير، فقدَّم الزهري وحده على ابن عجلان ومن شاركه، لأن الزهري أحفظ. وانظر: (بين الإمامين: مسلم والدارقطني) (ص ١٥٠-١٥١)، كلام محقق (الإلزامات والتبَّع) (ص ٢٨٥).

❖ قلتُ: قد وقع التصريح بسماع عبد الله بن حنين عن علي ﷺ لأكثرهم، وهم:

الزهري [ح/١٨٦٥] والوليد بن كثير [ح/١٠٧] وأسامة بن زيد [ح/١٠٩]، [وفيه قصة دخوله على عبد الله بن حنين]، ومحمد بن عمرو بن علقمة [ح/١١١]،

ويزيد بن أبي حبيب [ح/١١٤].

٤- وقد استظهر شيخنا ربيع بن هادي المدخلي في كتابه (بين الإمامين) (ص ١٥١)، ومحقق كتاب (الإلزامات والتتبع) (ص ٢٨٥) أن صنيع الإمام مسلم يدل على ترجيحه لجانب الزهري ومن معه، وأنه لم يسق رواية ابن عجلان ومن معه إلا لبيان علتها.

٥- واختاره شيخنا: ربيع بن هادي المدخلي في كتابه (بين الإمامين مسلم والدارقطني) (ص ١٥٠-١٥١).

والراجح: هو رواية الزهري ومن معه ممن لم يذكر ابن عباس في هذا الحديث، لأنهم - كما قال الإمام الدارقطني: - «أحفظ، وأعلى إسناداً، وأكثر عدداً»، فزيادة ابن عباس بين عبد الله بن حننٍ وعلي تعتبر من (المزيد من متصل الأسانيد).
ولكني لأستبعد ما استظهره ابنُ عبد البر ومن معه من الجمع، وخاصة على ضوء كلام القطان السابق.

ثانياً: الاختلاف في المتن:

وتمثل في ذكر النهي عن قراءة القرآن في السجود أو عدمه، والاقتصار على ذكر النهي عن القراءة في الركوع فقط:

أ- فقد اقتصر على الركوع كلُّ من: نافع، ويزيد بن أبي حبيب، والضحاك بن عثمان، وأسامة ابن زيد، ومحمد بن عمرو، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن عجلان. وتابعهم عن عبد الله بن حننٍ في ذلك: سعيد بن أبي سعيد المقبري، وخالد بن معدان، ومحمد بن المنكدر.

كما تابعهم عن علي عليه السلام: محمد بن الحنفية، وعبيدة السلماني.

ب- بينما خالفهم كل من: الزهري، وزيد بن أسلم، والوليد بن كثير، وداود بن قيس.

١٨٨١- حدثنا الصغاني، قال: ثنا إسحاق بن عيسى^(١)، عن

وتابعهم عن ابن عباس: عبد الله بن الحارث، والنعمان بن سعد [وحدثاها
ضعيفان]، فزادوا ذكر النهي عن قراءة القرآن في السجود أيضاً.
الترجيح:

والذي يترجح لديّ هو جانب الإمام الزهري، لما يلي:

١- لاتفاق أكثر الثقات على هذه الزيادة، كالزهري، وزيد بن أسلم، وداود بن قيس،
أما الذين اقتصروا على الركوع فقط فكلّهم متكلم فيهم إلا الإمامين: نافع ويزيد بن
أبي حبيب.*

٢- ولو افترضنا التساوي في الحفظ والثقة فذكرُ السجود زيادةً من الثقة [بل الثقات]
وليس فيها مخالفة معارضة لما اقتصر عليه الآخرون، فتُقبل.
وللحديث - بذكر الركوع والسجود- شاهدٌ صحيح من حديث ابن عباس رضي الله عنه سبق
عند المصنف برقم (١٨٦٢).

هذا ما يتعلق بالاختلاف على إبراهيم بن عبد الله بن حنين خاصة، أما إذا اعتبرنا
المتابعات عن فوق إبراهيم فالأكثر من الثقات على عدم ذكر السجود، إلا أن
جانب الزهري ومن معه يظلُّ مرجحاً لكون ما زادوه زيادة من الثقات لا تخالف ما
ذكره الآخرون.

قال الدارقطني: «ثقة». وقال أبو حفص بن شاهين: «كان من نبلاء أصحاب أحمد». وقال
أحمد ابن المنادي: «مشهودٌ له بالصلاح والفضل». وقال الخطيب: «كان فاضلاً
حافظاً، ثقة، عارفاً». تاريخ بغداد (٣/٦١-٦٢)، تاريخ جرجان للسهمي (٦٥١)
(ص ٣٩١)، السير (١٣/٤٩-٥٠)، تذكرة الحفاظ (٢/٥٩٠-٥٩١).

(١) ابن نجيم البغدادي، أبو يعقوب، ابن الطباع. «صدوق» (٢١٤ هـ وقيل: بعدها
بسنة) (م ت س ق). تهذيب الكمال (٢/٤٦٢-٤٦٤)، التقريب (ص ١٠٢).

مالك^(١)، عن نافع، ح

وحدثنا حمدان بن علي^(٢) قال: ثنا مُعَلَّى^(٣)، عن وَهَيْبٍ^(٤)، عن أيوب^(٥)، عن نافع^(٦)، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْنٍ، عن أبيه، عن علي [ﷺ]^(٧)، عن النبي ﷺ و^(٨) قال: «وعن قراءة القرآن في الركوع»، ولم يذكر السجود.

١٨٨٢ - حدثنا أبو داود الحراني، قال: ثنا أبو ربيعة^(٩)، قال: ثنا

(١) والحديث في موطنه (٨٠/١)، رواية يحيى.

و«مالك» موضع الالتقاء، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عنه، به، مقروناً بالجماعة المذكورين في (ح/١٨٦٩) (٣٤٩/١) برقم (٢١٣/٤٨٠).

(٢) هو: محمد بن علي بن عبد الله بن مهران البغدادي، أبو جعفر الورّاق، المعروف بحمدان.

(٣) هو ابن أسد العمّي - بفتح المهملة وتشديد الميم - أبو الهيثم البصري - (٢١٨هـ) (خ م قد ت س ق). «ثقة ثبت، قال أبو حاتم: ما أعلم أني أخذت عليه خطأ في حديث غير حديث واحد». الجرح (٨/٣٣٥)، تهذيب الكمال (٢٨/٢٨٢ - ٢٨٤)، التقريب (ص ٥٤٠).

(٤) هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم، أبو بكر البصري.

(٥) هو السخيتاني.

(٦) هنا موضع الالتقاء - في طريق حمدان - انظر ما قبله.

(٧) من (ل) و (م).

(٨) في (ل) و (م): «قال» - بدون الواو -.

(٩) هو: زيد بن عوف، ولقبه: فهد بن عوف، أبو ربيعة القطعي. قال الفلاس، ومسلم،

وهيب، بمثله: «وعن القراءة وأنا راكع».

١٨٨٣ - حدثنا إسماعيل القاضي^(١) قال: ثنا عيسى بن مينا^(٢)،

وتابعهما الذهبي: «متروك». وقال البخاري: «تركه علي وغيره»، وقال: «رماه علي». وكتب عنه أبو حاتم، وقال: «يعرف وينكر، وقال: كان علي بن المديني يتكلم فيه». وذكره أبو زرعة في الضعفاء، واتهمه بسرقة حديثين. وضعفه ابن حبان وغيره. وقال الذهبي - أيضاً -: «واو». التاريخ الكبير للبخاري (٤٠٤/٣)، التاريخ الأوسط (المطبوع باسم «الصغير» خطأ) (٣١٤/٢-٣١٥)، الكنى والأسماء للإمام مسلم (١١٤٣) (٣٢١/١)، أبو زرعة الرازي (٤٥٤/٢-٤٥٦)، الجرح (١٧٠/٣) - (١٧١)، المجروحين (٣١١/١)، الكامل لابن عدي (٢١٠/٣-٢١١)، ضعفاء الدارقطني (٢٣٣) (ص ٢١٦)، الميزان (١٠٥/٢)، ديوان الضعفاء للذهبي (١٥٢٦) (ص ١٥١)، لسان الميزان (٣٥٨٨) (١٩٨/٣-١٩٩).

(١) هو: إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن محمد البصرة: حماد بن زيد بن درهم الأزدي مولاهم البصري المكي، قاضي بغداد. قال أبو بكر الخطيب: «وكان إسماعيل فاضلاً عالماً، متقناً فقيهاً على مذهب مالك بن أنس، شرح مذهبه ولخصه، واحتج له، وصنف المسند وكتباً عدة في علوم القرآن... واستوطن بغداد قديماً، وولي القضاء بها، فلم يزل يتقلده إلى حين وفاته». تاريخ بغداد (٢٨٤/٦). وقال ابن أبي حاتم: «كتب إلينا ببعض حديثه، وهو ثقة صدوق». الجرح والتعديل (١٥٨/٢). وقال الذهبي في «السير (٣٣٩/١٣)»: «الإمام العلامة، الحافظ، شيخ الإسلام...». (٢٨٢هـ).

ترجم له الخطيب في تاريخه (٢٨٤/٦-٢٩٠) والذهبي في «السير» بالتفصيل.

(٢) أبو موسى، مولى بني زريق، يقال: كان ربيب نافع، فلقبه بقالون لجودة قراءته. (٢٢٠هـ). ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٩٠/٦)، والذهبي في

قال: ثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير^(١)، عن زيد بن أسلم^(٢)، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي [رضي الله عنه]^(٣)، أنه قال: «نهاني النبي ﷺ عن تحتم الذهب، وعن لبس القسي، وعن المعصفر المفدم، وعن القراءة في الركوع والسجود، -ولا أقول: نهاكم أيها الناس-».

«السير» (٣٢٦/١٠-٣٢٧) وغيرها، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وهو مقرئ

مشهور يُعرف ب (قالون). وانظر: غاية النهاية لابن الجوزي (١/٦١٥-٦١٦).

(١) هو الأنصاري مولاهم، المدني. وهنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن أبي بكر بن إسحاق، عن أبي مريم، عن محمد ابن جعفر، به، نحوه، بذكر النهي عن القراءة في الركوع والسجود فقط. كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في

الركوع والسجود (١/٣٤٩) برقم (٤٨٠/٢١١).

(٢) هو العدوي مولى عمر، أبو عبد الله وأبو أسامة، المدني. «ثقة عالم، وكان يرسل»،

(١٣٦هـ) ع. المراسيل لأبي داود (ص١٢٩)، [وانظر: الفهرس (ص٢٣٢)]،

المراسيل لابن أبي حاتم (ص٥٩)، تهذيب الكمال (١٠/١٢-١٨)، التقريب

(ص٢٢٢).

(٣) من (ل) و (م).

[باب^(١)] بيان ما يقول المصلي إذا رفع رأسه من الركوع، ومقدار وقوفه، وثبات المأمومين قياماً حتى يسجد الإمام، ثم يسجدون، وبيان طول الجلوس بين السجدين

١٨٨٤ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا سليمان بن حرب^(٢)، قال: ثنا حماد بن زيد^(٣)، عن ثابت^(٤)، قال: قال لي أنس بن مالك^(٥): «إني لا آلو^(٦) أن أصلي بكم كما رأيت رسول الله ﷺ يصلي».

قال ثابت: / (ل١٨/٢ب) «فكان أنس يصنع شيئاً لا أراكم تصنعونه^(٧)، كان إذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل: لقد نسي، وكان إذا رفع رأسه بين السجدين قعد حتى يقول القائل:

(١) من (ل) و (م).

(٢) هو الأزدي الواشحي البصري.

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن خلف بن هشام عن حماد، به، بنحوه. كتاب الصلاة، باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام (٣٤٤/١) برقم (٤٧٢).

(٤) ابن أسلم البناني - بضم الموحدة ونونين - أبو محمد البصري. «ثقة عابد» (بضع وعشرين ومائة هـ) ع. تهذيب الكمال (٣/٣٤٢-٣٤٩)، التقريب (ص١٣٢).

(٥) «ابن مالك» لم يرد في (ل) و (م).

(٦) أي: لا أترك - بمدّ الهمزة - وقيل: لا أقصر. مشارق الأنوار (٣١/١).

(٧) فيه إشعار بأنهم كانوا يُجَلِّون بتطويل الاعتدال. الفتح (٢/٣٣٦).

«لقد نسي»^(١).

١٨٨٥ - حدثنا يعقوب بن سفيان^(٢)، قال: ثنا عبد الله بن

يوسف^(٣)، قال: ثنا سعيد^(٤)، ح

وحدثنا يزيد بن عبد الصمد^(٥)، قال: ثنا أبو مُسَهَّر^(٦)، ح

وحدثنا العباس بن الوليد^(٧) قال: حدثني أبي^(٨)، قال^(٩): أبنا

سعيد بن عبد العزيز^(١٠)، عن عطية بن قيس، عن قَرَعَةَ، عن أبي سعيد

(١) وأخرجه البخاري (٨٢١) في «الأذان» باب: المكث بين السجدين.

(٢) ابن جowan الفارسي الفسوي الحافظ، ولم أعثُر على الحديث في (المعرفة والتاريخ).

(٣) هو «التنيسي»، أبو محمد الكلاعي، أصله من دمشق.

(٤) هو ابن عبد العزيز التنوخي الدمشقي الإمام.

(٥) هو: يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي..

(٦) هو: عبد الأعلى بن مُسَهَّر الغساني الدمشقي. «ثقة فاضل» (٢١٨هـ) ع.

تهذيب الكمال (٣٦٩/١٦-٣٧٩)، التقريب (ص ٣٣٢).

(٧) ابن مَزِيد - بفتح الميم وسكون الزاي، وفتح المثناة التحتانية - الغدري - بضم المهملة

وسكون المعجمة - البيروني. «صدوق عابد» (٢٦٩هـ) (د س).

اللباب (٣٣١/٢ العذري)، تهذيب الكمال (٢٥٥/١٤-٢٥٩)، توضيح المشتبه

(١١٩/٨) (زيد)، التقريب (ص ٢٩٤).

(٨) هو: الوليد بن يزيد الغدري، أبو العباس البيروني.

(٩) في (ل) و (م): «قالا»، وهو أنسب.

(١٠) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن

مروان بن محمد الدمشقي، عن سعيد به نحوه. كتاب الصلاة، باب: ما يقول إذا رفع

الخدري، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ» قَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مَلَأَ السَّمَاوَاتِ وَمَلَأَ الْأَرْضَ، وَمَلَأَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلُ الشَّاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ - كُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ - لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ»، وَقَالَ أَحَدُهُمَا/ (١): «لَا نَازِعَ لِمَا أُعْطِيَ، وَلَا مَعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

وقال يعقوب: «لا مانع» (٢).

١٨٨٦ - حدثنا عباس الدُّورِيُّ، وأبو داود الحراني، قالوا: ثنا

رأسه من الركوع، (٣٤٧/١) برقم (٤٧٧).

(١) (ك/١٠٣/٤٠٣).

(٢) من فوائد الاستخراج:

روى أبو عوانة الحديث من ثلاث طرق، عن سعيد، وُصِفَ اثْنَانِ مِنَ الرَّوَاةِ عَنْ سَعِيدٍ

بِمَا يُوْجِبُ الْمَزِيَّةَ عَلَى مِرْوَانَ، إِمَّا فِي سَعِيدٍ خَاصَّةً، وَإِمَّا عَمُومًا، وَهُمَا:

١- عبد الله بن يوسف، قال أبو حاتم: «هو أتقن من مروان الطاطري، وهو ثقة».

[الجرح والتعديل (٢٠٥/٥)].

٢- أبو مسهر: فقد قال هو عن نفسه: «جالستُ سعيدَ بن عبد العزيز ثنتي عشرة

سنة، وما كان أحد من أصحابه أحفظ لحديثه مني، غير أني نسيت» تهذيب الكمال

(٣٧٤/١٦).

وقال له سعيد نفسه: «ما شَبَّهْتُكَ فِي الْحِفْظِ إِلَّا بِجَدِّكَ أَبِي ذَرَامَةَ؛ مَا كَانَ يَسْمَعُ شَيْئًا

إِلَّا حَفِظَهُ». المصدر السابق.

ولا شك أنه أتقن من مروان، وأوثق في سعيد خاصة منه أيضاً. والله تعالى أعلم.

سعيد بن عامر^(١)، ح

وحدثنا الصغاني وسعيد بن مسعود^(٢)، قالوا: ثنا رُوْحُ بن عُبادة^(٣)،
قالا: ثنا هشام بن حستان^(٤)، عن قيس بن سعد^(٥)، عن عطاء^(٦)، عن ابن
عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: «اللَّهُمَّ
رَبَّنَا وَلِك الْحَمْد مَلَأَ السَّمَاءَ^(٧)، وَمَلَأَ الْأَرْضَ، وَمَلَأَ مَا شِئْتَ مِنْ
شَيْءٍ بَعْدُ».

١٨٨٧ - حدثنا إبراهيم بن مَرْزُوق^(٨)، قال: ثنا عثمان بن عمر^(٩)،

(١) هو الضُّبَعي، أبو محمد البصري.

(٢) ابن عبد الرحمن المروزي، أبو عثمان.

(٣) ابن العلاء القيسي، أبو محمد البصري.

(٤) الأزدي القُرْدُوسي - بالقاف وضم الدال - أبو عبد الله البصري.

وهشام موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن هشيم،
به، بنحوه. (٣٤٧/١) برقم (٤٧٨) باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع.

(٥) هو المكي. «ثقة» (بضع و ١١٠هـ). (ختم د س ق). تهذيب الكمال (٤٧/٢٤ -
٥٠)، التقريب (ص ٤٥٧).

(٦) هو ابن أبي رباح المكي.

(٧) كذا في الأصل و (ط) و (ل)، وهو كذلك عند أحمد في مسنده (٣٤٩٨)

(١/٣٧٠) رواه عن رُوْحُ، به، وفي (م): «السموات» وهو كذلك في مسلم والنسائي

(٢/١٩٨) حيث رواه عن أبي داود الحراني، به، ويبدو أن المصنف ساق المتن على

لفظ رُوْحُ.

(٨) ابن دينار الأموي البصري، نزيل مصر.

(٩) ابن فارس العبدي البصري.

قال: ثنا هشام بن حسان، بمثله.

١٨٨٨ - حدثنا أحمد بن مسعود المقدسي^(١)، ثنا محمد بن عيسى،
أبنا هشيم^(٢)، أبنا هشام بن حسان^(٣) - بإسناده مثله - وزاد فيه: «أهل
الثناء والمجد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا
الجد^(٤) منك الجد» / (ل/٢٩/أ).

١٨٨٩ - حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٥)، ح
وحدثنا يوسف بن مسلم^(٦)، قال: ثنا حجاج بن محمد، قال: ثنا

(١) أبو عبد الله الخياط، وشيخه «محمد بن عيسى» هو: ابن نجیح البغدادي،
أبو جعفر بن الطباع.

(٢) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن هشيم، به.
باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٣٤٧/١)، برقم (٤٧٨).

(٣) «ابن حسان» لم يرد في (ل) و (م).

(٤) «الجد» - بفتح الجيم - هو الغنى والحظ في الرزق والعظمة والسلطان، أي: لا ينفع ذا
الحظ في الدنيا بالمال والولد والعظمة والسلطان منك حظُّه، أي: لا يُنحيه منك
حظُّه، وإنما ينفعه وينحيه العمل الصالح.
و«من» هنا بمعنى البدل، كقول الشاعر:

فليت لنا من ماء زمزم شربة مبرّدة باتت على الطهيان

غريب الحديث لأبي عبيد (١٥٦/١)، أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري

للخطابي (١/٥٥١-٥٥٢)، تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص١٢٦)،

شرح النووي لمسلم (٥/١٩٦)، فتح الباري (٢/٣٨٦).

(٥) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٨٢٤) (ص١١٠).

(٦) هو: يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي، وشيخه حجاج بن محمد هو الأعور المصيصي.

شعبة^(١)، عن عبيد أبي الحسن^(٢)، قال: سمعتُ عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو بهذا الدعاء: «اللهم لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيءٍ بعد».

زاد حجاج في حديثه: قال شعبة: وحدثني أبو عَصْمَةَ^(٣)، عن

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن محمد بن المثنى وابن بشار، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، به، مثله، إلا أن فيه زيادة «ربنا» بعد «اللهم». كتاب الصلاة، باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع، (٣٤٦/١) برقم (٢٠٣/٤٨٦).

(٢) هو: عبيد بن الحسن المزني، أو الثعلبي، أبو الحسن الكوفي. «ثقة، من الخامسة» وسيأتي تسميته من أبي عوانة في نهاية (ح/١٨٩٠).

روى له مسلم وابن ماجه هذا الحديث فقط، وأبو داود هذا الحديث وحديثاً آخر. وهذا جميع ما له عند أصحاب الكتب الستة. تهذيب الكمال (١٩٥/١٩-١٩٧)، التقريب (ص٣٧٦).

(٣) هو: نوح بن أبي مريم، [واسمه: مابنة، وقيل غير ذلك] القرشي، قاضي مرو، ويُعرف ب (نوح الجامع) لجمعه العلوم، (١٧٣هـ) (ت فق).

قال مسلم وأبو حاتم، والدارقطني: «متروك الحديث». وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال: «ذاهب الحديث جداً». ورواه ابن المبارك والحاكم بالوضع. وقال ابن حبان: «نوح الجامع جمع كل شيء إلا الصدق». انظر: التاريخ الكبير (٣٩٦/٧)، الأوسط (١٦٥/٢)، - كلاهما للبخاري -، الكنى للإمام مسلم (٢٦١٣) (١/٦٤٣)، كتاب المجروحين لابن حبان (٤٠٨/٣)، الكامل لابن عدي (٤٠/٧-٤٤)، المدخل إلى الصحيح للحاكم (٢٠٨)، تهذيب الكمال (٥٦/٣٠-٦١)، ديوان الضعفاء (ص٤١٤)، الكشف الحثيث (ص٢٦٠).

سليمان الأعمش، عن عبد الله بن أبي أوفى، «أنَّ النبيَّ ﷺ كان يدعو به»^(١).

١٨٩٠ - حدثنا عمارُ بن رَجَاء، قال: ثنا محمدُ بن عُبيدٍ^(٢)، ح وحدثنا الحسنُ بن عفان، قال: ثنا ابنُ نميرٍ^(٣)، قالوا جميعاً: عن الأعمش^(٤)، عن عبيد بن الحسن، عن ابن أبي أوفى قال: «كان رسولُ الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده» ثم قال: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ملءَ السماوات^(٥) وملءَ الأرض، وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ».

قال أبو عوانة: «يقولون: هو عبيد بن الحسن، وهو أبو الحسن».

١٨٩١ - حدثنا يونسُ بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٦)، قال^(٧): ثنا

(١) من فوائد الاستخراج: سياق ما أورده حجاجُ من الزيادة عن شعبة.

(٢) ابن أبي أمية الطنافسي الكوفي الأحذب.

(٣) هو: عبد الله بن نمير الهمداني، أبو هشام الكوفي.

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية ووكيع،

عن الأعمش، به، بنحوه. كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع،

(١/٣٤٦) برقم (٤٧٦).

(٥) في الأصل و (ط)، و (ل): «السماء» والمثبت من (م)، وهو كذلك في صحيح مسلم

وأبي داود (٨٤٦) (١/٥٢٨)، وابن ماجه (٨٧٨) (١/٢٨٤)، ومسند أحمد

(٤/٣٥٣)، كلهم من رواية الأعمش.

(٦) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٨٢٤) (ص ١١٠).

(٧) في (ط) بعده: «قال شعبة: سمعت» وهو كذلك في مسند الطيالسي.

شعبة^(١)، سمعتُ مجزأةً بن زاهر^(٢) وهو يقول: سمعتُ ابنَ أبي أوفى يَذُكر^(٣)
هذا الدعاء وزاد فيه: «اللهم طَهِّرْني بالثلج والبرَد والماء البارد، اللهم
نَقِّنِي من الذنوب والخطايا كما يُنَقِّي الثوبُ الأبيضُ من الدَّنَس^(٤)».

١٨٩٢ - حدثنا يونسُ بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٥)، ح

وحدثنا^(٦) أبو أمية، قال: ثنا وهبُ بن جرير، قال: ثنا شعبة، عن

أبي إسحاق^(٧)، قال: سمعتُ عبد الله بن يزيد^(٨) الأنصاري يخطب وهو

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن محمد بن المثني، وابن بشار كلاهما عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به، نحوه كاملاً. باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٣٤٦/١-٣٤٧) برقم (٤٧٦/٢٠٤).

(٢) مجزأة: -بفتح أوله، وسكون الجيم، وفتح الزاي، بعدها همزة مفتوحة- ابن زاهر بن الأسود السلمي الكوفي. «ثقة، من الرابعة» (خ م س) [روى له مسلم هذا الحديث فقط]. تهذيب الكمال (٢٧/٢٤١-٢٤٣)، التقريب (ص ٥٢٠).

(٣) في الأصل و (ط): «فذكر»، والمثبت من (ل) و (م) وهو كذلك في مسند الطيالسي.

(٤) الدنس: الوسخ، وقد تدنس الثوب: أتسخ. النهاية (٢/١٣٧).

وعند مسلم (١/٣٤٧) -في نفس الرواية- بلفظ «الوسخ».

(٥) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٧١٨) (ص ٩٨).

(٦) (ك ١/٤٠٤).

(٧) هو: عمرو بن عبد الله بن عبيد -ويقال: علي، ويقال: ابن أبي شعيرة- الهمداني، أبو إسحاق السبيعي - بفتح المهملة وكسر الموحدة-. ويلاحظ هنا أن شعبة روى عنه وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط. انظر: شرح علل الترمذي (٢/٧٠٩)، هدي الساري (ص ٤٣١).

(٨) ابن زيد بن حصين الأنصاري الخطمي -بفتح المعجمة، وسكون المهملة-، صحابي

يقول: حدثني البراء بن عازب - وكان غيرَ كَذُوبٍ - «أنهم كانوا إذا صلَّوا مع رسول الله ﷺ فرفعوا رؤوسهم من الركوع، لم يسجدوا أحدٌ منهم حتى يروا رسولَ الله ﷺ ساجداً، ثم يسجدوا» [١]، (٢) / (ل/١٩/ب).

١٨٩٣ - حدثنا محمد بن علي ابن أختِ غزال^(٣)، قال: ثنا غسانُ بن الربيع^(٤)، قال: ثنا حماد^(٥)،

صغير، شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ وهو ابن سبع عشرة سنة، وشهد الجمل وصفين والنهروان مع علي بن أبي طالب، ولي الكوفة لابن الزبير - رضي الله عنهم جميعاً - ع. انظر: الاستيعاب (١٧٠٣) (٣/١٢٣)، أسد الغابة (٣٢٥١) (٣/٤١٣)، تهذيب الكمال (٣٠١/١٦-٣٠٣)، التقريب (ص٣٢٩)، الإصابة (٥٠٤٨) (٤/٢٢٧).

(١) في الأصل و (ل) و (م): «يسجدوا» - بدون النون-، وهذا خطأ، واستدركت (النون) من مسند الطيالسي (٧١٨) حيث ساق له المصنف لفظه.

(٢) وأخرجه البخاري (٧٤٧) في «الأذان» باب: رفع البصر إلى الإمام في الصلاة، (٢/٢٧١)، مع الفتح) عن حجاج (ابن منهال)، عن شعبة؛

وفيه (٨١١)، باب السجود على سبعة أعظم (٢/٣٤٥) -فتح- عن آدم، عن إسرائيل؛ كلاهما عن أبي إسحاق، به، بنحوه.

(٣) هو: محمد بن علي بن داود بن عبد الله البغدادي، أبو بكر، نزيل مصر.

(٤) ابن منصور، أبو محمد الغساني الأزدي، من أهل الموصل.

(٥) هو ابن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة. «ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغيَّر حفظه بأخرة» (١٦٧هـ). (خت م ٤). تهذيب الكمال (٧/٢٥٣-٢٦٩)، التقريب

(ص١٧٨).

عن شعبة بنحوه^(١).

١٨٩٤ - حدثنا إبراهيم بن أبي داود الأسدي^(٢)، قال: ثنا

عبد الغفار بن داود^(٣)، قال: ثنا حماد، عن شعبة، بنحوه.

١٨٩٥ - حدثنا الشلمي^(٤)، قال: ثنا عبد الصمد بن حسان^(٥)، ح

ولم يذكره «ابن الكيال» في «الكواكب»، ومن قبله صاحب «الاغتباط»، بينما استدركه صاحب «نهاية الاغتباط» على سبط بن العجمي (ص ٩٦-٩٧)، ومحقق «الكواكب» على ابن الكيال (ص ٤٦٠).

ولم يذكرنا نصاً يدل على اختلاطه، وإنما أوردنا كلاماً للبيهقي يدل على تغير حفظه بأخرة، وهو: «أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما كثر ساء حفظه، ولذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغييره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد». تهذيب التهذيب (١٣/٣) والمصدران المذكوران.

قلت: ومؤدى كلام البيهقي أن الأمر لم يصل به إلى الاختلاط المصطلح عليه، حتى يُميَّزَ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ بَعْدَهُ، ولعل إغفال صاحب «الاغتباط»، و «الكواكب» ذكره في كتابيهما نتج من هذا. والله أعلم بالصواب.

(١) كذا في (ل)، وفي الأصل و (س) هنا: (ح) - علامة التحويل -، ولكون عدمها هو الأنسب لم أثبتها.

(٢) هو الكوفي أصلاً، السوري مولداً، الرلسي داراً.

(٣) ابن مهران، أبو صالح الحراني، نزيل مصر. «ثقة فقيه» (٢٢٤هـ) على الصحيح، (خ د س ق). تهذيب الكمال (٢٢٥/١٨-٢٢٨)، التقريب (ص ٣٦٠).

(٤) هو: أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن النيسابوري المعروف بمحمدان.

(٥) أبو يحيى المروزي، قاضي هراة.

وحدثنا الصغاني وأبو أمية، قالوا: ثنا أبو نُعَيْمٍ^(١)، كلاهما عن سفيان^(٢)، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد، قال: حدثني البراء - وهو غير كذوب - قال: «كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ لم يَحْنِ^(٣) أحدٌ منا ظهره حتى يضع النبي ﷺ جَبْهَتَهُ»، قال عبد الصمد: «على الأرض^(٤)»، وقال فيه عبد الرحمن^(٥): «حتى يسجد النبي ﷺ فنسجد».

١٨٩٦ - حدثنا محمد بن صالح كَيْلَجَةَ^(٦)، قال: ثنا أبو صالح

(١) هو الفضل بن دكين.

(٢) هو الثوري كما صرح به الحافظ في «الفتح» (٢١٢/٢).

و«سفيان» هو موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن أبي بكر ابن خلاد الباهلي، عن يحيى (ابن سعيد)، عن سفيان، به، نحوه. كتاب الصلاة: باب متابعة الإمام والعمل بعده، (٣٤٥/١) برقم (١٩٨/٤٧٤).

(٣) أي: لم يثنه ولم يُجْلِه للركوع، يقال: حنا يَحْنِي، ويحنو.

مشارك الأنوار (٢٠٣/١)، النهاية (٤٥٣/١).

(٤) وأخرجه البخاري في «الأذان»، باب: متى يسجد من خلف الإمام؟ برقم (٦٩٠)، عن مسدد، عن يحيى بن سعيد - وكذلك عن أبي نعيم - كلاهما عن سفيان، به، نحوه. الصحيح (٢١٢/٢، مع الفتح).

وأخرج رواية وكيع أحمد في المسند (٣٠٤/٤) (١٨٢٣٥).

(٥) هو ابن مهدي، وأخرج روايته المشار إليها باللفظ المذكور: أحمد في المسند (٣٠٠/٣) برقم (١٨١٨٢)، والترمذي في «الصلاة»، باب: ما جاء في كراهية أن يبادر الإمام بالركوع والسجود (٧٠/٢) برقم (٢٨١) وقال: «حديث حسن صحيح».

(٦) محمد بن صالح بن عبد الرحمن البغدادي، أبو بكر الأنماطي، لقبه: كَيْلَجَةَ - بتحتانية ساكنة وجيم - «ثقة حافظ لم يثبت أن النسائي أخرج له»، (٢٧١هـ) على

الفراء^(١)، ح

وحدثنا أبو داود السجزي^(٢)، قال: ثنا الربيع بن نافع^(٣)، قال: ثنا أبو إسحاق الفزاري^(٤)، عن أبي إسحاق الشيباني^(٥)، عن محارب بن

الصحيح. تهذيب الكمال (٣٧٩/٢٥-٣٨١)، ذات النقباب في الألقاب (٤٥٣) (ص ٥٣)، التقريب (ص ٤٨٤)، كشف النقباب (١٢٨٤).

(١) هو: محبوب بن موسى الأنطاكي. «صدوق، لم يصح أن البخاري أخرج له». (٢٣١هـ)، (د س). تهذيب الكمال (٢٦٥/٢٧-٢٦٧)، التقريب (ص ٥٢١). و«الفراء»: -بفتح الفاء، وتشديد الراء المفتوحة- نسبة إلى خياطة «الفرو» وبيعه. الأنساب (٣٥١/٤)، اللباب (٤١٣/٢).

(٢) والحديث في سننه (٦٢٢) في «الصلاة»، باب ما يُؤمَّرُ به المأموم من اتباع الإمام، (٤١٢/١). (٣) أبو توبة الحلبي، نزيل طرسوس. «ثقة حجة عابد» (٢٤١هـ). (خ م د س ق). تهذيب الكمال (١٠٣/٩-١٠٦)، التقريب (ص ٢٠٧).

(٤) هو الإمام إبراهيم بن محمود بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري. «ثقة حافظ له تصانيف»، (١٨٥هـ) وقيل: بعدها. ع. تهذيب الكمال (١٦٧/٢-١٧٠) التقريب (ص ٩٢).

و«الفزاري» -بفتح الفاء والزاي، والراء في آخرها بعد الألف- هذه النسبة إلى «فزار» وهي قبيلة كان منها جماعة من العلماء والأئمة. الأنساب (٣٨٠/٤)، اللباب (٤٢٩/٢)، توضيح المشتبه (٥٤/٧).

و«أبو إسحاق» هذا هو الملقب هنا، رواه مسلم عن محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي، عن الفزاري، به، بنحوه قريباً من لفظ السجزي. كتاب الصلاة: باب متابعة الإمام والعمل بعده، (٣٤٥/١) برقم (١٩٩/٤٧٤).

(٥) هو: سليمان بن أبي سليمان الكوفي. «ثقة من الخامسة، مات في حدود ١٤٠هـ». تهذيب الكمال (٤٤٤/١١-٤٤٨)، التقريب (ص ٢٥٢).

دِثَار^(١)، عن عبد الله بن يزيد، قال: ثنا البراء بن عازب - وكان غَيْرَ كَذُوبٍ - قال: «كنا إذا صلينا مع النبي ﷺ فرفع رأسه من الركوع لم يَخْنِ أَحَدٌ منا ظهره حتى يضع النبي ﷺ جبهته ساجداً».

هذا لفظ كَيْلَجَة، ولفظ غيره: «لم نزل^(٢) قائماً^(٣)» حتى نراه قد وضع وجهه^(٤) على الأرض، ثم نَتَّبَعَهُ».

١٨٩٧ - حدثنا محمد بن علي بن داود ابن أخت غزال، قال: ثنا مُحَمَّدُ بن عَوْنٍ^(٥)، قال: ثنا خَلْفُ بن خليفة^(٦)، عن الوليد بن

(١) هو السدوسي الكوفي، القاضي.

(٢) في (م): «ولم يزل... يراه قد وضع» - بصيغة الغائب -، وهو مناسب مع قوله: «قائماً» بعده.

(٣) كذا في النسخ، وهذا مستقيم على ما في نسخة (م) - كما سبق -، ولكنه لا يستقيم مع قوله: «لم نزل» - بالجمع - كما أنه لا يناسب ما بعده.

وفي سنن أبي داود بلفظ: «قياماً» وهو الأصح.

(٤) في (ل) و (م): «جبهته في...» وهذا موافق لما في صحيح مسلم وأبي داود في ذكر الجبهة.

(٥) في (م) «محمد بن عون»، وهو تصحيف، فلا يوجد في تلاميذ خلف أحد بهذا الاسم. و«مُحْرِزٌ»: - بضم أوله، وسكون الحاء المهملة، وكسر الحاء - وهو الهلالي، أبو الفضل البغدادي. «صدوق» (٢٣١هـ) (م). تهذيب الكمال (٢٧/٢٧٩-٢٨٢)، توضيح المشتبه (٧٤/٨)، التقريب (ص ٥٢٢).

و«محرز» هذا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن محرز، به، بنحوه. باب: متابعة الإمام والعمل بعده، (١/٣٤٦) برقم (٤٧٥).

(٦) ابن صاعد الأشجعي مولاهم، أبو أحمد الكوفي، نزل واسط، ثم بغداد، «صدوق،

سريع^(١) - مولى عمرو بن حُرَيْث - * عن عمرو بن حريث *^(٢)، قال: «صَلَّيْتُ
خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ ﴿فَلَا أَقِيمُ بِالْمَغْنَمِ﴾^(١٥) الْجَوَارِ الْكُنُوسِ
﴿١١﴾^(٣)، وَلَا يَخْنِي رَجُلٌ مَنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى نَرَاهُ^(٤) سَاجِدًا^(٥)». (ل/٢٠/٢/أ)
١٨٩٨ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أبنا ابن وهب، أن
مالكاً^(٦) حَدَّثَهُ، عن

اختلط في الآخر، وادعى أنه رأى عمرو بن حريث الصحابي، فأنكر عليه ذلك ابن
عينة وأحمد. وذكر أحمد وابن سعد وغيرهما أنه تغير قبل موته واختلط، فمن كتب
عنه قديماً فسماعه صحيح. وذكر الحافظ ابن حجر أن هشيماً ووكيعاً ممن سمعا منه
قديماً، كما أن الحسن بن عون آخر من روى عنه. والراجح أنه مات سنة ١٨١هـ.
(م، ٤). انظر: طبقات ابن سعد (٢٢٧/٧)، العلل للإمام أحمد - برواية عبد الله -
(٢٩٧/٢-٢٩٨)، تاريخ ابن معين - برواية الدوري - (١٤٩/٢)، الكامل لابن
عدي (٦٥-٦٢/٣)، تاريخ بغداد (٣١٨/٨-٣٢٠)، تهذيب الكمال (٢٨٤/٨-
٢٨٩)، تهذيب التهذيب (١٣٠/٣)، الاغتباط (ص ١١٤)، الكواكب النيرات
(ص ١٥٥-١٦١)، التقريب (ص ١٩٤).

(١) هو الكوفي، وشيخه «عمرو بن حريث» هو: ابن عمرو بن عثمان المخزومي القرشي.

(٢) ما بين النجمين ساقط من المطبوع.

(٣) سورة «التكوير»: ١٥، ١٦.

(٤) في (ل): «يراه» - بالياء - وكلاهما مستقيم معنى .

(٥) حديث الوليد بن سريع تقدم عند المصنف برقم (١٨٢٦). بدون الجملة الأخيرة.

(٦) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه في كتاب الصلاة، باب «التسميع والتَّحْمِيدِ

والتَّأْمِينِ» عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به، مثله. (٣٠٦/١) برقم (٤٠٩). وفي

جميع النسخ: «مالك» - بدون النصب -، والتصحيح من عندي.

سُمِّيَ^(١)، عن أبي^(٢) صالح^(٣)، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال الإمام: سمع الله لمن/ حمده فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد؛ فإنه من وافق قوله قول الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه»^(٥).
قال مالك: يقول الرجل: «اللهم ربنا لك الحمد»^(٦).

(١) هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام. «ثقة» (١٣٠هـ) مقتولاً ب (قُدَيْد). تهذيب الكمال (١٤١/١٢-١٤٥)، التقريب (ص٢٥٦).

(٢) في (م): «عن صالح» - بدون أداة الكنية «أبي»، وهو خطأ.

(٣) هو: ذكوان، أبو صالح السَّمَان الرَّيَّات المدني، كان يَجْلِبُ الرَّيَّات إلى الكوفة. «ثقة ثبت» (١٠١هـ) ع. تهذيب الكمال (٥١٣/٨-٥١٧)، التقريب (ص٢٠٣).

(٤) (ك٤٠٥/١).

(٥) الحديث في موطأ مالك - رواية يحيى - (٨٨/١) باب: ما جاء في التأمين خلف الإمام، بدون قول مالك الذي زاده ابنُ وهب عند المصنف.

وقد رواه من طريق مالك أيضاً البخاري في «الأذان» (٧٩٥) (٣٢٩/٢، مع الفتح)، باب: ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع، عن عبد الله بن يوسف؛ وفي «بدء الخلق» (٣٢٢٨) (٣٦٠/٦، مع الفتح)، عن إسماعيل (وهو ابن أبي أويس)، كلاهما عن مالك، به، بدون ذكر قول مالك المذكور.

(٦) من فوائد الاستخراج:

١- أن يحيى - شيخ الإمام مسلم - يرويه قراءة على مالك، وأما الراوي عن مالك عند المصنف فيرويه عنه بصيغة «حدثه» والأخيرة أقوى عند الأكثر - وهذا في جميع ما يرويه مسلم عن مالك - من طريق يحيى.

٢- زيادة قول مالك في تفسير الحديث.

[باب^(١)] بيان ثواب السجود والترغيب في كثرة السجود

١٨٩٩- حدثني أبو جعفر محمد بن إسرائيل بن يعقوب الجوهري، قال: ثنا رجاء بن السندي^(٢)، قال: ثنا ابن وهب^(٣)، قال: ثنا عمرو بن الحارث^(٤)، عن عُمَارَةَ بن عَزِيَّةَ^(٥)، عن سُمَيِّ - مولى أبي بكر - عن أبي صالح [السَّمَان]^(٦)، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجدٌ، فأكثرُوا الدعاء».

(١) من (ل) و (م).

(٢) هو: النيسابوري، أبو محمد الإسفراييني. «صدوق» (٢٢١هـ) ولم يثبت أن البخاري روى له في صحيحه. [وقد ذكر ذلك صاحب الكمال]. تهذيب الكمال (٩/١٦٣-١٦٤)، التقريب (ص ٢٠٨).

(٣) هو: عبد الله الإمام المعروف.

وهنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن هارون بن معروف، وعمرو بن سؤار، كلاهما عن ابن وهب، به، بنحوه. باب: ما يقال في الركوع والسجود (٣٥٠/١) برقم (٤٨٢).

(٤) هو: المصري الأنصاري مولاهم.

(٥) «عزبة» - بفتح المعجمة، وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة - ابن الحارث الأنصاري المازني المدني. و «عمارة» - بضم أوله - «لا بأس به، وروايته عن أنس مرسله» (١٤٠هـ). (خت م ٤). الإكمال لابن ماكولا (٧/١٥)، تهذيب الكمال (٢١/٢٥٨-٢٦١)، توضيح المشتبه (٦/٤٢٥)، التقريب (ص ٤٠٩).

(٦) من (ل) و (م).

١٩٠٠ - حدثنا صالح [بن عبد الرحمن] ^(١) بن عمرو بن الحارث ^(٢)،
ومحمد بن أبي خالد الصَّومعي ^(٣)، قالوا: ثنا أصبغ بن الفرج ^(٤) ح
وحدثنا أبو أمية، قال: أبنا خالد بن خِدَاشٍ ^(٥)، قال ^(٦): ثنا ابنُ
وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن سُمَيٍّ - مولى
أبي بكر - سمع أبا صالح ذكوان، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إن
أقرب ما يكون عبدٌ ^(٧) من ربه وهو ساجدٌ، فأكثرُوا من الدعاء».

١٩٠١ - أخبرني العباسُ بن الوليد ^(٨)، قال: حدثني أبي، قال: ثنا
الأوزاعي ^(٩)، قال: حدثني الوليد بن هشام ^(١٠)،

(١) من (ل) و (م) وهو صحيح كما في «الجرح» (٤/٤٠٨).

(٢) هو المصري.

(٣) أبو بكر الطبري.

(٤) ابن سعيد الأموي مولاهم، الفقيه المصري، أبو عبد الله، كان ورعاً لابن وهب. قال
أبو حاتم: «كان أجل أصحاب ابن وهب». وقال الحافظ: «ثقة، مات مستتراً أيام الخنة
سنة ٢٢٥هـ» (خ د ت س). و«الفرج» بفتح الفاء. الجرح والتعديل (٢/٣٢١)،
إكمال ابن ماكولا (٧/٤٣)، تهذيب الكمال (٣/٣٠٤-٣٠٧)، التقريب (ص ١١٣).

(٥) هو المهلب مولاهم أبو الهيثم البصري.

(٦) في (م): (قال) - بالإفراد - وهو خطأ.

(٧) في الأصل و (ط) - والمطبوع: «عبدًا» وهو خطأ، والمثبت من (ل) و (م).

(٨) ابن يزيد الغذري البيروني.

(٩) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن زهير بن حرب، عن الوليد بن مسلم، عن
الأوزاعي، به، بنحوه، بأطول مما عند المصنف. كتاب الصلاة، باب فضل السجود
والحث عليه، (١/٣٥٣) برقم (٤٨٨).

(١٠) ابن معاوية بن هشام بن عقبة بن أبي معيط - بالتصغير - الأموي، أبو يعيش المعيطي.

عن مَعْدَانَ بن طلحة^(١)، قال: «قلتُ لثوبانَ - مولى رسول الله ﷺ: دُنِّي على عملٍ ينفعني الله به^(٢)»، قال: فسكتَ، ثم قلتُ: «دُنِّي على عملٍ ينفعني الله ﷻ به^(٣)»، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: / (ل/٢٠/٢ب) «ما من عبد يسجدُ لله سجدةً إلا رفعه الله بها درجةً، وحطَّ عنه بها خطيئةً».

قال معدان: ثم لقيتُ أبا الدرداء^(٥)؛ فحدّثني مثل ذلك^(٦).

- «ثقة، من السادسة» (م ٤). تهذيب الكمال (١٠٢/٣١-١٠٤)، التقريب (ص ٥٨٤).
- (١) ويقال: ابن أبي طلحة - اليعمريّ - بفتح التحتانية والميم، بينهما مهملة - الشامي. «ثقة من الثانية» (م ٤). الأنساب (٥/٦٩٩)، تهذيب الكمال (٢٨/٢٥٦-٢٥٧)، التقريب (ص ٥٣٩).
- (٢) في صحيح مسلم بلفظ: «أخبرني بعمل أعملُهُ يُدخِلني الله به الجنة - أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى الله - فسكت، ثم سألتُهُ، فسكت، ثم سألتُهُ الثالثة، فقال: سألتُ عن ذلك رسولَ الله ﷺ فقال: عليك بكثرة السجود لله...».
- (٣) «عز وجل» لم ترد في (ل) و (م).
- (٤) «به» ساقط من (ط).
- (٥) اسمه: عُوَيْر بن زيد بن قيس الأنصاري، مختلف في اسم أبيه، وأما هو فمشهور بكنيته، وقيل: اسمه: عامر، و «عوير» لقب.
- وهو صحابي جليل، مات في أواخر خلافة عثمان، وقيل: عاش بعد ذلك. ع. انظر: الاستيعاب (٢٠٢٩) (٣/٢٩٨-٣٠٠)، أسد الغابة (٤١٤٢) (٤/٣٠٦-٣٠٧)، تهذيب الكمال (٢٢/٤٦٩-٤٧٥)، الإصابة (٦١٣٢)، (٤/٦٢١-٦٢٢).
- (٦) من فوائد الاستخراج: أخرج أبو عوانة - رحمه الله تعالى - عن الأوزاعي - من طريق الوليد بن مَزَيْد، بينما روى الإمام مسلم عن الأوزاعي - من طريق الوليد بن مسلم،

١٩٠٢ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الشُّكْرِي - بالإسكندرية^(١) - وأحمد بن محمد بن عثمان الثقفي - بدمشق -، قالوا: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا أبو عمرو^(٢)، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمة^(٣)، عن ربيعة بن كعب الأسلمي^(٤)، قال: كنتُ أبيت مع النبيِّ

وقد قال الإمام النسائي: «الوليد بن مَرْيَد أحبُّ إلينا في الأوزاعي من الوليد بن مسلم، ولا يخطئ ع ولا يدلس». وقال الأوزاعي نفسه: «ما عَرَضْتُ - فيما حُجِلَ عني أصح من كتب الوليد بن مَرْيَد. وذكر بعضهم أنه أثبت أصحاب الأوزاعي. تهذيب الكمال (٨٣/٧-٨٤)».

(١) مدينة معروفة في مصر على شاطئ البحر المتوسط، لا زالت معروفة بهذا الاسم. انظر: معجم البلدان (٢١٧/١).

(٢) هو الأوزاعي، وهو موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن الحكم بن موسى أبي صالح، عن هُفْل بن زياد، عن الأوزاعي، به، بنحوه بذكر السؤال الوارد في (ح/١٤٣) وبدون ذكر التسييح والتحميد. كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه (٣٥٣/١) برقم (٤٨٩).

(٣) هو: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني، قيل: اسمه: عبد الله، وقيل: إسماعيل. «ثقة مكش» (٩٤ أو ١٠٤ هـ). ع. تهذيب الكمال (٣٧٠/٣٣-٣٧٦)، التقريب (ص ٦٤٥).

(٤) في النسخ الأربعة: [ش، ط، ل، م]: «السُّلَمِي» وهو خطأ، والتصحيح من هذا الكتاب نفسه، حيث رواه المصنف برقم (٢٢٨٩) بسنده ومثته، وكذلك من (ح/١٩٠٤). و«الأسلمي» - بفتح الألف، وسكون السين المهملة، وفتح اللام وكسر الميم - هذه النسبة إلى «أسلم بن قصي بن حارثة بن عمرو» وهما أخوان: خزاعة وأسلم. الأنساب (١٥١/١)، اللباب (٥٨/١).

ﷺ آتية بوضوئه^(١)، وبحاجته، فكان يقوم من الليل فيقول: «سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده» - الهوي^(٢) - . ثم يقول: «سبحان رب العالمين، سبحان رب العالمين» - الهوي^(٣) - .

١٩٠٣ - حدثنا إبراهيم بن ديزيل^(٤)، وأبو حاتم^(٥)، ويعقوب بن سفيان^(٦)، قالوا: ثنا/^(٧) أبو توبة^(٨)، قال: حدثني معاوية بن سلام^(٩)، عن

(١) الوضوء - بفتح الواو - : اسم للماء الذي يتوضأ به، وبضم الواو: التوضؤ والفعل نفسه، مثل: السحور - مفتوحة السين - : اسم لما يُتَسَحَّرُ به، والسحور: أكل السحر. انظر: غريب الخطابي (٣/١٣٠)، غريب الحميدي (ص ٤١٩)، مشارق الأنوار (٢/٢٨٩)، النهاية (٥/١٩٥).

(٢) الهوى : - بفتح الهاء وضمها، وكسر الواو، وشد الياء - هو الحين الطويل من الزمان، وقيل: هو الوقت الطويل من الليل. المجموع المغيث (٣/٥١٨)، مشارق الأنوار (٢/٢٧٤).

(٣) وسيأتي عند المصنف من رواية الثقفى فقط، به، بمثله، (ح/٢٢٨٩) إلا أنه ذكر التحميد هناك ثلاثاً، والتسييح كذلك.

من فوائد الاستخراج:

الزيادة في الألفاظ، فإنه لم يرد ذكر التسييح والتحميد في رواية مسلم.

(٤) هو: الإمام إبراهيم بن الحسين بن علي، الهمداني، الكسائي، أبو إسحاق.

(٥) هو الإمام محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أبو حاتم الرازي، الإمام المعروف. (٢٧٧هـ)

(د س فق). الجرح والتعديل (٧/٢٠٤)، تهذيب الكمال (٤/٣٨١-٣٩١).

(٦) هو الفسوي الحافظ.

(٧) (ك/١٠٦٤).

(٨) هو: الربيع بن نافع الحلبي.

(٩) معاوية بن سلام - بالتشديد - ابن أبي سلام، أبو سلام الدمشقي، وكان يسكن

يحيى بن أبي كثير^(١)، بإسناده، مثله، إلى قوله: «سبحان ربي وبحمده»، نحو ذلك^(٢).

١٩٠٤ - أخبرني العباس بن الوليد^(٣)، قال: أخبرني أبي، قال: ثنا الأوزاعي^(٤)، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمة^(٥)، قال: حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي - بمثل حديث الوليد بن مسلم-، وزاد: قال^(٥) لي رسول الله ﷺ: «هل لك من^(٦) حاجة». قال: قلت: يا رسول الله^(٧)، «مرافقتك في الجنة»، قال: «أ^(٨) و غير ذلك»؟ قال: قلت: «يا رسول الله هي حاجتي»، قال^(٩): «فأعني على نفسك بكثرة السجود».

حمص. «ثقة، مات في حدود سنة ١٧٠هـ». ع. تهذيب الكمال (١٨٤/٢٨-١٨٦)، التقريب (ص ٥٣٨).

(١) من هنا إلى قوله «حدثني أبو سلمة» من (ح/١٩٠٤) ساقط من (ط) واستدرك فيها في الهامش.

(٢) وسيأتي عند المصنف برقم (٢٢٩٠) بهذا السند والمتن، وفيه ذكر التسييح والتحميد مرة مرة فقط.

(٣) هو ابن مزيد الغدري البيروني. ولم يرد في (ل) و (م): «ابن الوليد».

(٤) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم. راجع (ح/١٩٠٢).

(٥) في (ل) و (م) هنا زيادة «قال» -مكرر-.

(٦) «من» لا يوجد في (ل) و (م).

(٧) في (ط) بعد هذا: «قال: قلت: يا رسول الله، هي حاجتي» وهو خطأ.

(٨) همزة الاستفهام لا توجد في غير الأصل.

(٩) في الأصل بعده: «قال: قلت: يا رسول الله، مرافقتك في الجنة» وهو مضروب،

باب [بيان] ^(١) صفة السجود وإيجابه على سبعة أعظم، وحظر كف الشعر والثوب

١٩٠٥ - حدثنا عباس الدوري، قال: ثنا شَبَابَةُ ^(٢) ح

وحدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود ^(٣)، قال: ثنا شعبة ^(٤)،

عن عمرو ^(٥)، عن طاوس ^(٦)، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أمرتُ،

فلذلك لم أثبته، إضافةً إلى بئر هذا الكلام بدون قوله «أو غير ذلك» في البداية. أما في (ل) و (م) ففيهما الجملة السابقة نفسها بإضافة قوله: «أو غير ذلك». في بدايته، وهذا وإن كان صحيحاً مبني إلا أنه لا يصح رواية، فجميع من روى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير - وهو مدار الحديث - لم يُكثروا هذه الجملة، مما يدل على عدم صحة ما ورد في (ل) و (م)، والصحيح ما أثبت. وراجع «تحفة الأشراف» (٣٦٠٣) (١٦٨/٣)، و «تحاف المهرة» (٤٥٧٨) (٥٠٥/٤) في تحريجه والإطلاع على طرقة.

(١) من (ل) و (م).

(٢) ابن سؤار المدائني.

(٣) هو الطيالسي البصري، والحديث في مسنده (٢٦٠٣) (ص ٣٤٠).

(٤) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به، بنحوه. كتاب الصلاة، باب أعضاء السجود، والنهي عن كف الشعر والثوب، وعفص الرأس في الصلاة (٣٥٤/١) برقم (٢٢٨/٤٩٠).

(٥) هو ابن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجُمحي مولاهم.

(٦) هو ابن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم، الفارسي، يقال: اسمه:

أو أمر نبيكم ﷺ أن يسجد على سبعة أعظم، وأمر أن لا يكف^(١) شعراً ولا ثوباً». هذا لفظ أبي داود.

وأما^(٢) شباة فقال: «أمر نبيكم ﷺ^(٣) أن يسجد على سبعة، وأمر أن لا يكف شعراً ولا ثوباً».

ثم قال: وقال النبي ﷺ: «أمرت بالسجود على سبعة أعظم، ولا نكف ثوباً ولا شعراً»^{(٤)(٥)}.

ذكوان، و «طاؤس» لقب. «ثقة فقيه فاضل...» (١٠٦هـ) وقيل: بعد ذلك. ع.
انظر: تهذيب الكمال (٣٥٧/١٣-٣٧٤)، ذات النقب (٣٣٤)، (ص٤٣)،
التقريب (ص٢٨١)، نزهة الألباب (١٨٢٩).

(١) يعني: في الصلاة، ويحتمل أن يكون «الكف» بمعنى «المنع»، أي: لا أمنعها من الاسترسال حال السجود وليقعاً على الأرض.
ويحتمل أن يكون بمعنى «الجمع» أي: لا يجمعهما ويضمهما، فيسجد عليهما.
المجموع المغيث (٣/٦٤، ٦٥). وجزم القاضي عياض في «المشارك» بالاحتمال الثاني (ص٣٤٦) وتبعه النووي في «شرحه لمسلم» (٢٠٨/٤، ٢٠٩)، والحافظ في «الفتح» (٢/٣٤٥).

(٢) في (ل) و (م): «وقال شباة».

(٣) جملة: «صلى الله عليه وسلم» لا توجد في (ل) و (م).

(٤) ما بين النجمين ساقط من (ل) و (م).

(٥) وأخرجه البخاري في «الأذان» (٨١٠) باب: السجود على سبعة أعظم، (٢/٣٤٥، مع الفتح)، عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، به، بنحوه، وغيره من أصحاب السنن والمسائيد، [راجع «المسند» لأحمد (٤/١٤٩) - طبعة مؤسسة الرسالة].

- ١٩٠٦ - حدثنا محمد بن عوف الحمصي^(١)، قال: ثنا الفريابي^(٢)، قال: ثنا سفيان^(٣)، عن عمرو بن دينار^(٤)، عن طاؤس، عن ابن عباس، قال: «أمر النبي ﷺ أن يسجد^(٥) على سبع، ولا تكف شعراً ولا ثوباً»^(٦).
- ١٩٠٧ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: ثنا [سفيان]^(٧) بن عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: «أمر رسول الله ﷺ أن يسجد على سبعة أعظم، ونهي أن يكف شعره وثوبه».
- ١٩٠٨ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، وبخز بن نصر^(٨)، عن ابن

- (١) ابن سفيان، الطائي، أبو جعفر الحمصي. «ثقة حافظ»، (٢ أو ٢٧٣هـ) (د عس).
 تهذيب الكمال (٢٣٦/٢٦-٢٤٠)، التقريب (ص ٥٠٠).
 (٢) هو الإمام محمد بن يوسف بن واقد الضبي مولاهم الفريابي.
 (٣) هو الثوري، ورد التصريح به في المعجم الكبير للطبراني (١٠٨٥٥) (٧/١١).
 (٤) هنا موضع الالتقاء.
 (٥) في (ل) و (م): «أن يسجد... ولا يكف» وهو الأنسب.
 (٦) وأخرجه البخاري في «الأذان» (٨٠٩)، باب: السجود على سبعة أعظم، عن قبيصة (بن عقبة)، به، بنحوه.
 (٧) ما بين المعقوفين من (ل) و (م)، وسفيان موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن عمرو الناقد، عن ابن عيينة، به، بنحوه بلفظ: «أن يكفت». كتاب الصلاة، باب: أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب، وعفص الرأس في الصلاة، (٣٥٤/١)، برقم (٢٢٩/٤٩٠).
 (٨) ابن سابق الخولاني، أبو عبد الله المصري.

وهب^(١)، قال: أخبرني ابنُ جُرَيْجٍ^(٢)، عن عبد الله بن طاوس^(٣)، عن أبيه^(٤)، عن عبد الله^(٥) بن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ - لَا أَكْفُ الشَّعْرَ وَلَا الثِّيَابَ^(٦)» - الجبهة والأنف^(٧)، واليدين،

(١) هو عبد الله بن وهب الإمام، وهو موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه في الكتاب والباب المذكورين عن أبي الطاهر، عن عبد الله بن وهب، به، مثله، بلفظ «ولا أكفت». (٣٥٥/١) برقم (٢٣١/٤٩٠).

(٢) هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي.

(٣) ابن كيسان اليماني أبو محمد. «ثقة فاضل عابد» (١٣٢هـ) ع. تهذيب الكمال (١٥/١٣٠-١٣٢)، التقريب (ص ٣٠٨).

(٤) في (م) بدون ذكر «أبيه» وهو خطأ.

(٥) «عبد الله» لم يرد في (ل) و (م).

(٦) جملة «لا أكف الشعر ولا الثياب» معترضة بين الجمل وهو قوله: «سبع» والمفسر، وهو قوله: «الجبهة...». انظر: الفتح (٢/٣٤٥).

(٧) استشكل عدُّ «الأنف» في هذا الحديث، لأنَّ بَعْدَهُ يصير عددُ الأعضاء ثمانية، بينما الواردُ المنصوصُ في أول الحديث أنها سبعة.

فذهب الأكثرون إلى أن «الجبهة» و «الأنف» في حكم عضو واحد، ويؤيد هذا ما ورد في النسائي (٢/٢١٠) من رواية سفيان عن ابن طاوس، به، بلفظ «قال سفيان: قال لنا ابن طاوس: ووضع يديه على جبهته وأمرها على أنفه، قال: هذا واحد».

وكذلك ما ورد فيه في رواية وهيب عن ابن طاوس، به، (٢/٢٠٩) بلفظ: «على الجبهة وأشار بيده على الأنف...»، وستأتي هذه الرواية برقم (١٩١٠) عند المصنف -أيضاً- كما ستأتي الإشارة.

وهي مخرجة عند البخاري بلفظ... الجبهة وأشار بيده إلى أنفه» فكأن هذه الإشارة

والركبتين، والقدمين».

١٩٠٩ - حدثنا إسحاق الطَّحَّان^(١)، قال: ثنا أبو/ (٢) صالح^(٣)،

قال: حدثني الليث، قال: حدثني ابنُ وهب، عن ابن جُرَيْج، بمثله.

١٩١٠ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا أحمد بن إسحاق^(٤) ح

منه تسمية على أن الجبهة والأنف عظمٌ واحدٌ، وانظر للتفصيل: فتح الباري (٣٤٦/٢)، شرح النووي (٢٠٨/٤).

(١) لعله: إسحاق بن سيَّار بن محمد بن مسلم، أبو يعقوب التَّصَنِّيئِيُّ (٢٧٣هـ).

قال محمد بن حمدون في بعض أماليه: حدثنا إسحاق بن سيار إمام الأئمة...». وقال ابنُ أبي حاتم: «كان إسماعيل القاضي يقول: «ما بقي في زماننا أحدٌ تجب الرحلةُ إليه غيرَ إسحاق بن سيار، وأبي حاتم الرازي ويعقوب الفسوي». وقال ابنُ أبي حاتم: «صدوق ثقة». وقال الذهبي: «الإمام، الحافظ، الثبت...». انظر: الجرح الأنساب (٤٩٦/٥)، تاريخ دمشق (٢٢٣-٢٢١/٨)، السير (١٩٦-١٩٤/١٣). والذي يُرَجَّحُ تحديد «إسحاق الطحَّان» بالمذكور هو أن المصنف روى عن إسحاق الطحَّان هذا حديثاً برقم (٣٢١) وهو يروي -هناك- عن محمد بن يوسف التَّنِيْسِي، ولم يُذكر في تلاميذ التَّنِيْسِي أحدٌ يسمى «إسحاق» إلا ابن سيار المذكور، راجع تهذيب الكمال (٣٣٤/١٦).

و«الطَّحَّان» - بفتح الطاء - هو صاحب الرِّحَى، والذي يطحن الحَبَّ. انظر: الأنساب (١٥/٤)، اللباب (٢٧٥/٢).

(٢) (ك/١٧/٤٠٧).

(٣) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري.

(٤) ابن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي، أبو إسحاق البصري.

وحدثنا حمدان بن علي^(١)، قال: ثنا مُعَلَّى بن أسد، قال: ثنا وَهَيْب^(٢)، قال: ثنا عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أَمَرْتُ أَنْ أُسْجِدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ: الْجِبْهَةِ^(٣) - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ، وَالرَّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكْفَ الشَّيْبَ وَلَا الشَّعْرَ^(٤)»^(٥).

(١) هو: محمد بن علي بن عبد الله، أبو جعفر الورّاق.

وشيخه «معلّى بن أسد» هو العَمِّي، أبو الهيثم البصري.

(٢) هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم، أبو بكر البصري.

وهو ملتقى إسناده المصنف مع الإمام مسلم، رواه الأَخِيْرُ عن محمد بن حاتم، عن بهز بن أسد - أخى معلّى بن أسد - عن وهيب، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران، (٣٥٤/١) برقم (٢٣٠/٤٩٠).

(٣) «الجبهة» ساقطة من (ل).

(٤) وأخرج حديث وهيب - أيضاً - الإمام أحمد في المسند (٢٩٢/١) - عن عفان -، والبخاري في «الأذان» (٨١٢)، (٣٤٧/٢، مع الفتح)، باب: السجود على الأنف، عن معلّى بن أسد، كلاهما عن وهيب، به، بنحوه.

(٥) كتب في صلب الأصل و (ط) بعده ما يلي: «آخر الجزء السابع من أصل سماع أبي المظفر السمعاني ﷺ».

[باب^(١)] بيان إيجاب الاعتدال في السجود ووضع اليدين، ورفع المرفقين^(٢)، وحظر بسط الذراعين فيه كبسط الكلب ذراعيه

١٩١١ - حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٣)، قال: ثنا

عبيد الله بن إيراد بن لقيط^(٤)، قال: حدثني

(١) من (ل) و (م).

(٢) في (ل) هنا زيادة «فيه».

(٣) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٧٤٨) (ص ١٠١)، بمثله.

(٤) هو السدوسي، أبو السليل - بفتح المهملة، وكسر اللام - الكوفي، وكان عريف قومه.

(١٦٩ هـ) (بخ م د ش س). وثقه: ابن معين، وأبو نعيم الفضل بن دكين، والنسائي

[وقال مرة: ليس به بأس]، والعجلي، وذكره ابن حبان، وابن شاهين في (ثقاتيهما).

وقال الآجري عن أبي داود عن ابن نجدة، عن يحيى بن حسان: كان ابن المبارك

يُحِبُّ بعبيد الله بن إيراد بن لقيط. وقال البزار: «ليس بالقوي».

ولا شك أن البزار انفرد بتضعيفه وخالف الأكثرين الذين وثقوه، ولم يبين سبب

ضعفه، فيؤخذ بالمعدّلين، ولا سيما أن ثلاثة منهم ممن عرفوا بالتشدد، وهم: ابن

معين، والنسائي، وكذلك أبو نعيم، فقد قال فيه علي بن المديني: «عفان وأبو نعيم لا

أقبل قولهما في الرجال، لا يدعون أحداً إلا وقعوا فيه». قال الذهبي: «يعني أنه لا

يختار قولهما في الجرح لتشديدهما، فأما إذا وثقا أحداً فناهيك به» السير

(٢٥٠/١٠).

وقد توارد الحفاظان: الذهبي، وابن حجر على الحكم عليه ب «صدوق» وزاد الأخير:

«لينه البزار وحده». تاريخ ابن معين برواية الدوري (٣٨١/٢)، والدارمي (٥١٢)

(ص ١٤٩)، وابن محرز (٣٩٦/١) برقم (٤٠٩)، ثقات العجلي (١٠٥٠)

أبي^(١)، (ل/٢١/٢ب) عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سجدت فضع يديك، وارفع مرفقَيْك».

١٩١٢- حدثنا الصغاني، قال: ثنا أبو النضر^(٢)، قال: أبا شعبة^(٣)، عن^(٤) قتادة، قال: سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: قال النبي ﷺ:

(ص٣١٥)، سؤالات الآجري (١٩٨-١٩٩) برقم (٢١٧)، الجرح والتعديل (٣٠٧/٥)، ثقات ابن حبان (١٤٢/٧)، ثقات ابن شاهين (٩٠٢) (ص٢٣٨)، تهذيب الكمال (١١/١٩)، الكاشف (٦٧٨/١)، توضيح المشتبه (١٤٨/٥)، تهذيب التهذيب (٥/٧)، التقريب (ص٣٦٩).

و«عبيد الله بن إياد» موضع الالتقاء هنا، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن عبيد الله بن إياد، به، بنحوه بلفظ «ضع كفيك». كتاب الصلاة، باب: الاعتدال في السجود، ووضع الكفين على الأرض، ورفع المرفقين عن الجنبين، ورفع البطن عن الفخذين في السجود (٣٥٦/١) برقم (٤٩٤).

(١) هو: إياد بن لقيط السدوسي. «ثقة من الرابعة» (بخ م د ت س). تهذيب الكمال (٣٩٨-٣٩٩)، التقريب (ص١١٦).

(٢) هو: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثيمولاهم البغدادي، مشهور بكنيته..

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن شعبة، به، بلفظ «أنيساط الكلب». وله طريقان آخران إلى شعبة سأسوقهما في الحديث الآتي (ح/١٩١٣) إن شاء الله تعالى. الكتاب والباب المذكوران، (٣٥٥/١) برقم (٤٩٣).

(٤) يوجد سقط في (الطاشقندية) من هنا إلى قوله «فسلم، فلم يسترح» من (ح/٢٠٢٣).

- «اعتدلوا في السجود، ولا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ بِسَاطِ (١) الْكَلْبِ» (٢).
- ١٩١٣ - وحدثنَا (٣) يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود (٤)، قال: ثنا شعبة (٥)، بإسناده، «وَلَا يَبْسُطَنَّ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ أَنْبَسَاطِ (٦) الْكَلْبِ» (٧).

(١) في (ل): «انبساط الكلب» وهو موافق لما في صحيح مسلم.

(٢) من فوائد الاستخراج:

صرح قتادة - وهو مدلس معروف - في طريق المصنف بالسماع عن أنس، بينما في طريق مسلم بالنعنة.

وقتادة في المرتبة الثالثة من المدلسين الذين لا يحتج بحديثهم إلا ما صرحوا بالسماع.

(٣) هذا الحديث - كله - ساقط من (م).

(٤) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (١٩٧٧) (ص ٢٦٦).

(٥) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه - إضافة إلى الطريق المذكورة في

(ح/١٩١٢)، عن: محمد بن المثنى وابن بشار، كلاهما عن محمد بن جعفر،

وكذلك عن يحيى بن حبيب، عن خالد (ابن الحارث)،

كلاهما عن شعبة، به، ولم يسق متنه، بل أحاله على طريق وكيع، وأشار إلى لفظ ابن

جعفر وهو: «وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ...». الباب المذكور (٣٥٦/١) برقم

(٤٩٣/...).

(٦) قال النووي في شرح قوله ﷺ: «وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ أَنْبَسَاطِ الْكَلْبِ»: هذان

اللفظان صحيحان، وتقديره: ولا يبسط ذراعيه فيبسط انبساط الكلب، وكذا اللفظ

الآخر: ولا يتبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب، ومنه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتُكُمْ مِنْ

الْأَرْضِ نَبَاتًا ۗ﴾، وقوله: ﴿فَنَقَلْنَاهَا رَيْبًا يَقْبَلُونَ حَسَنًا وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا...﴾، ومعنى

«يتبسط» - بالتاء المثناة فوق - أي: يتخذها بساطاً». شرح النووي (٤/٢١٠).

(٧) وأخرجه البخاري في «الأذان» (٨٢٢) باب: لا يفترش ذراعيه في السجود (٢/٣٥١)،

١٩١٤- حدثنا الربيع بن سليمان^(١) وابن أبي مسرّة^(٢)، قالوا: ثنا الحميدي^(٣)، قال: ثنا سفيان^(٤)، قال: ثنا أبو سليمان عبد^(٥) الله بن عبد الله بن أخي يزيد بن الأصم - الأكبر منهما^(٦) -، عن عمّه يزيد بن الأصم^(٧)، عن ميمونة، قالت: «كان النبي ﷺ إذا سجد

مع الفتح)، عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة.

(١) هو المرادي، أبو محمد المصري.

(٢) هو: عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث المكي.

(٣) هو الإمام عبد الله بن الزبير، والحديث في مسنده (٣١٤)، (١٥٠/١)، بنحوه.

(٤) هو ابن عيينة، وقد أسلفت أن الحميدي لا يروي عن الثوري.

(٥) في الأصل «عبيد الله» وكذلك في المطبوع (١٨٤/٢) وهو خطأ، فإن «عبيد الله» - بالتصغير - هو المعروف بالأصغر، وترجمته في تهذيب الكمال (٦٥/١٩) - وهو بالسند المذكور نفسه بنصه في سند الحميدي - كما سبق.

وأما «الأكبر» فهو: «عبد الله»، كما في مصادر ترجمته الآتية، كما أنه هو الذي يكنى بأبي سليمان. والمثبت من (ل) و (م).

والجدير بالذكر أن ابن عيينة يروي عن كليهما، وكلاهما يرويان عن عمهما يزيد بن الأصم.

(٦) هو العامري، أبو عبيد الله بن عبد الله، وكنيته أبو سليمان كما في المتن، ويقال: أبو العنيس البكائي. «صدوق، من الرابعة» (م). تاريخ البخاري الكبير (١٢٧/٥)، (١٢٨)، الجرح والتعديل (٩١/٥)، تهذيب الكمال (١٦٤/١٥)، الكاشف (٥٦٥/١) وقال: «ثقة»، تقريب التهذيب ص: (٣٠٩).

(٧) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن يحيى بن يحيى، وابن أبي عمر، جميعاً عن

يُجَافِي^(١) حَتَّى لَوْ أَنَّ بَهْمَةً^(٢) أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ تَحْتَ^(٣) يَدَيْهِ مَرَّتٍ.

١٩١٥ - حدثنا الدبري^(٤)، عن عبد الرزاق، قال: وأخبرني ابن

عينة^(٥)، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصبم^(٦)، عن يزيد بن الأصبم، عن

سفيان، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصبم عن عمه يزيد بنحوه. كتاب الصلاة، باب: ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختتم به... (٣٥٧/١) برقم (٤٩٦).

و«يزيد بن الأصبم» هو البكائي - يفتح الموحدة والتشديد- أبو عوف، كوفي نزل الرقة، وهو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين، يقال: له رؤية، ولا يثبت. [واسم الأصبم: عمرو بن عبيد بن معاوية]. «ثقة» (١٠٣هـ) [بخ م ٤]. تهذيب الكمال (٣٢/٨٣-٨٦)، التقريب (ص ٥٩٩).

(١) وعند أبي داود في سننه (٨٩٨) (٥٥٤/١) من رواية عبيد الله بإسناد الإمام مسلم بلفظ: «جافي بين يديه» وسيأتي عند المصنف برقم (١٩١٦) ومعناه: باعدهما، ويجافي: يباعد بين يديه. مشارق الأنوار (١٥٩/١)، غريب ابن الجوزي (١٦٢/١).

(٢) «البهمة» واحدة «البهم» وهي: أولاد الغنم من الذكور والإناث، وجمع «البهم»: بهام - بكسر الباء - مشارق الأنوار (١، ١٠٢).

وقال الجوهري: «البهمة من أولاد الضأن خاصة، فيطلق على الذكر والأنثى، والسخال أولاد المعزى. الصحاح (١٨٧٥/٥)

(٣) في صلب متن الأصل: (بين يديه) ولكنه استدرك في الهامش، وكتب: (تحت يديه) وهذا موافق للنسخ الأخرى.

(٤) هو: إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني - رواية عبد الرزاق.

(٥) هنا موضع الالتقاء.

(٦) هو العامري، أخو عبد الله بن عبد الله المذكور، ولم يرد في (ل) و (م) ذكر «الأصبم»

ميمونة^(١)، بنحوه^(٢).

١٩١٦ - حدثنا أبو داود السَّجْزِيُّ^(٣)، قال: ثنا قتيبة، قال: ثنا سفیان^(٤)، عن عبيد الله بن عبد الله، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة [بنت الحارث]^(٥): «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى بَيْنَ يَدَيْهِ...» الحديث^(٦).

١٩١٧ - حدثنا عبد الله بن يعقوب بن فاذا أبو محمد^(٧) المؤدب^(٨)

في السند.

(١) في (ل) و (م) بعده: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى لَوْ أَنَّ بَهْمَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَمْرَ تَحْتَ يَدَيْهِ مَرَّتْ». وما في الأصل أنسب مع قوله: «نحوه».

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق بالطريق المذكورة بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ تَجَافَى حَتَّى لَوْ أَنَّ بَهْمَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَمْرَ تَحْتَ يَدَيْهِ مَرَّتْ». (١٧٠/٢) برقم (٢٩٢٥).

(٣) هو الإمام المعروف، صاحب السنن، والحديث في سننه (٨٩٨) (٥٥٤/١) بهذا الإسناد والمتن.

(٤) هو ابن عيينة.

(٥) من (ل) و (م).

(٦) في (ل) و (م): (بنحوه) بدل: (الحديث).

(٧) في (م) هنا: (ابن) وهو خطأ.

(٨) لم أقف على ترجمته، وقد ورد اسمه ضمن تلاميذ عباد بن موسى في «تهذيب الكمال» (١٦١/١٤). وفي (م): (المؤذن) بدل: (المؤدب) وهو تصحيف، انظر: تهذيب الكمال.

- [بيغداد] (١) - قال: ثنا عَبَّادُ بن موسى (٢)، قال: ثنا مروان بن معاوية (٣)، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: «كان رسولُ الله ﷺ إذا سجد خَوَى (٤) بيديه - يعني: جَنَحَ (٥) / (٦) - حتى يُرى وضُحُ (٧) إبطيه من ورائه، وإذا جلس اطمأنَّ

= و «المؤدب» - بضم الميم وفتح الواو، وكسر الدال المشددة - اسمٌ لمن يعلم الصبيان والناس الأدب واللغة. الأنساب (٤٠٣/٥)، اللباب (٢٦٧/٣).

(١) من (ل) و (م).

(٢) هو الحنظلي - بضم المعجمة، وتشديد المثناة المفتوحة - أبو محمد، نزيل بغداد. «ثقة» (٢٣٠هـ) على الصحيح، (خ م د س). تهذيب الكمال (١٦١/١٤ - ١٦٤)، التقريب (ص ٢٩١).

(٣) ابن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة ودمشق. و«مروان بن معاوية» موضع الالتقاء - هنا - مع الإمام مسلم، رواه الأخير عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، عن مروان بن معاوية، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران (٣٥٧/١)، برقم (٤٩٧).

(٤) يعني: باعد مرفقيه وعضدَيْه عن جَنْبَيْه، وهو بمعنى: فَرَجَ وَجَنَحَ. شرح مسلم للنووي (٢١١/٤)، وانظر: غريب أبي عبيد (٣٠٥/٢)، المشارق (٢٤٨/١).

(٥) بتشديد النون، أي: رفع عضديه عن إبطيه، وذراعيه عن الأرض، وفرج ما بين يديه. والتَّجَنُّحُ في الصلاة: هو الوصف المذكور، وإذا فعله المصلي واعتمد على كَفَيْه يصيران له مثل جناحي الطائر. المشارق (١٥٦/١)، النهاية (٣٠٥/١)، شرح النووي لمسلم (٢١١/٤).

(٦) (ك) (٤٠٨/١).

(٧) أي: البياض الذي تحتها، وذلك للمبالغة في رفعهما وتحافيهما عن الجنبين،

علي فخذة اليسرى».

١٩١٨ - حدثنا علي بن حرب [الطائي]^(١)، قال: ثنا هارون بن

عمران^(٢)، ح

وحدثنا ابن أبي رجاء^(٣) / (ل/٢٢/٢أ)، قال: ثنا وكيع، ح

وحدثنا أبو عمر الإمام^(٤)، قال: ثنا الحسين بن عيَّاش^(٥)، قالوا: ثنا

جعفر بن بُرْقان^(٦)، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة، قالت: «كان النبيُّ

والوضح: البياض من كل شيء. المشارق (٢/٢٨٩-٢٩٠)، النهاية (٥/١٩٥).

وسايتي في الحديث رقم (١٩٢٠) بلفظ «حتى يرى بياض إبطيه» وهما بمعنى واحد، وقد جاء تفسيره عن وكيع - أحد الرواة عن جعفر بن برقان - عند مسلم بلفظ:

«ببياضهما» (١/٣٥٧).

(١) من (ل) و (م).

(٢) هو الموصلي الأنصاري.

أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/٩٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،

وذكر أنه يروي عن جعفر بن برقان، ويروي عنه: علي بن حرب الموصلي. وذكره ابن

حبان في «الثقات» (٩/٢٣٨).

(٣) هو: أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء الثغري، أبو جعفر الطرسوسي.

(٤) هو: عبد الحميد بن محمد بن المُستام، أبو عمر الحراني، إمام مسجدها.

(٥) هو: السُّلَمي مولاهم، أبو بكر الباجدائي.

(٦) هو الكلابي، أبو عبد الله الرُّقِّي.

وعند «جعفر بن برقان» يلتقي المصنف - في جميع طرقه - بالإمام مسلم، فرواه عن

كل من: أبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد - واللفظ له - وزهير بن حرب،

عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا سَجَدَ جَافَى يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى مِنْ خَلْفِهِ وَضَحُ إِبْطِيهِ»^(١).

١٩١٩ - حدثنا الحسين بن إسحاق^(٢) التُّسْتَرِي، قال: ثنا عمرو بن

سَوَاد^(٣)، قال: ثنا ابنُ وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن جعفر بن

وإسحاق بن إبراهيم - جميعاً - عن وكيع، عن جعفر، به، نحوه، وزاد: قال وكيع:

يعني بياضهما. الكتاب والباب المذكوران (٣٥٧/١) برقم (٢٣٩/٤٩٧).

(١) حديث جعفر أخرجه أيضاً الإمام أحمد في المسند (٣٣٥/٦) من طريق وكيع،

وسيتكرر الحديث عند المصنف برقم (٢٠٤٧) بنفس المتن عن علي بن إشكاب،

عن محمد بن ربيعة، عن جعفر بن برقان، به، بمثله.

(٢) ابن إبراهيم التُّسْتَرِي الدَّقِيقِي (٢٩٠هـ).

قال الذهبي: «وكان من الحفاظ الرخالة».

انظر: طبقات الخنابلة (١٤٢/١)، تاريخ ابن عساکر (٣٩/١٤-٤١)، تكملة

الإكمال لابن نقطة (٥٩٩/٢)، السير (٥٧/١٤)، بلغة القاصي (٢٧٤)،

(ص١٤٧).

و«التُّسْتَرِي»:- بالتاء المضمومة المنقوطة من فوق بنقطتين، وسكون السين المهملة،

وفتح التاء المعجمة أيضاً بنقطتين من فوق، والراء المهملة- هذه النسبة إلى «تُستَر»

بلدة من كور الأهواز، من بلاد خوزستان، يقول لها الناس «شوشتر».

و«خوزستان» -الآن- إقليم في جنوب إيران يتصل بالخليج، قاعدته «الأهواز».

انظر: معجم ما استعجم للبكري (٣١٢/١)، (٧٦٧/٣)، الأنساب (٤٦٥/١)،

معجم البلدان (٣٤/٢)، اللباب (٢١٦/١)، بلدان الخلافة الشرقية (ص٢٦٩-

٢٧٠)، المنجد (في الأعلام) (ص٣٧٥).

(٣) «سَوَاد» -بتشديد الواو- ابن الأسود بن عمرو العامري، أبو محمد البصري. «ثقة»

ربيعة^(١)، عن الأعرج، عن عبد الله بن بُحَيْنَةَ^(٢)، قال: «كان رسولُ الله^(٣) ﷺ إذا سجد يُجَنِّحُ في سجوده حتى يُرى وَضْعُ إبطيه».

١٩٢٠- حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم^(٤)، قال: ثنا إسحاق بن بكر بن مُضَرَّ^(٥)، عن أبيه^(٦)، عن جعفر بن ربيعة، عن ابن هُرْمُزٍ^(٧) الأعرج، عن عبد الله بن بُحَيْنَةَ^(٨) «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [كَانَ^(٩)] إِذَا

(١) ابن شرجيل بن حسنة الكندي، أبو شرجيل المصري.

(٢) «عمرو بن سَوَادٍ» موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عنه [عن عمرو]، به، بمثله. الكتاب والباب المذكوران (٣٥٦/١) برقم (٢٣٦/٤٩٥).

(٣) هو: عبد الله بن مالك بن القشْب - بكسر القاف وسكون المعجمة، بعدها موحدة - الأزدي، أبو محمد، يُعرف ب (ابن بُحَيْنَةَ)، صحابي معروف.

(٤) في (ل): «الني ﷺ».

(٥) ابن أعينَ المصري الفقيه. «ثقة».

(٦) ابن محمد المصري، أبو يعقوب. «صدوق فقيه» (٢١٨ هـ) (م س). تهذيب الكمال (٤١٣/٢-٤١٤)، التقريب (ص ١٠٠).

(٧) هو بكر بن مُضَرَّ بن محمد بن حكيم المصري، أبو محمد، أو عبد الملك. «وبكر بن مُضَرَّ» موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن قتيبة بن سعيد، عن بكر بن مُضَرَّ، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران (٣٥٦/١) برقم (٤٩٥).

(٨) «ابن هرمز» لم يرْ في (ل) و (م).

(٩) في (ل): «الني ﷺ».

(١٠) «كان» ساقطة من الأصل، استدركتها من (ل، م، س).

سجد يُفَرِّج يديه حتى يُرى بياضُ إبطيه»^(١).

١٩٢١ - حدثنا محمد بن إسماعيل^(٢) المكي، ومعاوية بن صالح
الدمشقي^(٣)، وعثمان بن خُرَزَّاذ^(٤)، قالوا: ثنا عَقَّانُ^(٥)، قال: ثنا هَمَّامُ^(٦)،

(١) وأخرجه الإمام البخاري (٣٩٠) في «الصلاة» باب: يُبْدِي ضَبْعِيهِ، ويجافي في
السجود (٥٩١/١)، مع الفتح)، وفي «الأذان» (٨٠٧) باب: يُبْدِي ضَبْعِيهِ، ويجافي في
السجود (٣٤٣/٢)، مع الفتح)، عن يحيى بن بكير؛
وفي «المناقب» (٣٥٦٤) باب: صفة النبي ﷺ (٦/٦٥٥)، مع الفتح)، عن قتيبة بن
سعيد؛

كلاهما عن بكر بن مُضَرِّ، به، بنحوه.

(٢) ابن سالم الصائغ الكبير، أبو جعفر البغدادي، نزيل مكة. «صدوق» (٢٧٦هـ) (د).
تهذيب الكمال (٤٧٥/٢٤-٤٧٧)، التقريب (ص ٤٦٨).

(٣) ابن أبي عبيد الله الأشعري، أبو عبيد الله الدمشقي.

(٤) هو: عثمان بن عبد الله بن محمد بن خُرَزَّاذ الأنطاكي.

(٥) هو: ابن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري. «ثقة ثبت، قال ابن
المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم، وقال ابن معين: أنكرناه
في صفر سنة ٢١٩هـ ومات بعدها ببسير» ع. تاريخ بغداد (١٢/٢٧٣-٢٧٧)،
تهذيب الكمال (٢٠/١٦٠-١٧٦)، التقريب (ص ٣٩٣).

و«عفان» موضع الالتقاء، رواه الإمام مسلم عن زهير بن حَرْب، عن عفان، به، بنحوه
مطولاً. كتاب الصلاة، باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره
فوق سرتة، ووضعهما في السجود على الأرض حذو منكبيه. (٣٠١/١) برقم (٤٠١).

ورواية المصنف مختصرة، اقتضب فيها موضع الشاهد.

(٦) هو: ابن يحيى بن دينار العوذدي البصري.

قال: ثنا محمد بن جُحَادَةَ^(١)، قال: حدثني عبد الجبار بن وائل^(٢)، عن
 علقمة بن وائل^(٣)

(١) «جُحَادَةَ» - بضم الجيم، وتخفيف المهملة - «ثقة» (١٣١هـ). ع. تهذيب الكمال
 (٥٧٥-٥٧٨)، التقريب (ص ٤٧١).

(٢) ابن حُجْر - بضم المهملة، وسكون الجيم -، أخو علقمة بن وائل.

(٣) ابن حُجْر الكندي الكوفي. وثقه ابن سعد [طبقاته (٦/٣١١)]. والعجلي [ثقافته
 (ص ٣٤١)].

وقد تُكَلِّم في سماعه عن أبيه:

١- حيث نقل الحافظ في «التهذيب» (٧/٢٤٧) عن ابن معين أنه قال: «علقمة بن
 وائل عن أبيه مرسل». وذهب إلى ذلك:

٢- الذهبي في «الميزان» (٣/١٠٨) حيث قال: «صدوق إلا أن يحيى بن معين يقول
 فيه: روايته عن أبيه مرسلة».

٣- الحافظ في «التقريب» (ص ٣٩٧) حيث قال: «صدوق إلا أنه لم يسمع من
 أبيه».

٤- وقال الترمذي: «سألت محمداً عن علقمة بن وائل: هل سمع من أبيه؟ فقال:
 إنه ولد بعد موت أبيه بستة أشهر». علله الكبير [بترتيب القاضي] (ص ٢٠١)
 (ح/٣٥٦).

٥- العلاءي، حيث اكتفى بذكر رأي ابن معين فقط. [جامع التحصيل
 (ص ٢٤٠)].

وذهب آخرون إلى أنه سمع من أبيه، وهم:

١- الترمذي، فقد قال في (جامعه) (٤/٤٦) بعد حديث (١٤٥٤): «وعلقمة بن
 وائل بن حجر سمع من أبيه، وهو أكبر من عبد الجبار بن وائل، وعبد الجبار لم

يسمع من أبيه».

٢- ابن حبان، فقد قال: «علقمة سمع أباه، وعبد الجبار لم يره مات أبوه وأمه حامل به». [الثقات (٢٠٩/٥)].

٣- ومال إلى ذلك ابن القيسراني [كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (١/٣٩٠)].
والراجح في هذه القضية -والله تعالى أعلم- هو الرأي الأخير القائل بسماع علقمة من أبيه.

أ- أما ما رواه الترمذي عن البخاري -رحمهما الله تعالى - من (أن علقمة ولد بعد موت أبيه بستة أشهر)، فأنا أشك في صحة الرواية، وأرجح كون كلام البخاري هذا في (عبد الجبار بن وائل) وليس في (علقمة) مستنداً إلى القرائن الآتية:
أولاً: صرح البخاري -رحمه الله تعالى - نفسه في (تاريخه الكبير) (١٤١/٧) بأن علقمة «سمع أباه»، كما أنه صرح في ترجمة عبد الجبار في (تاريخه) (١٠٦/٦) بأنه «ولد بعد أبيه بستة أشهر».

ثانياً: روى الترمذي نفسه في (جامعه) (٤٥/٤) بعد (ح/١٤٥٣) عن البخاري نحو هذا الكلام في عبد الجبار، وليس في علقمة.

ثالثاً: تصريح الترمذي بكون الذي لم يسمع من أبيه هو عبد الجبار.

رابعاً: إضافة إلى ضعف الرأي القائل بعدم إدراك علقمة أباه، لأن هذا [عدم الإدراك لأبيه] غير مسلم في أخيه الأصغر منه: (عبد الجبار بن وائل بن حجر)؛ فقد روى أبو داود في (الصلاة)، باب: رفع اليدين (١/٤٦٤)، (ح/٧٢٣) بسنده إلى عبد الجبار بن وائل، قال: «كنت غلاماً لا أعقل صلاة أبي، قال: فحدثني وائل بن علقمة [كذا، والصحيح: علقمة بن وائل] عن أبيه: وائل بن حجر...» [والحديث قد صححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود) (١/١٣٩)] كما أنه في صحيح

مسلم بدون هذا القول (ح/٤٠١/٥٤).

قال المزي في ترجمة (عبد الجبار بن وائل) - بعد أن ذكر عن ابن معين أن أباه مات وهو حَمَلٌ -: «وهذا القول ضعيفٌ جداً، فإنه قد صحَّ عنه أنه قال: (كنتُ غلاماً...) ولو مات أبوه وهو حَمَلٌ لم يقل هذا القول... تهذيب الكمال (١٦/٣٩٥). وقال الحافظ في (التهذيب) (٦/٩٥) في ترجمته - بعدما أورد كلام المزي السابق -: «نصَّ أبو بكر البزار على أن القائل: «كنت غلاماً...» هو علقمة بن وائل لا أخوه عبد الجبار...».

وهذا انتصارٌ من الحافظ لقول ابن معين، ولكن ردَّ المباركفوري بقوله: «قول أبي بكر البزار هذا ضعيفٌ جداً، فإنه لو كان قائلٌ «كنت غلاماً...» هو علقمة، لم يقل: (فحدَّثني علقمة بن وائل). تحفة الأحوذى (١٤/٥).

فهذا نصٌّ صريحٌ في أنَّ عبد الجبار قد أدرك والده، فمن باب أولى أن يُدركه علقمة، لأنه أكبر منه كما صرح بذلك الترمذي في (جامعه) (٤/٤٦)، وحيث قال هنا: «فحدَّثني علقمة...».

ثم قوله: «فحدَّثني علقمة» يدلُّ على أنَّ علقمة كان في تلك الفترة مناهزاً لسنِّ الرواية والتحمُّل، فلا يبعد أن يكون قد سمع من والده.

لذا، فمن المستبعد أن يتبنَّى الإمام البخاري هذا الرأي.

ب- وأما جزمُ الحافظ [في التقريب] برأي ابن معين فمعارضٌ بقوله في (بلوغ المرام) (ص ٩٥)، (ح/٣١٦) في (صفة الصلاة) - بعد ذكر حديثٍ من طريق علقمة عن أبيه -: «رواه أبو داود بإسناد صحيح»، وهذا الحكم منه يدل على أنَّ علقمة سمع من أبيه.

[والحديث المذكور رواه أبو داود في باب «السلام» (١/٦٠٧)، (٩٩٧)].

ومولى لهم^(١)، أنهما حدّثاه عن أبيه وائل بن حُجرٍ، «أنه^(٢) رأى النبي ﷺ يسجد^(٣) بين كفيه».

والظاهر - كما صرّح به المباركفوري في (التحفة) (١٥/٥) - : «أن الحافظَ كان قائلاً - أولاً- بعدم سماعه علقمة من أبيه، ثم تحقّق عنده سماعه منه، فرجع من قوله الأول».

ج- ويؤيد ما رجحناه ما يلي:

١- ما أخرجه مسلم في (صحيحه) (١٣٠٧/٣) في (القسامة والمحاربين) (ح/٣٢/١٦٨٠) من طريق سماك بن حرب، «أنّ علقمة بن وائل حدّثه، أنّ أباه حدّثه...».

٢- ما أخرجه النسائي (١٩٤/٢) والبخاري في (جزء رفع اليدين) (٢٨)، (ص ٤٤) من طريق علقمة، قال: «حدثني أبي».

فهذه نصوصٌ صحيحة صريحة تدلُّ على أن علقمة بن وائل قد سمع من أبيه، وتخريج مسلم له في الصحيح عن أبيه يشير إلى أنه يذهب إلى صحة سماع علقمة من أبيه.

وانظر: تحفة الأحوذى (١٥-١٤/٥)، عون المعبود (٢٩١/٢)، جلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين (ص ٤٥)، كلام محقق (علل الترمذي الكبير): حمزة ديب مصطفى (٥٤٢/١).

(١) لم أقف على اسمه.

(٢) في (ل): «أن النبي ﷺ سجد».

(٣) في (ل) و (م): «سجد».

[باب^(١)] بيان قول المصلي في سجوده، وبيان انتصاب

القدمين في السجود

١٩٢٢- حدثنا يونس بن عبد الأعلى^(٢)، قال: أبنا ابن وهب، قال: أخبرني يحيى بن أيوب^(٣)، عن عُمارة بن غَزِيَّة^(٤)، عن سُمَيِّ^(٥) -مولى أبي بكر-، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده: «اللهم اغفر لي ذنبي كله دِقَّةً^(٦) وِجَلَّةً، وأولَه وآخِرَه، وسِرَّه وعلائيته» / (ل/٢٢/ب).

١٩٢٣- حدثنا أبو البَحْتَرِي عبد الله بن محمد بن شاكر العَنْبَرِي^(٧)، قال: ثنا يحيى بن آدم^(٨) قال:

(١) من (ل) و (م).

(٢) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن يونس نفسه -مقروناً بأبي الطاهر، عن ابن وهب، به، بمثله، غير أنه قال: «وعلائيته وسره» - بتقديم ما هو مؤخر عند المصنف. كتاب الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود، (٣٥٠/١)، برقم (٤٨٣).

(٣) هو الغافقي، أبو العباس المصري.

(٤) «غزِيَّة» -بفتح المعجمة وكسر الزاي- ابن الحارث الأنصاري.

(٥) مولى أبي بكر بن عبد الرحمن.

(٦) أي: دقيقه وجليله، صغيره وكبيره. المشارق (١/٢٦١).

(٧) البغدادي المقرئ.

(٨) ابن سليمان الكوفي، أبو زكريا، مولى بني أمية. «ثقة حافظ فاضل» (٣٠٣هـ) ع.

تهذيب الكمال (٣١/١٨٨-١٩٢)، التقريب (ص٥٨٧).

ثنا مُفَضَّل^(١)، عن الأعمش، عن مسلم بن صُبَيْح^(٢)، عن مسروق^(٣)، عن عائشة قالت: «ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ منذ نزل عليه ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾^(٤) يصلي صلاةً إلا دعا فيها^(٥)، قال فيها: «سبحانك ربي وبحمدك، اللهم اغفر لي»^(٦).

١٩٢٤ - حدثنا الحسن بن عفان^(٧)، قال: ثنا ابن ثُمَيْر^(٨)، عن

«ويحيى بن آدم»، موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن محمد بن رافع، عن يحيى بن آدم، به، مثله. كتاب «الصلاة» باب: ما يقال في الركوع والسجود (٣٥١/١) برقم (٢١٩/٤٨٤).

(١) هو ابن مُهَلِّهَل السَّعْدِي، أبو عبد الرحمن الكوفي. «ثقة ثبت نبيل عابد» (١٦٧هـ) (م س ق). تهذيب الكمال (٤٢٢/٢٨-٤٢٥)، التقريب (ص ٥٤٤).

(٢) «صبيح» - بالتصغير - الهمداني أبو الضحى الكوفي، العطار، مشهور بكنيته. «ثقة فاضل» (١٠٠هـ) ع. الإكمال لابن ماكولا (١٦٦/٥، ١٧٠)، تهذيب الكمال (٢٧/٥٢٠-٥٢٢)، توضيح المشتبه (٤١٠/٥)، التقريب (ص ٥٣٠).

(٣) ابن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة الكوفي. «ثقة فقيه عابد، مخضرم» (٦٢ ويقال: ٦٣هـ) ع. تهذيب الكمال (٢٧/٤٥١-٤٥٧)، التقريب (ص ٥٢٨).

(٤) سورة «النصر»: ١.

(٥) كذا في النسخ المتوفرة [ش، ل، م، س] وفي صحيح مسلم بالسند نفسه بلفظ «أو قال فيها» بزيادة «أو».

(٦) وأخرجه البخاري في «التفسير» (٤٩٦٧)، (٦٠٥/٨، مع الفتح)، عن الحسن بن الربيع، عن أبي الأحوص، عن الأعمش، به، نحوه.

(٧) هو الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي.

(٨) هو: عبد الله بن نمير الهمداني، أبو هشام الكوفي.

الأعمش^(١)، عن مسلم^(٢)، عن مسروق، عن عائشة قالت: «لما نزلت هذه/ (٣) السورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾^(٤) ما رأيت رسولَ الله ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا قَالَ: «سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي».

١٩٢٥ - حدثنا ابنُ أبي رَجَاء^(٥)، قال: ثنا وكيع، ح

وحدثنا الصغاني، قال: ثنا محمد بن كُنَاسَة^(٦)، وَقِيصَة^(٧)، قالوا: ثنا

سفيان^(٨)، عن منصور^(٩)،

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه من طريق المفضل بن مهلهل - كما سبق في (ح/١٩٢٣) -، وعن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش، به، بنحو حديث الشعبي الآتي برقم (١٩٢٧) عند المصنف. الكتاب والباب المذكوران (٣٥١/١) برقم (٤٨٤/٢١٨).

(٢) هو ابن صبيح الماز.

(٣) (ك/١/٤٠٩).

(٤) سورة «النصر»: ١.

(٥) هو: أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء الثغري.

(٦) هو: محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى الأسدي، أبو يحيى، المعروف بابن كناسَة

-بضم الكاف وتخفيف النون، ومهملة- وهو لقب أبيه أو جده. ثقة (٢٠٧هـ)

(س). تهذيب الكمال (٤٩٢/٢٥-٤٩٧)، التقريب (ص٤٨٨).

(٧) هو: ابن عقبة بن محمد بن سفيان السؤاتي، أبو عامر الكوفي.

(٨) هو الثوري.

(٩) هو: ابن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب الكوفي.

عن أبي الضُّحَى^(١)، عن مسروق، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يُكثِرُ أن يقول في سجوده وركوعه: «سبحانك اللهم وبحمدك، اللهم اغفر لي»، يتأول^(٢) القرآن^(٣).

١٩٢٦ - حدثنا ابنُ المنادي^(٤)، قال: ثنا وهبُ بن جَرِيرٍ^(٥)، ح وحدثنا أبو أمية^(٦)، قال: ثنا رُوح^(٧)، كلاهما عن شعبة، عن منصور^(٨)، عن أبي الضُّحَى، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ أن يقول في رُكُوعِهِ وسجودِهِ: «سبحانك وبحمدك

و«منصور» هذا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم، كلاهما، عن جرير عن منصور، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران (٣٥٠/١) برقم (٤٨٤).

(١) هو: مسلم بن صُبَيْحِ الهمداني.

(٢) معناه: يعمل ما أمرَ به في قول الله ﷻ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾. انظر: النهاية (٨١/١)، شرح النووي لمسلم (٢٠١/٤).

(٣) وأخرجه البخاري أيضاً (٨١٧) في «الصلاة» باب: التسبيح والدعاء في السجود (٣٤٩/٢، مع الفتح)، عن: مسدد، عن يحيى، عن سفيان، به، بمثل سياق مسلم.

(٤) هو: محمد بن عبيد الله بن يزيد البغدادي، أبو جعفر بن أبي داود ابن المنادي.

(٥) ابن حازم الأزدي، أبو عبد الله البصري.

(٦) هو: محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي.

(٧) هو: ابن عبادة البصري.

(٨) هو ابن المعتز، وهو ملتمى المصنف بالإمام مسلم، راجع التعليق على (ح/١٩٢٥).

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»^(١).

١٩٢٧- حدثنا الصغاني، قال: ثنا عبد الوهاب بن عطاء^(٢)،

قال: ثنا داود^(٣)، عن الشعبي^(٤) - أحسبه^(٥) عن مسروق، شكَّ

داود^(٦) - عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ فِي آخِرِ أَمْرِهِ^(٧) مِنْ قَوْلِ
«سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ»، قَالَتْ^(٨): فَقُلْتُ:

(١) وأخرجه البخاري - أيضاً - (٧٩٤) في «الأذان» باب: الدعاء في الركوع (٣٢٨/٢)، مع الفتح)، عن حفص بن عمر، و(٤٢٩٣) في «المغازي» (٦١٣/٧، مع الفتح)، عن محمد بن بشار عن غندر، كلاهما عن شعبة، به، بنحوه. ملاحظة:

سقط ذكر «غندر» في طبعة «دار الريان للتراث»، وهو موجود في غيرها، منها: طبعة «دار الكتب العلمية» (١١٢/٥).

(٢) هو الخفاف، أبو نصر العجلي مولاهم، البصري، سكن بغداد، (٤ وقيل: ٢٠٦هـ).

(٣) هو ابن أبي هند القشيري مولاهم أبو بكر أو أبو محمد البصري.

(٤) هو: الإمام عامر بن شراحيل، أبو عمرو. «ثقة مشهور، فقيه، فاضل، من الثالثة...». (بعد سنة ١١٠هـ). ع. تهذيب الكمال (٢٨/١٤-٤٠)، التقريب (ص ٢٨٧).

(٥) «أحسبه» ساقطة من (م).

(٦) رواية عبد الأعلى، عن داود - عند الإمام مسلم - بدون هذا الشك، وسيشير المصنف إليها بعد نهاية الحديث.

(٧) جملة: «في آخر أمره» زائدة على صحيح مسلم.

(٨) في الأصل: «قال»، وكذلك في المطبوع، وهو خطأ، والمثبت من: (ل) و (م).

يا رسولَ الله، رأيتك تُكثِر من هذا ما لم تكن تُكثِر؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن ربي خبّرني أنني سأرى علامةً في أمتي، فإذا رأيتهَا أَكثَرْتُ أن أُسَبِّح بحمده وأستغفره؛ إنه كان تواباً/ (ل٢/٢٣/أ)، وقد رأيتها، وتلا:

﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ (١) السورة كلها.

رواه عبد الأعلى، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، بلا شك (٢).

١٩٢٨ - حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود (٣)، ح وحدثنا أبو أمية (٤)، قال: ثنا رُوح (٥)، قالوا: ثنا عبد العزيز بن

(١) سورة «النصر»: ١.

(٢) وصله الإمام مسلم، انظر موطن اللقاء. وأخرج رواية داود بن أبي هند هذه الإمام أحمد في المسند، ففيه (٣٥/٦) عن محمد بن أبي عدي - وكذلك عن ربعي بن إبراهيم. و (١٨٤/٦) عن علي بن عاصم، ثلاثتهم عن داود بن أبي هند به بلا شك.

من فوائد الاستخراج:

زيادة لفظة «في آخر أمره» في الحديث، كما سبقت الإشارة، فإنها تحدد الزمن وتساعد على استيعاب فقه الحديث.

(٣) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (١٥٢) (ص ٢٢) مطولاً، وأخرجه الترمذي (٢٦٦) عن محمد بن غيلان، عنه بذكر دعاء ما بعد رفع الرأس من الركوع فقط.

(٤) هو محمد بن إبراهيم الطرسوسي..

(٥) هو ابن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري.

أبي سَلَمَةَ^(١)، قال: حدثني عمِّي الماجشون^(٢)، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي [رضي الله عنه]^(٣) قال: «كان رسول الله ﷺ إذا سجد قال: «اللهم لك سجدتُ وبك آمنتُ، ولك أسلمتُ، سجد وجهي للذي خلقه، وصوره فأحسن صورته، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين»^(٤).

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن:

أ- زهير بن حَرْب، عن عبد الرحمن بن مهدي،

ب- وإسحاق بن إبراهيم، عن أبي النضر،

كلاهما عن عبد العزيز بن أبي سلمة، به، ولم يسق متنه كاملاً، بل أحاله على رواية يوسف الماجشون (٧٧١)، واكتفى بالإشارة إلى الاختلاف في بعض الألفاظ، ولم يسق من رواية عبد العزيز - مما ساقه المصنف - إلا جملة «وصوره فأحسن صورته».

الصحيح (٥٣٦/١)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه، برقم (٧٧١ / ٢٠٢).

و«عبد العزيز بن أبي سلمة» هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سَلَمَةَ الماجشون المدني، نزيل بغداد.

(٢) هو: يعقوب بن أبي سلمة الماجشون المدني.

ووقع في مسند الطيالسي «حدثني عمي الماجشون عبد الله بن أبي سلمة»، فقوله: «عبد الله» خطأ ظاهر من الناسخ أو المصحح، صوابه «يعقوب»؛ لأن «عبد الله» والد عبد العزيز، وأما عمه فيعقوب» نَبّه على هذا العلامة أحمد شاكر في حديث (٢٦٦) المشار إليه في الترمذي، ونقلت عنه بنصه.

(٣) من (ل) و (م).

(٤) تقدم تخريج المصنف لهذا الحديث برقم (١٨٥٤) و (١٨٥٥) في باب: صفة الركوع

- ١٩٢٩ - حدثنا يوسف بن مسلم^(١)، قال: ثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني موسى بن عقبة^(٢)، عن عبد الله بن الفضل^(٣)، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله^(٤) بن أبي رافع، عن علي [رضي الله عنه]^(٥)، قال: «كان النبي ﷺ إذا سجد في الصلاة المكتوبة» فذكر حديثه بنحوه.
- ١٩٣٠ - حدثنا^(٦) الحسن بن علي [بن عفان]^(٧) العامري، قال:

في الصلاة... وساق هناك من هذا الحديث الجملة المتضمنة لترجمة ذلك الباب كما أنه لم يسق متن هذا الحديث هناك كاملاً، بل اكتفى بسياق ما يُستدل به على ما ترجم له.

(١) هو: يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي -، وشيخه «حجاج» هو ابن محمد الأعرور المصيبي.

(٢) ابن أبي عياش -بتحانية ومعجمة- الأسدي، مولى آل الزبير، «ثقة فقيه إمام في المغازي...» (١٤١هـ) وقيل: بعد ذلك، ع. تهذيب الكمال (١١٥/٢٩-١٢٢)، التقريب (ص ٥٥٢).

(٣) ابن العباس بن ربيعة الهاشمي المدني.

(٤) (ك/١/٤١٠).

(٥) من (ل) و (م).

(٦) تقدم الحديث عند المصنف برقم (١٨٦٢)، بالطريق والمتن نفسيهما فيراجع هناك لمعرفة روايته، وموضع الالتقاء، وسياق طريق مسلم، علماً بأن أبا أسامة، وهو مدلسٌ - كما بُين في ترجمته هناك - روى هناك غُنعَةً، وأما في هذا الحديث فقد صرح بالتحديث، كما هو عند مسلم.

(٧) وهو كذلك -تقدم في (ح/١٨٢٤)، وفي (م) بعده (ابن) وهو خطأ.

ثنا أبو أسامة، قال: ثنا عبيد الله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن [عبد الرحمن] ^(١) الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة، قالت: فقدتُ النبيَّ ﷺ ذات ليلة، فَلَمَسْتُ ^(٢) المسجدَ، فإذا هو ساجدٌ، قَدَمَاهُ منصوبتان، وهو يقول: «أعوذ بِرِضَاكَ من سَخَطِكَ، وأعوذ بِمَعَاذِكَ من عِقَابِكَ، وأعوذ بِكَ منك، لا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أنتَ كما أُنْتِيتَ على نفسك».

١٩٣١ - حدثنا ^(٣) أبو داود الحراني، قال: ثنا أبو عَتَّاب، قال: ثنا سعيدُ ابن أبي عَرُوبَةَ، وهشام، وهمام، عن قتادة، عن مُطَرِّف، عن عائشة قالت: كان النبيُّ ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الملائكة والروح» / (ل/٢٣/ب).

١٩٣٢ - حدثنا ^(٤) الحسنُ بن عفان، قال: ثنا ابنُ مُيَمَّرٍ، عن الأعمش، عن سعد بن عُبَيْدَةَ، عن المُسْتَوْرِدِ بن الأَحْنَفِ، عن صِلَةَ بن زُفْرٍ، عن حذيفة، أَنَّ النبيَّ ﷺ رَكَعَ، فجعل في ركوعه يقول: «سبحان ربي العظيم»، وفي سجوده «سبحانَ ربي الأعلى». مختصر.

(١) من (ل) و (م) وتقدم في (ح/١٨٥٤).

(٢) كذا في النسخ، وفي هامش الأصل: «فالتمسْتُ» وكلاهما بمعنى.

(٣) تقدم الحديث عند المصنف برقم (١٨٥٢) بالسند والمتن نفسيهما، فيراجع هناك لمعرفة رواته، وموضع الالتقاء، وفائدة الاستخراج.

(٤) تقدم الحديث عند المصنف برقم (١٨٥٩) بالطريق نفسه، ولم يسق هناك الجملة المسوقة هنا، وكذلك برقم (١٨٤٠)، ويراجع هناك لمعرفة: رواته في كلا الموضعين، وموضع الالتقاء مع الإمام مسلم في ح(١٨٤١).

[باب^(١)] بيان إيجاب الاستواء في القعود والثبات بين السجدين والنهي عن عقب الشيطان، وإباحة الإقعاء على القدمين في الصلاة بين السجدين

١٩٣٣ - حدثنا أبو الحسن الميموني^(٢) والصغاني^(٣)، قالوا: ثنا يزيد بن

هارون^(٣)، ح

وحدثنا الحارثي^(٤)، قال: ثنا أبو أسامة، قالوا: ثنا حسين المعلم، عن
بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة، قالت: «كان رسول الله ﷺ
إذا رفع رأسه من السجود لم يسجد حتى يستوي جالساً، وكان ينهى

(١) من (ل) و (م).

(٢) هو: عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران الجزري ثم الرقي.

«ثقة فاضل، لازم أحمد أكثر من عشرين سنة» (٢٧٤هـ). (س).

و«الميموني» نسبة إلى أحد أجداده «ميمون بن مهران». الأنساب (٤٣٨/٥)، اللباب

(٢٨٤/٣)، تهذيب الكمال (٣٣٤/١٨-٣٣٥)، التقريب (ص ٣٦٣).

(٣) ابن زاذان الواسطي.

(٤) تقدمت هذه الطريق - طريق الحارثي - عند المصنف برقم (١٨٤٢)، وذكر هناك من

متن هذا الحديث ما يوافق الترجمة هناك، كما أنه تصرف فيه هنا حسب الترجمة،

ويراجع هناك للوقوف على:

تراجم الرواة.

موضع الالتقاء مع الإمام مسلم.

سياق طريق الإمام مسلم إلى موضع الالتقاء.

عن عَقِبِ^(١) الشيطان، وينهى أن يفتersh^(٢) الرجل ذراعيه افتراشَ السبع^(٣).

١٩٣٤ - حدثنا أبو الأزهر^(٤)، قال: ثنا عبد الرزاق^(٥)، قال: أبنا

(١) و«عقب» الشيطان: -بفتح العين، وكسر القاف-، قال النووي في شرحه لمسلم (٢١٤/٤) بعد ضبطه كما سبق: هذا هو الصحيح المشهور فيه. وحكى القاضي عياض في «المشارك» (٩٩/٢) عن الطبري بضم العين والقاف. وهذا ضعيف.

وفي صحيح مسلم - من رواية عيسى بن يونس عن حسين المعلم - بلفظ «وكان ينهى عن عقبة الشيطان» وقد فسره أبو عبيدة والخطابي وغيرهما ب (الإقعاء) المنهي عن، وسيأتي تفسيره في الحديث اللاحق. انظر: معالم السنن (٢٠٨/١)، شرح السنة (١٥٥/٣)، شرح النووي (٢١٤/٤)، مكمل السنوسي (٣٨٨/٢).

وعليه، فليس المراد به ما فسره أبو عبيد في «غريبه» (٢٦٦/١-٢٦٧) وتبعه الآخرون - انظر: غريب ابن الجوزي (١١١/٢ - عقب)، النهاية (٢٦٨/٣ - عقب) - من أنه: «أن يضع الرجل إِيْتِيَه على عقبه في الصلاة بين السجدين»، لأنّ الراجح أن هذا هو تفسير (الإقعاء) الذي سيرد في حديث ابن عباس الآتي.

(٢) هو: أن يبسط ذراعيه في السجود، ولا يرفعهما عن الأرض، كما يبسط الكلب والذئب ذراعيهما. والافتراش: افتعال من «الفرش» و «الفراش». النهاية (٤٢٩/٣) - (٤٣٠).

(٣) «السبع» - بضم الباء وفتحها وسكونها -: كلُّ ماله نابٌ، ويعدو على الناس والدواب فيفترسها. فقه اللغة للثعالبي (ص ٢٢) وانظر: اللسان (١٤٧/٨)، القاموس المحيط (ص ٩٣٨).

(٤) هو: أحمد بن الأزهر بن منيع العبدي النيسابوري.

(٥) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن:

ابن جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزبير^(١)، أنه سمع طاوساً^(٢) يقول: «قلت لابن العباس^(٣): الإقعاء^(٤) على القدمين؟ قال: «هي السنة» فقلنا: «إنا نراه جَفَاءً بالرجل^(٥)»؟ قال ابنُ عباس:

أ- إسحاق بن إبراهيم، عن محمد بن بكر،

ب- وحسن الحلواني، عن عبد الرزاق،

كلاهما عن ابن جريج، به، بنحوه. كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: جواز

الإقعاء على العقبين، (١/٣٨٠-٣٨١) برقم (٥٣٦).

(١) هو: محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم المكي.

(٢) في النسخ «طاوس» - بدون النصب-، والتصحيح من صحيح مسلم.

(٣) كذا في الأصل، وفي (ل) و (م): لابن عباس.

(٤) قال النووي: «الإقعاء نوعان: أحدهما: أن يُلصق إِبْتِيه بالأرض، وينصب ساقيه،

ويضع يديه على الأرض، كإقعاء الكلب، هكذا فسره أبو عبيدة معمر بن المثنى،

وصاحبه أبو عبيد القاسم بن سلام وآخرون من أهل اللغة، وهذا النوع هو المكروه

الذي ورد فيه النهي.

والنوع الثاني: أن يجعل إِبْتِيه على عقبيه بين السجدين - وهذا هو مراد ابن عباس

بقوله: (سنة نبيكم)... شرحه لمسلم (١٩/٥).

وانظر: غريب أبي عبيد (١/١٢٩-١٣٠)، غريب الحديث لابن قتيبة (١/٢٣) -

وتحرف فيه إلى (الإقعاط)، («إكمال» الأبي و «مكمل» السنوسي (٢/٤٣٢-٤٣٣)،

تعليق الشيخ أحمد شاکر على الترمذي (٢/٧٤-٧٦)، وكلامه فيه يزيد كلام النووي

وضوحاً، إرواء الغليل (٢/٢٢-٢٣)، صفة صلاة النبي ﷺ كلاهما للشيخ الألباني،

وصنيع المصنف في ترجمة الباب يؤيد ما تقدم عن النووي وغيره.

(٥) قال النووي: «ضبطناه بفتح الراء، وضم الجيم-، أي: بالإنسان، وكذا نقله القاضي

«بل هي سنة نبيك ﷺ» / (١)(٢).

١٩٣٥ - حدثنا الدبري، عن عبد الرزاق، بمثله (٣).

١٩٣٦ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا يحيى بن معين (٤)، قال: ثنا

حجاج، عن ابن جريج، بنحوه (٥).

عياض عن جميع رواة مسلم، قال: - أي: عياض -: وضبطه أبو عمر بن عبد البر بكسر الراء وإسكان الجيم، قال أبو عمر: ومن ضم الجيم فقد غلط، وردَّ الجمهور على ابن عبد البر، وقالوا: الصواب الضم، وهو الذي يليق به إضافة الجفاء إليه. شرح مسلم له (١٩/٥)، وكلام عياض في المشارق (٢٨٣/١) وراجع: عارضة الأحوزي (٧٩/٢-٨٠).

(١) وأخرجه أحمد في المسند (٣١٣/١) عن: محمد بن بكر، وعبد الرزاق،

كلاهما عن ابن جريج، نحو سياق مسلم.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الترمذي (٢٨٣) في باب: ما جاء في الرخصة في

الإقعاء. (٧٣/٢) وقال: «حسن صحيح».

(٢) (ك/١١/٤١١).

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق (٣٠٣٥)، (١٩٢/٢).

(٤) ابن عَوْن الغطفاني مولاهم أبو زكريا البغدادي. «ثقة حافظ مشهور، إمام الجرح

والتعديل» (٢٣٣هـ) بالمدينة النبوية، ع. تهذيب الكمال (٥٤٣/٣١-٥٦٨)،

التقريب (ص/٥٩٧).

(٥) أخرجه أبو داود عن شيخه يحيى بن معين، به، بنحوه في باب: الإقعاء بين

السجدتين (٥٢٧/١-٥٢٨). برقم (٨٤٥).

[باب^(١)] بيان الرخصة في تسوية الحصى والتراب لموضع السجود في الصلاة مرة واحدة، والدليل على أنه مكروه إلا عند الاضطرار إليه

١٩٣٧ - حدثنا يزيد بن سنان^(٢)، قال: ثنا حماد بن مسعدة^(٣)،

قال: ثنا هشام الدستوائي^(٤)، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن

عبد الرحمن، عن معيقب^(٥)، أن النبي ﷺ قال في تسوية الحصى

(١) من (ل) و (م).

(٢) ابن يزيد القزاز البصري، أبو خالد، نزيل مصر.

(٣) هو التميمي، أبو سعيد البصري.

(٤) هو: هشام بن عبد الله: سنن، أبو بكر البصري.

و «الدستوائي»: -بفتح الدال، وسكون السين المهملتين، وضم التاء -ثالث

الحروف - وفتح الواو، وفي آخره الألف، ثم الياء آخر الحروف - هذه النسبة إلى بلدة

من بلاد الأهواز، يقال لها: «دستوا» وإلى ثياب جلبت منها. والمترجم كان يبيع

الثياب التي تجلب منها فنسب إليها. الأنساب (٤٧٦/٢)، اللباب (٥٠١/١).

و «هشام» موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه من عدة طرق - ستأتي بعضها

عند المصنف أيضاً - عن هشام، منها: عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن

هشام، به، نحوه. كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية مسح الحصى وتسوية

التراب في الصلاة، (٣٨٧/١) برقم (٥٤٦).

(٥) «معيقب»: -بقاف وآخره موحدة، مصغر - ابن أبي فاطمة الدوسي، حليف بني

عبد شمس، من السابقين الأولين، هاجر المجرتين، وشهد المشاهد - منها غزوة بدر

كما سيذكره المصنف - مات في خلافة عثمان أو علي رضي الله تعالى عنهم

أجمعين. ع. الاستيعاب (٢٥٨٨)، (٤١/٤)، أسد الغابة (٥٠٥٨)، (٢٣١/٥)،

/ (ل٢٤/٢٤/أ): «واحدة أو دَع»^(١).

١٩٣٨ - حدثنا ابنُ أبي رجاء^(٢)، قال: ثنا وكيع^(٣)، ح

وحدثنا يونسُ بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٤)، قال: ثنا هشام^(٥)،

عن يحيى - بإسناده -: ذكر النبي ﷺ المسح في المسجد - يعني:

الحصى - قال: «إن كنتَ لا بدَّ فاعلا فواحدة».

١٩٣٩ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا مسلم^(٦)، قال: ثنا هشام،

و^(٧) قال: «وأنت تصلي، فإن كنتَ فاعلا فواحدة» تسوية الحصى.

تهذيب الكمال (٢٨/٣٤٤-٣٤٧)، الإصابة (٨١٨٢)، (١٥٣/٦).

وله في الكتب الستة حديثان فقط، حديث الباب وحديث آخر.

(١) معناه: لا تفعل، فإن فعلت فافعل واحدة، لا تزد. شرح النووي (٣٧/٥).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء الثغري.

(٣) هنا موضع الالتقاء، راجع (ح/١٩٣٧).

(٤) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (١١٨٧) (ص١٦٤).

(٥) هو الملقى بالنسبة لرواية أبي داود، وراجع التفصيل في (ح/١٩٣٧).

(٦) هو: ابنُ إبراهيم الأزدي، الفراهيدي، أبو عمرو البصري. «ثقة مأمون مكثّر، عمي

بأخرة، ... وهو أكبر شيخ لأبي داود»، (٢٢٢هـ). «ع». تهذيب الكمال (٢٧/

٤٨٧-٤٩٢)، التقريب (ص٥٢٩).

(٧) في الأصل: «قال» بدون (الواو)، والمثبت من (ل) و (م). وهو الأنسب، لأن

المصنف ساقه لبيان هذه الجملة (وأنت تصلي) ولم يكمل الإسناد اكتفاءً بالمذكور،

ووجود حرف (الواو) يشير إلى المحذوف - كما هنا - لأن ما قبله من متن الحديث لم

١٩٤٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون^(١)، وأحمد بن محمد الثقفي، قالا: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير^(٢)، قال: حدثني أبو سلمة، قال: حدثني مُعَيْقِبُ، أن رسول الله ﷺ قال - في الرجل يمسح الترابَ حيث يسجد - قال: «إن كنتَ فاعلاً فمرةً واحدةً».

هذا لفظ الثقفي، ولفظ ابن ميمون: «قلتُ للنبي ﷺ في مسح التراب^(٣) في الصلاة - فقال: «إن كنتَ لا بد فاعلاً فمرةً واحدةً».

١٩٤١ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا يحيى بن أبي بكير^(٤)، ح وحدثنا أبو أمية، قال: ثنا أبو نعيم، قالا: ثنا شيبان^(٥)، عن يحيى، عن أبي سلمة قال: حدثني مُعَيْقِبُ أن النبي ﷺ قال - في الرجل يمسح

يورده المصنف. وهو عند أبي داود (٩٤٦)، (٥٨١/١) باب: في مسح الحصى في

الصلاة، عن مسلم بن إبراهيم نفسه بلفظ: «لا تمسح وأنت تصلي...».

(١) هو السكري الاسكندراني.

(٢) هنا موضع الالتقاء، راجع (ح/١٩٣٧).

(٣) في (ل) و (م): «الحصى».

(٤) هو: الكرمانى، واسم أبي بُكَيْر: نَسْر.

(٥) هو ابن عبد الرحمن النحوي، أبو معاوية البصري.

وهو موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن

الحسن بن موسى، عن شيبان، به، نحوه. الكتاب والباب المذكوران (٣٨٨/١)، برقم

(٤٩/٥٤٦).

التراب حيث يسجد- قال: «إِنْ كُنْتَ فَاعِلاً فَمَرَّةً»^(١) «^(٢)».

قال أبو عوانة: «مُعَيَّنٌ بن أبي فاطمة حَلِيفُ بني عبد شمسِ بدرى».

(١) وعند مسلم بلفظ: «فواحدة»، وقد مرت رواية الأوزاعي عند المصنف برقم (١٨٠)

بلفظ: «فمرة واحدة».

(٢) رواية أبي نعيم أخرجها البخاري أيضاً في «العمل في الصلاة» (١٢٠٧) باب مسح

الحصى في الصلاة، (٩٥/٣)، مع الفتح، مثل سياق مسلم.

[باب^(١)] بيان إيجاب سجّدي السهو على الملبس عليه صلاته^(٢)، فلم يدرككم صلى، والدليل على إجازتها وهو قاعد في التشهد من غير أن يقوم لها، وعلى إجازة صلاته دون رجوعه إلى يقينه وبنائه عليه، وبيان الخبر المعارض له الدال على أنها غير جائزة إذا لم يرجع إلى اليقين، وبيان إيجاب (ل/٢٤/ب) طرح الشاك شكّه في صلاته، والرجوع^(٣) فيها إلى يقينه، وسجوده سجّدي السهو قبل أن يسلم، والدليل على أن الشاك في صلاته إذا رجع إلى يقينه سجد سجّدي السهو قبل السلام

١٩٤٢ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن وهب، ح

وحدثني أبو إسماعيل^(٤)، عن

(١) (باب) من (ل) و (م).

(٢) في (ل) و (م): «صلاته عليه».

(٣) (ك/١٢/٤١٢).

(٤) هو: محمد بن إسماعيل بن يوسف الشلّمي، أبو إسماعيل الترمذي، نزيل بغداد.

(٢٨٠هـ) (ت س). وثقه النسائي، وأبو بكر الخلال، والدارقطني -وزاد: «صدوق»،

والحاكم -وزاد: «مأمون»-، ومسلمة، وأبو الفضل بن إسحاق بن محمود. وذكره ابن

حبان في «الثقات». وقال الخطيب: «وكان فهماً متقناً، مشهوراً بمذهب السنة».

وتكلم فيه أبو حاتم الرازي. وقال ابن أبي حاتم: «سمعتُ منه بمكة، وتكلموا فيه».

ولكنَّ جرحَ الأَخِيرَيْنِ -وإن كان مبهماً- إلا أنه لم يؤخِّد به. سأل الحاكمُ الدارقطنيَّ عنه،

فقال الدارقطني: «ثقة صدوق»، قلتُ -أي: الحاكم-: بلغني أن أبا حاتم الرازي تكلم

القعني^(١)، كلاهما عن مالك^(٢)، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة^(٣)، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قام أحدكم يصلي، جاء الشيطان فلبس^(٤) عليه صلاته، فلا يدري^(٥) كم صلى، فإذا وجد أحدكم ذلك

فيه، فقال: «هو ثقة». وقال الذهبي بعد ذكره كلام أبي حاتم المذكور: «قلت: أنبزم الحال على توثيقه وإمامته». وقال الحافظ: «ثقة حافظ لم يتضح كلام أبي حاتم فيه». الجرح والتعديل (١٩١/٧)، الثقات لابن حبان (١٢٢/٩)، سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٢٨٩) (٥٢٦)، تاريخ بغداد (٤٤/٢)، السير (٢٤٢/١٣)، التقريب (ص ٤٦٨).

(١) هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعني، الحارثي، أبو عبد الرحمن البصري، أصله من المدينة وسكنها مدة. «ثقة عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يُقدِّمان عليه في الموطأ أحدًا». (٢٢١هـ بمكة، خ م د ت س).

و«القعني»: -بفتح القاف وسكون العين المهملة وفتح النون- نسبة إلى جدّه قعنب. الثقات لابن حبان (٣٥٣/٨)، الأنساب (٥٣١/٤)، اللباب (٥٠/٣)، تهذيب الكمال (١٣٦/١٦-١٤٣)، تهذيب التهذيب (٢٩/٦)، التقريب (ص ٣٢٣).

(٢) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به، نحوه. كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة، والسجود له (٣٩٨/١) برقم (٣٨٩). (٣) هو ابن عبد الرحمن، ورد التصريح به في رواية مسلم.

(٤) قال القاضي عياض في «المشارك» (٣٥٤/١) في قوله «فلبس عليه»: «ببإاء مفتوحة مخففة، وقد ضبطه بعضهم بتشديدها، والفتح أفصح، قال الله تعالى: ﴿وَلَلْبَسَاتَا عَلَيْهِمْ مَكِيلٌ شُونَ﴾ [سورة «الأنعام»: ٩]، أي: خلط عليه أمر صلاته، وشبَّهها عليه». وانظر: شرح النووي لمسلم (٥٧/٥).

وقد ضبطه ناسخ الأصل بالتشديد، ولعل ذلك اجتهاداً منه.

(٥) في (م): «فلم يدر» وهو خطأ.

فليسجد سجدةًتين وهو جالس»^(١).

١٩٤٣ - حدثنا أبو داود الحرّاني^(٢)، والعباس بن محمد^(٣)، قالوا: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد^(٤)، قال: ثنا أبي، عن صالح^(٥)، عن ابن شهاب^(٦)، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره، أن أبا هريرة أخبره، أن

(١) وأخرجه البخاري (١٢٣٢) في «السهو» باب: السهو في الفرض والتطوع (١٢٥/٣)

عن عبد الله بن يوسف،

وأبو داود (١٠٣٠) في «الصلاة» باب: من قال: يتم على أكبر ظنه، (٦٢٤/١)

عن القعني، كلاهما عن مالك، به، بنحوه.

وهو في الموطأ - رواية يحيى - (١٠٠/١) باب العمل في السهو.

من فوائد الاستخراج:

روى المصنف عن مالك من طريق القعني، بينما الإمام مسلم من طريق يحيى بن يحيى، وقد سبق أن ابن معين وابن المدني كانا لا يقدّمان على القعني أحداً في الموطأ، ولم أجد نصاً لأحد يوجب تقدم يحيى في الموطأ خاصة.

(٢) هو: سليمان بن سيف بن يحيى بن درهم الطائي مولاهم.

(٣) هو الدوري، أبو الفضل البغدادي.

(٤) ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو يوسف المدني، نزيل بغداد. «ثقة

فاضل» (٢٠٨هـ). ع. تهذيب الكمال (٣٠٨/٣٢-٣١١)، التقريب (ص٦٠٧).

(٥) هو ابن كيسان المدني، أبو محمد، أو أبو الحارث. «ثقة ثبت فقيه» (بعد

سنة ١٤٠هـ). ع. تهذيب الكمال (٧٩/١٣-٨٤)، التقريب (ص٢٧٣).

(٦) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه - كما سبق - عن: يحيى بن يحيى، قال:

قرأت على مالك، عن ابن شهاب، به، نحوه. راجع (ح/١٩٤٢).

رسول الله ﷺ قال: «يأتي أحدكم الشيطان^(١) فيلبس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين، وهو جالس».

١٩٤٤- حدثنا أبو أمية^(٢)، قال أبنا أبو اليمان^(٣) قال: أبنا شعيب^(٤)، والحسن بن موسى^(٥)، نا^(٦) الليث^(٧)، وأبو عاصم^(٨)، عن ابن أبي ذئب^(٩)، كلهم عن ابن شهاب^(١٠)، بمثله.

(١) في (ل) و (م): «يأتي الشيطان أحدكم».

(٢) هو الطرسوسي، محمد بن إبراهيم بن مسلم الثغري.

وله ثلاثة شيوخ في هذه الطريق وهم:

١- أبو اليمان. ٢- الحسن بن موسى. ٣- أبو عاصم.

فأبو أمية له - في هذا الحديث - إلى الزهري ثلاثة طرق.

(٣) هو: الحكم بن نافع البهراني - بفتح الموحدة - أبو اليمان الحمصي.

(٤) هو: ابن أبي حمزة الأموي مولاهم، واسم أبيه: دينار، أبو بشر الحمصي.

(٥) هو الأشيب، أبو علي البغدادي.

(٦) في الأصل: «قالا: ثنا» وهو خطأ، والمثبت من (ل)، وفي (م): «أخبرنا».

(٧) هنا موضع الالتقاء، راجع التفصيل عند ملتقى جميع الطرق: «ابن شهاب».

(٨) هو النبيل: الضحاك بن مخلد الشيباني البصري.

(٩) هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري،

أبو الحارث المدني. «ثقة فقيه فاضل» (١٥٨هـ) وقيل سنة ١٥٩هـ. ع. تهذيب الكمال

(٢٥/٦٣٠-٦٤٤)، التقريب (ص ٤٩٣).

(١٠) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم - بالنسبة لطريقي شعيب وابن أبي ذئب - رواه

ورواه ابن عيينة عن الزهري، بنحوه^(١).

١٩٤٥ - حدثنا أحمد بن عصام^(٢)، قال: ثنا أبو عامر العقدي^(٣)،

قال: ثنا هشام الدستوائي^(٤)، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ^(٥) أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوبَ^(٦)

مسلم عن قتيبة بن سعيد، ومحمد بن ربح - كلاهما عن الليث، عن الزهري، به، نحوه، ولم يسق المتن. كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، (٣٩٨/١) برقم (٨٢/٣٨٩/...).

(١) وصله الإمام مسلم، رواه عن عمرو الناقد، وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا سفيان (وهو ابن عيينة)، به، بنحوه. (٣٩٨/١) برقم (٨٢/٣٨٩/...).

(٢) ابن عبد المجيد بن كثير بن أبي عمرة الأنصاري، أبو يحيى الأصبهاني.

(٣) هو: عبد الملك بن عمرو القيسي.

و«العقدي»: -بفتح العين المهملة، وفتح القاف، وفي آخرها الدال المهملة - هذه النسبة إلى بطن من بُجَيْلَةَ، وقيل: من قَيْس. انظر: الأنساب (٢١٤/٤)، اللباب (٣٤٨/٢).

(٤) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن محمد بن المثني، عن معاذ بن هشام، عن أبيه هشام، به، نحوه. الكتاب والباب المذكوران، (٣٩٨/١)، برقم (٨٣/٣٨٩).

(٥) في صحيح مسلم: «بِالْأَذَانِ»، ولفظ البخاري يوافق المصنف.

(٦) من «التثويب» والمراد هنا الإقامة، وأصله: من «ثاب» إذا رجع، و«الإقامة» فيها رجوعٌ وعودٌ للنداء والدعاء إلى الصلاة. انظر: غريب الخطابي (٧١٥/١)، المشارق (١٣٥/١)، شرح النووي لمسلم (٩٢/٤).

بها أدبر، فإذا قُضِيَ الثوبُ أقبل حتى^(١) يخطر^(٢) بين المرء ونفسه؛ يقول: اذْكَرْ كذا^(٣) - لِمَا لم يكن يَدُكُرُ - حتى يَظَلَّ الرجلُ لا يدري^(٤) كم صلى. فإذا لم يَدْرِ^(٥) كم صَلَّى - ثلاثاً أم أربعاً - فليسجدُ سَجْدَتِي السهو^(٦) وهو جالس^(٧).

(١) لفظة «حتى» لا توجد عند مسلم، وهي موجودة في رواية البخاري.

(٢) «يخطر»: قال القاضي عياض في «المشارق» (١/٢٣٤): «بكسر الطاء كذا ضبطناه عن متقنيهم، وسمعناه من أكثرهم: «يخطر» - بالضم - والكسر هو الوجه عند بعضهم في هذا، يعني: يوسوس، ومنه: زُمِحَ خَطَّارٌ، أي: ذو اهتزاز، و: الفَحْلُ يَخْطِرُ بِذَنَبِهِ - بكسر الطاء - أي: يحركه ويضرب به فخذه.

وأما على الضم: فمن السلوك والمرور، أي: حتى يدنو ويكمر بين المرء ونفسه، ويحول بينه وبين ذكر ما هو فيه بمروره وقربه من وسواسه، وشغله عن صلاته». وانظر: شرح النووي لمسلم (٤/٩٢).

(٣) في صحيح مسلم هذه الجملة «اذكر كذا» مكررة مرتين، ولفظ البخاري «اذكر كذا وكذا».

(٤) في مسلم والبخاري بلفظ: «إن يدري»، وكلاهما بمعنى .

(٥) في مسلم والبخاري بلفظ: «فإذا لم يدر أحدكم» - بزيادة «أحدكم».

(٦) كلمة «السهو» لا توجد عند مسلم والبخاري، وهي وصف للسجدتين.

(٧) وأخرجه البخاري في «السهو» باب: إذا لم يدر كم صلى: ثلاثاً أو أربعاً - سجد سجدتين وهو جالس، (٣/١٢٤)، مع الفتح، برقم (١٢٣١).

من فوائد الاستخراج:

زيادة لفظة «السهو» في قوله: «فليسجد سجدتي السهو» وهذه اللفظة تزيد إيضاحاً لنوعية هاتين السجدتين.

١٩٤٦ - حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(١)، ح
 وحدثنا ابنُ أبي عبد الله / (ل/٢٥/٢أ) المُقْرِيء^(٢)، قال: ثنا
 عبد الوهاب^(٣)، قال: ثنا هشام الدستوائي، بمثله، والمعنى واحد.
 ١٩٤٧ - حدثنا عباسُ الدُّورِيُّ، قال: ثنا خالدُ بنُ مُحَمَّد^(٤)
 القَطَوَانِي^(٥)، ح

وحدثنا الصغاني^(٦) قال: ثنا موسى بن داود^(٧)، قال: ثنا سليمانُ بن
 بلال^(٨)، عن زيد بن أسلم^(٩)، عن عطاء بن يسار^(١٠)، عن أبي سعيد
 الخدري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ

(١) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٢٣٤٥) (ص ٣٠٨)، ولفظه: «أدبر الشيطان له ضريط...».

(٢) هو عبد الله بن أبي عبد الله [واسمه: محمد] بن إسماعيل بن لاحق البزاز أبو محمد المقرئ.
 (٣) هو: ابن عطاء الخفاف.

(٤) يوجد هنا سقطٌ في (م) يعادلُ حوالي ثلاث لوحات، يبدأ من هنا إلى قوله: «بأن ذا
 الشماليين قتل يوم بدر، وأن أبا هريرة لم يدركه...» بعد (ح/٢٠٢).

(٥) أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي، (٢١٣هـ). (خ م ك د ت س).

(٦) (ك/٤١٣/١).

(٧) هو الضبي أبو عبد الله الطرسوسي الخلقاني، كوفي الأصل، سكن بغداد، ثم ولي قضاء
 طرسوس، ومات بها.

(٨) هو التيمي مولاهم أبو محمد وأبو أيوب المدني.

(٩) هو العدوي المدني.

(١٠) هو الهلالي، أبو محمد المدني.

كم صلى - ثلاثاً^(١) أو أربعاً - فليطرح الشك، وليبين على ما يستيقن، ثم ليسجد سجدة^(٢)، وهو جالس^(٣)، فإن كان صلى خمساً شفع^(٤) بها صلاته، وإن كان [صلى]^(٥) أربعاً كانتا ترغيماً للشيطان^(٦).

١٩٤٨ - حدثنا محمد بن عوف الحمصي، قال: ثنا عثمان بن سعيد^(٧)، قال: ثنا أبو غسان^(٨)، عن زيد بن أسلم^(٩)، بإسناده، [مثله]^(١٠)،

(١) في المطبوع (١٩٢/٢): «ثلاثة» وهو خطأ.

(٢) في صحيح مسلم: بدون اللام في «ليسجد».

(٣) في صحيح مسلم: «ثم يسجد سجدة قبل أن يسلم» وليس فيه «وهو جالس».

(٤) في صحيح مسلم: «شفعن له صلاته».

(٥) في الأصل: بدون لفظه: «صلى»، والمثبت من (ل) وهو موافق لصحيح مسلم، ولفظه: «وإن كان صلى إتماماً لأربع...».

(٦) أي: إغظة له وإذلالاً، مأخوذ من «الرغام» وهو: التراب، ومنه: أرغم الله أنفه، والمعنى: أن الشيطان لبس عليه صلاته، وتعرض لإفسادها ونقصها، فجعل الله تعالى للمصلي طريقاً إلى جبر صلاته، وتدارك ما لبس عليه، وإرغام الشيطان، ورده خاسئاً مبعداً عن مراده...». شرح النووي لصحيح مسلم (٥/٦٠-٦١)، وانظر: غريب أبي عبيد (٣٥٩/٢)، النهاية (٢/٢٣٨-٢٣٩).

(٧) ابن كثير بن دينار القرشي مولاهم أبو عمرو الحمصي. «ثقة عابد» (٢٠٩هـ) (د س ق). تهذيب الكمال (١٩/٣٧٧-٣٧٩)، التقريب (ص ٣٨٣).

(٨) هو: محمد بن مطرف بن داود الليثي، أبو غسان المدني، نزيل عسقلان. «ثقة». (بعد سنة ١٦٠هـ) ع. تهذيب الكمال (٢٦/٤٧٠-٤٧٣)، التقريب (ص ٥٠٧).

(٩) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم.

(١٠) من (ل).

إلا أنَّ سليمانَ زاد في حديثه، قال: «سجد سَجَدَتَيْنِ وهو جالسٌ قبل أن يُسَلِّمَ»^(١).

١٩٤٩ - حدثنا الصغاني وأبو أمية، قالوا: ثنا موسى بن داود، قال: ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة^(٢)، عن زيد بن أسلم - بإسناده - مثل حديث أبي غَسَّانَ وسليمان بن بلال، غير تلك الكلمة التي يُبَيِّنُ: «قبل أن يسلم» فقط.

١٩٥٠ - حدثنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: أبنا ابنُ وهب، عن هشام بن سعد^(٣)، عن زيد بن أسلم^(٤)، بمثل حديث سليمان بن بلال

(١) سبقت رواية سليمان برقم (١٩٤٧) ولم يذكر المصنف في روايته - هناك - جملة «قبل أن يسلم»، وسبق التنبيه هناك على أن هذه الجملة مذكورة في رواية سليمان عند مسلم.

وقد روى أبو داود هذا الحديث (١٠٢٤)، (٦٢١/١)، عن محمد بن العلاء: حدثنا أبو خالد، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، به، ببعض الزيادات في السند، ثم قال: رواه هشام بن سعد [ستأتي روايته عند المصنف برقم (١٩٥٠)] ومحمد بن مطرف، عن زيد، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، وحديث أبي خالد أشيع: السنن (٦٢٢/١).

قلت: حديث محمد بن مطرف هو هذا الحديث، رواه أيضاً أحمد في المسند (٨٧/٣) من طريق علي ابن عياش عنه به.

(٢) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون.

(٣) هو المدني، أبو عباد، ويقال: أبو سعيد القرشي - يقال له: يتيم زيد بن أسلم.

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، حدثني عمي

بتمامه، وذكر الكلمة: «ليسجد سجديتين وهو جالس قبل السلام»^(١).

عبد الله، حدثني داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، به، بنحوه، بذكر السجديتين قبل السلام - كما قال سليمان بن بلال. الكتاب والباب المذكوران (٤٠٠/١) برقم (٥٧١/...).

(١) من فوائد الاستخراج:

أخرج المصنف هذا الحديث عن زيد بن أسلم من طريق هشام بن سعد عنه، وقد وصفه أبو داود بأنه أثبت الناس في زيد بن أسلم، بينما الراوي عن زيد عند مسلم وهو (داود بن قيس) لم يوصف بشيء من هذا.

باب الإباحة لناسي التشهد في الركعتين الأوليين من الظهر وغيره - ونهض - أن يمضي في صلاته ولا يقعد، وأن يسجد سجدتين يكبر في كل سجدة منهما قبل التسليم، ثم يسلم

١٩٥١ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أبنا ابن وهب، قال:

حدثني مالك^(١) والليث^(٢)، وعمرو بن الحارث^(٣)، ويونس بن يزيد، أن ابن شهاب أخبرهم، عن عبد الرحمن الأعرج، أن عبد الله ابن جُبَيْنَةَ^(٤) حدثه، / (ل/٢٥/٢ب) أن رسولَ الله ﷺ قام في اثنتين من الظهر فلم يجلس^(٥)؛ فلما قضى صلاته سجد سجدتين، يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم، وسجد^(٦) الناسُ معه مكانَ ما نسي من الجلوس^(٧).

(١) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به، بنحوه. كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، (١/٣٩٩) برقم (٨٥/٥٧٠).

(٢) هنا موضع الالتقاء - بالنسبة لطريق الليث - رواه مسلم عن قتيبة بن سعيد، وابن رمح، كلاهما عن الليث، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران، (١/٣٩٩) برقم (٨٦/٥٧٠).

(٣) ابن يعقوب المصري.

(٤) هو: عبد الله بن مالك بن القشبي الأزدي.

(٥) وفي صحيح مسلم: «قام في صلاة الظهر وعليه جلوس».

(٦) في (ل): «وسجدهما الناس» وهذا موافق لما في صحيح مسلم، وتكرر قوله «وسجد» في المطبوع (٢/١٩٤)، وهو خطأ.

(٧) حديث الزهري أخرجه أيضاً: البخاري:

رواه ابنُ عُيَيْنَةَ عن الزهري، بنحوه وقال: «فلما كان في آخر صلاته سجد سَجْدَتَيْنِ قبل أن يُسَلِّمَ»^(١).

في «الأذنان» (٨٢٩) باب: من لم ير التشهد الأول واجباً... (٣٦١/٢، مع الفتح)، عن أبي اليمان، قال: أخبرنا شعيب، وفي «السهو» باب: ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة (١٢٢٤)، (١١١/٣، مع الفتح)، عن عبد الله بن يوسف عن مالك، وفيه، باب: من يكبر في سجدي السهو (١٢٣٠)، (١١٩/٣). وفي «الأيمان والنذور»، باب: إذا حنث ناسيا في الأيمان..، عن آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، أربعتهم عن الزهري به بألفاظ متقاربة.

وأخرجه النسائي في «السهو» (٣٤/٣)، باب: التكبير في سجدي السهو، عن أحمد بن عمرو بن السرح، عن ابن وهب بنفس طريق المصنف بمثله، إلا أنه لم يذكر مالكا فقط.

من فوائد الاستخراج:

روى مسلم الحديث عن الزهري من طريق الليث فقط، وهو على إمامته قال فيه يعقوب بن شيبة: «الليث بن سعد ثقة، وهو دونهم في الزهري - يعني: دون مالك، ومعمر، وسفيان بن عيينة، وفي حديثه عن الزهري بعض الاضطراب». تهذيب الكمال (٢٦٤/٤).

وأما المصنف فقد روى عنه مقرونا بمن هو أقوى منه في الزهري، وهم: مالك، ويونس، وعمرو بن الحارث [حيث لم يتكلم أحد في روايتهم عن الزهري].

(١) أخرجه ابن ماجه (١٢٠٦) في «إقامة الصلاة» باب: ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهياً، (٣٨١/١) عن: عثمان وأبي بكر-ابني أبي شيبة-، وهشام بن عمار، قالوا:

١٩٥٢- حدثنا ابن مِهْلٍ^(١) ومحمد بن الصَّبَّاح^(٢)، قالوا: ثنا

عبد الرزاق، عن معمر، ح

وحدثنا الصغاني وأبو أُمَيَّةَ، قالوا: ثنا أبو اليمان، قال: أبنا شعيب،

كلاهما عن^(٣) الزهري، بحدِيثهما فيه^(٤).

١٩٥٣- حدثنا ابنُ عبد الحكم^(٥) ويزيدُ بن سِنَان^(٦)، عن

إسحاق بن بكر بن مُضَرَّ^(٧)، عن أبيه، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج^(٨)،

بحدِيثه فيه^(٩).

ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، به: «فلما كان قبل أن يسلم سجد سجدتين».

(١) هو: محمد بن عبد الله بن المهلهل بن المثني الصنعاني.

(٢) لم أقف على ترجمته، وفي (م) بعده: (الصَّنْعَانِيَيْن) - كذا-.

(٣) (ك/١٤٤/٤١٤).

(٤) أخرجه البخاري عن أبي اليمان، به، وانظر (ح/١٩٥١).

(٥) هو: محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري - تقدم في (ح/١٩٢٠). وقد

صرح المصنف باسمه هناك.

(٦) ابن يزيد القزاز البصري، أبو خالد، نزيل مصر.

(٧) هو المصري..

(٨) في (ل): (عن ابن هرمز) وكلاهما صحيح، فاسم الراوي: عبد الرحمن بن هرمز،

ويلقب بالأعرج.

(٩) أخرجه البخاري (٨٣٠) (٢/٣٦٢)، مع الفتح، في «الأذان» باب: التشهد الأول،

عن قتيبة بن سعيد، عن بكر، عن جعفر، به.

١٩٥٤ - حدثنا عبد الرحمن بن بشر^(١)، قال: ثنا يحيى بن سعيد

القطان، [ح]^(٢)

وحدثنا يزيد بن سنان، قال: ثنا عمر بن عمران السدوسي^(٣)، قال:

ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري^(٤)، عن الأعرج، عن عبد الله ابن جُحينة، أنه

(١) ابن الحكم العبدي، أبو محمد النيسابوري.

(٢) علامة التحويل [ح] من (ل) فقط، والسياق يقتضيها.

(٣) أبو حفص، من آل المنذر.

أورده البخاري في تاريخه الكبير (١٨٢/٦)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره

ابن أبي حاتم في «الجرح» (١٢٦/٦) وقال عن أبيه: «أنه مجهول». وذكره ابن حبان

في «الثقات» (١٨١/٧). وقال الذهبي في «الميزان» (١٢٥/٣): «مجهول». ونقل عن

الأزدى أنه قال: «منكر الحديث». وانظر: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢٤٨٨)

(٢١٤/٢)، المغني في الضعفاء (٤٥١٨) (٤٧١/٢)، ديوان الضعفاء (٣٠٨٥)

(ص ٢٩٥)، لسان الميزان (٢١٦-٢١٧). و«السدوسي»: - بضم الدال المهملة،

والواو بين السينين المهملتين، - هذه النسبة إلى «سدوس» - بضم السين الأولى، قال

ابن حبيب: كل سدوس في العرب فهو مفتوح إلا سدوس ابن أصمع.... الأنساب

(٢٣٨/٣)، اللباب (١٠٩/٢). ولم تتحدد لي قبيلة المترجم في السدوسيين.

(٤) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن أبي الربيع الزهراني، حدثنا حماد، حدثنا

يحيى بن سعيد، به، بلفظ: «أن رسول الله ﷺ قام في الشفع الذي يريد أن يجلس في

صلاته، فمضى في صلاته، فلما كان في آخر الصلاة سجد قبل أن يُسلم، ثم سلم».

الكتاب والباب المذكوران (٣٩٩/١) برقم (٨٧/٥٧٠).

و«يحيى بن سعيد» هذا هو المدني، أبو سعيد القاضي.

و«الأنصاري» نسبة إلى «الأنصار». الأنساب (٢١٩/١)، اللباب (٨٩/١).

صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ الظهر. فذكره^{(١)(٢)}.

١٩٥٥ - حدثنا عمارُ بن رَجَاء^(٣)، قال: ثنا يزيد^(٤)، قال: ثنا

يحيى^(٥)، عن الأعرج^(٦)، أخبره عن ابن بُحَيْنَةَ، «أن النبي ﷺ قام في اثنتين

من الظهر أو العصر، فلم يَسْتَرِحْ، فلما اعتدل قائماً لم يرجع^(٧) حتى

فرغ من صلاته، ثم سجد سَجْدَتَيْنِ وهو جالس، فلما فرغ انتظرناه أن

يُسَلِّمَ، فسجد بنا قبل التسليم، ثم سلّم».

[هذا] لفظ [حديث] ^(٨) [يزيد^(٩)].

(١) كلمة «فذكره» ساقطة من (ل).

(٢) وأخرجه البخاري (١٢٢٥) (١١١/٣) في «السهو»، باب: ما جاء في السهو إذا قام

من ركعتي الفريضة، عن عبد الله بن يونس، أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، به، بنحوه.

(٣) هو أبو ياسر التغلبي الاسترأبادي. و «ابن رجاء» لم يرد في (ل).

(٤) هو: ابن هارون بن زاذان الواسطي.

(٥) هو ابن سعيد الأنصاري، وهو ملتقى المصنف مع الإمام مسلم، راجع (ح/١٩٥٤).

(٦) في (ل): «عبد الرحمن بن هرمز» وهو كذلك.

(٧) في الأصل والمطبوع (٢/١٩٤): «لم يرجع» والمثبت من (ل) وهو الصحيح.

(٨) ما بين المعقوفتين في الموضعين من (ل).

(٩) وسيورد المصنف هذا الحديث بالطريق نفسه برقم (٢٠٢٣) بنحوه، وتصريح المصنف

هنا بكون ما ساقه هو لفظ يزيد - مع أنه لم يسقَه إلا من طريقه وحده - تأكيد منه

لصحة ما ورد فيه، وربما يكون المصنف قد لجأ إلى هذا التأكيد لما في سياقه بعض

الاختلاف عن لفظ مسلم وراجع (ح/٢٠٢٣).

[باب^(١)] بيان الإباحة للمسلم في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر ناسياً أن يبني على صلاته، وإن ولى ظهره إلى القبلة، أو خرج من المسجد، أو تكلم. وسجد سجدة السهو بعد فراغه من صلاته، أو بعد أن يسلم. وكذلك الإمام والمأمومون / (ل/٢٦/٢) إذا تكلموا في أمر الصلاة، والدليل على أن الإمام إذا كان ذلك منه، فذكره واحد من المأمومين، أن عليه أن يسأل غيره؛ فإن صدقوه استعمل قولهم، وعلى أن سجدة السهو بعد السلام إذا استيقن بزيادة في صلاته

١٩٥٦ - حدثنا أبو إسماعيل^(٢)، قال: ثنا الحميدي^(٣)، قال: ثنا سفيان^(٤)، قال: ثنا أيوب^(٥)، عن محمد^(٦)، عن أبي هريرة، قال: «صلى بنا

(١) من (ل).

(٢) هو: محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمى الترمذي.

(٣) الحديث في مسنده (٩٨٣) (٤٣٣/٢) نحو سياق المصنف.

(٤) هو ابن عيينة، وهو الملتقى مع الإمام مسلم في هذه الطريق (طريق الحميدي) فقد

رواه مسلم عن: عمرو الناقد، وزهير بن حرب، جميعاً عن ابن عيينة، به، بنحوه.

كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، (٤٠٣/١)

برقم (٥٧٣).

(٥) هو ابن أبي تيممة السخيتاني، وقع التصريح به في رواية البخاري (١٢٢٨).

(٦) هو: ابن سيرين، كما في (ح/١٩٥٧) الآتي.

رسول الله ﷺ، ح

وحدثنا الصغاني، قال: ثنا زهير^(١)، قال: ثنا ابن عيينة، عن أيوب، عن محمد، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: «صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي^(٢): إما الظهر وإما العصر، وأكثرُ علمي^(٣) أنها العصر، فسلمَ في ركعتين، ثم أتى جذعاً^(٤) في المسجد^(٥) فأسند ظهره إليه. قال: وفي القوم أبو بكر وعمر [رضي الله عنهما]^(٦)، فهاباه^(٧) أن

(١) هو ابن حرب بن شداد، أبو خيثمة النسائي، نزيل بغداد.

(٢) العشي: ما بعد زوال الشمس إلى غروبها، وقيل غير ذلك.

المشارك (١٠٣/٢)، النهاية (٢٤٢/٣)، لسان العرب (٦٠/١٥).

(٣) في (ل): «وأكبر ظني...»، وفي مسند الحميدي: «وأكثر ظني»، وفي «الكبرى» للبيهقي (٣٥٤/٢) من رواية بشر بن موسى عن الحميدي عن ابن عيينة، به، وكذلك فيه (٣٥٣/٢) من رواية يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين بلفظ: «وأكبر ظني» - كما في النسخة التركية - وجملة «وأكثر علمي أنها العصر» لا توجد في صحيح مسلم، وسيأتي الكلام في تحديدها في (ح/١٩٥٩).

(٤) «جذعاً»: -بكسر الجيم، وسكون الذال - واحد جذوع النخلة، وقيل: هو ساق النخلة. المشارك (١٤٣/١)، اللسان (٤٥/٨).

(٥) في صحيح مسلم بلفظ: «ثم أتى جذعاً في قبلة المسجد، فاستند إليها مغضباً».

(٦) من (ل).

(٧) في صحيح مسلم بلفظ: «فهابا أن يتكلما»، وعند الحميدي: «فهابا أن يكلماه».

ورواية ابن عون عن ابن سيرين في المسند لأحمد (٢٣٤/٢) والنسائي (٢١/٣) بمثل لفظ المصنف، والمعنى: أنهما غلب عليهما احترامه وتعظيمه على الاعتراض عليه،

يُكَلِّمَاهُ، وخرج سرعانُ الناس^(١)، فقال ذو اليمين^(٢): «يا رسولَ الله، أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟»^(٣) قال: «ما يقولُ ذو اليمين؟» فقالوا: «صدق ذو اليمين»،^(٤)/^(٥) فقام، فصلى ركعتين، ثم سلم، ثم كَبَّرَ فسجد، ثم كبر فرفع، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول^(٦)، ثم كبر فرجع.

قال ابنُ سيرين: «وَأُخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ: «ثُمَّ (٧) سَلَّمَ». واللفظُ للصَّغَانِي، ومعنى حديثهما واحد^(٨).

وأما ذو اليمين فغلب عليه جِرْصُهُ على تعلُّم العلم. الفتح (١٢٠/٢)، وانظر: النهاية (٢٨٥/٥-٢٨٦).

(١) في صحيح مسلم بعده: «قصرت الصلاة»، وعند الحميدي: «يقولون: قصرت الصلاة».

(٢) سيأتي كلام المصنف في تحديد اسمه بعد (ح/١٩٦٢).

(٣) في صحيح مسلم: «فَنظَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ: «...».

(٤) في صحيح مسلم: «صدق، لم تُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ...».

(٥) (ك/٤١٥).

(٦) جملة: «مثل سجوده أو أطول» لا توجد في صحيح مسلم.

(٧) في (ل): «أنه سلم».

(٨) من فوائد الاستخراج:

١- زيادة بعض الألفاظ، وقد سبقت الإشارة إليها في مواضعها، وهي:

جملة «وأكثر علمي أنها العصر».

قوله: «مثل سجوده أو أطول»، بعد قوله: «فسجد».

- ١٩٥٧- حدثنا البرقي^(١)، قال: ثنا أبو عمر^(٢)، قال: ثنا يزيد بن إبراهيم^(٣)، قال: ثنا محمد بن سيرين^(٤)، قال: قال أبو هريرة: «صَلَّى رسولُ الله ﷺ إحدى صَلَاتِي العَشِيِّ». وذكر الحديث^(٥).
- ١٩٥٨- أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: أبنا ابنُ وهب ح

- ٢- جاء لفظ المصنف موافقاً لقواعد العربية في قوله: «فأسند ظهره إليه» - بتذكير الضمير العائد إلى «الجدع» - ومعلوم أن «الجدع» مذكر.
- وأما لفظ مسلم: «فاستند إليها» - بتأنيث الضمير - وظاهره مخالف للعربية، ولذلك أوَّلُ بأنه أنثه على إرادة «الخشبة» وراجع شرح النووي (٦٨/٥).
- ٣- التصريح بأن قائل قوله: «وأخبرت عن عمران بن حصين...» هو ابن سيرين، بينما رواية مسلم لم تصرح بذلك. وهو هكذا - مصرحاً به، عند الحميدي.
- (١) البرقي: - بكسر الباء - هو: أحمد بن محمد بن عيسى، أبو العباس البغدادي.
- (٢) هو: حفص بن عمر بن الحارث بن سَخْبِرَةَ - بفتح المهملة، وسكون الخاء المعجمة، وفتح الموحدة - الأزدي التَّمَرِي - بفتح النون والميم - أبو عمر الحَوْضِي - وهو بها أشهر - «ثقة ثبت...». (٢٢٥هـ) (خ د س). وعند البخاري (١٢٢٩) تصريح باسمه. الأنساب (٥/٥٢٤)، تهذيب الكمال (٧/٢٦-٢٩)، توضيح المشتبه (٥/٦٦-٦٧)، تبصير المنتبه (٢/٦٧٧)، التقريب (ص ١٧٢).
- (٣) هو التُّستري نزيل البصرة، أبو سعيد.
- (٤) هنا موضع الالتقاء.
- (٥) أخرجه البخاري في: «السهو» (١٢٢٩) باب: من يكبر في سجدتي السهو (٣/١١٩)، مع الفتح)، و«الأدب» (٦٠٥١) باب: ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم «الطويل» و«القصير»... (١٠/٤٨٣)، مع الفتح)، عن حفص بن عمر، به.

وحدثنا محمد بن حَيَّويه^(١)، قال: ثنا مُطَرِّف^(٢)، جميعا قالوا: ثنا مالك،
عن أيوب^(٣)، ح
وحدثنا أبو داود^(٤)، قال: حدثنا محمد بن عُبَيْدٍ^(٥)، قال: ثنا حماد^(٦)،
عن أيوب، بحديثهما فيه^(٧).

(١) «حَيَّويه» - بفتح أوله، وضم المثناة تحت المشددة، وسكون الواو، وفتح المثناة تحت،
تليها هاء - وهو: محمد بن يحيى بن موسى الإسفراييني. يلقب: حَيَّوية، وقيل: إنها
لقب لأبيه، وصنيع المصنف يقتضيه، ورجح ذلك الذهبي في «التذكرة».
(٢) هو ابن عبد الله بن مطرّف بن سليمان بن يسار اليساري الهلالي، أبو مصعب
المدني.

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد، به، وقال: بمعنى
حديث سفيان. الكتاب والباب المذكوران (٤٠٣/١) برقم (٩٨/٥٧٣).
(٤) هو السجستاني، صاحب السنن، والحديث بهذا الإسناد في سننه (٦١٢/١) برقم
(١٠٠٨) في باب: السهو في السجدين.

(٥) ابن حَسَاب - بكسر الحاء، وتخفيف السين المهملتين - العَبْرِي - بضم المعجمة،
وتخفيف الموحدة المفتوحة - البصري. «ثقة» (٥٢٣٨هـ). (م د س). تهذيب الكمال
(٦٠/٢٦-٦٢)، توضيح المشتبه (٢٢٦/٣)، التقريب (ص ٤٩٥).

(٦) هنا موضع الالتقاء، وراجع ما سبق.

(٧) حديث مالك أخرجه البخاري في:

«الأذان» (٧١٤) باب: هل يأخذ الإمام إذا شكَّ بقول الناس - (٢/٢٤٠)، مع
الفتح، عن القعني،

وفي «السهو» (١٢٢٨) باب: من لم يتشهد في سجدي السهو... (٣/١١٨)، مع

١٩٥٩- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، قال: أبنا ابن وهب، أن مالكا^(١) حدثه، عن داود بن الحصين^(٢)،

الفتح)، عن عبد الله بن يوسف،

وفي «أخبار الآحاد» (٧٢٥٠)، باب: ما جاء في إجازة خير الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض... (٢٤٥/١٣) عن إسماعيل (ابن أبي أويس)، ثلاثهم عن مالك، به، بألفاظ متقاربة.

وهو في موطأ مالك -رواية يحيى- (٩٣/١) باب ما يفعل من سلم من ركعتين ساهياً.

(١) في «الأصل»: «أن مالك» -بدون النصب- والمثبت من (ل).

و«مالك» هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن قتيبة بن سعيد، عن مالك، به، بنحوه. كتاب المساجد، باب: السهو في الصلاة والسجود له، (٤٠٤/١) برقم (٩٩/٥٧٣).

(٢) هو القرشي مولاهم أبو سليمان المدني. (١٣٥هـ)، «ع». وثقه: ابن معين، وابن إسحاق، وابن سعد، وأحمد بن صالح، والعجلي.

وقال سفيان بن عيينة: «كنا نتقي حديث داود بن الحصين». وقال ابن المديني: «ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث». وقال أبو زرعة: «لبن». وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي، ولولا أن مالكا روى عنه لترك حديثه». وقال أبو داود: «أحاديثه عن عكرمة مناكير، وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة». وقال النسائي: «ليس به بأس». وقال الساجي: «منكر الحديث، متهم برأي الخوارج». وقال ابن عدي: «صالح الحديث إذا روى عنه ثقة». وقال: «له حديث صالح، إذا روى عنه ثقة فهو صحيح الرواية، إلا أن يروي عنه ضعيف فيكون البلاء منهم لا منه...». وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «وكان يذهب مذهب الشُّرة، وكل من ترك حديثه على الإطلاق وهم، لأنه لم

عن أبي سفيان^(١)

يكن بداعية إلى مذهبه...». وقال الذهبي:

أ- في «الديوان»: «ثقة قدري، ليّنه أبو زرعة».

ب- في كتابه «من تكلم فيه وهو موثق»: «ثقة مشهور له غرائب تستنكر». ووثقه الحافظ ابن القيم مطلقاً. [تهذيب مختصر سنن أبي داود (١٥٤/٣)]. وقال الحافظ في «الهدى» بعد ما ساق الأقوال فيه: «روى له البخاري حديثاً واحداً من رواية مالك عنه، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد، عن أبي هريرة، في العرايا، وله شواهد». وقال في «التقريب»: «ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج».

وقد ذكره صاحب «الثقات الذين ضُعمُوا في بعض شيوخهم» (ص ١٥٤-١٥٩) وبحث فيه بحثاً مستفيضاً، وخُص إلى القول بتوثيقه مطلقاً - عن عكرمة أو غيره - إذا روى عنه ثقة، وهذا نفس قول ابن عدي في (كامله) كما سبق.

والنفس إلى قول الحافظ أميل لموافقتة لجلّ الأقوال المتقدمة عن الأئمة. والله تعالى أعلم. انظر: طبقات ابن سعد (٤١٤/٥)، تاريخ ابن معين - برواية الدوري (١٥٢/٢)، ثقات العجلي (٣٩٢) (ص ١٤٧)، الجرح والتعديل (٤٠٩/٣)، الثقات لابن حبان (٢٨٤/٦)، الكامل (٩٢/٣-٩٣)، تهذيب الكمال (٣٨٠/٨-٣٨١)، ديوان الضعفاء للذهبي (١٣١١) (ص ١٢٤)، من تُكلم فيه وهو موثق (١٢٤) (ص ١٠٥)، هدي الساري (ص ٤٢١)، التقريب (ص ٢٩٨).

(١) قال الدارقطني: «اسمه: وهب». وقيل: اسمه قُرمان - بضم القاف-. وقال ابن

عبد البر: «ولا يصح له اسم غير كنيته».

وثقه ابن سعد، والدارقطني، وابن حبان - حيث ذكره في الثقات - والذهبي، وابن حجر، وزاد الأخير: «من الثالثة». ع. انظر: طبقات ابن سعد (٢٣٥/٥)، الثقات لابن حبان (٥٦١/٥)، سؤالات البرقاني (ص ٧٦)، (٥٨٨)، الاستغناء في معرفة

فقال^(١) ذو اليمين: «أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ؟» فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ»^(٢) فقال: قد كان بعضُ ذلك يا رسول الله»، فأقبل رسولُ الله ﷺ على الناس؛ فقال: «صدق ذو اليمين؟» قالوا^(٣): «نعم»، فأتَمَّ رسولُ الله ﷺ ما بَقِيَ عليه من الصلاة، ثم سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وهو جالسٌ بعد التَّسْلِيمِ»^(٤).

ثم أشار إلى رواية النسائي المذكورة، وقال: «فالظاهر أن أبا هريرة رواه كثيراً على الشك، وكان ربما غلب على ظنه أنها الظهر فجزم بها، وتارة غلب على ظنه أنها العصر فجزم بها، وطراً الشك في تعيينها أيضاً على ابن سيرين، وكان السبب في ذلك الاهتمام بما في القصة من الأحكام الشرعية.

ولم يختلف الرواة في حديث عمران في قصة الخرباق أنها العصر، فإن قلنا: إنهما قصة واحدة فيترجح رواية من عَيَّنَ العصر في حديث أبي هريرة». وترجيح الحافظ الأخير تؤيده رواية المصنف هذه، فإنها من غير طريق ابن سيرين، وهي في مسلم. والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) في صحيح مسلم: «فقام ذو اليمين، فقال:...».

(٢) أي: لم يكن لا ذاك ولا ذا في ظني، بل ظني أنني أكملتُ الصلاة أربعاً. [شرح النووي (٦٩/٥)]. وسيأتي عند المصنف برقم (١٩٦٢) بلفظ: «لم تُقصر، ولم أنس».

(٣) في صحيح مسلم: «أصدق ذو اليمين؟ فقالوا» بزيادة همزة الاستفهام في الأولى، والفاء في الثانية، ورواية النسائي موافقة لما في صحيح مسلم، وكذلك رواية يونس - شيخ المصنف - بهذا الإسناد عند ابن خزيمة (١٠٣٧).

وهو في موطأ مالك - رواية الليثي - (٩٣/١) كما ساق مسلم.

(٤) وأخرجه النسائي في «السهو» باب: ما يفعل من سلم من ركعتين ناسياً وتكلم،

١٩٦٠ - حدثنا يزيد بن سنان وأبو إسماعيل، قالوا: ثنا القعني، عن

مالك، بمثله.

أخبرنا يونس بن عبد الأعلى^(١)، قال: قال ابن وهب: قال مالك: «كلُّ سهوٍ كان نقصاناً من الصلاة فإن سجوده قبل التسليم، وكلُّ سهوٍ كان زيادةً في الصلاة فإن سجوده بعد التسليم»^(٢).

(٢٣/٣) عن قتيبة بنس طريق الإمام مسلم مثله، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٠٣٧)، (١١٩/٢)، أيضاً عن يونس بن عبد الأعلى، به، مثل رواية مسلم، ورواه الطحاوي في «المعاني» (٤٤٥/١) عن شيخ المصنّف نفسه، ولم يسق متنه.

(١) «ابن عبد الأعلى» لم يرد في (ل).

(٢) وهو في الموطأ -رواية يحيى- (٩٥/١) - باب ما يفعل من سلّم من ركعتين ساهياً، ومثله في رواية أبي مصعب (٤٧٤) (١٨٣/١) باب التسليم في الصلاة من السهو، (ص ١٣٥) من رواية الحدثاني، بنحوه.

وما حكاها المصنّف عن مالك هو قول أبي ثور أيضاً، وهو أحد الأقوال في المسألة.

القول الثاني: إن سجود السهو كلّ بعد السلام.

رُوي ذلك عن سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وأنس، وابن عباس وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي من التابعين، وبه قال الثوري وأبو حنيفة رحم الله الجميع.

ومن حجتهم:

١- حديث ابن مسعود- الآتي برقم (١٩٦٨، ١٩٧١، ١٩٧٦).

٢- حديث عمران بن حصين الآتي برقم (١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٧).

٣- حديث أبي هريرة الآتي برقم (١٩٦٢، ١٩٦٦).

القول الثالث: سجودُ السهو كُلُّه قبل السلام.

وَرُوِيَ هذا عن أبي هريرة رضي الله عنه، وبه قال مكحول، والزهرري، وروِي عن ابن المسيب، ويحيى الأنصاري، وربيعة، والأوزاعي، والليث بن سعد، وبه قال الشافعي - رحمهم الله تعالى -.

ومن حجتهم:

١- حديث ابن بُحَيْنَةَ (تقدم بالأرقام: ١٩٥١ - ١٩٥٥).

٢- حديث أبي سعيد الخدري [تقدم برقم ١٩٤٨، ١٩٥٠].

القول الرابع: كل سهوٍ سجد له النبي ﷺ قبل السلام أو بعده فمحلّه حيث سجد النبي ﷺ:

أ- فإذا نَهَضَ من ثنتين سجدهما قبل السلام، ولا تشهد فيهما - على حديث ابن بُحَيْنَةَ.

ب- وإذا شكَّ فرجع إلى اليقين سجدهما قبل التسليم - على حديث أبي سعيد الخدري.

ج- وإذا سلم من ثنتين أو من ثلاث سجدهما بعد التسليم - على حديث أبي هريرة وعمران بن حصين.

د- وإذا شك فكان ممن يرجع إلى التحريّ سجدهما بعد التسليم - على حديث ابن مسعود.

وما سوى المواضع التي ورد السهو فيها عنه ﷺ فالسجود قبل السلام؛ لأنه يتم ما نقص من صلاته.

وهذا مذهب أبي أيوب سليمان بن داود، وزهير بن أبي خيثمة، وبه قال الإمام أحمد - رحمة الله على الجميع -.

وقال الأخير: «ولولا ما روي عن النبي ﷺ لأتيت السجود كله قبل السلام؛ لأنه من

١٩٦١ - حدثنا عباس الدُّورِيُّ، وأبو داود الحراني^(١)، قالوا: ثنا

شأن الصلاة أن يقضيها قبل السلام.

هذه هي الأقوال المشهورة في المسألة، والذي نراه راجحاً -والعلم عند الله تعالى- هو ما ذهب إليه الإمام أحمد؛ قال ابن المنذر -بعد حكايته للأقوال السابقة-: «وأصح هذه المذاهب أحمد بن حنبل [كذا، ولعله: مذهب أحمد] أنه قال بالأخبار كلها في مواضعها، وقد كان اللازم لمن مذهبه استعمال الأخبار كلها، إذا وجد إلى استعمالها سبيلاً أن يقول مثل ما قال أحمد...»، وهو يُعَرِّصُ بالشافعية -أصحاب مذهبه.

تنبيه: صرح الإمام ابن عبد البر وغيره بأن هذا الخلاف إنما هو في الأولوية، وأن كل من قال بأنه بعد السلام فسجد قبل السلام أو بالعكس فلا شيء عليه.

وانظر للتفصيل في هذه المسألة: جامع الترمذي (٢٣٧/٢-٢٣٨)، كتاب الآثار (١/٤٥٥-٤٦٢)، كتاب الأصل (١/٢١٢-٢١٣) [كلاهما لمحمد بن الحسن]، موطأ الإمام مالك -برواية محمد بن الحسن- (١/٤٥٦)، الأم (١/١٥٤)، (٧/٢٠٤)، الأوسط لابن المنذر (٣/٣٠٧-٣١٣)، شرح معاني الآثار (١/٤٣٨-٤٤٣)، (٤٤٣)، خلافيات البيهقي (٢/١٩٠-١٩٢ - مختصره)، الاستذكار (٤/٣٥٥-٣٦٣)، التمهيد (٥/٢٩-٣٥)، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي (١/٢٢٩)، نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليمين من الفوائد (ص ٢٩٧-٣٤٤)، والحقيقة أن هذا الكتاب موسوعة فريدة أوفت حديث ذي اليمين حقاً روايةً ودرايةً، منها هذه المسألة، وطريقة عرضه للمسائل، ومناقشة الآراء، وسلوك الطرق المعتمدة في الترجيح، وكل ما يحتاجه الطالب في هذا المضمار... يعتبر أنموذجاً مثالياً يُتخذ به ويستفاد منه، وانظر: شرح الزركشي على مختصر الخرقى (٢/١٩).

(١) هو: سليمان بن سيف بن يحيى بن درهم الطائي -مولاهم.

هارون بن إسماعيل^(١)، قال: ثنا علي بن المبارك^(٢)، قال: ثنا يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمة، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: «إنَّ رسولَ الله ﷺ صلى ركعتين في صلاة الظهر^(٣) ثم سلم، فأتاه رجلٌ من بني سُلَيْم^(٤) فقال: «يا رسول الله، أفصرت الصلاة أم نسيت؟» قال: «لم تُقصِر ولم أنس»، قال: «يا رسول الله، إنما صليت ركعتين»، قال: «أحق ما يقول ذو اليمين/»^(٥)؟ قالوا: «نعم»، فقام، فصلى بهم ركعتين أخراوين^(٦)، ثم سجد سجديتين وهو جالس.

- (١) هو: الحزاز - بمعجمات - أبو الحسن البصري. «ثقة» (٢٠٦هـ)، (خ م ت س ق).
- إكمال ابن ماکولا (١٨٢/٢ - ١٨٣)، تهذيب الكمال (٧٧/٣٠ - ٧٩)، التقريب (ص ٥٦٨). و«هارون بن إسماعيل» موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن حجاج بن الشاعر، عن هارون بن إسماعيل، به، ولم يسق متنه. الكتاب والباب المذكوران (٤٠٤/١) برقم (٩٩/٥٧٣/...).
- (٢) هو «الهنائي»: بضم الهاء، وتخفيف النون، ممدود.
- (٣) تقدم الكلام في تعيين هذه الصلاة في (ح/١٩٥٩).
- (٤) قبيلة عظيمة من قيس عيلان، والنسبة إليهم «سلمي»، وهم: بنو سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس. وانظر: جمهرة النسب للكليبي (ص ٣٩٥)، و: جمهرة أنساب العرب لابن حزم (ص ٢٦١)، نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب (ص ٢٧١).
- (٥) (ك/٤١٦).
- (٦) كذا في الأصل وغيرها. وفي المسند لأحمد (٤٢٣/٢) من حديث شيبان بلفظ: «آخرتين»، وفي التمهيد (٣٥٧/١) من رواية محمد بن سابق الآتي بلفظ: «آخرين» بدون الألف.

١٩٦٢- حدثنا يزيد بن سنان، قال: ثنا حَبَّانُ^(١)، قال: ثنا

أبان^(٢)، عن يحيى، بحديثه فيه^{(٣)(٤)}.

رواه محمد بن سابق^(٥) عن شيبان^(٦)، عن يحيى، نحوه^(٧).

قال أبو عوانة: قال بعضُ الناس^(٨): ذو اليمين وذو الشمالين واحد،

(١) هو: ابن هلال، أبو حبيب البصري.

(٢) هو ابن يزيد العطار البصري.

(٣) توجد هنا (ح) - علامة التحويل - في الأصل، ولا توجد في (ل) ولكون عدم وجودها هو الأنسب لم أثبتها.

(٤) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٠٣٨) (١١٩/٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، ولم يسق متنه.

(٥) هو التميمي مولاهم أبو جعفر - ويقال: أبو سعيد - البزاز الكوفي.

(٦) هو: ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم النمري.

وهو موضع الالتقاء مع مسلم، رواه عن إسحاق بن منصور، عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به، بلفظ: «بيننا أنا أصلي مع النبي ﷺ...» (٤٠٤/١) برقم (٥٧٣/...).

(٧) وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٣٥٧/٢) من طريق محمد بن يعقوب، عن جعفر بن محمد المذكور، عن محمد بن سابق، به، بنحوه.

والحافظُ ابنُ عبد البر في «التمهيد» (٣٥٧/١) من طريق قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، عن محمد بن سابق، به، بلفظ: «بينما أنا مع رسول الله ﷺ في صلاة الظهر...» وفيه «فصلى بهم ركعتين آخرين».

(٨) وهم الحنفية، انظر: كتاب الحجّة على أهل المدينة لمحمد بن الحسن (٢٥٧/١)، شرح معاني الآثار (٤٤٨/١) وما بعده، المبسوط للسرخسي (١٧١/١).

وَيَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِ رَوَاهُ الزَّهْرِيُّ فَقَالَ فِيهِ: «فَقَامَ ذُو الشَّمَالِينَ، فَقَالَ: أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟»^(١)، وَيَطْعَنُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

(١) وأخرجه النسائي في «السهو» باب: ما يفعل من سلم في ركعتين ناسياً وتكلم - (٢٤/٣) عن هارون بن موسى الفزاري، عن أبي ضمرة، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بلفظ: «فقال له ذو الشمالين...».

وأخرجه الدارمي (١٤٦٨) (٣٧٤/١) من طريق الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله، كلهم عن أبي هريرة نحوه.

وأخرجه أبو داود (١٠١٣) (٦١٦/١) والنسائي (٢٥/٣) من طريق صالح - وهو ابن كيسان - عن ابن شهاب، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن رسول الله ﷺ...

وفيه «قال ابن شهاب: وأخبرني بهذا الخبر سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو بكر بن الحارث بن هشام، وعبيد الله بن عبد الله».

وأخرجه مالك عن ابن شهاب عن الجماعة إلا الأخيرين (٩٤/١-٩٥).

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٩٦/٢)، ومن طريقه النسائي (٢٥/٣)، وابن حبان (٢٦٨٥) والبيهقي (٣٤١/٢) عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبي هريرة - نحوه -، وفيه: «فقال له ذو الشمالين بن عبد عمرو - وكان حليفاً لبني زهرة -...».

وفيه: «قال الزهري: (وكان ذلك قبل بدر، ثم استحكمت الأمور بعد)».

وقد تكلم على خطأ الزهري في هذه الرواية عددٌ من الأئمة، وأحسن ما وقفت عليه هو كلام الإمام ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٦٢-٣٦٩). ومن كلامه فيه

بأن ذا^(١) الشماليين قُتِلَ يومَ بدر، وأن أبا هريرة لم يُدْرِكْهُ؛ لأنه أسلم
 / (ل/٢٧/٢) قبل وفاة النبي ﷺ بثلاث سنين، أو أربع.
 وليس كما يقولون، وذلك أن (ذا^(٢) اليدين) ليس هو: (ذا^(٣)
 الشماليين)؛ لأن ذا^(٤) اليدين رجل قد سَمَّاه بعضهم: (الخرباق)^(٥)، عاش بعد
 النبي ﷺ ومات بذي خُشبٍ^(٦)

(١/٣٦٤-٣٦٥): «وأما قول الزهري في هذا الحديث أنه ذو الشماليين، فلم يتابع
 عليه، وحمله الزهري على أنه المقتول يوم بدر، وقد اضطرب على الزهري في حديث
 ذي اليدين اضطراباً أوجب عند أهل العلم بالنقل تركه من روايته خاصة...» ثم بين
 أوجه الاضطراب. وقال: «لا أعلم أحداً من أهل العلم والحديث المنصفين فيه عول
 على حديث ابن شهاب في قصة ذي اليدين لاضطرابه فيه، وأنه لم يتم له إسناداً ولا
 متناً، وإن كان إماماً عظيماً في هذا الشأن...». (١/٣٦٦).
 وانظر: الاستذكار (٤/٣١١)، نظم الفرائد للعلائي (ص ٦٩-٧٥).

- (١) في (ل) و (م): «بأن ذو الشماليين»، وهو خطأ إعراباً.
 (٢) في (ل) و (م): «ذو اليدين» - بالرفع - وهو ظاهر الخطأ.
 (٣) في النسخ: (ذو) وهو خطأ لأن (ذا الشماليين) خير (ليس).
 (٤) في (ل) و (م): «بأن ذو الشماليين» وهو خطأ إعراباً، وهنا ينتهي السقط الموجود في
 (م)، والذي بدأ من بداية (ح/١٩٤٧).
 (٥) كما سيأتي في الحديث ذي الرقم (١٩٦٣).

(٦) ذو خشب من الأودية الواقعة شمال المدينة على مسيرة ليلة منها، عند ملتقى السيول
 مع سيل يضم أسفل مجتمع أودية المدينة، «وربما يكون موضعه على مسافة (٣٥)
 كيلاً من المدينة على ضفة وادي (الحمض) الشرقية». انظر: مناسك الحربي

على عهد عمر^(١).

وذو الشمالين^(٢) هو: ابنُ عبد عمرو^(٣) حليفٌ لبني زُهرة^(٤)، وقد صحَّ في هذه الأحاديث أنه^(٥) صلَّى مع النبي ﷺ تلك الصلاة^(٦).

(ص ٦٥١)، معجم البلدان (٤٢٦/٢)، المغامم المطابة في معالم طابة (ص ١٢٩)، وفاء الوفاء للسمهودي (٢٩٩/٢)، المعالم الأثرية في السنة والسيره (ص ١٠٨).
(١) انظر: الأسماء المبهمة للخطيب (٣٨)، (ص ٦٥) الاستيعاب (٧٢٥)، (٥٦/٢) - (٥٧)، أسد الغابة (١٥٦٠)، (٢٢٤/٢)، نظم الفرائد (ص ٦١)، المستفاد من مبهمات المتن والإسناد (٨٥)، (٣٠٤/١)، الإصابة (٢٤٨٧)، (٣٥٠/٢)، نزهة الألباب (١٢٥١)، (٣١٣/١).

(٢) في المطبوع (١٩٧/٢): «ذو الشمال» - خطأ.

(٣) اسمه: عمير بن عبد عمرو بن فضلة بن عمرو بن غبشان بن مالك بن أفصى الخزاعي. ويقال: اسمه: عمرو، ويقال: عبد عمرو. ذكره موسى بن عقبة وابن إسحاق فيمن شهد بدرًا واستشهد بها. انظر: السيرة لابن هشام (٢٥١/٢)، الاستيعاب (٧١٧)، (٥٢/٢)، الغوامض والمبهمات لابن بشكوال (٣١٦)، (٨٣٢/٢)، كشف النقاب (٦١٤)، (ص ٨٠)، أسد الغابة (١٥٤٦)، (٢١٧/٢)، المستفاد (٨٤)، (٣٠١/١)، نزهة الألباب (١١٨٥)، (٢٩٦/١)، الإصابة (٢٤٦٤)، (٣٤٥/٢).

(٤) هم: بنو زهرة بن كلاب، من قريش، من العدنانية، وهم: بنو زهرة بن كلاب بن مرة. ومنهم: سعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف - كلاهما من العشرة المعروفين. وانظر: جمهرة النسب للكليبي (ص ٧٥)، نسب قريش (ص ١٤، ٢٥٧)، جمهرة أنساب العرب لابن حزم (ص ١٢٨)، نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب (ص ٢٧٥).

(٥) أي: ذو اليمين.

(٦) حيث دُكر فيها بأنه قام وسأل النبي ﷺ كما أنه صح في هذه الأحاديث أن أبا هريرة

والطَّاعِرُنْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ^(١) يَحْتَجُّ - أَيْضاً - بِأَنَّ الْكَلَامَ مَنْسُوخٌ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّهُ يُعِيدُ الصَّلَاةَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ مِثْلَ مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ^(٢). وَلَيْسَ كَمَا يَقُولُ؛ إِذْ^(٣) حَظَرَ الْكَلَامَ فِي الصَّلَاةِ إِذَا تَعَمَّدَ. وَقَدْ كَانَ مَبَاحاً فَتُسَخَّ بِمَكَّةَ. وَمَا ذُكِرَ مِنْ حَدِيثِ ذِي الْيَدَيْنِ^(٤) كَانَ

-الذي أسلم سنة ٧هـ- كان حاضراً وشاهداً في تلك الصلاة.

وقد سبق في (ح/١٩٥٦) عند المصنف بلفظ: «صلى بنا رسول الله ﷺ».

وعند مسلم برقم (١٠٠/٥٧٣) بلفظ: «بينما أنا أصلي مع النبي ﷺ...»، رواية شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة.

وعند البيهقي في «الكبرى» (٣٥٧/٢) وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٥٧/١)

بلفظ: «بينما أنا مع رسول الله ﷺ». وراجع «صحيح ابن خزيمة» (١١٨/٢-١١٩)

و «الإحسان» (٤٠٤/٦-٤٠٥)، و «التمهيد» (٣٥٦/١-٣٦٠)، و «نظم الفرائد»

(ص ٦١-٦٤)، وقد أشبع الأخيران القول في إيضاح هذه النقطة - كغيرها - في

المصدرين المذكورين، وسردا الأحاديث التي تفيد - صراحةً أو ظهوراً - حضور

أبي هريرة ؓ تلك الصلاة، ودعّماه بأدلة أخرى (٣٦٠/١-٣٦٢).

كما أن الإمام ابن خزيمة - قد تكلم في هذا الموضوع بإسهاب، انظر: صحيحه،

(١٢٤-١١٨/٢).

(١) من بعد قوله «في هذه الأحاديث» إلى هنا ساقط من (م).

(٢) انظر: كتاب الحجّة على أهل المدينة لمحمد بن الحسن (٢٤٥/١-٢٥٧)، شرح معاني

الآثار للطحاوي (٤٤٦/١-٤٥٠) وقد أطلت نفسه في التذليل على ذلك.

(٣) في الأصل و (ط) والمطبوع (١٩٨/٢): «إذا»، والمثبت من (ل)، وهو الصواب.

(٤) في (ل) و (م): «ذو اليدين» وهو خطأ نحويّاً.

بالمدينة، فلا يَنْسَخُ الأوَّلُ الآخِرَ^(١).

والذي يجب: اتِّبَاعُ الحديثين كلاهما^(٢)، في العَمَدِ على إعادة الصلاة^(٣)؛ إذ النبي ﷺ قال: «إِنَّ مِمَّا أَحَدَثَ اللَّهُ: أَنْ لَا يَتَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ»^(٤). وقال: «إِنْ هَذِهِ الصَّلَاةُ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ

(١) وانظر: صحيح ابن خزيمة (١١٨/٢-١٢٤)، فإنه قد أطال الكلام في ذلك، والإحسان (١٧/٦-٢١)، التمهيد (٣٥٣/١-٣٥٦)، إلا أن الأخير سلّم للحنفية بأن نسخه كان بالمدينة، ولكن أجاب من وجوه أُخِرَ، وقد بحث العلائي في مسألة النسخ، هل كان بمكة أو بالمدينة؟ بحثاً مستفيضاً، وأثبت أن التصريح به من النبي ﷺ كان بالمدينة، ولكن قبل قصة ذي اليمين. [انظر: «نظم الفرائد (ص ٢٤٨-٢٥٦)» ورجح ذلك - أيضاً - الحافظ في (الفتح) (٨٩/٣-٩٠)، وكلاهما وجيه نفيس، وإليه أميل. والله تعالى أعلم بالصواب. ولا يفوتنك الرجوع إلى مناقشة هادئة أجراها الإمام الشافعي مع أحد المخالفين في هذه المسألة [الأم (١٤٨/١)].

(٢) الأولى إعراباً «كليهما»؛ فإنه تأكيد لما قبله.

(٣) أي: فالأمر في العمدة على إعادة الصلاة.

(٤) هذا طرف من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه:

عبد الرزاق في مصنفه (٣٥٩٤)، (٣٣٥/٢-٣٣٦)، والطيالسي (٢٤٥) (ص ٣٣)، والحميدي (٩٤)، (٥٢/١)، وأحمد (٣٧٧/١، ٤٣٥، ٤٦٣)، وأبو داود (٩٢٤)، (٥٦٨-٥٨٧/١)، والنسائي (١٩/٣)، والطحاوي (٤٥٥/١)، - في شرح المعاني -، وابن حبان (٢٢٤٣)، (٢٢٤٤)، (١٧-١٥/٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢٠-١٠١٢٣)، (١٠٩/١٠-١١٠)، والبيهقي (٢٤٨/٢، ٣٥٦).

كلهم من طرق عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن ابن مسعود بهذا الحديث بألفاظ متقاربة، وأقربهم إلى لفظ المصنف هو البيهقي، ولفظه (٣٥٦/٢): «وإن مما أحدث الله أن لا تكلموا في الصلاة» - بدون الياء في «يتكلموا» -.

وعلقه البخاري جزماً في صحيحه عن ابن مسعود (٥٠٥/١٣).

وأصل هذه القصة في الصحيحين من رواية علقمة، عن ابن مسعود، لكن قال فيها:

«إن في الصلاة شغلاً» وقد تقدمت عند المصنف برقم (١٧٦٢، ١٧٦٣).

ولم يحكم الحافظ على زيادة أبي وائل هذه - «إن مما أحدث الله...» بشيء في الفتح (٨٨/٣)، (٥٠٧/١٣، ٥٠٨) - مع أنه خرج في الموضوع الأخير، وكذلك في (تغليق التعليق) (٣٦١/٥-٣٦٢)، ولعل الحكم عنده بتحسينه أو بتصحيحه لتعليق البخاري إياه جزماً، وصنِّع المصنف ينبئ عن احتجازه به.

وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند للإمام أحمد (٢٠٠/٥) برقم (٣٥٧٥).

إلا أن الإمام ابن عبد البر قد حكم على عاصم في هذه الزيادة بالوهم فقال فيه أنه «قد وهم ولم يحفظ، ولم يقل ذلك غير عاصم بن أبي النجود، وهو عندهم سيء الحفظ، كثير الخطأ في الأحاديث، والصحيح في حديث ابن مسعود أنه لم يكن إلا بالمدينة، وبالمدينة نهي عن الكلام في الصلاة...». التمهيد (٣٥٣/١) وانظر: الاستذكار (٣٣٠/٤-٣٣٢).

وحسن إسناده الشيخ الألباني في تعليقه على المشكاة (٣١٣/١) (٩٨٩)، وقال في «صحيح الجامع» (١٨٩٢)، (٣٨٤/١): «صحيح»، وفي «صحيح أبي داود» (٨١٧)، (١٧٤/١) و «صحيح سنن النسائي» (١١٦٣)، (٢٦٣/١): «حسن صحيح».

كلام الناس»^(١).

فإذا^(٢) تكلم في صلاته عمداً ولم يَعْلَمْ أَنَّهُ لا يجوز، أو أخطأ المتكلم^(٣) بعد ما يَسْتَيَقِنُ أَنه قد أتمَّ الصلاة، ولم يُتِمَّهَا، من إمامٍ أو مأموماً، أو المأموماً إذا ذكَّر الإمام بكلامه أو إجابة^(٤) الإمام على ما أجابوا النبي ﷺ، أَنه مباحٌ له أن يَبْنِي على صلاته، ولا يكونُ عليه إعادةٌ؛ والنبي ﷺ قال: «إِذَا نَسِيتُ فذَكِّرُونِي»^(٥) / (ل/٢٧/٢ب).

وحسِّن إسناده الشيخُ شعيب الأرنؤوط في «الإحسان» (١٦/٦).

(١) طرف من حديث طويل تقدم عند المصنف برقم (١٧٦٩)، (١٧٧٠).

(٢) في (ل) و (م): (إذا)، والمثبت أنسب.

(٣) كذا في الأصل، و (س)، وفي (ل) و (م): «ولم يعلم أَنه لا يجوز في الخطأ، أو المتكلم بعد ما...» ولا يخفى خطؤه وعدم استقامته.

ملاحظة: في صلب الأصل مثل (ل) و (م) وهو مضروب ثم صُحِّح في الهامش.

(٤) في (ل) و (م): (أو إجابته).

(٥) سيأتي الحديث عند المصنف برقم (١٩٦٨).

باب [بيان] ^(١) التسليم بعد سجدتي السهو، والبناء على صلاته ^(٢) بعد دخوله منزله، ورجوعه إلى مصلاه إذا كان ناسياً

١٩٦٣ - حدثنا أبو داود السَّجَزِيُّ ^(٣)، قال: نا مسدَّد، قال: ثنا يزيد بن زُرَيْع ^(٤) ومَسْلَمَةُ بن محمد ^(٥)، قالوا: ثنا خالدُ الحذاء ^(٦)، قال: ثنا

(١) لفظة «بيان» مستدركة من (ل) و (م).

(٢) (ك/١٧/٤١٧).

(٣) وفي (ل) و (م) السجستاني، والحديث في سننه (٦١٨/١) برقم (١٠١٨).

(٤) هو البصري أبو معاوية - بتقدم الزاي في «زريع»، مصغر - «ثقة ثبت» (١٨٢هـ).
ع. تهذيب الكمال (٣٢/١٢٤-١٣٠)، التقريب (ص ٦٠١).

(٥) هو الثقفى البصري - (د).

قال ابن معين - فيما رواه عنه الدوري -: «ليس حديثه بشيء». وقال الآجري: «سألت أبا داود عنه، قلت: قال يحيى: «ليس بشيء؟» قال: حدثنا عنه مسدد، وأحاديثه مستقيمة»، قلت: حدث عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: «إياكم والزنج، فإنهم خلَّق مشوّه؟» فقال: من حدِّث بهذا فأتممه». وقال أبو حاتم: «ليس بمشهور، شيخ يكتب حديثه». وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الذهبي في «الكاشف»: «ضَعْف». وقال الحافظ في «التقريب»: «لين الحديث، من التاسعة». تاريخ ابن معين - رواية الدوري - (٥٦٥/٢)، الجرح (٢٦٨/٨)، الثقات لابن حبان (٩/١٨٠)، تهذيب الكمال (٢٧/٥٧٤)، الميزان (٤/١١٢)، الكاشف (٢/٢٦٤)، التقريب (ص ٥٣١).

(٦) هو: خالد بن مهران، أبو المنازل البصري.

وهو الملتقى مع الإمام مسلم، فقد رواه عن: أبي بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب،

أبو قلابَةَ^(١)، عن أبي المُهَلَّبِ^(٢)، عن عمران بن حصين، قال: «سَلَّمَ رسول الله ﷺ في ثلاث ركعات^(٣) من العصر^(٤)، ثم دخل» - قال غَيْرُ

كلاهما عن ابن عليّة، عن خالد، به، نحوه. كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له، (١/٤٠٤-٤٠٥) برقم (٥٧٤).

(١) هو: عبد الله بن زيد بن عمرو، أو عامر، الجرمي البصري. «ثقة فاضل كثير الإرسال». (١٠٤ هـ وقيل: بعدها). ع. قال العجلي: «وكان يحمل على عليّ، ولم يرو عنه شيئاً قط». وذكره العلاءي في «جامع التحصيل» (ص ١١٢) في المدلسين. يقول الذهبي في «الميزان»: «يدلس عن لحقهم وعمّن لم يلحقهم، وكان له صحف يحدث منها ويدلس». وتابعه الحلبي، فذكره في «التبيين» (ص ٦٥)، والحافظ، فذكره في «تعريف أهل التقديس» (ص ٣٩) في المرتبة الأولى منهم، ولكن وصفه بالتدليس باعتبار كون «التدليس» شاملاً لرواية الراوي عمّن لم يدركه أو يعاصره.

ولعل اطلاق التدليس لم يمش عليه إلا الذهبي، راجع التفصيل في «التدليس في الحديث». ثقات العجلي (٨١٣)، (ص ٢٥٧)، المراسيل لابن أبي حاتم (١٦٩) (ص ٩٥)، تهذيب الكمال (١٤/٥٤٢-٥٤٨)، ميزان الاعتدال (٢/٤٢٥-٤٢٦)، جامع التحصيل (ص ٢١١)، التدليس في الحديث (ص ٢٠٦-٢٠٧).

(٢) هو الجرمي البصري، عم أبي قلابة المذكور. اسمه: عمرو، وقيل: عبد الرحمن بن معاوية، وقيل: معاوية بن عمرو، وقيل: عبد الرحمن بن عمرو، وقيل: النضر بن عمرو. «ثقة، من الثانية»، (بخ م ٤). تهذيب الكمال (٣٤/٣٢٩-٣٣٠)، التقريب (ص ٦٧٦).

(٣) كذا في النسخ، وفي المطبوع: «ركعة».

(٤) في صحيح مسلم بلفظ: «أن رسول الله ﷺ صلى العصر، فسَلَّمَ في ثلاث ركعات، ثم دخل منزله...».

مسلمة^(١): الحُجْرَة - فقام إليه رجلٌ يقال له: "الخرباق"^(٢) - وكان

(١) كذا في جميع النسخ، والمراد هو: يزيد بن زريع وغيره من تلاميذ خالد، وتؤيده رواية النسائي في «الاحتجى» (٢٦/٣) باب ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدين، عن أبي الأشعث [أحمد بن المقدم]، عن يزيد بن زريع، به، بنحوه، بلفظ: «فدخل منزله». وعند مسلم في صحيحه (١٠٢/٥٧٤)، وابن ماجه (١٢١٥)، وابن خزيمة (١٠٥٤) من طرق عن عبد الوهاب الثقفي، عن خالد، به، بلفظ: «فدخل الحُجْرَة». وعند مسلم (٥٧٤) من طريق ابن عليه، عن خالد، به، بلفظ: «دخل منزله». وفي هذا تظهر فائدة عدول المصنف عن قوله: «قال يزيد» إلى قوله: «غير مسلمة»؛ حيث إن الأخير يشمل يزيد وغيره، وهذا مقصود، على ما يظهر. هذا، وفي نسخ سنن أبي داود - شيخ المصنف في الحديث المذكور - المطبوعة - الآتي ذكرها - بلفظ: «قال عن مسلمة: الحُجْر»، وعلى هذا ينعكس المعنى، ونسخ السنن مطبقة على هذا، انظر - مثلاً: طبعة فؤاد عبد الباقي (١٠١٨)، (٦١٨/١)، طبعة محيي الدين عبد الحميد (٢٦٧/١)، طبعة الشيخ الساعاتي (دار الكتاب الإسلامي) (١٦١/١)، طبعة عون المعبود: الحُجْرَة (٣٨٩/١)، دار الكتب العلمية (٢٢٦/٢)، نسخة بذل المجهود (٣٨٣/٥-٣٨٤)، نسخة السبكي (١٤٣/٦). وشرّح صاحب «بذل المجهود» الجملة المذكورة بقوله: «يعني: زاد مسلمة بعد قوله: «ثم دخل» لفظ «الحُجْر» ولم يذكره مسدّد عن شيخه يزيد بن زريع»، وبنحوه قال محمود السبكي في «المنهل» (١٤٣/٦).

ويؤيد ما في نسخ أبي داود ما رواه البيهقي من طريق يوسف بن يعقوب، ثنا مسدّد، ثنا يزيد بن زريع، به، ولم يزد على قوله: «ثم دخل».

وهذا يدل على أن مسدّداً لم يرو هذه اللفظة عن خالد.

(٢) الخرباق هو: الملقب بذي اليمين من بني سليم كما ذكر في حديث أبي هريرة [برقم

طويل^(١) اليدين - وقال: «أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» فخرج مُغْضِباً يَجْرُ رِدَاءَهُ^(٢)، فقال: «أصدق؟»، قالوا: «نعم» فصلى تلك^(٣) الركعة، ثم سَلَّمَ، ثم سجد سَجَدَتَيْهَا، ثم سَلَّمَ.

١٩٦٤ - حدثنا إبراهيم بن مَرْزُوق، وأبو أُمَيَّة، والصغانيُّ، قالوا: ثنا سليمان بن حَرْب^(٤)، قال: ثنا حمادُ بن زيد، عن خالد الحذاء، بحديثه فيه^(٥).
١٩٦٥ - حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٦)، ثنا شعبة،

[١٩٦٢]. إكمال إكمال المعلم للأبي (٤٩٦/٢).

(١) عند مسلم بلفظ: «وكان في يديه طول».

وفي حديث (١٠٢/٥٧٤) من صحيح مسلم بلفظ: «فقام رجل بسيط اليدين».

(٢) في صحيح مسلم بعده زيادة: «حتى انتهى إلى الناس».

(٣) في صحيح مسلم بلفظ: «فصلى ركعة... ثم سجد سجديتين...» وفيه (١٠٢/٥٧٤) بلفظ: «ثم سجد سجديتي السهو...».

(٤) هو الأزدي الواشحي البصري.

(٥) حديث حماد أخرجه النسائي في «المتحى» في «السهو» باب: السلام بعد سجديتي

السهو، عن يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد، به، نحوه. (٦٦/٣).

(٦) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٨٤٧)، (ص ١١٤) وفيه:

١- «... حدثنا شعبة، عن خالد الخزاعي»، ولم أجد في كتب التراجم نسبته إلى خزاعة، والذي فيها أنه مولى لقريش، وقيل: مولى بني مجاشع. انظر: تهذيب الكمال (١٧٧/٨). ولعل هذا من أخطاء الطبع.

٢- وفيه أيضاً: «يقال له: ابن الخرياق» والاحتمال قوي أن يكون هذا من قبيل الذي قبله.

عن خالد الحذاء^(١)، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، قال: «صلى رسول الله ﷺ [الظهرَ أو العصرَ ثلاث ركعات، ثم سلّم]^(٢)، فقال رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ يقال له: «الخرياق» أو " الخرياق": «أقصرّت الصلاة؟ فسأل النبي ﷺ فإذا هو كما قال^(٣)، فصلى ركعة، ثم سلم، ثم سجد سجدين، ثم سلم»^(٤).

١٩٦٦ - حدثني الأخطل بن الحكم الدمشقي^(٥)، قال: ثنا بقرية^(٦)، ح

٣- كما أنه ليس فيه الشك الوارد هنا في «الخرياق».

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه - بالإضافة إلى من ذكر في (ح/١٩٦٤) - عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، به، وسيأقده قريب من سياق (ح/١٩٦٤).

(٢) ما بين المعقوفتين كله ساقط من الأصل و (س) والمطبوع (٢/١٩٩)، وأثبتته من (ل) و(م)، وهو موجود في مسند الطيالسي المشار إليه.

(٣) في (ل) و(م) هنا زيادة «قال» -مكرر- وهو مناسب، وضمير «قال» الثانية يرجع إلى الراوي.

(٤) حديث شعبة أخرجه -أيضاً- أحمد في المسند (٤/٤٤٠، ٤٤١)، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به، نحوه، بدون الشك الوارد في حديث أبي داود الطيالسي عند المصنف.

(٥) أبو القاسم القرشي، (٢٦٤هـ). ترجم له ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/٣٠٥/أ-ب)، والذهبي في «السير» (١٣/٤٥-٤٦)، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٦) هو ابن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي.

وحدثنا ابن عوف الحمصي^(١)، عن الربيع بن رُوْح^(٢)، قال: ثنا بقية، قال: ثنا شعبة، عن خالد الحذاء، وابن عون^(٣)، عن ابن سيرين^(٤)، عن أبي هريرة، «أن رسول الله ﷺ سجد في وهم بعد التسليم»^(٥).

١٩٦٧ - حدثنا محمد بن يحيى^(٦) ومحمد بن إدريس الرازي^(٧)، قالوا:

- (١) هو: محمد بن عوف بن سفيان الطائي، أبو جعفر الحمصي.
- (٢) هو اللاحوني -مهملة- الحمصي، أبو رُوْح. «ثقة، من التاسعة»، (د س). تهذيب الكمال (٧٦/٩-٧٨)، التقريب (ص ٢٠٦).
- (٣) هو: عبد الله بن عون البصري.
- (٤) هنا موضع الالتقاء.
- (٥) وأخرجه النسائي في «المجتبى» في «السهو» باب ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدين» عن عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، عن بقية، قال: حدثنا شعبة، عن ابن عون وخالد، به، مثله (٢٦/٣).
- وأخرجه البخاري في «الصلاة» (٤٨٢)، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، من حديث ابن عون، عن ابن سيرين فقط مطولاً. (٦٧٤/٢، مع الفتح).
- وأخرجه الذهبي في «السير» (٤٦/١٣)، من طريق المصنف بمثله في ترجمة أخطل بن الحكم.

(٦) ابن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري. «ثقة حافظ جليل» (٢٥٨هـ) على الصحيح. (خ ٤). تهذيب الكمال (٦١٧/٢٦-٦٣١)، التقريب (ص ٥١٢).

(٧) أبو حاتم الحنظلي الحافظ. و«الرازي»: -بفتح الراء، والزاي المكسورة بعد الألف- هذه النسبة إلى «الري»، وكانت بلدة كبيرة من بلاد الديلم بين قومس والجبال، تقع

ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري^(١) قال: ثنا أشعث^(٢)، عن محمد بن سيرين^(٣)، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، «أن النبي ﷺ صلى بهم، فسجد سجدتين، ثم تشهد، ثم سلم^(٤)» (ل/٢٨/٢/أ).

جنوب شرقي طهران، لم يبق لها أثر بعد نزول كارثة المغول عليها سنة ٦١٧هـ. وألحقوا «الزاي» في النسبة تحفيماً... الأنساب (٢٣/٣)، معجم البلدان (٣/١٣٢-١٣٧)، الباب (٦/٢)، بلدان الخلافة الشرقية (ص ٢٤٩-٢٥٢)، المنجد (في الأعلام) (ص ٣١٥).

(١) ابن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري القاضي.
 (٢) هو: ابن عبد الملك الحُمُراني - بضم المهملة - بصري يكنى أبا هانيء. «ثقة فقيه»، (١٤٢هـ وقيل ١٤٦هـ). (خت ٤). الأنساب (٢/٢٦٠)، تهذيب الكمال (٣/٢٧٧-٢٨٦)، التقريب (ص ١١٣).
 (٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، راجع (ح/١٩٦٤)، و (ح/١٩٦٥)، وليس هناك ذكر للتشهد الوارد هنا.

(٤) وأخرجه كل من:

- ١- أبي داود في «الصلاة»، باب: سجدي السهو فيهما تشهد وتسلم (١/٦٣٠-٦٣١)، برقم (١٠٣٩).
- ٢- والترمذي أيضا فيه، باب: ما جاء في التشهد في سجدي السهو (٢/٢٤٠-٢٤١) برقم (٣٠٩٥).
- ٣- والنسائي كذلك فيه، باب ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدين (٣/٢٦)،

ثلاثتهم عن محمد بن يحيى الذهلي، عن الأنصاري، به، مثله، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب» [وفي نسخة زيادة: صحيح].

٤- وأخرجه البغوي كذلك من طريق الذهلي (٢٩٧/٣) برقم (٧٦١) - شرح السنة، (٥-٧) وأخرجه الحاكم في المستدرک (١/٣٢٣) والبيهقي في «الكبرى» (٢/٣٥٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧١٢)، (٣/٣١٦-٣١٧) جميعاً عن أبي حاتم الرازي، به، نحوه.

٨- وابن حبان (٢٦٧٠)، (٦/٣٩٢) من طريق سعيد بن محمد بن ثواب عن الأنصاري، به. ولفظ البغوي: «صلى بهم، فسها في صلاته، فسجد سجدي السهو، ثم تشهد، ثم سلم»، وقريب منه لفظ ابن حبان، ثم الحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما اتفقا على حديث خالد بن الحذاء، عن أبي قلابة، وليس فيه ذكر التشهد لسجدي السهو».

وقد حكم غير واحد على هذه الزيادة بالشذوذ، وهما (الأشعث) لمخالفته غيره من الحفاظ عن ابن سيرين في حديث عمران، حيث لم يذكروا فيه التشهد.

وقد أخرج البخاري (١٢٢٨) عن سلمة بن علقمة أنه قال: قلت لمحمد (يعني ابن سيرين) في سجدي السهو تشهد؟ قال: ليس في حديث أبي هريرة» (٣/١١٨، مع الفتح).

وقال الحفاظ في الفتح (٣/١١٩): «وروى السراج من طريق سلمة بن علقمة أيضاً هذه القصة: «قلت لابن سيرين: فالتشهد؟ قال: لم أسمع في التشهد شيئاً»، وتقدم عند المصنف برقم (١٩٥٦): قال ابن سيرين: «وأخبرني عن عمران بن حصين: «ثم سلم»».

كما أن المحفوظ عن خالد الحذاء بهذا الإسناد في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد كما ساق المصنف بعض طرقه بالأرقام: (١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٦).

قال البيهقي: «وقد رواه شعبة وهيب وابن عليه والثقفى وهشيم وحماد بن زيد

وزيد بن زريع وغيرهم عن خالد الحذاء، لم يذكر أحد منهم ما ذكر الأشعث عن محمد عنه».

وقال: وذلك يدل على خطأ الأشعث فيما رواه». الكبرى (٣٥٥/٢).

ومن رجع عدم ثبوته:

١- ابن المنذر في «الأوسط» (٣١٧/٣) حيث قال: «ولا أحسب يثبت»، يعني: التشهد.

٢- ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠٩/١٠)، حيث قال: «وأما التشهد في سجدي السهو فلا أحفظه من وجه صحيح عن النبي ﷺ».

٣- وأشار البغوي في «شرح السنة» (٢٨٩/٣) إلى شذوذه.

قال الحافظ في الفتح (١١٩/٣) بعد الإشارة إلى بعض ما سبق: «لكن قد ورد في التشهد في سجود السهو عن ابن مسعود عند أبي داود [يرقم (١٠٢٨)] وكذلك أحمد (١/٤٢٨-٤٢٩) والنسائي، وعن المغيرة عند البيهقي [٣٥٥/٢] وفي إسنادهما ضعف، فقد يقال: إن الأحاديث الثلاثة في التشهد باجتماعها ترتقى إلى درجة الحسن، قال العلائي: «وليس ذلك ببعيد، وقد صحَّ ذلك عن ابن مسعود من قوله، أخرجه ابنُ أبي شيبة» انتهى قول الحافظ.

قال ابن المنذر في حديث ابن مسعود والمغيرة -رضي الله عنهما- المذكورين إنهما «غير ثابتين» -الأوسط (٣١٧/٣)-، وضعفهما البيهقي في «الكبرى» (٣٥٦-٣٥٥/٢).

والقول بارتقاء الأحاديث الثلاثة إلى درجة الحسن يبدو ضعيفاً، لمخالفة الأشعث لغيره من الحفاظ، وضعف الشاهدين. والله تعالى أعلم.

وقد جزم الشيخ الألباني -حفظه الله تعالى- بضعفه وشذوذه، في «الإرواء» (١٢٨/٢-١٢٩).

[باب] ^(١) بيان إيجاب سجّدتي السهو على الشاك في صلاته، وأن الإمام إذا نسي من صلاته يجب على المأموم أن يذكره، وأن الشاك في صلاته إذا لم يرجع إلى اليقين في الزيادة، والنقصان، فتوى الصواب ^(٢) / سجّدتي السهو بعد الصلاة، ثم سلم

١٩٦٨ - حدثنا أبو داود السّجزي ^(٣)، قال: ثنا عثمان بن أبي شيبة ^(٤)، قال: ثنا جرير ^(٥)، عن منصور ^(٦)، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: قال عبد الله: «صلى رسول الله ﷺ - قال إبراهيم: فلا أدري! ^(٧)

(١) من (ل) و (م).

(٢) (ك/١٨١/٤١٨).

(٣) في (ل) و (م): «السجستاني» والحديث في سننه (١٠٢٠)، (١/٦٢٠) مثله إلا فروقا طفيفة لم أشر إليها. مثل (أو) بدل (أم) وغيرها.

(٤) هو: عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي.

وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن عثمان هذا - مقرونا بأخيه أبي بكر، وإسحاق بن إبراهيم - جميعاً عن جرير، به، نحوه.

كتاب المساجد، باب: السهو في الصلاة والسجود له (١/٤٠٠)، برقم (٥٧٢).

(٥) هو ابن عبد الحميد بن قُرط - بضم القاف، وسكون الراء، بعدها طاء مهملة - الضبي الكوفي، نزيل الري، وقاضيا. «ثقة، صحيح الكتاب...».

الإكمال لابن ماكولا (٧/٨٦)، تهذيب الكمال (٤/٥٤٠-٥٥١)، التقريب (ص١٣٩)، مقدمة الفتح (ص٤١٤).

(٦) هو ابن المعتمر، وشيخه «إبراهيم» هو: ابن يزيد النخعي.

(٧) كلمة «فلا أدري» لا توجد في صحيح مسلم، وهي موجودة في سنن أبي داود (١٠٢٠).

زاد أو نقص^(١) - فلما سَلَّمَ قيل: (٢) يا رسولَ الله أَحَدَثَ في الصلاة شيءٌ؟ قال: «وما ذاك؟» قالوا: «صَلَّيْتُ كَذَا وَكَذَا» قال: فَفَتَنِي^(٣) رَجُلِيهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا انْفَتَلَ^(٤) أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا أَنْبَأْتُكُمْ، وَلَكِنْ

(١) أي: شك إبراهيم في سبب سجود السهو المذكور، هل كان لأجل الزيادة أو النقصان. لكن عند البخاري في صحيحه (٤٠٤) من رواية الحكم عن إبراهيم بإسناده هذا بلفظ: «صلى النبي ﷺ الظهر خمساً»، وكذلك في ح/: (١٢٢٦) و(٧٢٤٩) عنده.

قال الحافظ في الفتح (٦٠١/١) بعد الإشارة إلى رواية الحكم: «وهو يقتضي الجزم بالزيادة، فلعله شك لما حدث منصوراً، وتيقن لما حدث الحكم، وقد تابع الحكم على ذلك حماد بن أبي سلمة، وطلحة بن مصرف، وغيرهما». قلت: وقد تابع الحكم في الجزم بالخمس متابعة قاصرة أيضاً:

١- إبراهيم بن سويد - سيأتي حديثه بالأرقام: من ١٩٧٨ إلى ١٩٨٣ - تابعه عن علقمة.

٢- الأسود بن يزيد، سيأتي حديثه عند المصنف برقم (١٩٨٤) تابعه عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) في صحيح مسلم وسنن أبي داود هنا: «له».

(٣) أي: عطفها. انظر: المجموع المغيث (٢٧٩/١)، النهاية (٢٢٦/١).

(٤) في (م): «فلما أقبل أقبل» وهو خطأ. وجملة «فلما انفتل» لا توجد في صحيح مسلم، وهي موجودة في سنن أبي داود. ومعنى «انفتل»: مال. انظر: مشارق الأنوار (١٤٥/٢).

إنما أنا بشرٌ أنسى كما تنسون، فإذا نسيتُ فذكروني، وإذا شكَّ أحدكم في صلاته، فليتحَرَّ (٢) الصواب، فليتمَّ عليه، ثم ليُسَلِّمْ (٣)، ثم ليسجدُ سجدةًين» (٤).

(١) لفظة «أنا» ساقطة من (م) فقط.

(٢) التحري: القصد والاجتهاد في الطلب، والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول. النهاية (٣٧٦/١).

قال الإمام ابن خزيمة في صحيحه (١١٤/٢): «والتحري هو أن يكون قلب المصلي إلى أحد العددين أميل، والبناء على الأقل مسألة غير مسألة التحري». وانظر: صحيح ابن حبان (٣٩١/٦-٣٩٢) فإنه زاده وضوحاً، وكذلك «شرح معاني الآثار» (٤٣٣/١-٤٣٤)، والأوسط لابن المنذر (٢٨٥/٣).

(٣) كلمة «ثم ليسلم» لا توجد في صحيح مسلم، وهي موجودة عند البخاري وأبي داود.

(٤) وأخرجه البخاري في «الصلاة» (٤٠١) باب: التوجُّه نحو القبلة حيث كان-

٦٠٠/٠١، مع الفتح، عن عثمان، عن جرير،

وفي «الأيمان والنذور» (٦٦٧١) باب: إذا حنث ناسياً في الأيمان (٥٥٨/١١)، عن

إسحاق بن إبراهيم، عن عبد العزيز بن عبد الصمد، كلاهما عن منصور، به، بنحوه.

من فوائد الاستخراج:

زيادة بعض الألفاظ في المتن، وقد أشير إليها في مواضعها، وهي:

جملة: «فلما انفتل»، وجملة: «ثم ليسلم». وغيرها.

[باب^(١)] بيان الدليل على إجازة صلاة الشاك فيها إذا^(٢) كان أكثر وهمه أنه الصواب وإن لم يرجع إلى يقينه، إذا سجد سجدة السهو، وصفة سجوده، وأنه يسجدهما بعد ما يسلم

١٩٦٩ - حدثنا علي بن إشكاب^(٣)، وأبو داود الحراني، والحسن بن

علي بن^(٤) عفان، قالوا: ثنا محمد بن عبيد^(٥)، ح

وحدثنا ابن أبي رجاء المصيصي^(٦)، قال: ثنا وكيع^(٧)، قال: ثنا مسعر،

(١) «باب» من (ل) و (م).

(٢) في (م): (وإن كان).

(٣) هو: علي بن الحسين بن إبراهيم بن الحر العامري، ابن إشكاب - بكسر الهمزة، وسكون المعجمة، وآخره موحدة، - وهو لقب أبيه. «صدوق» (٢٦١هـ) (د ق). تهذيب الكمال (٣٧٩/٢٠-٣٨١)، ذات النقب (٤٠)، (ص ١٨)، التقريب (ص ٤٠٠)، نزهة الألباب (١٣٧)، (٧٨/١).

(٤) «ابن علي» لم يرد في (ل) و (م)، والمثبت أم، وانظره في ح (١٨٢٤).

(٥) هو الطنافسي.

(٦) أحمد بن محمد بن عبيد الله الثغري.

(٧) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن أبي كريب، عن ابن بشر،

وعن محمد بن حاتم، عن وكيع،

كلاهما عن مسعر به. ولم يثنى متنه.

كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له (٤٠٠/١) رقم

(٩٠/٥٧٢).

عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: / (٢/٢٨/ب) «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُنْسِي كَمَا تَنْسُونَ، فَأَيْكُمْ شَكٌّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْظُرْ أُخْرَى^(١) ذَلِكَ لِلصَّوَابِ، فَلَيْتَمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لَيْسَجُدْ سَجْدَتَيْنِ». وهذا لفظ محمد بن عُبَيْدٍ^(٢).

وقال^(٣) وكيع: «فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابِ، ثُمَّ لَيْسَجُدْ سَجْدَتَيْنِ»^(٤).

١٩٧٠ - حدثنا يحيى بن عياش البغدادي^(٥) قال: ثنا وهب بن جرير^(٦)، قال: ثنا شعبة^(٧)، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: «صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فزاد أو نقص - شَكٌّ^(٨) علقمة أو

(١) أي: أجوده، وأحقه، وأقربه إليه.

انظر: المجموع المغيث (١/٤٣٧)، المشارق (١/١٨٩)، النهاية (١/٣٧٥).

(٢) رواية محمد بن عبيد أخرجها -أيضا- أحمد في المسند (١/٤٥٥) عن عفان عنه به.

(٣) في (ل) و (م): «وفي حديث وكيع».

(٤) وأخرج حديث وكيع النسائي (٣/٢٨) عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي،

وابن ماجه (١٢١٢)، (١/٣٨٢-٣٨٣)، عن علي بن محمد، كلاهما عن وكيع به.

وزاد الأخير: «قال الطنافسي: هذا الأصل، ولا يقدر أحد يردده».

(٥) ابن عيسى، أبو زكريا القطان.

(٦) ابن حازم الأزدي البصري.

(٧) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه في الكتاب والباب المذكورين

(١/٤٠١) برقم (٥٧٢/٩٠/ج) - عن محمد بن المثني، عن محمد بن جعفر، عن

شعبة، به، وساق من متنه قوله: «فليتحر أقرب ذلك إلى الصواب».

(٨) في (م): «فشك» والمثبت أصح.

إبراهيم- فسَلَّم ثم أقبل علينا بوجهه فقال: «إنه لو حدث في الصلاة شيءٌ لحدَّثْتُكُمْ، ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تَنَسُونَ، فإذا نَسِيتُ فدكروني، فإذا شكَّ أحدكم فليتحَرَّ أقربَ ذلك إلى الصواب، فَلْيَبِينِ عليه، وليسجدُ سجدتين وهو جالس»^(١) ^(٢).

١٩٧١- حدثنا الصغاني، قال: ثنا أحمد بن إسحاق

الحضرمي^(٣)، [ح]^(٤)/^(٥)

وحدثنا يونس^(٦)، قال: أبنا يحيى بن حَسَّان^(٧)، قال: ثنا وَهَيْبٌ، قال:

(١) وأخرجه ابن ماجه (١٢١١)، (٣٨٢/١) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر؛

والنسائي (٢٩/٣) عن إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث؛

كلاهما، عن شعبة، به.

(٢) من فوائد الاستخراج:

ساق المصنف متن حديث شعبة كاملاً، بينما اقتصر الإمام مسلم على موضع

الشاهد فقط، وفي صنيع المصنف تمييز للمتن المحال به على المتن المحال عليه. [وهذا

مشترك بين الأحاديث (١٩٦٩-١٩٧٢) وستأتي الإشارة].

(٣) أبو إسحاق البصري.

(٤) علامة التحويل «ح» من «ل»، ووجودها أنسب.

(٥) (ك١٩/١٤٩).

(٦) هو: ابن عبد الأعلى الصدفي، أبو موسى المصري.

(٧) هو التنيسي - بكسر المثناة والنون الثقيلة، وسكون التحتانية، ثم مهملة - أصله من

البصرة. «ثقة...» (٢٠٨هـ). (خ م د ت س). الأنساب (٤٨٧/١)، تهذيب

الكمال (٢٦٦-٢٦٩)، التقريب (ص٥٨٩).

ثنا منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ صلاةً فزاد فيها أو نقص - قال: وأكثرُ ظني أنه قال: نقص^(١) - فلما سلم قال الناس: يا رسول الله، أحدث في الصلاة شيء؟ قال: «وما أحدث فيها شيء، ولو حدث فيها شيء لأخبرتكم»، ثم قال: «وما ذاك^(٢)؟»، فأخبر بصنيعه^(٣)، فثنى رجله، وسجد سجدةً، ثم سلم، وقال: «إنما أنا^(٤) بشرٌ أنسى كما تنسون، فإذا نسيتُ فذكروني، وإذا أحدكم صلى صلاةً فلم يدرك: أزد أو نقص، فلينظر أحرى ذلك للصواب^(٥)، فليتمه، وليسجد سجدةً، ثم ليسلم» / (ل/٢٩/٢ أ).

ويحيى بن حسان: موضع الالتقاء، رواه الإمام مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن يحيى بن حسان، به، ولم يسق من متنه إلا جملة «فلينظر أحرى ذلك للصواب». الكتاب والباب المذكوران (٤٠١/١) برقم (٥٧٢/٩٠/٠٠٠).

(١) تقدم الكلام في هذه النقطة، وأنه زاد بأن صلى خمساً لا أنه نقص راجع ح(١٩٦٨).

(٢) في المطبوع: «وذاك» وهو خطأ.

(٣) في الأصل و «س»: «بصنيعته» والمثبت من (ل) و (م) وهو أنسب.

(٤) «أنا» ساقطة من (م).

(٥) في (ل) و (م): «إلى الصواب» وهو موافق لما في «شرح المعاني» (٤٣٤/١) للطحاوي، حيث روى الحديث عن يحيى بن حسان، عن وهيب، به، مختصراً، وفي صحيح مسلم مثل المثبت، وكلاهما بمعنى.

١٩٧٢- حدثنا أبو العباس العزبي^(١)، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا سفيان^(٢)، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «إذا سهى الرجل في الصلاة فلم يدرِ أزد أو نقص، فليتَوَّع^(٣)، ثم ليسجد سجدة سيهوه».

ورواه غيرُ الفريابي^(٤)، قال^(٥): «فليتحر الصواب»، عن سفيان^(٦).

(١) هو: عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح الأزدي الشامي.

وشيخه «الفريابي» هو: محمد بن يوسف الضبي مولاهم.

(٢) هو الثوري، والفريابي وإن كان يروي عن ابن عيينة أيضا ولكنه قليل: «فإذا أطلق «سفيان» فإنما يريد به «الثوري»، وإذا روى عن ابن عيينة بيَّنه». [الفتح (١٣٢/٢)]، وأما «عبيد بن سعيد الأموي» - الراوي عن سفيان عند الإمام مسلم - فلا يروي عن ابن عيينة.

و«سفيان» هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، فقد رواه الأخير عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبيد بن سعيد الأموي المذكور، عن سفيان، به، بلفظ: «فليتحر الصواب». الكتاب والباب المذكوران (٤٠١/١)، برقم (٥٧٢/٩٠/ب).

(٣) في (ل) و (م): «فليتوَّع» وما هنا صحيح، يقال: توخيت الشيء أتوخاه توخيا إذا قصدت إليه وتعمدت فعله، وتحررت فيه. انظر: غريب الخطابي (٥٢٩/٢)، المشارق (٢٨٢/٢)، النهاية (١٦٥/٥).

(٤) سبقت الإشارة إلى أن هذا لفظ «عبيد بن سعيد الأموي» عن سفيان كما في صحيح مسلم، وأخرجه أيضا ابن حبان (٢٦٥٩)، (٣٨٣/٦) في صحيحه بهذا اللفظ.

(٥) في (ل): «فقال» وهو الأنسب.

(٦) من فوائد الاستخراج:

ساق المصنف متونها كاملة، بينما اكتفى الإمام مسلم بسياق مواضع الشاهد منها، وفي صنيع المصنف تمييز للمتن المحال به على المتن المحال عليه.

- ١٩٧٣- حدثنا أبو أمية، قال: ثنا عبيد الله بن موسى ، قال: ثنا إسرائيل، عن منصور، بإسناده، بنحو حديث وهيب، «فليُنظر^(١) أخرى ذلك للصواب، فليتمَّ عليه، وليسجد سجدةًتين، وهو جالس».
- ١٩٧٤- حدثنا موسى بن سفيان^(٢)، قال: حدثنا عبد الله بن الجهم^(٣)، عن عمرو بن أبي قيس^(٤)، عن منصور،

- (١) في (م): «فليُنظر ذلك أخرى للصواب» - بتقدم «ذلك» - وهو خطأ.
- (٢) ابن زياد الجندِّي سَابُوري - بضم الجيم، وسكون النون، وفتح الدال المهملة، وسكون الياء المنقوطة من تحتها بنقطتين - السُّكْرِي، أبو عمران الأهوازي.
- ذكره ابن حبان في الثقات (١٦٣/٩) وقال: «يروى عن عيسى بن جعفر -قاضي الري-، حدثنا عنه إبراهيم بن محمد الدستوائي وغيره من شيوخنا». وذكره الذهبي في «المقتنى» (٤٣٨/١) وقال: «سمع عبد الله بن الجهم الرازي». وانظر في نسبه ونسبه: الأنساب (٩٤/٢)، اللباب (٢٩٦/١)، تهذيب الكمال (٣٨٩/١٤).
- (٣) هو الرازي، أبو عبد الرحمن. (د). قال أبو زرعة: «رأيتَه ولم أكتب عنه، وكان صدوقاً». وقال أبو حاتم: «رأيتَه ولم أكتب عنه... وكان يتشيع». وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الذهبي في «الكاشف»: «صدوق». وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق فيه تشيع، من العاشرة». الجرح والتعديل (٢٧/٥)، الثقات لابن حبان (٣٤٤/٨)، تهذيب الكمال (٣٩٠/١٤)، الميزان (٤٠٤/٢)، الكاشف (٥٤٣/١)، التقريب (ص ٢٩٩).
- (٤) هو: الرازي الأزرق، كوفي نزل الري.

قال عبد الصمد بن عبد العزيز المقرئ: «دخل الرازيون على الثوري فسأله الحديث، فقال: «أليس عندكم الأزرق؟». ووثقه ابن معين. وقال الآجري عن أبي داود: «في حديثه خطأ». وقال في موضع آخر: «لا بأس به». وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الذهبي في «الميزان»، والحافظ في «التقريب»: «صدوق له أوهام».

بإسناده^(١)، مثله، وذكر حديثه فيه.

١٩٧٥ - حدثنا أبو أمية، قال: ثنا زكريا بن عدي^(٢)، قال: ثنا

فُضَيْلُ بن عياض^(٣)، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: «صَلَّى بنا رسول الله ﷺ - وذكر الحديث - وقال فيه: «فليتحرَّ الذي يرى أنه الصواب»^(٤).

وقال غندر، عن شعبة: «فليتحرَّ أقرب ذلك إلى الصواب»^(٥).

استشهد به البخاري، وروى له الأربعة. تاريخ ابن معين - برواية الدوري - (٤٥١/٢)، تاريخ ابن الجنييد (٢١٠)، (ص ١٦٢، ٣٢٥)، الجرح والتعديل (٢٥٥/٦)، الثقات لابن حبان (٢٢٠/٧)، تهذيب الكمال (٢٠٥/٢٢)، الميزان (٢٨٥/٣)، التقريب (ص ٤٢٦).

(١) في (ل) و (م) هنا: «ومعناه - ذكر حديثه فيه».

(٢) ابن الصلت التميمي مولاهم، أبو يحيى الكوفي.

(٣) ابن مسعود التميمي، أبو علي، الزاهد المشهور، أصله من خراسان، وسكن مكة، «ثقة عابد إمام»، (١٨٧ هـ) وقيل قبلها، (خ م د ت س). تهذيب الكمال (٢٣/٢٨١-٣٠٠)، التقريب (ص ٤٤٨).

و«فضيل» هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن يحيى بن يحيى عن فضيل، به، مثله. الكتاب والباب المذكوران (٤٠١/١) بعد رقم (٥٧٢/٩٠/د).

(٤) وأخرج حديث فضيل - أيضاً - النسائي (٢٨/٣-٢٩) عن الحسن بن إسماعيل بن سليمان المجالدي عنه، به، مثله كاملاً.

(٥) أخرجه الإمام مسلم برقم (٥٧٢/٩٠/ج) عن محمد بن المثنى، عن غندر به، مختصراً، وأخرجه ابن ماجه (١٢١١)، (٣٨٢/١) في باب: ما جاء فيمن شك في

١٩٧٦ - حدثنا بشر بن موسى^(١)، قال: ثنا الحميدي^(٢)، قال: ثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، قال: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً فَلَا أُدْرِي أَزَادَ أَمْ نَقَصَ - شَكَّ منصور-، فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟» قال: «وما ذاك؟» قالوا: «صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا»، ففثنى رجلٌ ففسجد سجدةً، ثم سَلَّمَ، ثم أقبل عليهم، فقال: «إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَأَخْبَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَنَسَى كَمَا تَنْسُونَ/»^(٣)، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، فَإِذَا سَلَّمَ/ (ل/٢٩/٢ب) فَيَسْجُدُ^(٤) سَجْدَتَيْنِ»^(٥).

صلاته فتحرى الصواب، عن محمد بن بشار، عن غندر، عن شعبة، به، مطولاً باللفظ الذي أورده المصنف.

(١) ابن صالح بن شيخ بن عميرة الأسدي أبو علي البغدادي.

(٢) هو: عبد الله بن الزبير الحميدي، ولم أجده في مسنده المطبوع، والموجود فيه (٩٦)،

(٥٣/١) حديث سفيان عن منصور مختصراً، ثم قال: «قال سفيان: وكان طويلاً فهذا

الذي حفظت منه».

(٣) (ك/١/٤٢٠).

(٤) كذا في النسخ - بإثبات الفاء في «فيسجد»-، ولفظ المصنف في (ح/١٩٦٨)

السابق: «ثم ليسلم، ثم ليسجد سجدةً».

(٥) تقدم الحديث عند المصنف برقم (١٩٦٨) عن أبي داود، عن عثمان بن أبي شيبة،

بهذا الإسناد، فليراجع هناك للتعرف على الملتقى.

[باب] ^(١) بيان الدليل على إيجاب قضاء سجّدتي السهو إذا
 نسيهما الساهي في صلاته، وإن انصرف منهما، أو تكلم،
 عاد فسجدهما

١٩٧٧ - حدثنا حمدان بن الجنيّد ^(٢)، قال: ثنا الحميدي، ح
 وحدثنا الصغاني، قال: ثنا زكريا بن عدي، كلاهما عن أبي معاوية ^(٣)،
 قال: ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، أن رسول الله
 ﷺ سجد سجّدتي السهو بعد الكلام ^(٤).

- (١) «باب» من (ل) و (م)، وكلمة «بيان» لا توجد في (ل) و (م).
 (٢) هو: محمد بن أحمد بن الجنيّد، أبو جعفر الدقاق.
 (٣) هو: محمد بن حازم، أبو معاوية الضرير، وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه
 مسلم عن:
 ١ - أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، عن أبي سفيان.
 ٢ - وعن ابن نمير، عن حفص وأبي معاوية، عن الأعمش به بلفظ: «بعد السلام
 والكلام». كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له،
 (٤٠٢/١)، برقم (٩٥/٥٧٢)
 (٤) وأخرجه الترمذي (٣٩٣)، (٢٣٩/٢)، في «الصلاة»، باب: ما جاء في سجّدتي
 السهو بعد السلام والكلام، عن هناد، ومحمد بن غيلان - كلاهما عن أبي معاوية،
 والنسائي (٦٦/٣) في باب: سجّدتي السهو بعد السلام والكلام، عن محمد بن آدم،
 عن حفص، كلاهما عن الأعمش، به.
 ولم يذكر الترمذي «السلام» ولفظ النسائي: «...سلم، ثم تكلم، ثم سجد سجّدتي السهو».

١٩٧٨ - حدثنا أبو العباس عبد الله بن محمد بن الجراح الأزدي^(١)، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا سفيان^(٢)، عن الحسن بن عبيد الله^(٣)، عن إبراهيم^(٤)، عن علقمة، أنه صَلَّى خمساً^(٥) فقال إبراهيم: إِنَّكَ صَلَيْتَ خمساً، قال: «وتقول ذلك يا أعور»؟ فقال: نعم، فثنى رجله، فسجد سَجْدَتَيْنِ وهو جالس، ثم حَدَّثَ عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه فعل هكذا^(٦).

١٩٧٩ - حدثنا الغزِّيُّ^(٧)، قال: ثنا قبيصة^(٨)، عن سفيان^(٩)، عن

(١) هو الغزي، عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح الأزدي الشامي الفلسطيني، أبو العباس.

(٢) هو الثوري. [لم يذكر المزي رواية ابن عيينة عن الحسن المذكور في الكتب الستة].

(٣) ابن عروة النخعي، أبو عروة الكوفي.

(٤) هو: ابن سويد النخعي الأعور الكوفي. «ثقة، ...» (م ٤). تهذيب الكمال (١٠٤/٢)، التقريب (ص ٩٠).

ووقع التصريح به في (ح/١٩٧٩، ١٩٨١، ١٩٨٣)، الآتية عند المصنف، وكذلك في صحيح مسلم، و «التحفة» (٧/٩٤).

(٥) قد تقدم الكلام في الجزم بالزيادة.

(٦) في (ل) و (م): «أنه هكذا فعل».

(٧) هو: أبو العباس عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح الأزدي.

(٨) هو: ابن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي الكوفي.

(٩) هو الثوري، لأن ابن عيينة لم يُدَكَّرْ في شيوخ قبيصة ولا الأخير في تلاميذه، بخلاف الثوري، فإن قبيصة معروف بصحته، وانظر (ح/١٩٨٠) الآتي.

الحسن بن عبيد الله^(١)، عن إبراهيم [بن سُوَيْد]^(٢)، عن علقمة، عن ابن مسعود،
 «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَمْسًا ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهُوِ وَهُوَ جَالِسٌ».

١٩٨٠- حدثنا الدبري^(٣)، عن عبد الرزاق^(٤)، عن الثوري، عن

الحسن بن عبيد الله^(٥)، عن إبراهيم، عن علقمة، أنه صلى خمسا، فقليل
 له: «يا أبا شبل، صَلَّيْتَ خَمْسًا». وذكر^(٦) الحديث^(٧).

١٩٨١- حدثنا الصغاني، ومحمد بن الجنيّد الدَّقَّاق^(٨)، قالوا: ثنا

معاوية بن عمرو^(٩) [ح^(١٠)]

وحدثنا أبو عبيد الله^(١١)، قال:

(١) هنا موضع الالتقاء. و«ابن عبيد الله» لم يرد في (ل) و (م).

(٢) من (ل) و (م) وهو كذلك.

(٣) هو: إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني.

(٤) هو الصنعاني، والحديث في «مصنفه» (٣٠٢/٢) برقم (٣٤٥٥).

(٥) هنا موضع الالتقاء، وراجع (ح/١٩٧٨).

(٦) في (ل) و (م): «وذكر حديثه فيه».

(٧) وأخرجه النسائي (٣٣/٣) عن سويد بن نصر، عن عبد الله (ابن المبارك) عن
 سفيان، بنحوه.

(٨) هو: محمد بن أحمد بن الجنيّد، أبو جعفر الدقاق.

(٩) ابن المهلب بن عمرو الأزدي.

(١٠) علامة التحويل [ح] من (ل) والسياق يقتضيها.

(١١) هو: حماد بن الحسن بن عنبسة الوزّاق النهشلي أبو عبيد الله البصري، نزيل سامراء.

«ثقة، ...» (٢٦٦هـ) (م). تهذيب الكمال (٧/٢٣١-٢٣٢)، التقريب (ص١٧٨).

ثنا أبو داود^(١)، قالوا: ثنا زائدة، عن الحسن بن عبيد الله^(٢)، عن إبراهيم بن سويد، قال: «صلى علقمةُ بنا الظهرَ خمساً، فلما انصرف قالوا له: صليتَ خمساً فقال^(٣): ما فعلتُ، ثم قال لي: أكذاك يا أعور؟ فقلتُ: نعم، فانفتل^(٤)، فسجد سجّدتين، ثم ذكر عن^(٥) عبد الله، أن النبي ﷺ / (ل/٢٠/٣٠/أ) صلى خمساً، قال: فرآهم يتوششون^(٦)، فقال: «ما لكم؟» فقالوا: أزيد من الصلاة؟ فقال: «وما ذلك»، قالوا: صليتَ خمسا، قال: «لا، ولكن سهوتُ»، فأنفتل، فسجد سجّدتين، ثم سلّم». واللفظ للصاغاني.

١٩٨٢ - حدثنا الصغاني، قال: أبنا أبو خزيمة^(٧)، قال: ثنا

و«عبيد الله» تصحّف في (م) إلى «عبد الله».

(١) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٢٧١) (ص ٣٦) عن زائدة، عن منصور، عن إبراهيم، به، بدون ذكر قصة علقمة.

(٢) هنا موضع الالتقاء.

(٣) في (م): «قال» والمثبت أنسب.

(٤) في (ل) و (م): «وانفتل» وما هنا أنسب.

(٥) كلمة (عن) ساقطة من (ل) و (م) ولا يستقيم الكلام بدونها.

(٦) الوشوشة: همس القوم بعضهم لبعض بكلام خفي مع حركة واضطراب. مشارق الأنوار (٢/٢٩٦، ٢٩٧)، وانظر: النهاية (٥/١٩٠).

(٧) هو: زهير بن حزب بن شداد النسائي.

عبد الله بن إدريس^(١)، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، قال: «صَلَّى بنا علقمة، فصلى خمسا»، ثم ذكر نحوه عن عبد الله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بِشْرٌ أَنَسَى كَمَا تَنسُونَ»^(٢).

١٩٨٣ - حدثنا بشر بن موسى، قال: ثنا الحميدي^(٣)، قال: ثنا

جرير؛

وحدثنا أبو داود^(٤)، قال: ثنا يوسف بن موسى^(٥)، قال: ثنا جرير،

عن الحسن بن عبيد الله^(٦)، عن إبراهيم بن سويد، عن علقمة، قال: قال

(١) ابن يزيد بن عبد الرحمن الأودي - بسكون الواو - أبو محمد الكوفي. «ثقة فقيه عابد» (١٩٢هـ) (ع). الأنساب (٢٢٦/١)، تهذيب الكمال (٢٩٣/١٤ - ٣٠٠)، التقريب (ص ٢٩٥).

و«عبد الله بن إدريس» هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن ابن نمير، عن عبد الله بن إدريس، به، مقرونا بجرير.

(١/٤٠١) برقم (٩٢/٥٧٢).

(٢) وأخرجه أحمد في المسند (١/٤٤٨) عن ابن إدريس، به، بنحوه.

(٣) راجع التعليق على (ح/١٩٧٦).

(٤) هو السجستاني، والحديث في سننه (١٠٢٢) باب: إذا صلى خمسا، يمثل لفظ المصنف.

(٥) ابن راشد القطان أبو يعقوب الكوفي، نزيل الري ثم بغداد. «صدوق» (٢٥٣هـ)، (خ

د ت عس ق). تهذيب الكمال (٣٢/٤٦٥ - ٤٦٧)، التقريب (ص ٦١٢).

(٦) هنا موضع الالتقاء.

عبد الله: «صَلَّى بنا رسول الله ﷺ خمساً، فلما انفتل تَوَشَّوْشَ القَوْمُ بينهم، فقال: «ما شأنكم»؟ قالوا: يا رسولَ الله، هل زيد في الصلاة؟ قال: «لا»، قالوا: فإنك قد صَلَّيْتَ خمساً، فانفتل، فسجد سجدتين، ثم سلَّم، ثم قال: «إنما أنا بشر، أنسى كما تنسون».

وهذا لفظ أبي داود.

باب [بيان] ^(١) إيجاب سجدة السهو على الساهي في صلاته، وعلى من زاد فيها أو نقص، وإجازة الصلاة إذا صلى الظهر أو العصر خمسا، أو زاد في صلاته على ما يجب، والدليل على أن المصلي إذا رجع إلى اليقين بأنه ^(٢) زاد في صلاته ركعة، سجد سجدة السهو بعد ما يسلم ^(٣)، وكانت صلاته تامة

١٩٨٤ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا عاصم بن علي ^(٤)، قال: ثنا

أبو بكر النهشلي ^(٥)،

(١) «بيان» من (ل) و (م).

(٢) في (ل) و (م): «أنه» بدون الباء.

(٣) في (ل) و (م): «سَلَّم».

(٤) ابن عاصم بن صُهَيْب الواسطي، أبو الحسن التيمي مولاهم.

(٥) هو الكوفي، قيل: اسمه عبد الله بن قطاف، - بكسر القاف وتخفيف الطاء - وقيل:

وهب، وقيل: معاوية، قال الذهبي في «الميزان» (٤/٤٩٦): «في اسمه أقوال، ولا يكاد

يعرف إلا بكنيته» (١٦٦هـ) (م ت س ق).

(أ) وثقه: عبد الرحمن بن مهدي، وابنُ معين، وأحمد، وأبو داود، [وزاد: «كوفي

مرجئ»]، وقال: «ثبت في الحديث إلا أنه مرجيء». ووثقه - أيضاً - العجلي، وقال:

«وكان يرى الإرجاء، لين القول...»، وكذلك يعقوب بن سفيان الفسوي،

والدارقطني، وابن شاهين، والذهبي في «الكاشف». وقال أبو حاتم: «شيخ صالح

يكتب حديثه، وهو أحب إليّ من أبي بكر الهذلي».

(ب) - وقال ابن سعد: «وكان مرجئا، وكان عابدا ناسكا، وكانت له أحاديث،

ومنهم من يستضعفه». وقال ابن حبان: «وكان شيخا صالحا فاضلا، غلب عليه التقشف حتى صار يهيم ولا يعلم، ويخطئ ولا يفهم، فبطل الاحتجاج به...». وقال فيه: «وأبو بكر النهشلي وإن كان فاضلا فهو ممن كثر خطؤه، فبطل الاحتجاج به إذا انفرد، وإن اعتبر معتبر بما وافق الثقات لم يجرح في فعله ذلك».

(ج) - وقال الذهبي في (الميزان): «وهو حسن الحديث، صدوق». وقال الحافظ في التقریب: «صدوق رمي بالإرجاء».

وهو كما قال، وجرح جرحيه يسير، على أنه يمكن أن يُحمل على إرجائه، أو وهم يسير.

وأما ما نص به ابن حبان فمدفوع بأقوال من تقدم، ومنهم ابن معين، والله أعلم.

و «النهشلي» - بفتح النون، وسكون الهاء، وفتح الشين المعجمة، وفي آخرها اللام - هذه النسبة إلى بني نَهْشَل. الأنساب (٥/٥٤٦). وفي «الباب»: هذه النسبة إلى نهشل بن دارم بن مالك ابن حنظلة... بطن كبير من تميم (٣/٣٣٨).

طبقات ابن سعد (٦/٣٥٥)، تاريخ ابن معين - رواية الدوري - (٢/٦٩٧)، العلل للإمام لأحمد - رواية عبد الله - (٢/١٥٧)، تاريخ ابن معين - رواية الدارمي -

(٩٤٢) (ص ٢٤١)، ثقات العجلي (١٩١٦) (ص ٤٩٣)، المعرفة والتاريخ

(٣/١٨٠)، سؤالات الآجري (٢٣٤) (ص ٢٠٨)، الجرح والتعديل (٩/٣٤٤)،

المجروحين (٣/١٤٥)، ثقات ابن شاهين (٦٥٧) (ص ١٩٤)، السنن للدارقطني

(٢/١٨٠)، تهذيب الكمال (٣٣/١٥٧)، الكاشف (٢/٤١٤)، الميزان (٤/٤٩٦)،

حاشية السبط العجمي على «الكاشف» (٢/٤١٤)، التقریب (ص ٦٢٥).

و «أبو بكر النهشلي» هو الملقب هنا، رواه مسلم في الكتاب والباب المذكورين في

(ح/١٨٧٨) (١/٤٠٢) برقم (٩٣/٥٧٢) عن عون بن سلام الكوفي عنه، به.

عن عبد الرحمن بن الأسود^(١)، عن أبيه^(٢)، عن عبد الله قال: صلى بنا النبي ﷺ خمساً، فلما انصرف^(٣) قيل له^(٤): يا رسول الله، (ل/٢/٣٠/ب) أريد في الصلاة؟ قال: «لا»، قالوا: بلى، صليتَ خمساً، قال لهم^(٥): «إنما أنا بشرٌ مثلكم^(٦)، أذكر كما تذكرون^(٧)، وأنسى كما تنسون»، ثم سجدَ سجدة السهو^(٨).

١٩٨٥ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا زكريا بن عدي^(٩)، قال: ثنا

حفص^(١٠)، عن

(١) ابن يزيد بن قيس النخعي. «ثقة» (٥٩٩هـ). ع.

تهذيب الكمال (١٦/٥٣٠-٥٣٣)، التقريب (ص٣٣٦).

(٢) هو: الأسود بن يزيد بن قيس النخعي.

(٣) لفظة «فلما انصرف» لا توجد في صحيح مسلم.

(٤) في صحيح مسلم بلفظ: «فقلنا».

(٥) كلمة «لهم» ليست في (ل) و (م).

(٦) «مثلكم» ساقطة من (م).

(٧) في (م) «أنسى كما تنسون، وأذكر كما تذكرون» بتقديم، وتأخير، وما هنا موافق لما في صحيح مسلم.

(٨) وأخرجه أحمد في المسند (١/٤٢٠) عن يحيى بن آدم؛

والنسائي في «السهو» باب: ما يفعل من صلى خمسا (٣/٣٣) عن سويد بن نصر،

عن عبد الله (ابن المبارك)، كلاهما عن أبي بكر النهشلي، به، بنحوه.

(٩) ابن الصلت التيمي مولاهم أبو يحيى الكوفي.

(١٠) هو: ابن غياث النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي - تقدم في (ح/١٨٤٢). وهو

الأعمش^(١)، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، فِيمَا زَادَ وَإِمَا نَقَصَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، قُلْنَا: أَوْهَمْتَ؟ إِمَّا زِدْتَ وَإِمَّا نَقَصْتَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنَسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ». ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقِبْلَةِ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٢).

١٩٨٦ - حدثنا حمدان بن الجعيد [الدقاق]^(٣)، والصغاني، قالوا: ثنا معاوية بن عمرو^(٤)، قال:

الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، فقد رواه الأخير عن:

ابن نمير، عن حفص - مقرونا بأبي معاوية، به، مختصراً، وقد سبق عند المصنف برقم (١٩٧٧)، وانظر الصحيح (٤٠٢/١)، برقم (٥٧٢): (٩٥).

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم - في السياق المذكور - فقد رواه مسلم عن منجاب بن الحارث التميمي، عن ابن مسهر، عن الأعمش به نحوه. (٤٠٢/١) برقم (٥٧٢): (٩٤)،

وفيه: «ثم تحول رسول الله ﷺ فسجد سجدتين».

(٢) رواه أبو داود (١٠٢١)، (٦٢٠/١) في «الصلاة»، باب: إذا صلى خمسا، عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبيه -

وابن ماجه (١٢٠٣)، (٣٨٠/١) في «إقامة الصلاة»، باب: السهو في الصلاة، عن عبد الله بن عامر بن زرارة، عن علي بن مسهر - كلاهما عن الأعمش، به، بمثل سياق مسلم.

(٣) من (ل) و (م) وهو كذلك - تقدم في (ح/٣١).

(٤) ابن المهلب الأزدي.

ثنا زائدة^(١)، قال: ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن /^(٢) عبد الله، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ فيما زاد أو^(٣) نقص، - قال إبراهيم: وأيم الله^(٤) ما جاء ذاك إلا من قبلي - قال: فقلنا: يا رسول الله، أحدث في الصلاة شيء؟ قال: «لا»، فقلنا له الذي صنع، فقال: «إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدين». قال: ثم سجد سجدين^(٥).

(١) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن القاسم بن زكريا، عن حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، به، مثله، (٤٠٣/١) برقم (٩٦/٥٧٢). الكتاب والباب السابقان.

(٢) (ك/١/٤٢٠).

(٣) في (ل) و (م): «وإما» بدل «أو».

(٤) «أيم الله» من ألفاظ القسم، كقولك: لعمر الله، وعهد الله، وفيها لغات كثيرة، وتفتح همزتها، وتكسر، وهمزتها وصل، وقد تقطع، وأهل الكوفة من النحاة يزعمون أنها جمع يمين، وغيرهم يقول: هي اسمٌ موضوع للقسم. النهاية (٨٦/١)، وانظر: مشارق الأنوار (٥٦/١).

(٥) وأخرجه أحمد في المسند (٤٢٤/١) عن ابن نمير، عن الأعمش به.

باب الدليل على إيجاب السجود على من قرأ السجدة، وإثبات السجودات في السور

١٩٨٧- حدثنا علي بن حرب^(١)، قال: ثنا أبو معاوية^(٢) ح

وحدثنا الأحمسي^(٣)، قال: ثنا يعلى^(٤)، [ح]^(٥)

وحدثنا علي بن حرب - [أيضا] - ثنا يعلى ومحمد الأحدب^(٦)

- ابننا^(٧) عبيد-، ح

(١) هو الطائي، أبو الحسن الموصلية.

(٢) هو: محمد بن خازم الضرير الكوفي.

(٣) هو: محمد بن إسماعيل بن سمرّة الأحمسي، أبو جعفر السراج الكوفي. «ثقة»
(ت ٢٦٠هـ) وقيل: قبلها، (ت س ق). تهذيب الكمال (٢٤/٤٧٧-٤٧٩)،
التقريب (ص ٤٦٨).

و«الأحمسي»: - بفتح الألف، وسكون الحاء المهملة، وفتح الميم، وفي آخرها السين
المهملة- هذه النسبة إلى «أحمس» وهي طائفة من بجيلة، نزلوا الكوفة. انظر: الإكمال
لابن ماكولا (١/١٣٦)، الأنساب (١/٩١)، (زيادات أبي موسى المدني على
مؤلف ابن القيسراني) (ص ١٥٥)، اللباب (١/٣٢).

(٤) هو: ابن عبيد بن أبي أمية الكوفي، أبو يوسف الطنافسي.

(٥) علامة التحويل [ح] وكلمة «أيضا» التالية لا توجدان في الأصل، أثبت الأولى من
(ل)، والثانية منها ومن (م) والسياق يقتضيهما.

(٦) هو: محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي الكوفي.

(٧) كلمة «ابننا» تثنية «الابن» ف (يعلى) و (محمد) كلاهما ابنا «عبيد بن أبي أمية

وحدثنا أبو داود^(١)، ثنا يعلى^(٢) ومحاضر^(٣)، ح
 وحدثنا ابنُ أبي رجاء^(٤)، قال: ثنا وكيع^(٥)، كلهم عن الأعمش^(٦)،
 عن أبي صالح^(٧)، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا قرأ ابنُ آدم
 السجدة فسجد، اعتزل الشيطانُ يبكي يقول: يا ويله^(٨) أميرُ ابنِ آدم

الطنافسي»، وقد تحرف في المطبوع من مسند أحمد (٤٤٣/٢) إلى: «أنبأنا عبيد»
 ولعل ذلك من خطأ الناسخ في فك الرمز ظنا منه أنه [أي: ابنا] رمز على «أنبأنا».

(١) هو الحراني: سليمان بن سيف بن يحيى الطائي مولاهم.

(٢) هو يعلى بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي.

(٣) هو ابن المؤرّع الهمداني، أبو المورع الكوفي (٢٠٦هـ).

(٤) هو «أحمد بن محمد بن عبيد الله الثغري».

(٥) وكيع وأبو معاوية المذكوران موضعا الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه الأخير عن:

أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب - كلاهما عن أبي معاوية،

وعن زهير بن حَرْب، عن وكيع - كلاهما عن الأعمش به بمثله. كتاب الإيمان، باب:

بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة. (٨٧/١)، برقم (٨١).

(٦) هنا موضع الالتقاء مع الإمام بالنسبة لطرق كل من: يعلى والأحدب ومحاضر. انظر

ما قبله.

(٧) هو: ذكوان، أبو صالح السمان الزيات المدني.

(٨) قال النووي: «هو من آداب الكلام، وهو أنه إذا عرض في الحكاية عن الغير ما فيه

سوء، واقتضت الحكاية رجوع الضمير إلى المتكلم، حذف الحاكي الضمير عن نفسه

تصاوفاً عن صورة إضافة السوء إلى نفسه». شرح مسلم (٧١/٢)، وفي صحيح

مسلم: «وفي رواية أبي كريب: «يا ويلي»».

بالسجود فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود فأبيتُ / (ل٢/٣١/أ) فلي النار. قال يعلى: «فَعَصَيْتُ»^(١).

١٩٨٨ - حدثنا الزُّعْفَرَانِيُّ^(٢)، قال: ثنا أبو معاوية^(٣) ووكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السُّجْدَةَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ، يَبْكِي وَيَقُولُ: يَا وَيْلَهُ أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَلَمْ أَسْجُدْ فَلِيَ النَّارُ».

(١) وأخرجه ابن ماجه (١٠٥٢)، (٣٣٤/١) عن أبي بكر أبي شيبة، عن أبي معاوية به مثله.

وأخرجه أحمد في المسند (٤٤٣/٢) من طريق: يعلى بن عبيد، ومحمد بن عبيد [وتحرف فيه إلى: «محمد، أنبأنا عبيد»، وسبقت الإشارة إلى ذلك] ووكيع، ثلاثتهم، عن الأعمش به مثله، بلفظ: «فَعَصَيْتُ».

(٢) هو: الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، أبو يعلى البغدادي، صاحب الشافعي. «ثقة» (٢٦٠هـ) أو قبلها بسنة، (خ ٤). تهذيب الكمال (٣١٠/٦-٣١٣)، التقريب (ص ١٦٣).

و«الزعفراني» نسبة إلى «الزعفرانية»، وهي قرية من قرى سواد بغداد تحت كلودا، وليس إلى بيع الزعفران. الأنساب (١٥٣/٢)، معجم البلدان (١٥٩/٣)، اللباب (٦٩/٢).

قال الدكتور بشار عواد في التعليق على «تهذيب الكمال» (٣١٢/٦) في «الزعفرانية»: ما زالت هذه القرية معروفة بهذا الاسم إلى يومنا هذا...».

(٣) هنا موضع الالتقاء.

- ١٩٨٩ - حدثنا الصغاني، قال: حدثنا إسماعيل بن الخليل^(١)، قال: ثنا علي بن مُسهرٍ، قال: ثنا عبيد الله^(٢)، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ ونحن عنده؛ فيسجدُ ونسجدُ معه فنزدحمُ حتى ما يجدُ بعضنا لوجهته موضعاً - في غير صلاة-»^(٣).
- ١٩٩٠ - حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا القواريري^(٤)، قال: ثنا يحيى بن سعيد^(٥)، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «كان رسولُ الله ﷺ يقرأ علينا السورةَ فيها السجدةُ، فيسجدُ ونسجدُ حتى ما يجد أحدنا موضعاً لوجهته»^(٦).

(١) هو الخزاز: -معجمات- أبو عبد الله الكوفي.

(٢) هو: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري.

وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأثير عن: أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر، عن عبيد الله، به، نحوه. كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب سجود التلاوة، (٤٠٥/١) برقم (١٠٤/٥٧٥).

(٣) وأخرجه البخاري في «سجود القرآن»، باب: إزدحام الناس إذا قرأ الإمام السجدة (٦٤٨/٢، مع الفتح)، برقم (١٠٧٦) عن بشر بن آدم، عن علي بن مسهر، به، نحوه.

(٤) هو: عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد.

(٥) هو: القطان. وهو موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن: زهير بن حرب، وعبيد الله بن سعيد، ومحمد ابن المثنى، كلهم عن يحيى القطان، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران (٤٠٥/١) برقم (٥٧٥).

(٦) أخرجه البخاري في «سجود القرآن»، باب: من لم يجد موضعاً للسجود من الزحام

١٩٩١ - حدثنا أبو داود السَّجَزِيُّ^(١)، قال: ثنا أحمدُ بن حنبل^(٢)،

قال: ثنا يحيى بن سعيد^(٣)، عن عبيد الله، بمثله، وزاد فيه: «ونسجد معه»،
فذكر مثله.

(١٠٧٩)، (٢/٦٥١-٦٥٢، مع الفتح)، عن صدقة، عن يحيى، به، مثله.

(١) هو السجستاني، والحديث في سننه بهذا الطريق برقم (١٤١٢)، (٢/١٢٥) في باب:

في الرجل يسمع السَّجْدَةَ وهو راكب أو في غير الصلاة.

(٢) هو الإمام، والحديث في (مسنده) (٢/١٧)، [٨/٢٩٥ برقم (٤٦٦٩) من طبعة

مؤسسة الرسالة] بهذه الزيادة المشار إليها.

(٣) هنا موضع الالتقاء.

باب [بيان] ^(١) إثبات السجدة في سورة «النجم»، والدليل على أن القارئ إذا قرأ فسجد سجد من معه ^(٢)، وأن من يسمعها لا يجب عليه السجود حتى يسجد القارئ

١٩٩٢ - حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود ^(٣)،

وحدثنا أبو قلابة ^(٤)، قال: ثنا بشر بن عمر ^(٥)، ح

وحدثنا الصغاني، قال: ثنا أبو الوليد ^(٦)، قالوا: ثنا شعبة ^(٧)، عن

أبي إسحاق ^(٨)، قال: سمعت الأسود / (ل/٢/٣١/ب) بن يزيد ^(٩) يُحدِّث عن

(١) «بيان» من (ل) و (م).

(٢) (ك/١/٤٢٣).

(٣) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٢٨٣)، (ص٣٧) بمثله إلا أنه لم يذكر في

وصف الشيخ أنه «كبير»، وقال: «وسجد فيها» بدل «بها».

(٤) هو: عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي البصري.

(٥) ابن الحكم الزهراني - بفتح الزاي - الأزدي، أبو محمد البصري. «ثقة» (٧ وقيل

٢٠٩هـ)، ع. تهذيب الكمال (٤/١٣٨-١٤٠)، التقريب (ص١٢٣).

(٦) هو: هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٧) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن:

محمد بن المنثري، ومحمد بن بشار، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، به،

بمثله، إلا ما أشرت إليه في رواية الطيالسي - أبي داود - وما ستأتي الإشارة إليه.

الكتاب والباب المذكوران (٤٠٥/١) برقم (٥٧٦).

(٨) هو السبيعي: عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمداني.

(٩) ابن قيس النخعي.

عبد الله^(١)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قرأ «النجم» بمكة^(٢)، وسجد بها، وسجد من كان معه غير شيخ كبير^(٣)، أخذ كفاً من حصي أو تراب، فرفعه إلى جبهته، وقال: «يكفيني هذا».

زاد أبو داود: قال عبد الله: «فلقد رأيته قتل كافرأ يوم بدر».

رواه غندر^(٤) هكذا، ولم يذكر يوم بدر^(٥).

(١) هو ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) كلمة «بمكة» لا توجد في صحيح مسلم.

(٣) كلمة «كبير» لا توجد في (ل) و (م) وصحيح مسلم، وقد وقع تعيينه في رواية إسرائيل، عن أبي إسحاق عند البخاري (٤٨٦٣) بأنه «أمية بن خلف» وانظر تخریج الحديث الآتي.

(٤) يشير إلى رواية مسلم المشار إليها عند موضع الالتقاء.

(٥) ورواه البخاري في: «سجود القرآن» (١٠٧٠)، (٦٤٣/٢)، مع الفتح، باب: سجدة «النجم»، عن حفص بن عمر (الحوصي)،

وفيه (١٠٦٧)، (٦٤١/٢)، مع الفتح، باب: ما جاء في سجود القرآن وسنتها، عن محمد بن بشار، عن غندر،

وفي «مناقب الأنصار» (٣٨٥٨)، (٢٠٢/٧)، مع الفتح، باب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة، عن سليمان بن حرب،

وفي «المغازي» (٣٩٧٢)، (٣٤٨/٧)، مع الفتح، باب: قتل أبي جهل - عن عبدان بن عثمان، عن أبيه عثمان، أربعتهم عن شعبة،

وفي «التفسير» (٤٨٦٣)، (٤٨٠/٨)، مع الفتح، باب: {فاسجدوا لله واعبدوه}، عن نصر بن علي، عن أبي أحمد - يعني: الزبيري، عن إسرائيل،

١٩٩٣ - حدثني أبي^(١)، قال: ثنا علي بن حُجْرٍ^(٢)، قال: ثنا إسماعيل بن جعفر^(٣)، قال: ثنا يزيد بن خُصَيْفَةَ^(٤)، عن يزيد بن عبد الله بن

كلاهما عن أبي إسحاق، به، بنحوه.

وفي الموضوع الأخير زيادة: «فرايته بعد ذلك قُتِلَ كافرًا، وهو أمية بن خلف».

(١) هو: إسحاق بن إبراهيم بن يزيد النيسابوري.

(٢) ابن إياس السعدي المروزي، نزيل بغداد، ثم مرو. و «حجر»: بضم المهلمة، وسكون الجيم. «ثقة حافظ» (٢٤٤هـ) (خ م ت س). تهذيب الكمال (٣٥٥/٢٠ - ٣٦١)، التقريب (ص ٣٩٩).

وهو الملتقى - هنا - بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن: علي بن حجر، مقرونا ب: يحيى بن يحيى، ويحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، كلهم عن إسماعيل بن جعفر، به، بمثله. كتاب المساجد، باب سجود التلاوة (٤٠٦/١) برقم (٥٧٧).

(٣) ابن أبي كثير الأنصاري، الزُّرقي، أبو إسحاق القارئ. «ثقة ثبت» (١٨٠هـ) ع. تهذيب الكمال (٥٦/٣ - ٦٠)، التقريب (ص ١٠٦).

(٤) هو: يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفَةَ - بمعجمة - ثم مهملة - ابن عبد الله بن يزيد الكندي المدني، وقد ينسب لجدّه «ع».

وثقه: ابن معين. وزاد في رواية أحمد بن سعد بن أبي مرثم: «حجة». وابن سعد، وزاد: «أنه كان: عابداً، ناسكاً، كثير الحديث، ثبتاً». وأحمد - في رواية الأثرم عنه -، وأبو حاتم، والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه ابن عبد البر، وزاد أنه «مأمون». وروى الآجري عن أبي داود، قال أحمد: «منكر الحديث».

قال الحافظ في «الهدى» بعد حكاية كلمة الإمام أحمد المذكورة: «قلت: هذه اللفظة يطلقها أحمد على من يُعْرَبُ على أقرانه بالحديث، عرف ذلك بالاستقراء من حاله، وقد احتج بابن خصيفة مالك والأئمة كلهم».

وقد تقدم قول الأثرم عن أحمد، ويزاد عليه أن الإمام أحمد قال فيه - فيما رواه ابنه عبد الله - (٣٥/٢): «ما أعلم إلا خيراً»، فعلم من ذلك قصد الإمام أحمد من هذا الاطلاق. وقال الحافظ في «التقريب»: «ثقة، من الخامسة». وهو كما قال.

طبقات ابن سعد (القسم المتمم (ص ٢٧٤)، العلل للإمام أحمد - برواية ابنه عبد الله، (٣٥/٢)، رواية ابن طهمان عن ابن معين (٣٤٧) (ص ١٠٨)، الجرح والتعديل (٢٧٤/٩)، الثقات لابن حبان (٦١٦/٧)، التمهيد (٢٥/٢٣)، تهذيب الكمال (١٧٣/٣٢)، هدي الساري (ص ٤٧٦)، التقريب (ص ٦٠٢).

(١) ابن أسامة بن عمير الليثي، أبو عبد الله المدني الأعرج. (١٢٢ هـ)، ع.

(أ) - وثقه ابن معين - في رواية ابن طهمان -، وقال في رواية أخرى: «صالح ليس به بأس»، وفي رواية أخرى: «صالح» فقط. ووثقه محمد بن إسحاق، وابن سعد. والنسائي. وذكره ابن حبان في الثقات» وقال: «ربما أخطأ». وقال ابن عدي: «مشهور عندهم بالروايات... وقد روى عنه مالك غير حديث، وهو صالح الروايات». ووثقه ابن عبد البر في «التمهيد»، و «الاستذكار».

(ب) - وروى عبد الرزاق في مصنفه (١٧٣٤٥)، (٣١٣/٩) وعنه ابن أبي حاتم في «الجرح»، والبيهقي في «الكبرى»، وابن عبد البر كذلك في «التمهيد» أن الإمام مالك امتنع عن التحديث بحديث يرويه المترجم، وقال في المترجم أنه: «ليس هناك» وفي «التمهيد» بلفظ «ليس عندنا بذاك». وقال أبو حاتم: «ليس بقوي».

ويحتمل أن يكون مستند أبي حاتم في تليينه إياه هو قول مالك، كما استظهر ذلك الحافظ في «الهدى».

وأما قول مالك فقد رجح الطحاوي وابن عبد البر أنه في رجل آخر، راجع كلامهما في «الاستذكار»، و«الجوهر النقي»، ولم يُقبَلْ هذا من ابن عبد البر.

عن عطاء^(١)، أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام، قال:
لا قراءة مع الإمام في شيء، وزعم أنه قرأ على رسول الله ﷺ: ﴿وَالنَّجْمِ
إِذَا هَوَىٰ﴾^(٢) فلم يسجد^(٣).

والذي يترجح لي أن يحمل كلام مالك على المترجم في الحديث المذكور في السياق فقط، وذلك بدليل احتجاجة به في مواضع أخرى من الموطأ، كما ذكر ذلك ابن عبد البر وكما ذكرها محقق «تهذيب الكمال» في (١٧٩/٣٢). والله أعلم.
وقال الحافظ: «ثقة». وهو كما قال، وذكر في «الهدي» (ص ٤٧٦) أن له حديثاً واحداً فقط في البخاري، وهو حديث الباب.

مصنف عبد الرزاق (١٧٣٤٥)، (٣١٣/٩)، طبقات ابن سعد (٣٩٦/٥) (١١٥٢)، تاريخ ابن معين - رواية الدارمي (٨٨٩) (ص ٢٣٠)، رواية ابن طهمان عن ابن معين (٣٤٦) (ص ١٠٨)، الجرح والتعديل (٢٧٤/٩)، الثقات لابن حبان (٥٤٣/٥)، الكامل (٢٥٨/٧-٢٥٩)، السنن الكبرى (٨٣/٨)، التمهيد (٧٤/٢٣-٧٥)، الاستذكار (١٢٨/٢٥-١٢٩)، تهذيب الكمال (١٧٩/٣٢)، الجوهر النقي (٨٤/٨) تهذيب التهذيب (٣٠٠/١١)، هدي الساري (ص ٤٧٦)، التقريب (ص ٦٠٢).

(١) هو: ابن يسار الهلالي، أبو محمد المدني. ووقع التصريح به في الحديث الآتي برقم (١٩٩٤).

(٢) سورة «النجم»: ١. والمراد بما هنا السورة المذكورة لا الآية بخصوصها كما في الحديث الآتي.

(٣) وأخرجه البخاري (١٠٧٢) في «سجود القرآن»، باب: من قرأ السجدة ولم يسجد، عن سليمان بن داود أبي الربيع، عن إسماعيل بن جعفر، به، مختصراً. الصحيح (٦٤٥/٢، مع الفتح).

١٩٩٤ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا عبيد الله بن موسى^(١)، قال: ثنا ابن أبي ذئب^(٢)، عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط^(٣)، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن ثابت، قال: «قرأتُ عند رسولِ الله ﷺ ((النجم)) فلم يسجد فيها»^(٤).

(١) ابن باذام العبسي الكوفي.

(٢) هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب المدني.

(٣) هنا موضع الالتقاء.

(٤) وأخرجه البخاري (١٠٧٣) في «سجود القرآن» باب: من قرأ السجدة ولم يسجد

(٦٤٥/٢، مع الفتح)، عن آدم بن أبي إياس، [ووقع في طبعة دار الريان من الفتح:

«عن أبي إياس» وهذا خطأ] عن ابن أبي ذئب به بلفظ: «قرأت على النبي ﷺ».

[باب^(١)] بيان إثبات السجدة في ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ و ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾

الَّتِي خَلَقَ

١٩٩٥ - حدثنا محمد بن يحيى^(٢)، ومحمد بن عبد الملك الواسطي^(٣)، قالا: ثنا يزيد بن هارون^(٤)، قال: ثنا سليمان التيمي^(٥)، عن بكر بن عبد الله المزني^(٦)، عن أبي رافع^(٧)، قال: «صليت مع أبي هريرة

(١) من (ل) و (م).

(٢) هو الذهلي النيسابوري.

(٣) أبو جعفر الدقيقي..

(٤) ابن زاذان السلمي الواسطي.

(٥) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ، ومحمد بن عبد الأعلى، قالا: حدثنا المعتمر، عن أبيه، به، نحوه. كتاب المساجد، باب سجود التلاوة (٤٠٧/١)، برقم (١١٠/٥٧٨).

(٦) أبو عبد الله البصري. «ثقة ثبت جليل» (١٠٦هـ) ع. تهذيب الكمال (٤/٢١٦-٢١٨)، التقريب (ص ١٢٧).

و«المزني» - بضم الميم وفتح الزاي، وفي آخرها النون - هذه النسبة إلى «مزينة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر».

كما أن «مزينة» محلة بالبصرة، ولعل جماعة من هذه القبيلة نزلت تلك المحلة، فنسبت إليهم. الأنساب (٥/٢٧٧، ٢٧٩)، وانظر: اللباب (٣/٢٠٥).

(٧) هو: نفع الصائغ المدني، نزيل البصرة، مشهور بكنيته. «ثقة ثبت، من الثانية» ع.

تهذيب الكمال (٣٠/١٤-١٦)، التقريب (ص ٥٦٥).

العَتَمَةُ^(١)، فقرأ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴿١﴾﴾ فسجد فيها، فلما انصرف^(٢) قلت: «ما هذا؟»^(٣) قال: صَلَّىتُ مع أبي القاسم -صلى الله عليه^(٤)- فسجد بها^(٥)، فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه».

قال محمد بن يحيى: «فسجد بها»، وقال الدقيقي: «فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه»^(٦).

١٩٩٦ - حدثنا محمد بن يحيى^(٧)، قال: ثنا يعلى بن عبيد^(٨)،

(١) أصل العتمة: ظلمة الليل، ويقال: عتم الليل: إذا أظلم، وقد أعتم الناس: إذا دخلوا في ظلمة الليل. وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة، تسمية بالوقت. انظر: غريب الحديث للخطابي (٢/٢٨٦)، النهاية (٣/١٨٠).

(٢) كلمة «فلما انصرف» لا توجد في رواية مسلم.

(٣) في صحيح مسلم: «ما هذه السجدة؟».

(٤) هكذا في الأصل، و (س)، بدون قوله «وسلم»، وجملة الصلاة كلها لم ترد في (ل) و(م).

(٥) في (ل) و (م): «فيها».

(٦) أخرجه البخاري (٧٦٦) في الأذان، باب: الجهر في العشاء، (٢/٢٩٢)، مع الفتح، عن أبي النعمان،

وبرقم (١٠٧٨) في «سجود القرآن» باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها (٢/٦٥١)، مع الفتح، عن مسدد، كلاهما عن المعتمر بن سليمان،

وبرقم (٧٦٨) في «الأذان» باب: القراءة في العشاء بالسجدة، (٢/٢٩٣)، مع الفتح، عن مسدد، عن يزيد بن زريع،

كلاهما عن سليمان التيمي، به، نحوه.

(٧) هو الذهلي - كما سبق في الحديث السابق -.

(٨) هو الطنافسي، أبو يوسف الكوفي، تقدم في (ح/١٩٨٧). وهو - كما سبق هناك -

ومحمد بن يوسف^(١)، ح

وحدثنا ابن أبي رجاء، قال: ثنا وكيع، قالوا: ثنا سفيان^(٢)، عن
أيوب بن موسى^(٣)، عن عطاء بن ميناء^(٤)، عن أبي هريرة، قال: «سجدنا
مع رسول الله^(٥) ﷺ / (ل/٣٢/٢أ) في: ﴿إِذَا أَسْمَاءُ أَنْشَقَّتْ ۖ﴾^(٦)
و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِيرِكَ﴾^{(٧)(٨)}.

ليس بذاك في الثوري.

(١) هو: الفريابي.

(٢) هو الثوري، صرح بذلك المزي في تحفة الأشراف (٢٦٩/١٠) وتهذيب الكمال
(١٢١/٢٠).

(٣) ابن عمرو بن سعيد بن العاص، أبو موسى المكي الأموي.

و«أيوب» هذا هو موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن: أبي بكر بن
أبي شيبة، وعمرو الناقد، كلاهما عن ابن عيينة، عن أيوب بن موسى، به، بمثله.

كتاب المساجد، باب: سجود التلاوة (٤٠٦/١)، برقم (١٠٨/٥٧٨).

(٤) هو المدني أو البصري، أبو معاذ، و«ميناء»: - بكسر الميم، وسكون التحتانية، ثم

نون. «صدوق، من الثالثة» ع. تهذيب الكمال (١١٩/٢٠-١٢١)، التقريب

(ص٣٩٢). وفي (م) زيادة: «ابن يسار» بعد «عطاء» وهو خطأ، ولكنه كُتب فيها

على الوجه في (ح/١٩٩٨).

(٥) (ك/١/٤٢٤).

(٦) سورة «الانشقاق»: ١.

(٧) سورة «العلق»: ١. والمراد بها السورة بكاملها.

(٨) وأخرجه النسائي في «المجتبى» (١٦٢/٢) في كتاب «الافتتاح» باب: السجود في

١٩٩٧- حدثنا فضلك [الرازي]^(١)، قال: ثنا عبد الأعلى النُّرسي^(٢)، وقتيبة وعثمان بن أبي شيبة، قالوا: ثنا [سفيان] بن عيينة^(٣)، عن أيوب [بن موسى] ^(٤)، بمثله^(٥).

١٩٩٨- حدثنا شعيب بن عمرو^(٦)، قال: حدثنا [سفيان] بن عيينة^(٧)، عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة قال: ﴿سجدنا مع النبي ﷺ في: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴿١﴾ و﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾﴾.

﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾﴾، عن إسحاق بن إبراهيم، عن وكيع، عن الثوري، به، بمثله.

وكذلك ابن خزيمة (٥٥٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، عن الثوري، به. (١) من (ل) و(م). وهو: الفضل بن العباس الرازي، أبو بكر المعروف بـ «فضلك» الصائغ.

(٢) هو: عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلي مولاهم البصري، أبو يحيى، المعروف بالنرسي (٢٣٦ أو ٢٣٧هـ) (خ م د س).

و«النرسي»: بفتح النون، وسكون الراء، وكسر السين المهملة، قيل له (النرسي) لأن جده اسمه «نصر»، والنبط إذا أرادوا أن يقولوا «نصر» قالوا: «نرس»، فبقي عليه، ونسب ولده إليه. الأنساب (٤٨٠/٥)، الباب (٣/٣٠٦).

(٣) هنا موضع الالتقاء، وما بين المعقوفتين من (ل) و (م).

(٤) من (ل) و (م) وهو كذلك.

(٥) وأخرجه الترمذي (٥٧٣)، (٢/٤٦٢-٤٦٣)، عن قتيبة بن سعيد، به.

(٦) هو الضبعي.

(٧) في (ل) و (م) «سفيان بن عيينة»، وهو موطن الالتقاء.

١٩٩٩- حدثنا يوسف بن مسلم^(١)، قال: ثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني أيوب بن موسى^(٢)، بإسناده، مثله^(٣).

٢٠٠٠- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أبنا ابن وهب، أن مالكا^(٤) حدّثه، عن عبد الله بن يزيد^(٥) -مولى الأسود بن سفيان^(٦)-، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، «أنه^(٧) قرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾^(٨) فسجد فيها، فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله ﷺ سجد فيها»^(٨).

- (١) هو: يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي. وشيخه «حجاج» هو: ابن محمد الأعور.
- (٢) هنا موضع الالتقاء.
- (٣) وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥٨٨٧)، (٣/٣٤٠-٣٤١) عن الثوري، وابن جريج، عن أيوب، به، نحوه.
- وابن خزيمة من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج فقط، به، (١/٢٧٨-٢٧٩)، برقم (٥٥٥).
- (٤) «مالك» هو موضع الالتقاء، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به، بنحوه.
- الكتاب والباب المذكوران (١/٤٠٦) برقم (٥٧٨).
- (٥) هو المخزومي المدني المقرئ الأعور. «ثقة» (١٤٨ هـ) ع. تهذيب الكمال (١٦/٣١٨-٣١٩)، التقريب (ص ٣٣٠).
- (٦) هو الأسود بن سفيان بن عبد الأسد القرشي المخزومي، وأبو سلمة بن عبد الأسد عمه. انظر: الاستيعاب (١/٩٠)، أسد الغابة (١/١٠٤)، الإصابة (١٦٢).
- (٧) «أنه» لا توجد في (ل) و (م).
- (٨) الحديث في موطأ مالك -برواية يحيى الليثي- (١/٢٠٥) باب: ما جاء في سجود القرآن.
- وأخرجه النسائي (٢/١٦١) في «الافتتاح»، باب: السجود في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾^(٩)، عن قتيبة عن مالك، به.

- ٢٠٠١- حدثنا أبو إسماعيل^(١)، ثنا القعني، عن مالك، بمثله.
- ٢٠٠٢- حدثنا الربيع بن سليمان^(٢)، وصالح بن عبد الرحمن^(٣)، قالوا: ثنا حجاج بن إبراهيم^(٤) قال: ثنا ابن وهب^(٥)، عن عمرو بن الحارث^(٦)، عن عبيد الله بن أبي جعفر^(٧)، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال:

(١) هو: محمد بن إسماعيل بن يوسف الشلمي الترمذي. وشيخه «القعني»: عبد الله بن مسلمة بن قعنب البصري.

(٢) هو المرادي، أبو محمد المصري.

(٣) ابن عمرو بن الحارث المصري.

(٤) هو الأزرق، أبو محمد [أو أبو إبراهيم] البغدادي، نزيل طرسوس ومصر. «ثقة فاضل، من العاشرة». (د س). تهذيب الكمال (٥/٤١٨-٤٢٠)، التقريب (ص ١٥٢).

(٥) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن حرمة بن يحيى، عن ابن وهب، به، ولم يسق متنه، بل أحاله على حديث صفوان بن سليم الآتي برقم (٢٠٠٧) عند المصنف.

(٦) هو الأنصاري مولاهم المصري، أبو أيوب، وابن وهب السابق راويته.

(٧) هو المصري، أبو بكر الفقيه، (١٣٢ وقيل ١٣٤ وقيل ١٣٥ وقيل ١٣٦هـ)، ع.

وثقه: ابن سعد. وأبو حاتم. والنسائي. وغيرهم. وقال أحمد: «كان يتفقه، ليس بهذا

بأس». ونقل الذهبي عن الإمام أحمد قوله فيه: «ليس بقوي». ونقل سبط ابن

العجمي عن بعض أشياخه بأنه قال: «منكر الأحاديث...». وقال الحافظ: «ثقة،

وقيل عن أحمد: إنه لينه وكان فقيهاً عابداً...».

ولا شك أن الرجل ثقة، وأما المنقول عن الإمام أحمد - فعلى فرض صحته - يخالف

قوله الآخر المروي عنه، كما أنه قد وثقه اثنان من المتشددين، وأخرج له الجماعة.

طبقات ابن سعد (٧/٣٥٦)، العلل ومعرفة الرجال لأحمد (٢/٣٢)، الجرح والتعديل

(٥/٣٣١)، تهذيب الكمال (١٩/١٩)، الميزان (٤/٣)، حاشية السبط بن العجمي

«سجدت مع رسول الله ﷺ في: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾^(١) و﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٢) سجدتين».

٢٠٠٣- حدثنا محمد بن يحيى^(٣)، قال: ثنا وهب بن جرير، ح
وحدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٤)، قال: ثنا شعبة^(٥)، عن
عطاء بن أبي ميمونة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة «أنه سجد ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾
﴿١﴾ فقلت^(٦): «أتسجد فيها؟» فقال: «رأيت خليلي ﷺ يسجد^(٧)،
ولا أزال أسجد فيها حتى ألقاه»، قلت: النبي ﷺ؟ قال: النبي
ﷺ / (ل ٢٢/٢ ب).

على الكاشف (١/٦٧٩)، التقريب (ص ٣٧٠).

(١) سورة «الانشقاق»: ١. وهي هنا اسمٌ للسورة، والسجدة فيها بعد الآية (٢١).

(٢) سورة «العلق»: ١. وفي (ل) و (م) زيادة: ﴿الَّذِي خَلَقَ﴾^(١). ويعني بها السورة،
والسجدة في آخر آية منها.

(٣) هو الذهلي النيسابوري.

(٤) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٢٤٤٤) (ص ٣٢١)، بدون ذكر مراجعة
أبي رافع لأبي هريرة ﷺ.

(٥) شعبة موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن محمد بن المثني، وابن بشار، كلاهما
عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به، بنحوه.

كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب سجود التلاوة (١/٤٠٧) برقم (١١١/٥٧٨).

(٦) في (ل) و (م) هنا زيادة: «له» وما هنا موافق لصحيح مسلم.

(٧) في (ل) و (م): «سجد».

٢٠٠٤- حدثنا محمد بن يحيى ، قال: ثنا عبد الصمد^(١)، عن شعبة، عن مروان الأصغر^(٢)، عن أبي رافع - بإسناده مثله-: «فأنا أسجد حتى ألقاه»^(٣).

٢٠٠٥- حدثنا أبو الأزهر^(٤)، قال: ثنا بدل بن المحبر^(٥)، قال: ثنا شعبة، عن مروان، وعطاء بن أبي ميمونة، سمعا أبا رافع، بمثله: «حتى ألقاه»^(٦).

٢٠٠٦- حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان الثقفي^(٧)، ومحمد بن

(١) هو: ابن عبد الوارث بن سعيد البصري.

(٢) في (ل) و (م): «مروان - يعني: الأصغر-»، بزيادة «يعني». وهو أبو خليفة البصري، قيل: اسم أبيه: خاقان، وقيل: سالم. «ثقة، من الرابعة...»، (خ م د ت). تهذيب الكمال (٢٧/٤١٠-٤١٢)، التقريب (ص٥٢٦).

وفي المطبوع: «الأصغر» وهو تصحيف، انظر تعليق محقق الكاشف (١/٢٥٤).

(٣) رواه أحمد في المسند (٢/٤٥٦) عن غندر- والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٣٥٧) من طريق زُوح، كلاهما عن شعبة، عن مروان الأصغر، به. ولفظ الأول: «ولا أزال أسجد حتى ألقاه». ولفظ الثاني: «فلن أدع ذلك حتى ألقاه».

(٤) هو: أحمد بن الأزهر بن منيع النيسابوري.

(٥) ابن المنبه التميمي، ثم اليربوعي، أبو المنير البصري، واسطي الأصل.

(٦) وأخرجه أحمد في المسند (٢/٤٦٦) عن عبد الرحمن (ابن مهدي) عن شعبة، عن مروان الأصغر [وتحرف في المطبوع من المسند إلى «الأصغر»] وعطاء بن أبي ميمونة، به، باللفظ الذي أورده المصنف.

(٧) هو المعروف بابن القمطري، أبو عمرو الدمشقي.

عبد الرحمن بن ميمون^(١)، قالوا: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا أبو عمرو^(٢) ح
 وحدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٣)، قال: ثنا هشام^(٤)، ح
 وحدثنا عباس الدوري، قال: ثنا هارون بن إسماعيل^(٥)، قال: ثنا
 علي بن المبارك^(٦)، ح/ (٧)

(١) هو السكري الإسكندراني.

(٢) هو: الأوزاعي، وهو الملقب في هذا الطريق. رواه مسلم عن إبراهيم بن موسى، عن
 عيسى، عن الأوزاعي، به، (٤٠٦/١) برقم (٧٨٥/٨٠١/...).

(٣) هو الطيالسي، والحديث في مسنده برقم (٢٣٤٠) (ص ٣٠٧) بزيادة: ﴿وَأَذِّنْ لِرَبِّهَا
 وَحَقَّتْ ②﴾.

(٤) هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وهو الملقب هنا، رواه مسلم عن محمد بن المثنى، عن
 ابن أبي عدي، عن هشام، به، (٤٠٦/١) برقم (٧٨٥/٨٠١/...).

(٥) هو: الخزاز، أبو الحسن البصري.

(٦) هو الهنائي.

(٧) (ك/١/٤٢٤). ومن هنا حصل خلط واختلال في الأصل المخطوط، وتداخل في
 الأسانيد والمتون، وتفصيله ما يلي:

عد نهاية لوحة (٤٢٤) يبدأ كلام من أول لوحة (٤٣٩) ويستمر إلى نهاية لوحة (٤٤٠).
 وبعد نهاية لوحة (٤٤٠) يبدأ كلام من أول لوحة (٤٢٧) ويستمر إلى نهاية لوحة
 (٤٣٨).

وبعد نهاية لوحة (٤٣٨) يبدأ كلام من أول لوحة (٤٢٥) ويستمر إلى نهاية لوحة
 (٤٢٦).

وبعد نهاية لوحة (٤٢٦) يبدأ كلام لوحة (٤٤١) ويستمر إلى آخر المجلد مستقيماً.

(١) وحدثنا أبو صالح (٢) وَرَأَى أَبِي نَعِيمٍ، قال: ثنا أبو نعيم، قال: ثنا شيبان (٣)، كلهم عن يحيى بن أبي كثير (٤)، عن أبي سلمة، قال: رأيتُ

وهذا الاختلال موجود في المطبوع من (٢/٢١٠) إلى (٢/٢٣٤)، والنسخ الأخرى ليس فيها هذا التخليط [بما فيها السندية المنقولة عن الأصل].
والذي يبدو أن هذا الاختلال ناتج من تخليط مصور الأصل للأوراق، كما أنه يظهر من ذلك أن مصححي المطبوع اعتمدوا على صورة الأصل، ولم يقارنوه بالأصل.
ومما يقوي هذا الاحتمال:

أ- عدم وجود هذا الاختلال في النسخة (السندية) المنقولة من الأصل.
ب- عدم وجود هذا الخلط في النسخة الطاشقندية، وهي توافقها في غالب الأوصاف.

ج- عدم وجود هذا الخلط من أوساط اللوحات، بل كل هذا من بدايات اللوحات ونهاياتها. والله أعلم بالصواب.

(١) بداية (ك/٤٣٩).

(٢) هو الهيثم بن خالد بن يزيد أبو صالح الكوفي ورأى أبي نعيم الفضل بن دكين، (ت سنة ٢٧٨هـ). ثقة، من الحادية عشرة، تمييز. التقريب، (ص ٥٧٧).

(٣) هو ابن عبد الرحمن النحوي، أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة.

(٤) هنا يلتقي أبو عوانة مع الإمام مسلم -رحمهما الله تعالى- في جميع الطرق،

وقد سبق التفصيل في طريقي: الأوزاعي وهشام؛

فالإمام مسلم رواه عن الأوزاعي وهشام - كما سبق - من يحيى بن أبي كثير، به، ولم يسق متنه، بل أحاله على حديث عبد الله بن يزيد -مولى الأسود بن سفيان-، وقد مرّ عند المصنف برقم (١٩٨٠). الصحيح لمسلم (١/٤٠٦) كتاب المساجد، باب سجود التلاوة برقم (٥٧٨/١٠٧/...).

أبا هريرة يسجد في ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ (١) فقلت: أراك سجدت فيها يا أبا هريرة، فقال: «لو لم أر النبي ﷺ سجد فيها لم أسجد» (١).

٢٠٠٧ - حدثنا عباس الدوري، والحارث بن أبي أسامة (٢)، قالا: ثنا

يونس بن محمد (٣)، ح

وحدثنا ابنُ الجنيْدِ الدَّقَاقُ (٤)، قال: ثنا يحيى بن إسحاق (٥)، قالا: ثنا

الليث بن سعد (٦)، عن يزيد بن أبي حبيب (٧)، عن صفوان بن سليم (٨)، عن

(١) من فوائد الاستخراج:

تمييز المتن المحال به على المتن المحال عليه، حيث ساق أبو عوانة متن الحديث، بينما اكتفى الإمام مسلم بإحاطته على حديث عبد الله بن يزيد، وفيه زيادة بيان لمراجعة أبي سلمة لأبي هريرة ﷺ.

(٢) هو الحارث بن محمد بن أبي أسامة البغدادي.

(٣) ابن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب.

(٤) هو: محمد بن الجنيد، أبو جعفر الدقاق.

(٥) هو: السَّيْلِحِيُّ: - بفتح السين المهملة، وسكون الياء، وفتح اللام، وكسر المهملة، ثم

تحتانية ساكنة، ثم نون- البحلي، أبو زكريا أو أبو بكر، نزيل بغداد. «صدوق»

(٥٢١٠هـ) (م ٤). الأنساب (٣/٣٦٢)، تهذيب الكمال (٣١/١٩٥-١٩٨)،

التقريب (ص ٥٨٧).

(٦) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن محمد بن رومح، عن الليث، به.

الكتاب والباب المذكوران (١/٤٠٦) برقم (٥٧٨/١٠٩).

(٧) هو المصري أبو رجاء.

(٨) هو المدني، أبو عبد الله الزهري مولاهم. «ثقة، مفت، عابد، رمي بالقدس» (١٣٢هـ)

[عبد الرحمن] الأعرج^(١)، عن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ
أَنْشَقَّتْ ﴿١﴾﴾ و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾﴾.

ع. تهذيب الكمال (١٣/١٨٤-١٩١)، التقريب (ص ٢٧٦).

(١) في (ل) و (م) زيادة: «عبد الرحمن» وهو: عبد الرحمن بن سعد الأعرج، أبو حميد

المدني، المقعد، مولى بني مخزوم. وثقه النسائي، من الثالثة، (م).

وليس هو الأعرج المعروف، فقد صرح مسلم بأنه مولى بني مخزوم، وللمزي كلام قيم

مفصل في ذلك فراجع في تهذيبه. تهذيب الكمال (١٧/١٣٩-١٤٢)، التقريب

(ص ٣٤١).

[باب^(١)] بيان حظر التصفيق في الصلاة للرجال، وإباحته للنساء، وإباحة التسبيح فيها للمأموم والمصلي وحده إذا نابته في صلاته نائبة يريد بها أن يعلم غيره، وإباحة الالتفات للإمام وغيره ليقف عليهما^(٢) فيعمل فيها^(٣) ما يجب عليه، وإباحة انصرافه قهقري إذا صلى بعض الصلاة، إذا علم بدخول من هو أحق بالإمامة منه، والدليل على إباحة تقدم المأموم إذا / (ل/٢٣٣/أ) انصرف الإمام وإن لم يقدمه فيصلي، وإباحة تخلل الصفوف للداخل بعد دخول الناس في الصلاة، حتى ينتهي إلى مكانه الذي يجب أن يقدم^(٤) فيه

٢٠٠٨ - حدثنا علي بن حرب [الطائي]^(٥)، وسعدان بن نصر^(٦)،

وشعيب بن عمرو الدمشقي^(٧)، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن أبي حازم^(٨)،

(١) من (ل) و (م)

(٢) أي: على النائبة التي نابته.

(٣) أي في النائبة.

(٤) في (ل) و (م) «يقوم» وهو أنسب.

(٥) من (ل) و (م)، وهو كذلك، وهو أبو الحسن الموصلي.

(٦) ابن منصور، أبو عثمان، الثقفى البغدادي، البزاز.

(٧) هو الضبي أبو محمد.

(٨) هو: سلمة بن دينار، وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه مسلم من طريق

عن سهل بن سعد الساعدي، قال: «وقع بين الأوس والخزرج كلامٌ»^(١)، حتى تناول بعضهم بعضاً^(٢)، فأتى النبي ﷺ فأخبر، فأتاهم فاحتبس

أبي حازم، به، وسيأتي ذكر طرقه إليه في الروايات الآتية - إن شاء الله تعالى - بالأرقام (٢٠٠٩، ٢٠١١).

(١) سيأتي في الحديث الآتي برقم (٢٠٠٩) وما بعده أن النبي ﷺ ذهب ليصلح بين بني عمرو بن عوف، وفي الحديث رقم (٢٠١١) أنه كان قتال بين بني عمرو بن عوف، وهم بطن من الأوس، كانوا يسكنون قباء [انظر جمهرة أنساب العرب (ص ٣٣٢)].
والحديث له طرق عدة ومخرج في مصادر كثيرة منها الصحيحان [انظر تخريج محقق «الإحسان» فيه (٣٦/٦) وكذلك المسند الجامع (٧/٢٦٢)].

ولم أحد عند أحد ما يوافق لفظ المصنف، فما في الصحيحين أصح، والله أعلم - فالكلام وقع بين رجال هم من بطن من الأوس، وليس بين الأوس والخزرج.

و «الأوس» بطن من مزيقيا من القحطانية، وهم بنو الأوس بن حارثة بن تغلب بن مزيقيا، وهم أحد قبيلتي الأنصار، وهو [الأوس] أخو الخزرج الآتي ذكره.

انظر: جمهرة أنساب العرب (ص ٣٣٢)، نهاية الأرب (ص ٩٥).

و «الخزرج» بطن من مزيقيا من الأزد غلب عليهم اسم أبيهم، فقبل لهم: الخزرج الأكبر بن حارثة ابن ثعلبة بن عمرو بن عامر بن مزيقيا.

وهم إحدى قبيلتي الأنصار.

انظر: جمهرة أنساب العرب (ص ٣٣٩)، نهاية الأرب (ص ٦٠).

(٢) وفي مسند الحميدي (٩٢٧) والنسائي (٢٤٣/٨)، كلاهما من طريق ابن عيينة، به، بلفظ: «حتى تراموا بالحجارة».

وسيأتي عند المصنف في الحديث رقم (٢٠١١) بلفظ: «كان قتالٌ في بني عمرو بن عوف».

عندهم؛ فأذن بلالٌ وأقام، وتقدم أبو بكر [ﷺ] ^(١) يؤمُّ الناسَ، ف جاء النبي ﷺ من مجيئه ذلك؛ فتخلل الناسَ ^(٢) حتى انتهى إلى الصف الذي يلي أبا بكر، فالتفت أبو بكر؛ فإذا هو برسولِ الله ﷺ فأشار إليه النبي ﷺ أن اثبت مكانك، فرفع أبو بكر رأسه إلى السماء، ونكص القهقري ^(٣)، وتقدم رسول الله ﷺ فصلى بالناس، فلما قضى الصلاة/ ^(٤) قال: «يا أبا بكر ما منعك أن تثبتَ مكانك؟» قال: «ما كان الله لي يرى ابنَ أبي قحافة بين يدي رسولِ الله ﷺ».

زاد علي ^(٥): بإسناده عن النبي ﷺ قال: «التصفيق للنساء، من نابه ^(٦) شيءٌ من ^(٧) صلاته فليقل سبحان الله».

وعند البخاري في «الصلح» (٢٦٩٣) بلفظ: «أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك...».

(١) من (ل) و (م).

(٢) ولفظ البخاري (١٢١٨): «وجاء رسول الله ﷺ يمشي في الصفوف يشقها شقا...».

(٣) النكوص: الرجوع إلى الوراء. النهاية (١١٦/٥).

و «القهقري»: المشي إلى الخلف من غير أن يُعيد وجهه إلى جهة مشيه. المصدر

السابق (١٢٩/٤).

(٤) (ك/١٤٤٠).

(٥) أي: علي بن حزب الطائي - شيخ المصنف -.

(٦) أي: نزل به واعتراه، وكلمة «نابه» تصحفت في (م) إلى «يأته». مشارق الأنوار (٣١/٢).

(٧) هكذا في النسخ المتوفرة [ك م ل س] بلفظ «من»، وكذلك فيما زاده المصنف عن

وقال سعدان - بإسناده-: قال النبي ﷺ: «ما لكم حين نابكم شيء من صلاتكم صَفَّقْتُمْ؟! إنما هذا للنساء. من نابه^(١) شيء من صلاته فليقل: سبحان الله»^(٢).

٢٠٠٩- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، قال: ثنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، ح

وحدثنا أبو إسماعيل^(٣)، قال: ثنا القعني^(٤)، عن مالك^(٥)، عن أبي حازم،

سعدان في نهاية هذا الحديث. وعند المصنف برقم (٢٠٠٩)، وكذلك عند مسلم (١٠٢/٤٢١) من طريق مالك والبخاري (١٢١٨) والنسائي (٢٤٣/٨) والحميدي (٩٢٧) (٤١٣/٢) وعنه الطبراني في الكبير (٥٩١٤)، وأحمد في مسنده (٣٣٠/٥)، والطحاوي في (شرح المشكل)، (٨/٥)، (١٧٥٤)، -وغيرهم- كلهم من طريق ابن عيينة نفسه، وغيرهم بلفظ: «في» ولم أر من وافق المصنف في هذه اللفظة.

(١) تصحفت كلمة «نابه» في (م) إلى «يأته».

(٢) من فوائد الاستخراج:

التصريح باسم المؤذن، وأنه بلال، ولم يرد ذلك في رواية مسلم، وانظر: (التمهيد) (١٠١/٢١)، و (الاستذكار) (٢٣٤/٦).

(٣) هو محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمى الترمذي، نزيل بغداد.

(٤) هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعني البصري.

(٥) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن يحيى بن يحيى ، عن مالك، به، نحوه، الصحيح له، كتاب الصلاة، باب: تقلم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام، ولم يخافوا مفسدةً بالتقلم. (٣١٦/١، ٣١٧) برقم (١٠٢/٤٢١).

عن سهل بن سعد «أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف^(١) ليُصلِحَ بينهم» - وذكر الحديث بطوله - فقال أبو بكر: «ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ» - «مالي رأيتكم أكثرتم التصفيح؟^(٢) من نابه شيءٌ / (ل/٣٣/٢ب)^(٣) في صلاته فليسبِّحْ؛ فإنه إذا سبَّحَ التُفِتَ إليه، فإنما التصفيح للنساء»^(٤).

٢٠١٠ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى^(٥)، قال: ثنا سفيان^(٦)، عن

أبي حازم^(٧)، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال^(٨): «من نابه شيءٌ في

(١) بطن من الأوس، كانوا يسكنون منطقة قباء. انظر: جمهرة أنساب العرب (ص ٣٣٢)، نهاية الأرب (ص ٣٣٦).

(٢) فسره الراوي - وهو سهل - بالتصفيح، وذلك في رواية عبد العزيز، عن أبي حازم، عنه عند البخاري (١٢١٨) (٢/١٠٥، مع الفتح).

(٣) من هنا إلى قوله: «فضاق كُما جبهته» من (ح/٢٠٢٠) لم أتمكن من مقابلته مع نسخة كوبرلي (ل) لوجود سقط لوحة كاملة هنا في هذه النسخة.

(٤) ورواه البخاري (٢٨٤) في «الأذان»، باب: من دخل ليوم الناس فحاء الإمام الأول فتأخر الأول أو لم يتأخر جازت صلاته (٢/١٩٦، مع الفتح)، من طريق عبد الله بن يوسف، وأبو داود (٩٤٠) في «الصلاة» - أيضا - عن القعني، كلاهما عن مالك به نحوه. (٥) «ابن عبد الأعلى» لم يرد في (م) فقط.

(٦) هو ابن عيينة، فإن يونس هذا لم يدرك الثوري حيث إنه ولد سنة ١٧٠ هـ بعد وفاة الثوري.

(٧) هنا موضع الالتقاء.

(٨) «قال» لم يرد في (م).

صلاته، فليقل: (سبحان الله) إنما التصفيق للنساء، والتسبيح للرجال».

٢٠١١- حدثنا أبو إبراهيم الزهري^(١) قال: ثنا إسحاق بن هشام التَّمَّار^(٢)، قال: ثنا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن عمر^(٣)، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد، قال: كان قتال في بني عمرو بن عوف، فبلغ ذلك النبي ﷺ فصلى الظهر، ثم أتاهم يُصَلِّحُ^(٤) بينهم - وذكر الحديث - وقال للقوم: «إذا نابكم من^(٥) صلاتكم شيء فليُصَلِّحِ الرجال، وليصفق^(٦) النساء»^(٧).

(١) هو: أحمد بن سعد بن الإمام إبراهيم بن سعد العوفي البغدادي. وفي (م) «إبراهيم» بدون أداة الكنية «أبو» وهو خطأ.

(٢) هو أبو يعقوب إسحاق بن هشام التَّمَّار الخراساني. روى عنه جمع من الحفاظ، ولم أفق فيه على جرح أو تعديل. انظر الأنساب، للسمعاني، (٤/٥٢٩).

(٣) تصحف «عبيد الله» في (م) إلى «عبد الله». وهو العمري، أبو عثمان المدني، وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن محمد بن عبد الله بن يزيد، عن عبد الأعلى، عنه، به، مختصراً على بعض مقاطع الحديث. الكتاب والباب المذكوران (٣١٧/١) برقم (١٠٤/٤٢١).

(٤) تحرفت كلمة «يصلح» في (م) إلى «يصلي».

(٥) وفي المسند لأحمد (٣٣٢/٥) من رواية أحمد، عن عقان، عن حماد، بهذا الطريق، والدارمي (١٣٣٨) (١/٣٣٨) أيضاً بلفظ «في» وراجع التعليق على (ح/٢٠٠٨).

(٦) كذا في النسخ، وفي المطبوع: «يصفق» بدون لام الأمر.

(٧) وأخرجه أيضاً البخاري في «الأحكام» (٧١٩٠) باب: الإمام يأتي قوما فيصلح بينهم

(١٣/١٩٤، مع الفتح)، عن أبي النعمان، عن حماد.

٢٠١٢- حدثنا الحسنُ بن الليث الرازي^(١)، قال: ثنا محمد بن عبد الله بن بَرِيع^(٢)، قال: ثنا عبد الأعلى^(٣)، قال: ثنا عبيد الله بن عمر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال: «انطلق النبي ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ^(٤) بني عمرو بن عوف» -وزاد: - «فجاء رسولُ الله ﷺ فخرق الصفوفَ، حتى قام في الصف المقدم»- وفيه: «أن أبا بكر رجع القهقري»^(٥).

٢٠١٣- حدثنا الدَّبَرِيُّ، قال: أبنا عبد الرزاق^(٦)، قال: أبنا معمر،

ولكن حمادا عنده يروي عن أبي حازم بدون واسطة.

وفي المسند لأحمد (٣٣٢/٥)، حدثنا يونس بن محمد، ثنا عن حماد، حدثني عبيد الله بن عمر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال حماد: ثم لقيت أبا حازم فحدثني به فلم أنكر مما حدثني شيئاً. فهو يرويه عن الاثنين.

(١) هو: الحسن بن أحمد بن الليث الرازي. قال ابن أبي حاتم: «كُتِبَ عَنْهُ، وَهُوَ ثِقَةٌ».

الجرح والتعديل (٢/٣) ولم أجد في غيره.

(٢) هو البصري، و «بَرِيع» -بفتح الموحدة وكسر الزاي. «ثِقَةٌ»، (٢٤٧هـ). (م ت س).

تهذيب الكمال (٤٥٣/٢٥-٤٥٦)، توضيح المشتبه (١/٤٩٠)، التقريب (ص٤٨٦).

ومحمد هذا هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه مسلم عنه، به، نحوه مختصراً.

الكتاب والباب المذكوران (٣١٧/١) برقم (٤٢١): (١٠٤).

(٣) هو: عبد الأعلى البصري السامي -بالمهمله- أبو محمد. «ثِقَةٌ» (١٨٩هـ) ع.

تهذيب الكمال (٣٥٩/١٦-٣٦٣)، التقريب (ص٣٣١).

(٤) في (م): «يُصَلِّي فِي بَنِي عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ» وهو خطأ.

(٥) أخرجه النسائي في «السهُو»: (٣٤/٣) بنفس طريق الإمام مسلم.

(٦) والحديث في مصنفه (٤٥٧/٢) برقم (٤٠٧٢).

عن أبي حازم، بمتله، بطوله.

٢٠١٤ - - حدثنا أبو أمية^(١)، قال: ثنا^(٢)/^(٣) أحمد بن إسحاق^(٤)،

قال: ثنا وهيب^(٥)، وأبو نعيم^(٦)، عن إبراهيم بن طهمان^(٧)، كلاهما^(٨) عن أبي حازم، بحديثهما فيه.

٢٠١٥ - حدثنا ابن الجنيّد^(٩)، قال: ثنا حُجَيْنُ بن المثنى^(١٠)، قال:

(١) هو الطرسوسي: محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي.

(٢) هنا نهاية (ل / ٤٤٠) ومن «أحمد» بداية (ل ٤٢٧) في الأصل، وهذا من مظاهر الاختلال المشار إليه عند (ح/٢٠٠٦).

(٣) (ك/٤٢٧).

(٤) هو الحضرمي، أبو إسحاق البصري.

(٥) هو: ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري.

(٦) هو: الفضل بن دكين الكوفي.

(٧) هو: الخراساني، أبو سعيد.

(٨) أي: وهيب وإبراهيم بن طهمان.

ف «أبو أمية» يروي هذا الحديث عن أبي حازم من طريقين هما:

أ- أحمد بن إسحاق، عن وهيب، عنه.

ب- أبو نعيم، عن إبراهيم بن طهمان، عنه، به.

وقد ذكر أبو نعيم من شيوخ أبي أمية، راجع تهذيب الكمال (٣٣٠/٢٤).

(٩) هو: محمد بن أحمد بن الجنيّد، أبو جعفر الدقاق.

(١٠) هو اليمامي، أبو عمر، سكن بغداد، وولي قضاء خراسان. «ثقة»، مات ببغداد

سنة ٢٠٥ هـ وقيل بعد ذلك. (خ م د ت س)، و (حجين) بتقدم الحاء المهملة على

ثنا عبد الحميد بن سليمان^(١)، بحديثه فيه.

٢٠١٦- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، وسعدان بن نصر، وشعيب بن عمرو^(٢)، قالوا: ثنا سفيان بن عيينة^(٣)، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال^(٤): قال رسول الله ﷺ: «التسييح للرجال، والتصفيق للنساء»^(٥) - قال

المعجمة. تهذيب الكمال (٥/٤٨٣-٤٨٥)، التقريب (ص ١٥٤).

(١) هو: الخزاعي، أبو عمر المدني الضرير، نزيل بغداد (أخو فليح بن سليمان) (ت ق).
ضعفه ابن معين، وابن المديني، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان، والنسائي، والدارقطني وغيرهم. (ت ق).

انظر: التاريخ لابن معين - رواية الدوري - (٢/٣٤٢)، سؤالات ابن الجنيد (٨١٨) (ص ٤٧٣)، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني (١٣٧) (ص ١١٧)، أبو زرعة الرازي (٢/٤٢١)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (٣٩٧) (ص ٢١١)، سؤالات الآجري (٢/٣٠٣)، (١٩٢٦)، الجرح والتعديل (٦/١٤)، الضعفاء والمتروكين للدارقطني (٣٥١) (ص ٢٨٢)، تهذيب الكمال (١٦/٤٣٤-٤٣٧)، ديوان الضعفاء (٢٣٩٧)، التقريب (ص ٣٣٣) وقال: «من الثامنة».

(٢) في (م) «عمر» - بدون الواو - وهو خطأ.

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، ثلاثتهم عنه، به، مقرونا برواية يونس، عن ابن شهاب - الآتية ذكرها - كتاب الصلاة، باب تسييح الرجل، وتصفيق المرأة إذا ناهما شيء في الصلاة (٣١٨/١) برقم (٤٢٢).

(٤) كلمة «قال» الأولى ليست في (م).

(٥) في (م): «والتصفيق للرجال» وخطؤه ظاهر، وأخرجه البخاري (١٢٠٣) في «العمل

بعضهم^(١):- «في الصلاة»^(٢).

رواه ابن وهب، عن يونس بن يزيد^(٣)، عن ابن شهاب، عن سعيد، وأبي سلمة^(٤).

٢٠١٧- حدثنا علي بن حرب، قال: ثنا أبو معاوية^(٥)، ويعلى^(٦)، عن الأعمش، عن أبي صالح^(٧)، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «التسيخُ للرجال، والتصفيق للنساء»^(٨).

في الصلاة»، باب: التصفيق للنساء (٩٣/٣، مع الفتح)، عن ابن المديني، عن ابن عينة، به.

(١) لم يعين المصنف الذي زاد لفظة: «في الصلاة»، وأخرجه النسائي (١١/٣) في «السهو» باب: التصفيق في الصلاة عن قتيبة، ومحمد بن المثني، وقال: «زاد ابن المثني: «في الصلاة».

(٢) من فوائد الاستخراج: زيادة لفظ «في الصلاة» في رواية سفيان.

(٣) «ابن يزيد» لم يرد في (م).

(٤) أخرجه بهذه الطريق الإمام مسلم مقرونا برواية يونس بن عبد الأعلى ومن معه، انظر (ح/٢٠١٦). وفي (م) هنا زيادة: «عن أبي هريرة» وهذا مناسب.

(٥) هو: الضرير: محمد بن خازم الكوفي، وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن أبي كريب، عن أبي معاوية، به. مقرونا بفضيل بن عياض، وعيسى بن يونس. الكتاب والباب المذكوران (٣١٩/١) برقم (١٠٧/٤٢٢).

(٦) هو ابن عبيد الكوفي، أبو يوسف الطنافسي.

(٧) هو: السمان: ذكوان المدني.

(٨) وأخرج الإمام أحمد رواية يعلى في مسنده (٢٦١/٢) (٢٧٧/١٤) في طبعة أحمد

٢٠١٨ - حدثنا أبو زُرْعَةَ الدمشقي^(١)، قال: ثنا أبو صالح^(٢)، قال: حدثني اللَّيْثُ، قال: أخبرني يونس^(٣)، عن الزهري، عن سعيد^(٤)، وأبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «التصفيق للنساء، والتسبيح للرجال».

٢٠١٩ - حدثنا السُّلَمِيُّ^(٥)، قال: ثنا عبد الرزاق^(٦)، قال: أبنا معمر، عن همام بن منبه^(٧)، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله،

شاکر، بمثله.

(١) هو: عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري، أبو زرعة الدمشقي. «ثقة حافظ، مصنف» (٢٨١هـ) (د). تهذيب الكمال (٣٠١/١٧ - ٣٠٤)، التقريب (ص ٣٤٧).

(٢) هو: عبد الله بن صالح بن محمد الجهني المصري - كاتب الليث بن سعد الذي بعده.

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه - كما أشار المصنف سابقاً - عن هارون بن معروف، وحرمله بن يحيى، كلاهما عن ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به، مقرونا برواية سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أبي سلمة فقط بنحوه بتقديم التسبيح. الكتاب والباب المذكوران (٣١٨/١) برقم (٤٢٢).

(٤) هو: ابن المسيب، كما جاء مصرحاً به في رواية مسلم.

(٥) هو: أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي.

(٦) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق،

به، بمثله. الكتاب والباب المذكوران (٣١٩/١) برقم (٤٢٢/١٠٧/١...)، والحديث

في (مصنفه) (٤٠٦٩)، (٤٥٦/٢).

(٧) ابن كامل الصنعاني، أبو عتبة، أخو «وهب». «ثقة» (١٣٢هـ) ع. تهذيب الكمال

(٣٠٠ - ٢٩٨/٣٠)، التقريب (ص ٥٧٤).

وزاد^(١): «في الصلاة».

والحديث في (صحيفته) المطبوعة (٩٢)، (ص ٤١٢) بلفظ (التسييح للقوم) وكذلك عند أحمد في (مسنده) (٣١٧/٢) - [٥٢٢/١٣] برقم (٨٢٠٤) من طبعة مؤسسة الرسالة، ولكنه في (المصنف) لعبد الرزاق (٤٠٦٩) بلفظ: (للرجال) بدل: (للقوم).

(١) (٤٢٧).

باب [بيان] ^(١) إجازة صلاة من يَأْتُمُّ ^(٢) بمن ^(٣) لا ينوي أن يكون هو إمامه، والدليل على أن من أدرك مع الإمام بعض صلواته أنه أول صلواته، وإباحة ترك المؤذن انتظار الإمام إذا دخل وقت الصلاة

٢٠٢٠ - حدثنا أبو حميد عبد الله بن محمد - مولى بني هاشم ^(٤) -

قال: ثنا ^(٥) حجاج بن محمد، عن ابن جريح ^(٦)، قال: أخبرني ابن شهاب عن حديث عباد بن زياد ^(٧)،

(١) «بيان» من (م).

(٢) في (م) «أتم».

(٣) في المطبوع «بمن أن» - خطأ -.

(٤) هو المصيصي، و (بنو هاشم) بطن معروف من قريش من العدنانية، وهم: بنو هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب...

انظر: نسب قريش للزبير (ص ١٤، ١٣، ١٢)، نهاية الأرب (ص ٣٨٦، ٣٣).

(٥) في (م) «سمعت» بدل «ثنا».

(٦) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن محمد بن رافع، وحسن الحلواني، جميعا عن عبد الرزاق، عن ابن جريح، به، بمثله.

كتاب الصلاة باب: تقدم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدةً بالتقدم (٣١٧/١ - ٣١٨) برقم (٢٧٤) [بعد رقم (١٠٤/٤٢١)].

(٧) ابن أبي سفيان، وهو أخو عبيد الله بن زياد، يكنى: أبا حرب (١٠٠هـ) (م د س).

قال ابن المديني: «مجهول، لم يرو عنه غير الزهري»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: «ثقة»، وقال الحافظ: «وثقه ابن حبان».

أَنَّ عروَةَ بن المغيرة بن شعبة^(١) أخبره، أَنَّ المغيرةَ بن شعبة أخبره أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوةً تبوك، قال المغيرة: فَتَبَرَّرَ^(٢) رسولُ الله ﷺ قَبْلَ الغائطِ^(٣)؛ فحملتُ معي^(٤) إداوةً^(٥) قبل صلاة الفجر، فلما رجع رسول الله ﷺ إِلَيَّ أخذتُ أُهريق على يديهِ من الإداوة، فغسل يديه ثلاث مرات، وغسل وجهه، ثم ذهب يحسر^(٦) جَبَّتَهُ عن ذراعيه، فضاقتُ كَمَا

الثقات لابن حبان (١٥٨/٧)، تاريخ دمشق (٢٣٤/٢٦)، تهذيب الكمال (١٢٠/١٤)، الكاشف (٥٣٠/١)، التقريب (ص ٢٩٠).

(١) أبو يعفور الثقفي، الكوفي، و«يعفور» -على وزن يعقوب- بالفاء، وآخره راء. «ثقة، من الثالثة، مات بعد التسعين». ع. الإكمال لابن ماکولا (٣٣٦/٧)، تهذيب الكمال (٣٧/٢٠-٣٩)، توضيح المشتبه (٢٣٨/٩)، التقريب (ص ٣٩٠).
(٢) أي: خرج إلى البراز للحاجة، و«البراز»: الفضاء الواسع. المجموع المغيث (١٤٨/١)، النهاية (١١٨/١).

وفي (م): «فيرز»، وهو تحريف.

(٣) الغائط: المطمئن المنخفض من الأرض، ومنه قيل لموضع قضاء الحاجة: الغائط؛ لأن العادة أن الحاجة تُقضى في المنخفض من الأرض حيث هو أستر له. انظر: المجموع المغيث (٥٨٦/٢)، النهاية (٣٩٥/٣).

(٤) في (م): «معه» موافقا لما في صحيح مسلم.

(٥) الإداوة: -بالكسر-: إناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسَّطِيحة ونحوها، وجمعها أداوى. النهاية (٣٣/١)، وانظر: مشارق الأنوار (٢٤/١).

(٦) أي: يخرج ذراعيه عن كميهِ، ولفظ صحيح مسلم: «ثم ذهب يُخرج جَبَّتَهُ عن ذراعيهِ». المجموع المغيث (٤٤٥/١). و«الْكَمُّ»: رُذْن القميص. النهاية (٢٠٠/٤).

جُبَّتْهُ، فأدخل يديه في الجبة حتى أخرج يديه من أسفل^(١) الجبة، وغسل ذراعيه إلى المرفقين، ثم توضعاً ومسح^(٢) على خُفَّيْهِ، ثم أقبل وأقبلت معه، فلحقنا الناسَ قد قدّموا عبد الرحمن بن عوف يصلي بهم، فأدرك رسول الله ﷺ [إحدى الركعتين، فصلى مع الناس الركعة الأخرى^(٣)]؛ فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ، فأفزع ذلك المسلمين؛ فأكثروا التسبيح، فلما قضى رسول الله ﷺ صَلَاتَهُ أقبل عليهم، ثم قال: «أحسنتم» أو «أصبتم»، يُغَبِّطُهُمْ^(٤) أن صلّوا الصلاة لوقتها».

٢٠٢١ - حدثنا أبو داود الحراني، والدقيق^(٥)، قال: ثنا يعقوب بن

إبراهيم بن سعد^(٦)، قال: ثنا أبي، عن صالح^(٧)، عن ابن شهاب^(٨)، قال:

(١) (ك ١/٤٢٨).

(٢) كلمة «ومسح» لا توجد في (ل) و (م) وكذلك في صحيح مسلم.

(٣) ما بين المعقوفين كله ساقط من الأصل و (س)، والاستدراك من (ل) و (م)، وهو موجود في صحيح مسلم.

(٤) قال ابن الأثير بعد ضبطه بالتشديد: «هكذا روي بالتشديد، أي: يحملهم على الغبط، ويجعل هذا الفعل عندهم مما يُغَبِّطُ عَلَيْهِ، وإن روي بالتخفيف فيكون قد غبطهم لتقدمهم وسبقهم للصلاة». [وهو مشكول هكذا -مشدداً- في النسخة السندية.] النهاية (٣/٣٤٠).

(٥) هو: محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي.

(٦) ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

(٧) هو: ابن كيسان المدني.

(٨) هنا موضع الالتقاء.

حدثني عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه: المغيرة بن شعبة، أنه قال: -فذكر مثله إلا أنه زاد:- «قال: فصلى مع الناس الركعة الآخرة بصلاة عبد الرحمن»^(١).

٢٠٢٢- حدثنا عبد الرحمن بن بشر^(٢)، والدبري^(٣)، قالوا: أبنا عبد الرزاق^(٤)، قال: أبنا ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن عباد بن زياد، بإسناده، مثله.

قال ابن جريج: قال ابن شهاب: فحدثني إسماعيل بن محمد بن سعد^(٥)، عن حمزة بن المغيرة^(٦)، بمثل حديث عباد بن زياد، وزاد: قال المغيرة: فأردت تأخير عبد الرحمن، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-^(٧): «دعه».

(١) من فوائد الاستخراج:

زيادة الجملة الأخيرة في المتن: «فصلى مع الناس...».

(٢) ابن الحكم العبدى، أبو محمد النيسابوري.

(٣) هو: إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني، أبو يعقوب.

(٤) هنا موضع الالتقاء، والحديث في مصنف عبد الرزاق (١/١٩١-١٩٢) برقم (٧٤٨).

(٥) ابن أبي وقاص الزهري، المدني، أبو محمد. «ثقة حجة» (١٣٤هـ) (خ م د ت س).

تهذيب الكمال (٣/١٨٩-١٩٣)، التقريب (ص ١٠٩).

(٦) ابن شعبة الثقفي. «ثقة من الثالثة»، (م س ق). تهذيب الكمال (٧/٣٣٩-٣٤٠)،

التقريب (ص ١٨٠).

(٧) «وسلم» من (ل، م، س).

باب الدليل على أن المصلي إذا رفع رأسه من السجود من الركعة الأولى والثالثة نهض، ولا يثبت قاعداً قبل القيام^(١)

٢٠٢٣ - - حدثنا عمار^(٢)، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا يحيى^(٣)، عن عبد الرحمن بن هُرْمُزٍ، أخبره عن ابن بُحَيْنَةَ، «أن النبي ﷺ قام في الشتين

(١) استدلال المصنف على ما ورد في الترجمة بحديث الباب لطيف يرتكز على شيئين:
الأول: أن النبي ﷺ وإن كان ناسياً للتشهد، إلا أنه لم يكن ناسياً لجلسة الاستراحة، وقيامه بدونها يدل على عدم مشروعيتها.
الثاني: زيادة لفظة «فلم يسترح» عند المصنف.
ومع صحة وجه الاستدلال من ظاهر الحديث، قد لا يوافق المصنف على ما ذهب إليه؛ لاحتمال أن يكون المراد من قوله (فلم يسترح) هو تركه للجلوس للتشهد، كما أن استدلال المصنف على جميع ما ذكره لا يتم إلا مع حمل قوله (في الشتين) على أنه قام في الأولى والثالثة، وليس الأمر كذلك، بل المراد أنه ﷺ قام في الثانية من ركعته، وليس في كليهما؛ بدليل ما ورد في حديث ابن بحينة نفسه عند مسلم (٨٧/٥٧٠) بلفظ: «قام في الشفع الذي يريد أن يجلس في صلاته»، والله تعالى أعلم بالصواب.
والله تعالى أعلم بالصواب.

(٢) هو ابن رجاء، وهو ومن فوقه من رجال الإسناد تقدموا في (ح/١٩٥٥)، حيث إن المصنف روى هذا الحديث هناك أيضاً.

(٣) هو ابن سعيد الأنصاري، وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد، عن يحيى بن سعيد، به، بنحوه.

كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له، (٣٩٩/١) برقم (٨٧/٥٧٠).

من الظهر أو العصر^(١)، فلم يسترح، فلما اعتدل / (ل/٢٠/٣٥/أ) قائماً لم يرجع حتى فرغ من صلاته، ثم سجد سجدتي السهو، وهو جالس قبل أن يسلم، ثم سلم^(٢).

(١) هنا زيادة «فسلم» في النسخ، ولا يستقيم معنى، وهذا اللفظ لا يوجد في (ح/١٩٥٥) حيث رواه المصنف بهذا الطريق، ولا أراه إلا مقحماً من النسخ أو مكرراً ل (فلم) خطأ، فلذلك لم أُثبته.

وعند قوله: (فسلم فلم يسترح) ينتهي السقط الموجود في (ط) الذي بدأ من (ح/١٩١٢). والله تعالى أعلم.

(٢) من فوائد الاستخراج:

زيادة لفظة تفيد حكماً جديداً، وهي قوله «فلم يَسْتَرَح».

**باب [بيان] ^(١) الإباحة للمصلي إذا افتتح الصلاة قائماً أن يركع
قاعداً، وإذا افتتح قاعداً أن يركع قائماً، وبيان الخبر المعارض له
الدال على حظر الركوع قائماً إذا افتتح قاعداً، والركوع قاعداً
إذا افتتح قائماً**

٢٠٢٤ - حدثنا الدقيقي ^(٢)، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا
حميد الطويل ^(٣)، عن عبد الله بن شقيق ^(٤)/^(٥) قال قلت لعائشة: «أكان
رسول الله ﷺ يصلي قاعداً؟ قالت: كان يصلي من الليل طويلاً
قائماً، ويصلي من الليل طويلاً قاعداً، فإذا قرأ قائماً ركع قائماً، وإذا قرأ
قاعداً ركع قاعداً».

٢٠٢٥ - حدثنا أبو عبيد الوراق ^(٦)، قال: ثنا حجاج - يعني: ابن

(١) «بيان» من (ل) و (م).

(٢) هو: محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي.

(٣) هو: ابن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري.

(٤) هو العقيلي - بضم العين - البصري.

(٥) (ك/١/٤٢٩).

(٦) هو: حماد بن الحسن بن عبسة الوراق النهشلي البصري. [ليس لحجاج بن منهال

ذكر في شيوخه، ولا له في تلاميذ حجاج. انظر: تهذيب الكمال (٢٣١/٧) - ترجمة

الوراق - و (٤٥٨/٥) - ترجمة حجاج -، ولكن حجاجاً هذا في طبقة شيوخ الوراق،

فلا يُسْتَبَعَدُ أخذ الوراق عنه].

منهال^(١)، عن يزيد [بن إبراهيم]^(٢)، ح
 وحدثنا محمد بن حَيُّوِيَّة^(٣)، قال: أبنا الهيثم بن عبيد الله أبو محمد
 الكوفي^(٤)، ثنا يزيد بن إبراهيم، قال: حدثني [محمد]^(٥) بن سيرين، عن
 عبد الله بن شقيق العُقَيْلي، عن عائشة قالت: «كان النبي ﷺ يُكثِرُ الصَّلَاةَ
 قائماً وقاعداً، فإذا صلى قائماً ركع قائماً، وإذا صلى قاعداً ركع قاعداً»^(٦).

«الوراق»: - بفتح الواو، وتشديد الراء، وفي آخرها القاف - اسمٌ لمن يكتب
 المصاحف، وكتب الحديث وغيرها، وقد يقال لمن يبيع الورق - هو الكاغذ - ببغداد
 الوراق أيضاً. الأنساب (٥/٥٨٤)، اللباب (٣/٣٥٧).

(١) هو الأنماطي، أبو محمد السلمي مولاهم البصري. «ثقة فاضل» (١٦ أو ٢١٧ هـ) ع.
 تهذيب الكمال (٥/٤٥٧-٤٥٩)، التقريب (ص ١٥٣).

(٢) من (ل) و (م) وهو كذلك، - تقدم في (ح/١٩٥٣).

(٣) هو: محمد بن يحيى بن موسى الاسفراييني.

(٤) هو القرشي. أورده ابن سعد في «الطبقات (٦/٣٧٤) برقم (٢٧٩١) ولم يذكر فيه شيئاً.
 ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/٨٥) عن أبيه أنه قال فيه: «صدوق».

(٥) في (ل) و (م): «عن محمد بن سيرين» وهو كذلك. و«محمد بن سيرين» هو الملقب
 هنا بين المصنف والإمام مسلم، رواه مسلم عن أبي معاوية، عن هشام بن حسان،
 عن محمد بن سيرين به نحوه. كتاب صلاة المسافرين، باب: جواز النافلة قائماً
 وقاعداً، وفعلُ بعض الركعة قائماً، وبعضها قاعداً، (١/٥٠٥) برقم (١١٠/٧٣٠).

(٦) من فوائد الاستخراج:

١ - روى المصنف من طريق يزيد، عن ابن سيرين، والإمام مسلم عن هشام، وقد
 قدّم بعضهم يزيد على هشام بن حسان في ابن سيرين، وهو أبو الوليد الطيالسي

٢٠٢٦- حدثنا الدَّبْرِيُّ، عن عبد الرزاق^(١)، عن هشام بن حسان^(٢)، عن محمد^(٣) بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق - بإسناده - بحديثه فيه.

٢٠٢٧- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أبنا ابن وهب، أن مالكا^(٤) حدثه، عن هشام بن عروة^(٥)، عن أبيه، عن عائشة، أنها أخبرته

[انظر: تاريخ ابن معين - رواية الدارمي (٨٤٩) (ص ٢٢٤)] بينما كان موقف ابن معين التسوية بينهما في ابن سيرين، [المصدر السابق (٨٤٨) (ص ٢٢٤)].

٢- روى هشام عن محمد بن سيرين هذا الحديث بالنعنة، وهو مدلس، وصفه بذلك عدة، وعدّه الحافظ في المرتبة الثالثة منهم [انظر: تعريف أهل التقديس (ص ١٥٧-١٥٨)، التدليس في الحديث (ص ٣٥٧-٣٥٨)].

وأما يزيد بن إبراهيم - راوي الحديث عن ابن سيرين عند المصنف - فقد صرح بالسماع، مع أنه لم يوصف بالتدليس.

(١) والحديث في مصنفه برقم (٤٠٩٨) (٤٦٥/٢).

(٢) هنا موضع الالتقاء.

(٣) لفظة «محمد» لا توجد في (ل) و (م).

(٤) في الأصل و (ل) و (م): «مالك» - بدون النصب - والتصحيح من (ط).

(٥) هو: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي. «ثقة فقيه، ربما دلس» (١٤٥) أو

١٤٦هـ) ع. تهذيب الكمال (٢٣٢/٣٠-٢٤١)، التقريب (ص ٥٧٣). [وذكره

الحافظ في المرتبة الأولى من المدلسين - تعريف أهل التقديس (ص ٩٤-٩٦)،

التدليس في الحديث (ص ٢٤٠-٢٤٢)].

و«هشام» المذكور هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن:

«أنها لم تر رسول الله ﷺ يصلي صلاة الليل قاعداً حتى أسنَّ، فكان يقرأ قاعداً حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحواً من ثلاثين أو أربعين آية، ثم ركع»^(١) / (ل/٣٥/٢/ب).

٢٠٢٨ - حدثنا عباس^(٢)، قال: ثنا محمد بن بشر^(٣)، قال: ثنا هشام بن عروة^(٤)، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «كان رسول الله ﷺ لا يقرأ في شيء من صلاة الليل قاعداً، فلما كبر، ودخل في السن،

أبي الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد،

وعن حسن بن الربيع، عن مهدي بن ميمون،

وعن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع

وعن أبي كريب، عن أبيه نمير،

جميعاً، عن هشام بن عروة.

وعن زهير بن حرب (واللفظ له)، عن يحيى بن سعيد - أيضاً - عن هشام بن عروة، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران (٥٠٥/١) برقم (٧٣١).

(١) أخرجه البخاري (١١١٨) في «تقصير الصلاة» باب: إذا صلى قاعداً ثم صح، أو

وجد خفّة، ثم ما بقي، (٢/٦٨٦، مع الفتح)، عن: عبد الله بن يوسف، عن مالك، به، بمثل رواية المصنف.

و(١١٤٨) في «التهجّد» باب: قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره (٣/٤٠)، مع

الفتح)، عن محمد بن المثني، عن يحيى بن سعيد - هو القطان - عن هشام، به، بنحوه.

(٢) هو ابن محمد الدوري، أبو الفضل البغدادي.

(٣) هو: العبدى، أبو عبد الله الكوفي.

(٤) هنا موضع الالتقاء.

فإذا بقي عليه ثلاثون أو أربعون آية فقرأ ثم سجد».

٢٠٢٩- حدثنا يونس^(١)، قال: ثنا أنس بن عياض^(٢)، عن

هشام بن عروة^(٣)، عن أبيه، عن عائشة، قالت: «كان النبي ﷺ لا يصلي شيئاً من صلاته وهو جالس؛ فلما دخل في السن جعل يجلس حتى إذا بقي من السورة أربعون أو ثلاثون آية قام فقرأها، ثم سجد».

٢٠٣٠- حدثنا محمد بن عبد الوهاب^(٤)، قال: ثنا جعفر بن

عون^(٥)، قال: ثنا هشام بن عروة^(٦)، عن أبيه، عن عائشة قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في شيء من الصلاة في ليل وهو قاعد، حتى دخل في السن، قالت: كان يقرأ السورة حتى بقي^(٧) منها ثلاثون آية أو أربعون آية قام فأتها، ثم سجد»/ ^(٨).

(١) هو ابن عبد الأعلى الصديقي.

(٢) ابن ضمرة - أو عبد الرحمن - الليثي المدني.

(٣) هنا موضع الالتقاء.

(٤) ابن حبيب بن مهران العبدي، أبو أحمد الفراء النيسابوري. «ثقة عارف، ...»،

(٥٢٧٢هـ) (س). تهذيب الكمال (٢٦/٢٩-٣٣)، التقريب (ص ٤٩٤).

(٥) ابن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي. «صدوق، ...»، (٦ وقيل ٢٠٧هـ) ع.

تهذيب الكمال (٥/٧٠-٧٣)، التقريب (ص ١٤١).

(٦) هنا موضع الالتقاء.

(٧) كذا في النسخ المتوفرة (ك م، ل، ط، س) ولعل العبارة: «حتى إذا بقي» كما سبق في

(ح/٢٠٢٩)، وكما هي في صحيح مسلم.

(٨) (ك/٤٣٠).

٢٠٣١- حدثنا أبو داود الحراني، قال: ثنا محاضر^(١) ح
وحدثنا قُرْزُرَان^(٢)، قال: ثنا يحيى بن سعيد القطان^(٣)، قالوا: ثنا
هشام بن عروة - بإسناده مثله - قام فقراها ثم ركع. فذكر مثل حديث
مالك، عن هشام.

٢٠٣٢- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى^(٤)، قال أبنا ابن وهب، أن
مالك^(٥) حدثه، عن عبد الله بن يزيد - مولى الأسود بن سفيان - وأبي

(١) هو: ابن المورّع الكوفي.

(٢) هو: عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، البصري، ثم البغدادي، أبو سعيد.
ولقبه «قُرْزُرَان»، وهو بالقاف في النسخ المتوفرة، وما في المصادر الأخرى التي استقيت
منها ترجمته فبالكاف.

وكتب بهامش «السير» (١٣٨/١٣) ما نصه: «كتب في الجانب الأيسر من الأصل
ما نصه: «بكاف مشوبة بقاف».

قلت: ولعل هذا هو المسوّغ للاختلاف.

وضبطه الذهبي في «السير» بضم الكاف، ثم راء ساكنة، ثم موحدة مضمومة، ثم الزاي». وقد
ضُبط - خطأً - بفتح الباء في المطبوع من «مشتبه» الذهبي، و «تبصير المنتبه»،
وغيرها من المصادر، كما أنه تصحّف إلى «كيزان» - بالياء في المطبوع من تاريخ
بغداد و «ميزان الاعتدال» و «تاريخ الإسلام».

(٣) هنا موضع الالتقاء.

و«القطان»: نسبة إلى: بيع القطن. الأنساب (٥١٩/٤)، اللباب (٤٤/٣).

(٤) لفظة «عبد الأعلى» لم ترد في (ل) و (م).

(٥) في الأصل و (ل) و (م): «مالك» - بدون النصب -، والمثبت من (ط).

النضر^(١) - مولى عمر بن عبید الله^(٢) - عن أبي سلمة^(٣)، عن عائشة، «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصلي فيقرأ وهو جالس، فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام، فقرأها^(٤) وهو قائم، ثم ركع، ثم سجد، ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك»^(٥).

و«مالك» هو الملقب بين المصنف والإمام مسلم، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به، بمثله. الكتاب والباب المذكوران (٥٠٥/١) برقم (١١٢/٧٣١).

(١) هو: سالم بن أبي أمية المدني. «ثقة، ثبت، وكان يرسل» (١٢٩هـ). ع.
انظر: المراسيل لابن أبي حاتم (١٢٦) (ص ٧١)، تهذيب الكمال (١٠/١٢٧-١٣٠)، جامع التحصيل (ص ١٨٠)، التقريب (ص ٢٢٦).

(٢) ابن معمر بن عثمان التيمي القرشي، سيد بني تميم في عصره، من كبار القادة الشجعان الأجداد؛ كان مع مصعب بن الزبير أيام ولايته في العراق، ثم مع عبد الملك بن مروان. ولد سنة ٢٢هـ وتوفي سنة ٨٢هـ. انظر: نسب قريش (ص ١٨٩)، التاريخ الكبير للبخاري (٦/١٧٥)، الجرح (٦/١٢٠)، وفيات ابن زبير (ص ٨٤)، السير (٤/١٧٢).

(٣) هو: ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني.

(٤) في صحيح مسلم: «فقرأ» - بدون الضمير - ورواية البخاري موافقة للفظ المصنف.
(٥) وأخرجه البخاري (١١١٩) في «تقصير الصلاة» باب: إذا صلى قاعدا ثم صح، أو وجد خفة، ثم ما بقي، (٢/٦٨٦)، مع الفتح، عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، به، بمثله، وزاد: «فإذا قضى صلاته نظر، فإن كنت يقظي تحدث معي، وإن كنت نائمة اضطجع».

من فوائد الاستخراج:

تحديد عبد الله بن يزيد بأنه مولى الأسود بن سفيان، وأبي النضر بأنه مولى فلان.

٢٠٣٣ - حدثني أبي^(١)، قال: ثنا علي^(٢)، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر^(٣)، قال: ثنا محمد بن عمرو^(٤)، قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث^(٥)، عن علقمة بن وقاص^(٦)، أنه سأل عائشة، كيف كان النبي^ﷺ / (ل/٢٦/٣٦/أ) يصلي الركعتين وهو جالس؟ قالت: «كان يقرأ وهو جالس؛ فإذا أراد أن يركع قام فركع»^(٧).

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) هو: ابن حُجر بن إياس السعدي.

(٣) ابن أبي كثير الأنصاري، أبو إسحاق الفارسي.

في (ل) و (م): «حدثنا إسماعيل - يعني «ابن جعفر».

(٤) ابن حلحلة - بمهملتين بينهما لام ساكنة - الديلي - بكسر الدال، وسكون التحتانية - المدني. «ثقة، من السادسة»، (خ م د س). تهذيب الكمال (٢٦/٢٠٤ - ٢٠٦)، التقريب (ص ٤٩٩).

و(محمد) المذكور هذا هو موضع الالتقاء هنا، فقد رواه الإمام مسلم عن ابن نمير، عن محمد بن بشر، عنه، به، بنحوه. الكتاب والباب المذكوران (١/٥٠٦) برقم (١١٤/٧٣١).

(٥) هو التيمي، أبو عبد الله المدني. «ثقة له أفراد» (١٢٠هـ). على الصحيح. ع. تهذيب الكمال (٢٤/٣٠١-٣٠٥)، التقريب (ص ٤٦٥).

(٦) هو: الليثي، المدني و «وقاص» بتشديد القاف. «ثقة ثبت، من الثانية»، مات في خلافة عبد الملك. ع. تهذيب الكمال (٢٠/٣١٣-٣١٤)، التقريب (ص ٣٩٧).

(٧) وأخرجه أحمد في المسند (٦/٢٣٧) من طريق يزيد، عن محمد بن عمرو، به، بمثله.

روى أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، قال: ثنا إسماعيل بن علي^(٢)، عن الوليد بن أبي هشام^(٣)، عن أبي بكر بن محمد^(٤)، عن عروة، عن عائشة، قالت: «كان النبي ﷺ يقرأ وهو قاعد، فإذا أراد أن يركع قام قدر ما يقرأ إنساناً أربعين آية»^(٥).

(١) هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل، الكوفي. «ثقة حافظ صاحب تصانيف» (٢٣٥هـ) (خ م د س ق). تهذيب الكمال (١٦/٣٤ - ٤٢)، التقريب (ص ٣٢٠).

(٢) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم.

(٣) واسم أبي هشام: «زياد»، المدني. «صدوق، من السادسة»، (م ٤). ليس له في مسلم إلا هذا الحديث. تهذيب الكمال (٣١/١٠٥-١٠٧)، التقريب (ص ٥٨٤).

(٤) ابن عمرو بن حازم الأنصاري النجاري - بالنون والجيم - المدني، القاضي.

(٥) لم أجد الحديث في مصنف ابن أبي شيبة المطبوع.

وأخرجه الإمام مسلم (١١٣/٧٣١)، (١/٥٠٥-٥٠٦)، في كتاب صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً... وابن ماجه (١٢٢٦) والبيهقي (٢/٤٩١)، ثلاثتهم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، به، بمثله.

وأخرجه النسائي (٣/٢٢٠) وأبو يعلى (٤٨٨٥)، وابن خزيمة (١٢٤٤) من طرق، عن ابن علي، به.

[باب] ^(١) ذكر الأخبار التي تبين أن النبي ﷺ كان لا يصلي

قاعداً حتى كان في آخر حياته كان يصلي في ^(٢) تطوعه قاعداً

٢٠٣٤ - حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال: أبنا ابن وهب، أن مالكا ^(٣) أخبره، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد ^(٤)، عن المطلب بن أبي وداعة السهمي ^(٥)، عن حفصة - زوج النبي ﷺ - أنها قالت: «ما رأيتُ

(١) من (ل) و (م).

(٢) في (م) «من» والمثبت أنسب.

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى ، عن مالك، به، بمثله، بدون لفظه «قط» و بلفظ: «وكان يقرأ بالسورة». الكتاب والباب المذكوران في (ح/٢٥٠٢)

(٥٠٧/١)، برقم (٧٣٣)، والحديث في موطأ مالك - رواية يحيى - (١٣٧/١).

و «مالك» بدون النصب في الأصل و (ل) و (م)، والتصحيح من (ط).

(٤) ابن سعيد بن ثمامة الكندي، وقيل غير ذلك في نسبه، ويعرف بابن أخت النمر، صحابي صغير، له أحاديث قليلة، وحجَّ به في حجة الوداع، وهو ابن سبع سنين، (٩١هـ) وقيل: قبل ذلك. ع. الاستيعاب (٨٩٦)، أسد الغابة (١٩١٠)، تهذيب

الكمال (١٠/١٩٣-١٩٦)، الإصابة (٣٧٥١)، (٣/٢٢٦).

(٥) واسم أبي وداعة: الحارث بن صُبيرة - بمهملة ثم موحدة - ابن سعيد - بالتصغير -

السهمي، أبو عبد الله، صحابي أسلم يوم الفتح، ونزل المدينة، ومات بها. (م ٤).

الاستيعاب (٢٤٤٣)، أسد الغابة (٤٩٥٣)، تهذيب الكمال (٢٨/٨٦-٨٧)،

الإصابة (٨٠٤٦)، (٦/١٠٤).

و«السهمي»: -بفتح السين المهلمة، وسكون الهاء، وفي آخرها الميم، هذه النسبة إلى

«سهم»، وهم كثير منهم سهمٌ «مُجم». وسهمٌ «باهلة». الأنساب (٣/٣٤٣)، اللباب

رسول الله ﷺ صلى في سبحته قاعداً قط حتى كان قبل وفاته بعام؛ فكان يصلي في سبحته قاعداً، ويقرأ بالسورة فيرُتلُّها حتى تكون أطول من أطول منها»^(١).

٢٠٣٥ - حدثنا أحمد بن يوسف السُّلَمي^(٢)، قال: حدثنا عبد الرزاق^(٣)،

عن معمر، عن ابن شهاب، ح

وحدثنا أبو عبيد الله ابن أخي ابن وهب^(٤)، قال: ثنا عمِّي^(٥)،

قال: /^(٦) أبنا

(١٥٩-١٥٨/٢).

(١) ورواه الترمذي (٣٧٣) (٢١١/٢)، عن الأنصاري، عن معمر - والنسائي (٢٢٣/٣) عن قتيبة، كلاهما عن مالك، به، بمثله.

(٢) أبو الحسن النيسابوري المعروف بجمدان.

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد، كلاهما عن عبد الرزاق، به، ولم يسق متنه إحالة على ما قبله إلا لفظ: «بعام واحد أو اثنين».

كتاب صلاة المسافرين، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً، (٥٠٧/١) برقم (٧٣٣/٠٠٠).

(٤) هو: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم القرشي، أبو عبد الله المصري.

(٥) هو: الإمام عبد الله بن وهب المصري.

وهو الملقب بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن أبي الطاهر وحرملة، عن ابن وهب، به، ولم يسق متنه كاملاً، إحالة على ما قبله، وراجع طريق معمر السابقة في نفس الحديث.

(٦) (ك/١/٤٣١).

يونس^(١)، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة السهمي^(٢) أن حفصة - زوج النبي ﷺ - قالت: «لم أرَ رسولَ الله ﷺ قاعداً حتى كان قبل موته بعام أو اثنين، فكان يصلي في سُبْحته جالسا، ويُرْتَلُ السورة، حتى تكون في قراءته أطول من أطول منها»^(٣).

٢٠٣٦ - حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهْراني^(٤)، قال: ثنا خَطَّابُ بن عثمان الفَوْزِي^(٥)، قال: ثنا محمد بن حمير^(٦)، قال: حدثني إبراهيم بن أبي / (ل/٢٦/ب) عَيْلَة^(٧) قال: حدثني محمد بن مسلم

(١) هو: ابن يزيد الأيلي.

(٢) «السهمي» لم ترد في (م).

(٣) من فوائد الاستخراج:

ساق المصنف منه كاملاً، بينما اكتفى الإمام مسلم بلفظ «بعام واحد أو اثنين».

(٤) ابن رافع، ويقال: ابن سليمان الحكمي، أبو أيوب الحمصي.

(٥) هو الطائي، أبو عمر الحمصي.

و «الفوزي»: -بفتح الفاء، وفي آخرها الزاي- قال السمعاني: «هذه النسبة إلى «فوز»،

وظني أنها قرية من قرى حمص - بلدة بالشام-.

الأنساب (٤/٤٠٧)، اللباب (٢/٤٤٦)، وانظر: توضيح المشتبه (٧/١٢٦).

وفي «معجم البلدان» (٤/٣١٧): أنها: «من قرى حمص».

(٦) ابن أنيس السليحي - بفتح أوله، ومهملتين - الحمصي.

(٧) «عَيْلَة» - بكسر الموحدة - واسم أبي عيلة: شمر - بكسر المعجمة - ابن اليقظان

الشامي، أبو إسماعيل. «ثقة» (١٥٢هـ) (خ م د س ق). تهذيب الكمال

(١٤٠-١٤٥)، توضيح المشتبه (٦/١٢٤)، التقريب (ص٩٢).

الزهري، بإسناده، مثله^(١).

٢٠٣٧- حدثنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان^(٢)، قال: ثنا

أبو اليمان، قال: أبنا شعيب، عن الزهري، بإسناده، مثله.

٢٠٣٨- حدثنا أبو علي الزعفراني^(٣)، والصاغاني، ويوسف بن مسلم،

قالوا: ثنا حجاج بن محمد^(٤)، قال: قال ابن جريج^(٥): أخبرني عثمان بن

أبي سليمان^(٦)، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره، أنَّ عائشة أخبرته: «أن

النبي ﷺ لم يمت حتى كان كثيراً^(٧) من صلاته وهو جالس».

(١) وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠١/٢) (٣٤٠) عن سلمة بن أحمد الفوزي، عن

خطاب بن عثمان، به، نحوه.

(٢) هو الفسوي الفارسي الحافظ.

(٣) هو الحسن بن محمد بن الصَّبَّاح الزعفراني، أبو علي البغدادي.

(٤) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، فقد رواه عن محمد بن حاتم، وهارون بن

عبد الله قالوا: حدثنا حجاج بن محمد، به، بمثله، إلا أن فيه «ان كثيراً» بالرفع، وهو

الأصح. الكتاب والباب المذكوران (٥٠٦/١) برقم (١١٦/٧٣٢).

(٥) هنا في الأصل و (ط) و (س) زيادة «قال» ولا تستقيم، فلذلك لم أثبتها، وفي (ل)

و(م): «قال: ابن جريج أخبرني، قال: أخبرني عثمان...».

(٦) في الأصل و (ط) و (س): «ابن أبي سفيان» وهو تصحيف، وصحح في

حاشية (س).

وهو: عثمان بن أبي سليمان بن جُبَيْر بن مُطْعِم القرشي النوفلي المكي.

(٧) كذا في النسخ الأربعة (ك، ط، م، ل) وهو خطأ -لعله من الناسخ-، وفي النسائي

٢٠٣٩- حدثنا أبو جعفر الدارمي^(١)، قال: ثنا أبو عاصم، قال^(٢):
ابن جريج^(٣) أخبرني، قال: أخبرني عثمان بن أبي سليمان - بإسناده -
قالت: «كان^(٤) رسول الله ﷺ لما كَبُرَ وَكَثُرَ لحمه كان أكثر صلاته
جالسا».

٢٠٤٠- حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي^(٥)، قال: ثنا يزيد بن
هارون، قال: أبنا الجريري^(٦)، عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة:

(٢٢٢/٣) من رواية الحسن بن محمد الزعفراني نفسه بلفظ «يصلي كثيراً»، وهو
الصحيح.

وعند مسلم بلفظ: «حتى كان كثير من صلته وهو جالس» - بالرفع - وهو صحيح
أيضاً.

(١) هو: أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، أبو جعفر السرخسي. «ثقة حافظ»

(٢٥٣هـ)، (خ م د ت ق). تهذيب الكمال (١/٣١٤-٣١٧)، التقريب (ص ٧٩).

و«الدارمي» - بفتح الدال المهملة، وكسر الراء -: هذه النسبة إلى بني دارم، وهو: دارم بن

مالك بن حنظلة بن زيد مناة بن تميم. الأنساب (٢/٤٤٠)، اللباب (١/٤٨٤).

(٢) في الأصل و (ط) و (س) هنا زيادة «قال» وهو خطأ، «وابن جريج» بعده مرفوع

على الفاعلية للفعل «أخبرني» المتأخر عنه، والمثبت من (ل) و(م).

(٣) هنا موضع الالتقاء.

(٤) كذا في النسخ بتكرار «كان» هنا وبعد كلمة «لحمه»، ولا إشكال فيه.

(٥) أبو جعفر الدقيقي. و«الواسطي» نسبة إلى واسط العراق. الأنساب (٥/٥٦١)،

اللباب (٣/٣٤٧).

(٦) هو: سعيد بن إياس الحريري، أبو مسعود البصري.

«هل كان رسولُ الله ﷺ يصلي قاعدا؟ قالت^(١): «نعم، حين حطمه السنُّ». أو قالت: «حتى حطمه السنُّ»^(٢).

رواه زيدُ بن الحباب^(٣)، عن الضحاك بن^(٤) عثمان، قال: حدثني عبد الله بن عروة^(٥)، عن أبيه^(٦)، عن عائشة، قالت: «لما بَدَّن^(٧)

(١) في الأصل و (ط): «قالت: قلت: نعم» - بزيادة «قلت» - وهذا خطأ، والمثبت من (ل) و(م).

(٢) هكذا في الأصل و (ط) بلفظ: «السن»، وفي (ل) و (م) في الموضع الثاني: «أو قالت: حين حطمه البأس»، وفي صحيح مسلم، والنسائي (٢٢٣/٣) - من رواية يزيد بن زريع، عن الجريري، وعند أحمد في المسند (٢١٨/٦) بلفظ: «بعد ما حطمه الناس». ومعناه: كناية عن كبره فيهم، ويقال: حطم فلاناً أهله إذا كبر فيهم، كأنهم ربما حملوه من أنقالمهم فضيروه شيخاً محطوماً. تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص ٥٢٥)، مشارق الأنوار (١٩٢/١-١٩٣).

(٣) زيد بن الحباب - بضم المهملة، وموحدين - أبو الحسين العُكلي - بضم المهملة، وسكون الكاف - أصله من خراسان.

(٤) تصحفت «ابن» في (ط) إلى «عن».

(٥) ابن الزبير بن العوام، أبو بكر الأسدي. «ثقة ثبت، فاضل، بقي إلى أواخر دولة بني أمية، وكان مولده سنة ٤٥هـ». (خ م ت س ق). تهذيب الكمال (١٥/٢٩٦-٣٠٥)، التقريب (ص ٣١٤).

(٦) هو: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني. «ثقة فقيه مشهور»، (٩٤هـ) على الصحيح. ع. تهذيب الكمال (٢٠/١١-٢٤)، التقريب (ص ٣٨٩).

(٧) لفظة «بدن» ضُبِطت على وجهين:

رسولُ الله ﷺ وَثَقُلَ كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِسًا»^(١).

أ- بضم الدال مخففة «بَدُن» [وهكذا ضُبِطَ في الأصل و (ط)] ومعناه: عظم بدنه، وكثر لحمه.

ب- بفتح الدال مشددة «بَدَّن». ومعناه: أسَنَّ، أو: ثقل من السن. وأنكر أبو عبيد القاسم وغيَّره المعنى الأول بحجة أن هذا ليس صفته ﷺ (يعني: عظم بدنه وكثرة لحمه). وردَّ ذلك القاضي عياض لصحَّة رواية: «لما كبر وكثر لحمه» - وقد مرت عند المصنف برقم (٢٧٩).

فالوجهان صحيحان. غريب الحديث لأبي عبيد (٩٦/١)، مشارق الأنوار (٨٠/١)، شرح النووي لمسلم (١٣/٦).

(١) رواه الإمام مسلم عن محمد بن حاتم، وحسن الحلواني، كلاهما عن زيد بن الحباب،

والإمام أحمد في «المسند» (٢٥٧/٦) عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك،

كلاهما (زيد وإسماعيل) عن الضحاك بن عثمان به. واللفظ لمسلم. الكتاب والباب

المذكوران (٥٠٦/١) برقم (١١٧/٧٣٢).

[باب^(١)] بيان فضل صلاة القائم على صلاة القاعد، والدليلعلى أن الصلاة المكتوبة لا يجوز أن تصلى^(٢) قاعداً

٢٠٤١- حدثنا أبو العباس الغزي^(٣)، قال: ثنا الفريابي، قال: ثنا سفيان^(٤)، عن منصور^(٥)، عن هلال بن يساف^(٦)، عن أبي يحيى^(٧)، عن عبد الله بن عمرو، قال: «أتيت النبي ﷺ وهو يصلي جالسا، فقلت:

(١) من (ل) و (م).

(٢) في الأصل و (ط) و (س): «يصلي»، والمثبت من (ل) و (م) وهو أنسب، على أن كلا اللفظين له وجهٌ صحّة.

(٣) هو: عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح الأزدي الشامي.

والفريابي هو: محمد بن يوسف.

(٤) هو الثوري، وهو الملتقى بين المصنف ومسلم في إحدى الطرق عند مسلم، رواه عن

ابن المثني، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، به، (٥٠٨/١) برقم (٧٣٥): (...).
وراجع التعليق الآتي.

(٥) هو ابن المعتمر، وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، فقد رواه مسلم عن زهير بن

حزب، عن جرير، عن منصور، به، بنحوه، وسيأقاه أطول من سياق المصنف.

الكتاب والباب المذكوران (٥٠٧/١) برقم (٧٣٥).

(٦) «يساف»: -بكسر التحتانية، ثم مهمله، ثم فاء- ويقال: ابن إساف، الأشجعي

مولاهم الكوفي. «ثقة من الثالثة» (خت م ٤). مشارق الأنوار (٣٠٦/٢)، تحذيب

الكمال (٣٥٣/٣٠-٣٥٥)، التقريب (ص٥٧٦).

(٧) هو: مصدّع: -بكسر أوله، وسكون ثانيه، وفتح ثالثه- أبو يحيى الأعرج المعرقب.

حُدِّثُ/ ^(١) يا رسول الله أنك قلت: «صلاة الرجل قاعداً على النصف من صلاته قائماً؟» قال: أجل، ولكنني لست كأحد منكم» ^(٢).

٢٠٤٢ - حدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود ^(٣)، قال: ثنا شعبة ^(٤)، عن منصور، قال: سمعتُ هلالَ بن يسافٍ يُحَدِّثُ عن أبي يحيى الأعرج، عن عبيد الله بن عمرو، / (ل٢/٣٧/أ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صلاةُ القاعد على النصف من صلاة القائم».

قال أبو عوانة رحمته الله ^(٥): اسم أبي يحيى ^(٦):

(١) (ك/٤٣٢/١).

(٢) ورواه النسائي (٣/٢٢٣) باب: فضل صلاة القائم على صلاة القاعد-عن عبد الله بن سعيد، عن يحيى، عن سفيان؛ وأبو داود (٩٥٠)، (١/٥٨٣) باب: في صلاة القاعد، عن محمد بن قدامة بن أعين، عن جرير؛ كلاهما عن منصور، به.

وسياق الأول أقرب إلى سياق المصنف، وسياق الثاني إلى سياق مسلم.

(٣) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٢٢٨٩) (ص٣٠٢).

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن المثني، وابن بشار، جميعاً عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به، مقروناً بسفيان، ولم يسق متنه إحالة على ما قبله. الكتاب والباب المذكوران (١/٥٠٨) برقم (٧٣٥/٠٠٠).

(٥) جملة الترضي لم ترد في (ل) و (م).

(٦) في (م) هنا «عن» وهو خطأ.

«مصدّع»، يقال (١)(٢).

-
- (١) لفظة «يقال» لم ترد في (ل) و (م)، وهذا الذي قاله أبو عوانة جزم به الأئمة منهم: ابن سعد [طبقاته (١٥٦٥)، (٢٧/٦)]، والإمامان: البخاري [تاريخه الكبير (٦٥/٨)]، ومسلم [الكنى له (٤٦٤٤) (٨٩٩/٢)] وراجع مصادر ترجمته السابقة.
- (٢) هنا على هامش الأصل: «بلغ علي بن محمد بن الميداني قراءةً على سيدنا -أيده الله- في المجلس الرابع عشر، والله الحمد والمنة». وراجع المقدمة في دراسة السماعات والبلاغات.

باب [بيان] ^(١) صفة الجلوس في الصلاة، والدليل على أن القعود في الركعتين الأوليين ^(٢) والأخرين واحد ^(٣)، ويطمئن على فخذة اليسرى، ويجعل قدمه اليسرى بين فخذة وساقه، ويفرش قدمه اليمنى، وأن في كل ركعتين ^(٤) التشهد، والخبر المعارض لفرش القدم اليمنى

٢٠٤٣ - حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: ثنا العلاء بن عبد الجبار ^(٥)، قال: ثنا عبد الواحد بن زياد ^(٦)، قال: ثنا عثمان بن حكيم ^(٧)، عن

(١) «بيان» من (ل) و (م).

(٢) في (م) الأولتين والأخرتين.

(٣) في الأصل و (ط) و (س): «واحدة» - بالتأنيث -، والمثبت من (ل) و (م).

(٤) في (م): «وأن في كل ركعة من التشهد» - وهذا ظاهر الخطأ.

(٥) هو الأنصاري مولاهم العطار البصري، نزيل مكة. «ثقة» (٢١٢هـ). (خ ت س ق).

تهذيب الكمال (١٧/٢٢ - ٥٢٠)، التقريب (ص ٤٣٥).

(٦) هو العبدي مولاهم البصري.

و«عبد الواحد» هو الملقب بين المصنف ومسلم، رواه مسلم عن محمد بن معمر بن ربيعي

القيسي، عن أبي هشام المخزومي، عن عبد الواحد، به، بأطول مما عند المصنف.

كتاب المساجد، باب صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين

(٤٠٨/١) برقم (٥٧٩).

(٧) ابن عباد بن حنيفة - بالمهلمة والنون، مصغر - الأنصاري الأوسي، أبو سهل،

عامر بن عبد الله بن الزبير^(١)، عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فخذيه وساقه، وفرش قدمه اليمنى»^(٢).

٢٠٤٤ - حدثنا جعفر بن محمد^(٣)، قال: ثنا عَفَّان، قال: حدثنا

المدني، ثم الكوفي. «ثقة، من الخامسة، مات قبل الأربعين». (خت م ٤). الإكمال لابن ماكولا (٥٥٩/٢)، تهذيب الكمال (٣٥٥/١٩-٣٥٨)، التقريب (ص ٣٨٣).

(١) هو الأسدي المدني، وجدته الصحابي المعروف من العشرة.

(٢) قال الإمام النووي: «قوله: (وفرش قدمه اليمنى) مشكل؛ لأن السنة في القدم اليمنى أن تكون منصوبة باتفاق العلماء، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على ذلك في صحيح البخاري وغيره...» ثم نقل عن القاضي عياض أن معنى فرشها: أنه لم ينصبها على أطراف أصابعه في هذه المرة، ولا فتح أصابعها كما كان يفعل في غالب الأحوال. ثم قال: وهذا التأويل... الذي ذكره هو المختار، ويكون فعل هذا لبيان الجواز، وأن موضع أطراف الأصابع على الأرض وإن كان مستحباً يجوز تركه.... انظر: شرحه لمسلم (٨٠/٥) وانظر: (إكمال) الأبي - مع (مكمل) السنوسي (٥٠٢/٢).

(٣) هناك اثنان بهذا الاسم:

أحدهما: جعفر بن محمد بن شاكر، أبو محمد البغدادي المعروف بـ «الصائغ».

والثاني: جعفر بن محمد بن أبي عثمان، أبو الفضل الطيالسي البغدادي،

كلاهما يرويان عن عفان بن مسلم الصفار

كما أن كليهما من شيوخ المصنف، روى عنهما في صحيحه هذا، والجزم بأحدهما لا يخلو من التحكُّم ولكن غالب الظن أنه هو «الصائغ» المذكور بدليل تصريح المصنف به - بما يميزه عن الطيالسي - في مواضع أخرى والتي يروي فيها عن عفان، منها

عبد الواحد بن زياد^(١)، قال: ثنا عثمان بن حكيم، قال: ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال^(٢): «كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فخذيه وساقه، وفرش قدمه اليمنى، ووضَعَ يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على فخذيه اليمنى، وأشار بأصبعه». وأرانا عبد الواحد، وأشار بالسبابة^(٣).

٢٠٤٥ - حدثنا محمد [بن عبد الملك]^(٤) الدقيقي، قال: ثنا يزيد^(٥)،

(٢/١)، (٨٢/٢)، (٢٥٢/٢)، (٢٥٦/٥)، (٤٢٦/٥)، (٤٧٤/٥)، حسب المطبوع، بينما لم أجد رواية الطيالسي عن عفان في هذا الكتاب حسب الاستقراء البدائي. وذكر الصائغ في «تهذيب الكمال» وفروعه تمييزاً، وهو: «ثقة عارف بالحديث» (٢٧٩هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٨٥/٧-١٨٧)، تهذيب الكمال (١٠٣/٥-١٠٥)، السير (١٩٧/١٣)، (١٠٧/١٤)، وفيه: «ثقة متقن شهير»، تهذيب التهذيب (٨٧/٢)، التقريب (ص ١٤١).

والطيالسي المذكور مترجم في السير (٣٤٦/١٣) وغيره.

(١) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم بمثله إلا لفظه «تحت فخذيه» ففيه: «بين فخذيه»، ولم يذكر فيه: «وأرانا عبد الواحد وأشار بالسبابة».

(٢) لفظه «قال» مكررة هنا - خطأً - في (م).

(٣) وأخرجه أبو داود (٩٨٨) في «الصلاة» باب: الإشارة في التشهد «عن محمد بن عبد الرحيم البزار، عن عفان به بمثله تماماً، وسيكرر عند المصنف برقم (٢٠٥٧).

(٤) «ابن عبد الملك» من (ل) و (م). وليس فيهما (الدقيقي).

(٥) هو ابن هارون الواسطي.

قال: ثنا يحيى بن سعيد^(١)، عن القاسم بن محمد^(٢)، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر^(٣)، أنَّ عبد الله بن عمر كان يقول: «من سنة الصلاة أن يُضَجَّع اليُسرى، وينصب اليمنى» - يعني: إذا جلس^(٤) -.

(١) هو الأنصاري المدني.

(٢) ابن أبي بكر الصديق التيمي.

(٣) ابن الخطاب العدوي المدني، أبو بكر، شقيق سالم. «ثقة» (١٠٦هـ). ع. تهذيب الكمال (١٩/٧٧-٧٩)، التقريب (ص ٣٧٢).

(٤) هذا الأثر لم يخرجَه مسلم، وأخرجه:

أبو داود (٩٥٩) في «الصلاة» باب: كيف الجلوس في التشهد، عن ابن معاذ، عن عبد الوهاب؛ و(٩٦٠) عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، والدارقطني (٣٤٩/١) من طريق محمد بن المثني، عن عبد الوهاب؛ والنسائي (٢٣٥/٢) في «التطبيق» باب: كيف الجلوس للتشهد الأول، عن قتيبة بن سعيد، عن الليث،

ثلاثهم عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن عبد الله، أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: «من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى، وتنصب اليمنى». وعند الدارقطني بدون لفظة «رجلك».

وأخرجه مالك في الموطأ (٩٠/١) وعنه أبو داود (٩٦١) عن يحيى بن سعيد بنحوه. وأخرجه مالك في الموطأ (٨٩/١-٩٠) وعنه البخاري: (٨٢٧) في «الأذان» باب: سنة الجلوس في التشهد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عبد الله بن عبد الله بلفظ: «إنما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى» وفيه قصة. فالأثر صحيح لا شك فيه.

٢٠٤٦ - (ل٢/٣٧/ب) حدثنا الحارثي^(١)، قال: ثنا أبو أسامة، عن حسين المعلم، عن بُدَيْل بن مَيْسَرَة، عن أبي الجُوزاء، عن عائشة قالت: «كان رسولُ الله ﷺ يقول في كل ركعتين: «التحية»، وكان يُفْرِشُ رجله اليسرى^(٢) رجله اليمنى».

رواه^(٣) عن إسحاق بن^(٤) إبراهيم، عن مروان بن معاوية، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، أنه أخبره عن ميمونة، قالت: «كان النبي ﷺ إذا سجد حَوَى بيديه - يعني: جَنَحَ - حتى

تنبه: يروي القاسم بن محمد هذا الأثر في جميع مصادر التحريج المتقدمة وغيرها عن: عبد الله بن عبد الله بن عمر، وأما المصنف فعنده «عبيد الله بن عبد الله» حسب النسخ المتوفرة، وهي (م، ل، ك، ط، س)، وهو كذلك في الأوسط لابن المنذر، (٢٠٣/٣).

(١) هو: أبو جعفر أحمد بن عبد الحميد الكوفي - تقدم في (ح/١٨٤٢). وكذلك بقية رجال الإسناد، حيث إن المصنف روى هذا الحديث هناك، وساق منه الجَمَل الموافقة لترجمة الباب هناك، ولم يسقه كاملاً.

(٢) كذا في النسخ المتوفرة (ك، م، ل، ط، س) وفي صحيح مسلم (٣٥٧/١-٣٥٨) برقم (٤٩٨) وأبي داود (٧٨٣)، (١/٤٩٤-٤٩٥)، وأحمد في المسند (٣١/٦)، (١٩٤)، كلهم من رواية حسين المعلم نفسه، بلفظ: «وينصب رجله اليمنى».

ولعل لفظه «وينصب» سقطت من النسخ.

(٣) أي: الإمام مسلم، وسيأتي التصريح به في آخر الحديث.

(٤) (ك/٤٣٣).

(٥) في (ل) و (م) «رسول الله ﷺ».

يُرى وَضَحُ إبطيه من ورائه، وإذا قعد اطمأنَّ على فخذه اليُسرى»^(١).

رواه مسلم، عن إسحاق^(٢).

٢٠٤٧ - حدثنا عليُّ بن إشكاب^(٣) قال: ثنا محمد بن ربيعة^(٤)،

قال^(٥): ثنا جعفر بن بُرقان، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: «كان

النبي^(٦) ﷺ إذا سجد جافى يديه عن جنبَيْه، حتى يُرى من خلفه بياضُ

إبطيه»^(٧).

(١) سبق الحديث عند المصنف برقم (١٩١٧) بهذا المتن، رواه عن: عبد الله بن

يعقوب بن فاذ، عن عباد بن موسى، عن مروان، به.

(٢) في «الصلاة» باب: «ما يجمع صفة الصلاة...» (٣٥٧/١) برقم (٤٩٧).

وإسحاق: هو ابن إبراهيم الحنظلي، أبو محمد بن راهويه المروزي. «ثقة حافظ

مجتهد...» (٢٣٨ هـ) (خ م د ت س). تهذيب الكمال (٣٧٣/٢-٣٨٨)، التقريب

(ص ٩٩).

(٣) هو: علي بن الحسين بن إبراهيم العامري.

(٤) هو الكلابي الرؤاسي، أبو عبد الله الكوفي، ابن عم وكيع بن الجراح.

(٥) في (ل) و (م): «عن جعفر».

(٦) في (م) فقط: «رسول الله ﷺ».

(٧) سبق الحديث عند المصنف بهذا المتن برقم (١٩١٨) رواه هناك من طريق كلٍّ من:

هارون بن عمران ووكيع والحسين بن عياش - كلهم عن جعفر بن برقان، به، مثله.

باب [بيان] ^(١) صفة وضع اليدين على الركبتين في التشهد، وعقد الأصابع والإشارة في ^(٢) السبابة، والدليل على أن وضع اليدين على الفخذين والركبتين جائز

٢٠٤٨ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، قال: أبنا بن وهب، أن
مالكاً ^(٣) حَدَّثَهُ، عن مسلم بن أبي مريم ^(٤)، عن علي المعَاوِي ^(٥)، أنه قال:
رآني عبد الله بن عمر وأنا أَعْبَثُ بالحصى، فلما انصرفتُ ^(٦) نهاني،

(١) «بيان» من (ل) و (م).

(٢) كذا في جميع النسخ، والأولى أن يقال: «بالسبابة».

(٣) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به، مثله.

كتاب المساجد، باب: صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين

(٤٠٨/١) برقم (١١٦/٥٨٠)، والحديث في «الموطأ» - رواية يحيى - (٨٨/١).

(٤) واسم أبي مريم: يسار، المدني، مولى الأنصار. «ثقة، من الرابعة» (خ م د س ق).

تهذيب الكمال (٥٤١/٢٧-٥٤٣)، التقريب (ص ٥٣٠).

(٥) هو: علي بن عبد الرحمن المعاوي، الأنصاري، المدني. «ثقة، من الرابعة» (م، د، س).

تهذيب الكمال (٥٣/٢١-٥٥)، التقريب (ص ٤٠٣).

و«المُعَاوِيُّ»: - بضم الميم، وفتح العين المهملة - هذه النسبة إلى «معاوية»، والمترجم

ينسب إلى بني معاوية بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف - بطن من الأوس -.

انظر: مؤتلف ابن القيسراني (ص ١٣٣)، الأنساب (٣٣٥/٥)، اللباب (٢٣٠/٣).

(٦) في (ط) فقط: «انصرف» وهو موافق لما في «الموطأ» - رواية أبي مصعب - (٤٩٤)،

(١٩١/١)، وكذلك رواية الحدثاني (١٥٩)، (ص ١٤١)، وفي صحيح مسلم،

وقال: «اصْنَعْ كما كان رسول الله ﷺ يصنع». قال: قلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ فقال: «كان إذا جلس في الصلاة وضع كَفَّهُ اليمنى على فخذة اليمنى، وقبض أصابعه كلها، وأشار بإصبعه / (ل/٢٨/٣٨) التي تلي^(١) الإبهام، ووضع كَفَّهُ اليسرى على فخذة اليسرى»^(٢).

٢٠٤٩ - حدثنا الصغاني، قال: أبنا عبد الله بن يوسف، قال: أبنا مالك بن أنس، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المَعَاوِي، أنه قال: رأيت عبد الله بن عمر، ح وحدثنا الصغاني، قال: أبنا سعيد بن سليمان^(٣)، قال: ثنا وَهَيْبٌ^(٤)، عن مسلم بن أبي مريم^(٥)، عن علي بن عبد الرحمن أَنَّ رجلاً^(٦) صَلَّى إِلَيَّ

والمثبت موافق لما في رواية يحيى من الموطأ (١/٨٨).

(١) وهي السبابة كما سيأتي التصريح بذلك في الحديث اللاحق.

(٢) وأخرجه النسائي (٣/٣٦-٣٧) في «السهو» باب: قبض الأصابع من اليد اليمنى دون السبابة، عن قتيبة بن سعيد، عن مالك، به، بمثله.

(٣) هو الضبي، أبو عثمان الواسطي، نزيل بغداد، البزاز، لقبه «سعدوية». «ثقة حافظ، من كبار العاشرة» (٥٢٢٥ هـ) ع. تهذيب الكمال (١٠/٤٨٣-٤٨٨)، التقريب (ص٢٣٧).

(٤) هو: ابن خالد البصري.

(٥) هنا موضع الالتقاء.

(٦) هو الراوي «علي» نفسه كما في رواية مالك السابقة واللاحقة، وكذلك حديث ابن

جَنَّبِ ابْنَ عَمْرٍ، فَجَعَلَ يَعْبَثُ^(١) بِالْحَصَى، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرٍ: «لَا تَعْبَثْ بِالْحَصَى، وَلَكِنْ اصْنَعْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ - فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رِكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رِكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ-».

٢٠٥٠- حدثنا أبو داود السَّجَزِيُّ^(٢)، قال: ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عن مالك، عن مسلم [بن أبي مریم]^(٣)، عن علي بن عبد الرحمن [المعاوي]^(٤)، قال: «رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ»، بمثله^(٥).

٢٠٥١- حدثني أبي [رحمه الله]^(٦) قال: ثنا علي^(٧)، قال: ثنا إسماعيل^(٨)/^(٩)، قال: ثنا مسلم بن أبي مریم، [عن علي بن عبد الرحمن

عينة الآتي برقم (٢٠٥٢).

(١) في (ل) و (م): «يلعب» وكلاهما بمعنى .

(٢) في (ل) و (م): «السجستاني». والحديث في سننه (٩٨٧)، (٦٠٢/١) في «الصلاة»، باب: الإشارة في التشهد، بهذا الإسناد، بمثل سياق المصنف.

(٣) من (ل) و (م) وهو كذلك.

(٤) من (ل) و (م) وهو كذلك.

(٥) في (ل) و (م): «فذكر مثله».

(٦) جملة الدعاء مستدركة من (ل) و (م).

(٧) هو: ابن حُجر السعدي المروزي.

(٨) هو: ابن جعفر الأنصاري.

(٩) (ك/١/٤٣٤).

المعاوي بإسناده نحوه^(١).

٢٠٥٢- حدثنا إسماعيل القاضي^(٢)، نا علي - يعني: ابن
المديني^(٣) - نا سفيان بن عيينة^(٤)، قال: حدثني مسلم بن أبي مريم^(٥)، قال:
سمعت علي بن عبد الرحمن المعاوي قال: «صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عَمْرٍ،
فَقَلَّبْتُ الْحَصَى، فَقَالَ لِي ابْنُ عَمْرٍ: «لَا تُقَلِّبِ الْحَصَى» - قال فيه
سفيان مرة أخرى: - «فَإِنَّ تَقْلِيْبَ الْحَصَى مِنَ الشَّيْطَانِ، وَافْعَلْ كَمَا
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ».

قال: فقلت: يا أبا عبد الرحمن، كيف رأيتَه يفعل؟ قال: «هكذا»،
ووضع سفيان كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيَمْنَى، وَرَفَعَ إِصْبِعَهُ السَّبَّابَةَ يُشِيرُ

(١) أخرجه النسائي (٢/٢٣٦-٢٣٧)، في «التطبيق» باب: موضع البصر في التشهد،
عن علي بن حجر، به، بنحو سياق المصنف السابق، وسيكرر عند المصنف برقم
(٢٠٥٩)، وسيورد هناك قطعة من حديثه.

(٢) هو: إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي مولاهم.

(٣) هو الإمام المعروف: علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم
أبو الحسن بن المدني البصري.

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، به، ولم يسق
متنه إحالة على حديث مالك السابق. الكتاب والباب المذكوران (٤٠٩/١)، برقم
(.../١١٦/٥٨٠).

(٥) ما بين المعقوفين كله لا يوجد في الأصل والمطبوع، واستدرك في (ط) في الحاشية،
والمثبت من (ل) و (م).

بها^(١)، ووضع / (ل ٢/ ٣٨/ ب) يده اليسرى على فخذه اليسرى، وبسط أصابعه، ولم يُشِرْ منها بشيء^(٢)».

قال سفيان: فحدثنا يحيى بن سعيد^(٢) سنة أربع وعشرين^(٣)، أنّ مسلم بن أبي مريم حَدَّثَهُ، فَلَقِيْتُ مسلماً^(٤) فحدّثني أنه سمع علي بن عبد الرحمن المعاويّ، ثم قال سفيان: من أين لأهل الكوفة مثل هذا^(٥)؟

٢٠٥٣- حدثنا أبو داود الحراني، قال: ثنا أبو عتاب، ح

وحدثنا ابن المُنَادِي^(٦)، قال: ثنا وَهْبُ بن جَرِيرٍ، كلاهما قالا: ثنا

(١) في (ل) و (م): «ليشير بها».

(٢) أي: الأنصاري المدني.

(٣) أي: ومائة، فيكون عمر سفيان حينئذ (١٧) سنة إذ أنه ولد سنة ١٠٧ هـ.

(٤) في النسخ الأربعة «مسلم» - بدون علامة النصب - والتصحيح من عندي.

(٥) لم أفهم قصده، ولعله قاله ابتهاجاً بالحديث من ناحيتين:

١- السند كلهم حجازيون وخاصة مدنيون.

٢- حصله بعلو حيث إنه أخذه عن يحيى بن سعيد الأنصاري أولاً ثم التقى بشيخه مسلم بن أبي مريم نفسه.

من فوائد الاستخراج:

١- إيراد المتن كاملاً، ولم يسق مسلم متنه.

٢- هذا التفصيل في سماعه عن يحيى ثم عن مسلم.

٣- فرح ابن عيينة بالحديث (إن كنت قد فهمت قصده).

(٦) هو: محمد بن عبيد الله بن يزيد البغدادي، أبو جعفر.

شعبة، قال: حدثني مسلم بن أبي مرزوم^(١) بهذا الحديث ومعناه بحديثهما فيه،
وقالا عن شعبة: عبد الرحمن بن علي، وهو غلط، قاله أبو عوانة^(٢).

٢٠٥٤ - حدثنا أبو جعفر بن المنادي، قال: ثنا يونس بن

محمد^(٣)، ح

وحدثنا حمدان بن علي^(٤)، قال: ثنا عفان، ح

وحدثنا أبو بكر الرازي^(٥)، قال: ثنا حجاج بن المنهال، قالوا: ثنا

حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ

إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رِكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ

الْيُمْنَى عَلَى رِكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ^(٦)، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ». وقال

(١) هنا موضع الالتقاء.

(٢) من فوائد الاستخراج:

بيان الغلط في طريق شعبة.

(٣) هو المؤدب، أبو محمد البغدادي.

وهو الملتقى - هنا - بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن عبد بن حميد، عن

يونس بن محمد، به، بمثله. الكتاب والباب المذكوران (٤٠٨/١) برقم

(١١٥/٥٨٠).

(٤) هو: محمد بن علي بن عبد الله البغدادي، أبو جعفر الوراق.

(٥) هو: الفضل بن العباس الرازي، المعروف بـ «فضلك الصانع».

(٦) وصورتها: أن يجعل الإبهام معترضة تحت المسبحة. انظر: تلخيص الحبير (٢٦٣/١)،

وانظر: زاد المعاد (١/٢٥٥-٢٥٦).

بعضهم^(١): «ورفع السبابة».

٢٠٥٥ - حدثنا أبو داود الحراني، قال: ثنا أبو الوليد^(٢)، عن حماد بن سلمة - بإسناده مثله - : «ويعقد ثلاثا وخمسين، وأشار بسبافته».

٢٠٥٦ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعاني^(٣)، قال: أبنا عبد الرزاق^(٤)، ح

وحدثنا الصغاني، قال: أبنا أحمد بن حنبل^(٥)، قال: ثنا عبد الرزاق،

(١) لعله حجاج بن المنهال، ولم أقف على روايته عند غير المصنف، وأما عفان فقد أخرج حديثه الإمام أحمد في مسنده (٦١٥٣)، (١٣١/٢) بلفظ: «ودعا» بدل «وأشار بالسبابة».

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (١٣٠/٢) من طريق عفان، وقرنه بعلي بن عثمان اللاحقي، بلفظ «ويدعو».

(٢) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري.

(٣) هو: الدبري أبو يعقوب.

و«الصنعاني» نسبة إلى «صنعاء» بلدة باليمن معروفة. انظر: الأنساب (٥٥٦/٣)، الباب (٢٤٨/٢).

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن محمد بن رافع وعبد بن حميد، كلاهما عن

عبد الرزاق، به، بمثله. الكتاب والباب المذكوران (٤٠٨/١) برقم (٥٨٠).

والحديث في مصنف عبد الرزاق (٣٢٣٨)، (٢٤٨/٢).

(٥) والحديث في مسنده (١٤٧/٢)، برقم (٦٣٤٨)، (٤١٨/١٠) - طبعة مؤسسة

الرسالة، بمثله.

قال: أبنا معمر، عن عبيد الله^(١)، عن نافع، عن ابن عمر، «أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه، ورفع أصبعه اليمنى التي تلي الإبهام، فدعا بها^(٢)، ويده^(٣) اليسرى على ركبته، باسِطها عليها^(٤)» (ل/٣٩/٢/أ).

(١) هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

(٢) في المطبوع بعد هذه الكلمة: «يلقهما». وكتب في هامش المطبوع: «من هامش الأصل، ولفظه: يلقيهما، وصوابه: يُلْقِمُهَا...».

قلت: موضع هذه الكلمة «يُلْقِمُهَا» في النسخ المتوفرة - بما فيها الهندية التي اعتمد عليها في إخراج المطبوع، في ترجمة الباب الآتي، وليس هنا.
(٣) (ك/٤٣٥/١).

(٤) في الأصل و (س): «عليه» والمثبت من (ل) و (م) و (الأوسط) لابن المنذر (ح/١٥٣٤/١)، (٢١/٣)، حيث رواه عن الدبري، به، ومصنف عبد الرزاق (٣٢٣٨)، ومستخرج أبي نعيم (١٢٨٥)، (١٨٠/٢)، واه من طريق عدّة - ومنهم الدبري - عن عبد الرزاق، به، وهو موافق لما في مسند أحمد (١٤٧/٢)، وصحيح مسلم، وهو الصحيح لرجوع الضمير إلى «الركبة».

وأخرجه الترمذي (٢٩٤)، (٨٨/٢)، والنسائي (٣٧/٣)، وابن ماجه (٩١٣)، (٢٩٥/١)، وابن خزيمة (٧١٧)، (٣٥٥/١)، كلهم من طريق عبد الرزاق، به، بلفظ «عليها» إلا الأول والأخير فبلفظ: «عليه»، وعلق الشيخ أحمد شاكر عليه بقوله: «كذا [يعني: «عليه»] في أكثر الأصول، وفي «ع»: «عليها»، وهو أظهر...».

[باب] ^(١) بيان التحامل بيده اليسرى على فخذ اليسرى في التشهد، وأخذ الركبة اليسرى باليد ^(٢) اليسرى يلقمها ^(٣)، ووضع يده اليمنى على فخذ اليمنى، واليسرى على ركبته [اليسرى] ^(٤)

٢٠٥٧- حدثنا جعفر بن محمد، قال: ثنا عَفَّانُ، قال: ثنا عبد الواحد بن زياد، قال: ثنا عثمان بن حكيم، قال: ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال: «كان النبي ﷺ إذا قعد في الصلاة وضع يده اليمنى على فخذ اليمنى، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى». وأرانا ^(٥) عبد الواحد، وأشار بالسبابة ^(٦).

٢٠٥٨- حدثنا يوسف بن مُسَلَّم ^(٧)، قال: ثنا حجاج، عن ابن

(١) من (ل) و (م).

(٢) في المطبوع: «بيد» وهو خطأ.

(٣) أي: يُدخِل ركبتيه في راحة كفه اليسرى. انظر: مشارق الأنوار (١/٣٦٢)، مجمع بحار الأنوار (٤/٥٠٠).

(٤) «اليسرى» من (ل) و (م) أثبتُّها لاقتضاء السياق لها.

(٥) في (ط) «فأرانا».

(٦) تقدم الحديث عند المصنف برقم (٢٠٤٤) بالسند نفسه بأطول مما هنا.

(٧) هو: يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي.

وشيخه «حجاج» هو: ابن محمد المصيبي الأعور.

جُرَيْج، عن عمرو بن دينار، قال: أخبرني عامر بن عبد الله بن الزبير^(١)، عن أبيه قال: «رأيتُ النبيَّ ﷺ يدعو بالتشهد هكذا: يتحامل يده^(٢) اليسرى على فخذة اليسرى»^(٣).

(١) هنا موضع الالتقاء، وليس في الحديث المذكور ذكر للتحامل المذكور هنا.

(٢) كذا في النسخ، وفي (ح/٢٠٦١) الآتي بلفظ: «بيده» وهو الأظهر، وهو الموافق لما في

سنن أبي داود (٩٨٩) والنسائي (٣٧/٣)، كما سيأتي.

(٣) سيتكرر الحديث عند المصنف برقم (٢٠٦١)، وسيُخرَّج هناك، إن شاء الله تعالى.

[باب^(١)] بيان الإشارة بالسبابة إلى القبلة، ورَمَى^(٢) البصر إليها، وتَرَكَ تحريكها في الإشارة

٢٠٥٩- حدثني أبي^(٣) رحمه الله، قال: ثنا علي [بن حُجْر]^(٤)، قال: ثنا إسماعيل بن جعفر، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المُعَاوِيَّيَّ، عن ابن عمر - في حديث ذكره - «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى الْقِبْلَةِ، وَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا».

٢٠٦٠- حدثنا أبو داود السَّجْزِيُّ^(٥)، قال: ثنا محمد بن بَشَّارٍ، قال: ثنا يحيى القطان، قال: ثنا ابن عَجْلَانَ^(٦)، عن عامر بن عبد الله بن

(١) من (ل) و (م).

(٢) في المطبوع: «رومى» وهو خطأ.

(٣) سبق وأن ساق المصنف هذه الطريق برقم (٢٠٥١) ولم يورد متنه إحالة على ما قبله فراجع هناك فيما يتعلق بالسند.

(٤) من (ل) و (م) وهو كذلك. تقدم في (ح/١٩٩٣).

(٥) والحديث في سننه برقم (٩٩٠)، كتاب الصلاة، باب: الإشارة في التشهد (١/٦٠٤)، ولم يسق من متنه إلا لفظة: «لا يجاوز بصره إشارته».

وقال: «وحدث حجاج أتم» يشير إلى الحديث الآتي برقم (٢٠٦١) عند المصنف.

(٦) هنا موضع الالتقاء، فقد رواه مسلم عن:

أ- قتيبة، عن الليث،

ب- وعن أبي بكر بن أبي شيبة (واللفظ له)، عن أبي خالد الأحمر،

كلاهما عن ابن عجلان، به، بنحوه، وليس فيه: «لا يجاوز بصره إشارته».

الزبير، عن أبيه، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ وَضَعَ يَدَهُ / (ل٢/٣٩/ب) الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى ، وَيَدَهُ الْيَمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيَمْنَى ، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةَ، لَا يُجَاوِزُ بَصْرَهُ إِشَارَتَهُ»^(١).

٢٠٦١ - حدثنا هلال بن العلاء^(٢)، ويوسف بن مُسَلَّم، قالوا: ثنا حجاج، قال: ثنا ابن جُرَيْج، أَخْبَرَنِي زِيَادُ^(٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ^(٤)، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، أَنَّهُ^(٥) ذَكَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِذَا دَعَا، وَ^(٦) لَا يُحْرَكُهَا».

قال ابن جريج: «وزاد عمرو^(٧) قال: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ^(٨)، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو كَذَلِكَ^(٩)، وَيتَحَامَلُ بِيَدِهِ

كتاب المساجد، باب صفة الجلوس في الصلاة... (٤٠٨/١)، برقم (١١٣/٥٧٩).

(١) من فوائد الاستخراج:

زيادة جملة «لا يجاوز بصره إشارته» في المتن، وهذه الجملة تفيد حكما مستقلا - عند من استدل بها - وهو عدم تحريكها.

(٢) ابن هلال الباهلي مولاهم أبو عمر الرقي.

(٣) هو: ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني، نزيل مكة، ثم اليمن.

(٤) هنا موضع الالتقاء، وليس في صحيح مسلم ذكر لعدم التحريك ولا للتحامل.

(٥) «أنه» لم يرد في (ل) و (م).

(٦) الواو ساقطة من (ل) و (م)، وفي سنن أبي داود والنسائي مثل المثبت.

(٧) هو: ابن دينار، ومر حديثه برقم (٢٠٥٨) بنحوه.

(٨) «ابن الزبير» لم يرد في (ل) و (م).

(٩) في (ل) و (م) هنا زيادة: «وأنه رأى النبي ﷺ»، وهذه الزيادة لا توجد في الكتابين

اليُسرى على رِجله اليسرى...».

الآتي ذكْرهما.

وأخرجه أبو داود (٩٨٩)، (٦٠٣/١-٦٠٤) في «الصلاة» باب: الإشارة في
التشهد، عن إبراهيم بن الحسن المصيصي
والنسائي (٣٧/٣) في «السهو»، باب: بسط اليسرى على الركبة، عن أيوب بن
محمد الوزان،

كلاهما عن حجاج بن محمد، به، ولفظ النسائي يمثل لفظ المصنف، والثاني بنحوه.

من فوائد الاستخراج:

زيادة بعض الجمل في المتن، وهي:

عدم تحريك السبابة بالإشارة.

التحامل بيده اليسرى.

باب [بيان] ^(١) إيجاب قراءة التشهد عند القعدة وافتتاحه

بالتحيات والدليل على أنه ليس فيه «بسم الله»

٢٠٦٢- حدثنا سليمان بن سيف الحزّاني وعَبَّاسُ بن محمد ^(٢) الدوري، وسعيد بن مسعود ^(٣)، قالوا: ثنا سعيد بن عامر الضبيعي ^(٤)، عن سعيد بن أبي عَرُوبَةَ ^(٥)، عن قتادة، عن يونس بن جُبَيْر ^(٦)، عن حِطَّان بن عبد الله الرقاشي ^(٨)، قال: «صلى أبو موسى إحدى

(١) «بيان» من (ل) و (م).

(٢) «ابن محمد» لم يرد في (ل) و (م).

(٣) هو المروزي أبو عثمان.

(٤) الضبيعي: -بضم الضاد المعجمة، وفتح الباء المنقوطة بواحدة، وفي آخره العين المهملة- هذه النسبة إلى «ضبيعة» بن قيس بن ثعلبة... نزل أكثرهم البصرة، وكانت بها محلة تنسب إليهم. الأنساب (٨/٤)، معجم البلدان (٥١٤/٣)، اللباب (٢٦٠/٢).

(٥) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، به، مقرونا بمشام وسليمان التيمي، ولم يسق متنه إحالة على ما قبله من رواية أبي عوانة، ولفظه مثل لفظ المصنف إلا قوله: «فليكن من أول قول أحدكم «بزيادة» من». كتاب الصلاة، باب: التشهد في الصلاة، (٣٠٤/١) برقم (٦٣/٤٠٤). وسبق الكلام في رواية الضبيعي عن سعيد بن أبي عروبة في (ح/١٨٥٠).

(٦) هو الباهلي أبو غَلَّاب البصري. «ثقة، من الثالثة، مات بعد التسعين...» ع. تهذيب الكمال (٤٩٨/٣٢-٥٠٠)، التقريب (ص٦١٣).

(٧) «عن» مكررة -خطأ- في (م).

(٨) هو البصري، «ثقة، من الثانية، مات في ولاية بشر على العراق بعد السبعين».

صلاتي العشاء^(١)...» - وذكر الحديث بطوله^(٢) وقال فيه: - «إذا كان عند القعدة، فَلْيَكُنْ^(٣) أَوْلَ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: «التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

٢٠٦٣ - حدثنا الصايغ^(٤) بمكة، قال: ثنا علي بن عبد الله^(٥)، قال: ثنا جرير^(٦)، عن سليمان التيمي^(٧)، عن قتادة، عن أبي غلابٍ

تهديب الكمال (٦/٥٦١-٥٦٢)، التقريب (ص ١٧١).

(١) في (ل) و (م): «العشي».

وفي صحيح مسلم من رواية أبي عوانة عن قتادة بلفظ: «صليت مع أبي موسى الأشعري صلاة» - بالتنكير -.

(٢) كلمة «بطوله» لم ترد في (ل) و (م)، وكلاهما بمعنى .

(٣) في (م): «فيكن» وهو خطأ.

(٤) هو: محمد بن إسماعيل بن سالم الصايغ الكبير، أبو جعفر البغدادي نزيل مكة.

و«الصايغ»: - بكسر الياء المنقوطة باثنتين من تحتها - نسبة إلى عمل «الصياغة»،

وهو صوغ الذهب. الأنساب (٣/٥١٥)، اللباب (٢/٢٣٢).

(٥) هو: ابن المديني الإمام.

(٦) هو ابن عبد الحميد، وهو الملقب - هنا - بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن

إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن سليمان، به، ولم يسق متنه إحالة على حديث

أبي عوانة عن قتادة السابق عنده. الكتاب والباب المذكوران (١/٣٠٤) برقم (٤٠٤/٦٣).

(٧) التيمي: هذه النسبة إلى قبائل اسمها تيم، والمترجم كان ينزل في بني تيم، فنسب إليهم

يونس بن جُبَيْر^(١)، عن حطَّان بن عبد الله أن أبا موسى قال: «خطبنا / (ل/٢٠/٤٠/أ) رسولُ الله ﷺ فَعَلَّمَنَا سُنَّتَنَا، وَبَيَّنَّ لَنَا صَلَاتَنَا» - وذكر الحديث [بطوله]^(٢)، وقال فيه: «وليكن من أول قول أحدكم التشهد».

٢٠٦٤ - حدثنا الصغاني، والحارث بن أبي أسامة^(٣)، قالوا: ثنا يونس بن محمد^(٤)، قال: ثنا الليث بن سعد^(٥)، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جُبَيْر^(٦) وطاوس، عن ابن عباس، أنه قال: «كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،

على الراجح - وليس منهم. انظر: الأنساب (١/٤٩٨-٤٩٩)، تهذيب الكمال (٥/١٢).

(١) تقدم في الحديث السابق، و«غَلَّابٌ» - بفتح أوله، وتشديد ثانيه، وآخره موحدة. وقد ضُبُط - خطأ - في (س) بضم أوله. انظر: إكمال ابن ماكولا (٧/٢٣)، المشتبه للذهبي (ص ٤٨٩)، توضيحه (٦/٤٤٤).

(٢) «بطوله» من (ل) و (م).

(٣) أبو محمد التميمي مولا هم البغدادي.

(٤) هو المؤدب، أبو محمد البغدادي.

(٥) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن: قتيبة بن سعيد، وروح بن المهاجر - كلاهما عن الليث، به، بمثله إلا أنَّ فيه: «كما يعلمنا السورة من القرآن» - بزيادة لفظة «السورة».

كتاب الصلاة، باب التشهد (١/٣٠٢-٣٠٣) برقم (٤٠٣).

(٦) هو الأسدي مولا هم الكوفي. «ثقة ثبت فقيه، ... قتل بين يدي الحجاج سنة

٩٥هـ... ع. تهذيب الكمال (١٠/٣٥٨-٣٧٦)، التقريب (ص ٢٣٤).

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله»^(١).

٢٠٦٥- حدثنا ابن أبي مسرة^(٢)، قال: حدثنا المقرئ^(٣)، قال: ثنا الليث^(٤)، قال: حدثني أبو الزبير، عن طاوس، وسعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «كان النبي ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ...»، فذكر مثله.

٢٠٦٦- أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم^(٦)، قال: حدثني

(١) كذا في الأصل، وصحيح مسلم، ومسند أحمد (٢٦٦٥)، (٢٩٢/١)، حيث رواه الأخير عن يونس بن محمد وقرنه ب (حُجَّين)، بلفظ المصنف، وكذلك عند أبي داود (٩٧٤) (١/٥٩٦)، والترمذي (٢٩٠)، (٨٣/٢)، والنسائي في الكبرى (٧٦٢)، (٢٥٣/١)، ثلاثهم عن قتيبة، عن الليث، به، وأخرجه غير واحد من طريق الليث، به، بهذا اللفظ [انظر تخرجه في مسند أحمد (٢٦٦٥)، (٤٠٧/٤)] طبعة مؤسسة الرسالة. و«الإحسان» (١٩٥٢، ١٩٥٣).

هذا، وقد وقع عند النسائي في «المجتبى» (٢٤٢/٢-٢٤٣) من طريق قتيبة نفسه «عبده ورسوله»، وفي النفس منه شيء.

(٢) هو: عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث المكي، أبو يحيى.

(٣) هو: عبد الله بن يزيد بن عبد الرحمن المكي، أبو عبد الرحمن المقرئ، أصله من البصرة

أو الأهواز. «ثقة فاضل» (٢١٣هـ). ع. تهذيب الكمال (١٦/٣٢٠-٣٢٥)،

التقريب (ص ٣٣٠).

(٤) هنا موضع الالتقاء.

(٥) في (م): «رسول الله ﷺ».

(٦) ابن أعين المصري، ولم يرد في (ل) و (م): «ابن عبد الله».

أبي^(١) وشعيب بن الليث، عن الليث^(٢)، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، بمثله.

وسمعتُ محمدَ بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: سمعتُ الشافعيَّ [رحمة الله عليه]^(٣) يقول: «هذا أجود حديثٍ رُوِيَ عن النبي ﷺ/»^(٤) في التشهد».

(١) هو: عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري الفقيه المالكي. (٢١٤هـ) (س).
وثقه: أبو زرعة، والعجلي، [ولم أجد هذا في ثقاته مع أنه ترجم له برقم (٨٤٢)، (ص٢٦٦)]. والخليلي: «ثقة مشهور»، وقال: «ثقة كبير متفق عليه». وابن عبد البر. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال أبو حاتم: «صدوق». وقال الساجي: «كذبه يحيى بن معين». وذكر محمد بن قاسم قصة حضور ابن معين مجلس عبد الله، ومراجعته إياه ثم قوله للناس: يكذب - أي: ابن عبد الحكم -. وقال الذهبي: «لم يثبت قول ابن معين: إنه كذاب».

قلت: وإن ثبت يحمل على الخطأ في الحديث، أو الكذب في الحديث الذي راجعه فيه ابن معين فقط، وهذا رأي ابن معين، وهو مخالفٌ فيه. وأقل أحواله أنه «صدوق»؛ قال الحافظ: «صدوق، أنكر عليه ابن معين شيئاً». الجرح والتعديل (١٠٦/٥)، الثقات لابن حبان (٣٤٧/٨)، الإرشاد (١٠١)، (٢٦٣/١)، و (٤٢٦/١)، الانتقاء (ص٥٣)، ترتيب المدارك (٥٢٣/٢-٥٢٨)، السير (٢٢١/١٠)، تهذيب التهذيب (٢٥٣/٥)، التقريب (ص٣١٠).

(٢) هنا موضع الالتقاء.

(٣) من (ل) و (م).

(٤) (ك٤٣٧/١).

٢٠٦٧- حدثنا مهديُّ بن الحارث^(١)، قال: ثنا ابن أبي شَيْبَةَ^(٢)، قال: حدثني يحيى^(٣) بن آدم، قال: ثنا عبد الرحمن بن حميد^(٤)، قال: حدثني أبو الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ»^(٥) / (ل/٤٠/٢/ب).

٢٠٦٨- حدثنا حمدانُ بن علي^(٦)، والصغاني، وأبو أمية، وإدريسُ بن بكر، قالوا: ثنا أبو نعيم^(٧)، قال: حدثنا سيفُ بن

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) هو: أبو بكر عبد الله بن محمد.

وهو الملتقى هنا بين المصنف والإمام مسلم، رواه مسلم عنه، عن يحيى بن آدم - به بمثله. الكتاب والباب المذكوران (٣٠٣/١) برقم (٦١/٤٠٣).

(٣) «يحيى» لم يرد في (م).

(٤) ابن عبد الرحمن الرؤاسي، الكوفي. «ثقة، من السابعة». (م د س). تهذيب الكمال (٧٢/١٧-٧٦)، التقريب (ص٣٣٩).

(٥) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٠٢)، (٢٦٢/١) باب: من كان يُعَلِّمُ التَّشْهَدَ ويُأْمَرُ بِتَعْلِيمِهِ، ومن طريقه البيهقي (٣٧٧/٢) في «الكبرى». وأخرجه أحمد - أيضاً - في المسند (٣١٥/١) عن يحيى بن آدم، به، بمثله.

(٦) هو: محمد بن علي بن عبد الله البغدادي، أبو جعفر الوراق.

(٧) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي نعيم، به، إلى قوله: «كما يعلمني السورة من القرآن» ثم قال: «واقصص التَّشْهَدَ بِمِثْلِ مَا اقْتَصَصُوا».

الكتاب والباب المذكوران (٣٠٢/١) برقم (٥٩/٤٠٢).

أبي سليمان^(١)، قال: حدثني مجاهد^(٢)، قال: ثنا عبد الله بن سَخْبَرَةَ أبو معمر^(٣)، قال: سمعتُ عبد الله بن مسعود^(٤) قال: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ - كَفِّي بَيْنَ كَفِّيهِ - كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» - وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا - فَلَمَّا قُبِضَ قَلْنَا: «السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ»^(٥).

(١) في صحيح مسلم: «سيف بن سليمان».

ويقال: ابن أبي سليمان - كما عند المصنف - وهو المخزومي مولاهم أبو سليمان المكي. «ثقة ثبت، رمي بالقدر، سكن البصرة أخيراً، ومات بعد سنة ١٥٠هـ). (خ م د س ق). تهذيب الكمال (١٢/٣٢٠-٣٢٣)، التقريب (ص ٢٦٢).

(٢) هو: ابن جبر - بفتح الجيم، وسكون الموحدة - أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي. «ثقة إمام في التفسير وفي العلم» (١ أو ٢ أو ٣ أو ٤ أو ١٠هـ). ع. تهذيب الكمال (٢٧/٢٢٨-٢٣٥)، توضيح المشتبه (٣/٤٧٩)، التقريب (ص ٥٢٠).

(٣) سخبرة: - بفتح المهملة، وسكون المعجمة، وفتح الموحدة - الأزدي، أبو معمر الكوفي. و«سخبرة» تصحف في (م) إلى «سخيرة» - بالياء -.

(٤) «ابن مسعود» لم يرد في (ط).

(٥) وأخرجه البخاري في «الاستئذان (٦٢٦٥)، باب: الأخذ باليد - (١١/٥٨)، مع الفتحة)، عن أبي نعيم، به، بنحوه.

فائدة: ادَّعَى الإمامُ الطحاويُّ في (شرح مشكل الآثار) (٩/٤٠٩-٤١٣) أن هذه الزيادة: [وهو بين ظهرائنا، فلما قبض...] من مجاهد - الراوي عن أبي معمر -،

قال بعضهم: «سيفُ بن سليمان»^(١) - غير أبي نعيم.

وأطال الكلام في ذلك، وفيه نظر، وراجع في ذلك: الفتح (٢/٣٦٦)، و(صفة صلاة النبي ﷺ للشيخ الألباني (ص ١٨-٢٥، ١٦١-١٦٢)، [وفيه بحثٌ مستفيض في القضية].

(١) في الأصل و (ط) و (س): «سليمان بن سيف»، ولعله خطأ، والصحيح ما أثبتته، وهو من (ل، م).

ومراد المصنف أن بعضهم - غير أبي نعيم - قالوا: هذا، أما أبو نعيم فزاد: «أبي» فقال: «سيف بن أبي سليمان» كما في السند، وكان المصنف يُعَرِّضُ بالإمام مسلم في روايته عن أبي نعيم بدون: «أبي»، وهو كما رواه مسلم عند شيخه أبي بكر بن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٦٠) برقم (٢٩٨٦)، وكذلك عند البيهقي (٢/١٣٨) من طريق أحمد بن أحمد بن حازم بن أبي غرزة والطحاوي في (شرح المشكل) (٣٧٩٧)، (٤٠٩/٩-٤١٠) عن الحسين بن الحكم الكوفي، كلهم عن أبي نعيم.

ورواه أبو يعلى في مسنده (٥٣٤٧)، (٩/٢٣٦) عن زهير بن حرب، وأبو نعيم في (المستخرج) (٨٩٤)، (٢/٢٦) عن [زهير] وإسماعيل بن عبد الله، كلاهما عن أبي نعيم، به، بمثله، موافقا للمصنف.

ورواه البخاري (٦٢٦٥)، كما سبق، وأحمد في المسند (٣٩٣٥)، بترقيم أحمد شاکر، (١/٤١٤)، والنسائي في «التطبيق» باب: كيف التشهد الأول (٢/٢٣٧) عن إسحاق بن إبراهيم،

ثلاثتهم عن أبي نعيم، به، بمثله، مقتصرين على ذكر «سيف» فقط، بدون ذكر أبيه. والأمر سهل، لأنه قيل فيه هذا وذاك. والله تعالى أعلم بالصواب.

**باب [بيان] ^(١) إيجاب اختيار الدعاء بعد الفراغ من التشهد،
وحكم ^(٢) السَّلَام على عبادِ الله، وإيجاب السلام على نفسه وعلى
الصالحين، والدليل على أن «السَّلَام» اسمٌ من أسماء الله**

٢٠٦٩ - حدثنا ابنُ أبي رجاء، قال: ثنا وكيع، ح

وحدثنا الصغاني، وأبو أمية، قالوا: ثنا يعلى ^(٣)، قالوا: ثنا الأعمش ^(٤)،

عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا:

«السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ ^(٥) عِبَادِهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، وَالسَّلَامُ عَلَى

مِيكَائِيلَ، وَالسَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ». فَلَمَّا سَمِعَهَا ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قال: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ:

(١) «بيان» من (ل) و (م).

(٢) في (ل) و (م): «وحظر» بدل «حكم»، وهو خطأ يخالف الأحاديث القادمة المبوَّب عليها.

(٣) هو: ابن عبيد الطنافسي.

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن يحيى بن يحيى، عن أبي معاوية، عن الأعمش، وأحال على حديث منصور حيث ساق متنه كاملاً بنحو حديث الأعمش عن أبي وائل. كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة (٣٠٢/١) برقم (٥٨/٤٠٢).

(٥) من هنا إلى نهاية قوله: «فلما سمعها...» لا يوجد في حديث جرير عن منصور عند مسلم.

(٦) في (ل) و (م): «فلما سمعنا» - خطأ -.

«التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام عَلَيْنَا وعلى عباد الله الصالحين»؛ فإنكم إذا قلتم ذلك أصاب كل عبد^(١) في السماء والأرض، "أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم يَتَخَيَّرُ". هذا لفظ وكيع^(٢). / (ل/٤١/٢/أ)

وأما يعلى قال بنحوه ومعناه وقال: «ثم يتخير ما شاء» - يعني: «من الدعاء»^(٣) -.

٢٠٧٠ - حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحرثي^(٤) قال: ثنا حسين الجعفي^(٥)، قال: ثنا زائدة، عن سليمان، عن شقيق، عن عبد الله، قال:

(١) في رواية جرير عن منصور عند مسلم زيادة لفظة: «صالح» وصفاً للعبد، وكذلك في رواية زائدة عن منصور الآتية عند المصنف برقم (٢٠٧٢).

(٢) (ك/٤٣٨/١).

(٣) وأخرجه البخاري (٨٣١) في «الأذان»، باب: التشهد في الآخرة (٣٦٣/٢) عن أبي نعيم، و(٨٣٥)، باب: ما يتخير من الدعاء بعد التشهد، وليس بواجب، (٣٧٣/٢)، عن مسدد، عن يحيى (ابن سعيد)،

وفي «الاستئذان» (٦٢٣٠)، باب: السلام اسم من أسماء الله تعالى - (١٥/١١)، مع الفتحة، عن عمر بن حفص، عن أبيه،

ثلاثهم عن الأعمش، به، بالألف متقاربة أقربها إلى سياق المصنف رواية حفص الأخيرة.

وأخرجه الدارمي في «الصلوة» (١٣١٤)، (٣٢٨/١)، عن يعلى بن عبيد بنحوه.

(٤) هو أبو جعفر الكوفي.

(٥) هو: حسين بن علي بن الوليد الجعفي، وهو موضع الالتقاء هنا، فقد رواه مسلم عن

«كُنَّا إِذَا قَعَدْنَا فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا، السَّلَامُ عَلَي جَبْرِيْلَ وَمِيكَائِيْلَ...». وذكر الحديث بنحوه وقال في آخره: «ثم ليتخيَّر من الكلام ما شاء».

٢٠٧١- حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي^(١)، قال: ثنا محمد بن جعفر^(٢)، عن شعبة، عن منصور، عن شقيق، عن عبد الله قال: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...». وذكر الحديث وقال في آخره: «فإنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» سَلَّمْتُمْ عَلَي كُلِّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». ولم يذكر شعبة «ثم ليتخيَّر من المسألة ما شاء».

٢٠٧٢- حدثنا الصغاني، قال: ثنا معاوية بن عمرو^(٣)، قال: ثنا زائدة^(٤)، عن منصور، عن شقيق، عن عبد الله، قال: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ

عبد بن حميد، عن حسين المذكور، به، بلفظ: «ثم ليتخيَّر بعد من المسألة ما شاء» أو ما أحب». الكتاب والباب المذكوران (٣٠٢/١) برقم (٥٧/٤٠٢).

(١) والحديث في مسنده (٤٣٩/١) (ص ٤١٧٣) برقم (٤١٧٧) - طبعة أحمد شاکر- (٢٣٧/٧-٢٣٨) - طبعة الرسالة - بنحو سياق المصنف بدون ذكر التشهد.

(٢) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن محمد بن المثني وابن بشار، كلاهما عن محمد بن جعفر، به، وأحال متنه على حديث جرير عن منصور. الكتاب والباب المذكوران،

(٣٠٢/١) برقم (٥٦/٤٠٢).

(٣) هو الأزدي، أبو عمرو البغدادي.

(٤) هنا موضع الالتقاء.

رسول الله ﷺ يقول الرجلُ مِنَّا إذا قعد في صلاةٍ^(١): «السلام على الله، السلام على فلان»؛ فقال لنا رسول الله ﷺ ذات يوم: إن الله هو السلام، فإذا قعد أحدكم في صلاته فليقل: «التحيات لله» - إلى قوله: «وعلى عباد الله الصالحين»؛ فإنها تُصَيَّبُ كُلُّ عبدٍ في السماوات والأرض صالح لله. أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله». ثم لِيَتَخَيَّرَ^(٢) بعدُ من المسألة ما شاء» / (ل/٤١/٢/ب).

٢٠٧٣ - حدثنا الغزِّيُّ^(٣)، قال: ثنا أبو نعيم^(٤)، عن الأعمش، والفريابي^(٥) عن سفيان^(٦)، عن الأعمش، ح

(١) هكذا في الأصل و (ط)، وفي (ل، م، س): «صلاته».

(٢) في (ل): «يتخير»، بدون اللام.

(٣) هو: أبو العباس عبد الله بن محمد بن عمرو الأزدي الفلسطيني.

(٤) أخرجه البخاري في «الأذان» (٨٣١)، كما سبق في (ح/٢٠٦٩).

(٥) عطف على أبي نعيم، فل (لغزِّي) هنا شيخان: أبو نعيم، والفريابي.

(٦) سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه في «الصلاة» (٨٩٩) باب: ما جاء في التشهد (٢٩١/١) عن محمد بن معمر، عن قبيصة،

والدارقطني (٣٥١/١)، والطبراني (٤٤/١٠) برقم (٩٩٠١) من طريق ابن المبارك،

كلاهما عن الثوري، به،

قرن قبيصة بالأعمش كلاً من: منصور، وحصين.

وقرن ابن المبارك به كلاً من: والد الثوري، ومنصور، وحماد، والمغيرة.

أخبرنا أبو عبيد الله حماد بن الحسن^(١)، قال: ثنا بَدَلُ بن المُحَبَّرِ،
قال: ثنا شعبة، قال: حدثني سليمان^(٢)، ح
وحدثنا الصغاني، قال: ثنا سُرَيْجُ بن يونس^(٣)، قال: ثنا هشيم، قال:
ثنا حصين^(٤)، والمغيرة^(٥) والأعمش^(٦)، ح
وحدثنا أبو أمية، قال: ثنا أحمد بن يونس^(٧)، قال: ثنا زهير، عن
مغيرة^(٨)، ح

- (١) ابن عَبَّسَةَ الوراق النَّهْشَلِي البصري، نزيل سامراء.
(٢) وأخرجه أحمد في المسند (٤٤٠/١) عن غندر، عن شعبة، به، مقرونا بمنصور، وحماد،
والمغيرة، وأبي هاشم، بنحوه.
(٣) ابن إبراهيم البغدادي، أبو الحارث.
(٤) هو: ابن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي.
(٥) هو: ابن مقسم - بكسر الميم - الضبي مولا هم أبو هشام الكوفي الأعمى.
(٦) وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٠/١) عن هشيم، به.
وعنه ابن حبان في صحيحه (١٩٤٨)، (٢٧٤/٥-٢٧٦).
وأخرجه البخاري (١٢٠٢) في «العمل في الصلاة» باب: من سَمَّى قوماً، أو سَلَّمَ في
الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم، عن عمرو بن عيسى، عن عبد العزيز بن
عبد الصمد، عن حصين بن عبد الرحمن، به، بنحوه.
(٧) هو: أحمد بن عبد الله بن يونس الإمام .
(٨) أخرجه البخاري في «التوحيد» (٧٣٨١)، باب: قول الله تعالى: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾
(٣٧٨/١٣، مع الفتح)، عن أحمد بن يونس المذكور، به، بنحوه.
وكذلك الطحاوي في «شرح المعاني» (٢٦٣/١) عن حسين بن نصر،

وحدثنا يونسُ بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(١)، قال: ثنا هشامٌ، عن حماد^(٢)، ح

وحدثنا ابنُ عوف^(٣)، قال: ثنا آدم^(٤)، ح

وحدثنا الصغاني، قال: ثنا أبو النضر، قالوا: ثنا شعبة، عن حماد^(٥)، ح

والطبراني في الكبير (٤٥/١٠) عن علي بن عبد العزيز،

كلاهما عن أحمد بن يونس، به، بنحوه.

(١) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (ص ٣٣) برقم (٢٤٩).

ورواه النسائي (٢/٢٤٠) من طريق خالد عن هشام، به.

ورواه الطحاوي في «شرح المعاني» (١/٢٦٢) عن أبي بكرة، عن أبي داود ووهب، وأبي عامر، كلهم عن هشام، به.

(٢) هو: ابن أبي سليمان: مسلم الأشعري مولاهم أبو إسماعيل الكوفي.

(٣) هو: محمد بن عوف بن سفيان الطائي الحمصي.

(٤) هو: ابن أبي إياس، واسمه: عبد الرحمن بن محمد العسقلاني، أصله خراساني، يكنى

أبا الحسن، نشأ ببغداد. «ثقة عابد» (١/٢٢١هـ) (خ خ د ت س ق). تهذيب الكمال

(٢/٣٠١-٣٠٧)، التقريب (ص ٨٦).

(٥) وأخرجه أحمد في المسند (١/٤٦٤) عن محمد بن جعفر،

والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٢٦٢) من طريق عبد الرحمن بن زياد،

كلاهما عن شعبة، به،

وأبو النضر هو: هاشم بن القاسم البغدادي.

وحدثنا سعيد بن مسعود المرزوي^(١)، قال: أبنا النضر بن شُمَيْل^(٢)،
قال: ثنا شعبة، قال: ابنا أبو هاشم^(٤) وحصين^(٥)، ح
وحدثنا أبو عبيد الله، قال: ثنا بدّل، قال: ثنا^(٦) شعبة، ثنا الحكم،
وحماد، وأبو هاشم، بمثله، في التشهد^(٧)، ح
وحدثنا عباس الدُّورِيُّ، قال: ثنا أبو يحيى^(٨)، قال: ثنا الأعمش، ح
وحدثنا نصر بن مَرْزُوق^(٩)، قال:

- (١) ابن عبد الرحمن. ذكره ابن حبان في الثقات» (٢٧١/٨)، وقال الذهبي: «المحدث المسند... أحد الثقات». توفي سنة ٢٧١هـ. سير أعلام النبلاء (١٢/٥٠٤-٥٠٥).
- و«المرزوي»: -بفتح الميم والواو - نسبة إلى «مرو الشاهجان». المسالك والممالك (ص١٤٧)، الأنساب (٢٦٥/٥)، اللباب (٣/١٩٩).
- (٢) هو المازني، أبو الحسن النحوي البصري. و«ابن شميل» لم يرد في (ل) و (م).
- (٣) (٤٢٥).
- (٤) هو الرماني -بضم الراء، وتشديد الميم- الواسطي، اسمه: يحيى بن دينار، وقيل: ابن الأسود، وقيل: ابن نافع. «ثقة» (١٢٢)، وقيل سنة ١٤٥هـ ع.
- الأنساب (٨٩/٣)، تهذيب الكمال (٣٦٢/٣٤-٣٦٣)، التقريب (ص٦٨٠).
- (٥) وأخرجه أحمد عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الأعمش، ومنصور، وحماد، والمغيرة، وأبي هاشم، به. المسند (٤٤٠/١)، وعنه الطبراني في «الكبير» (٤٥/١٠)، وأخرجه النسائي (٢٤١/٢) مثل أحمد.
- (٦) في (ل) و (م): «قال: سمعت...».
- (٧) وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٥/١٠) بهذا الإسناد عن الحكم وحصين فقط.
- (٨) هو: عبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمَّاني أبو يحيى الكوفي، لقبه: «بشمين».
- (٩) أبو الفتح المصري.

ثنا الحَصِيْبُ بن ناصِح^(١)، قال: ثنا وَهَيْبُ، كُلُّهُمْ عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ بحديثهم في التشهد.

٢٠٧٤ - حدثنا الحسنُ بن عَقَّان، قال: ثنا عبيد الله^(٢)، قال: أبنا

حريث^(٣)، عن واصل

(١) هو الحارثي البصري، نزيل مصر. قال أبو زرعة: «ما به بأس، إن شاء الله». وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «ربما أخطأ». ووثقه أحمد بن سعد بن الحكم. وقال الحافظ: «صدوق يخطئ» (٨ وقيل: ٢٠٧هـ). روى له النسائي في «اليوم والليلة»، حديثاً واحداً. الجرح والتعديل (٣/٣٩٧)، الثقات لابن حبان (٨/٢٣٢)، تهذيب الكمال (٨/٢٥٥-٢٥٦) إكمال مغلطائي (١/ الورقة ٣٢٨ - على ما نقل عنه بشار في حاشيته على تهذيب الكمال (٨/٢٥٦) - التقريب (ص ١٩٣).

(٢) هو: ابن موسى بن باذام العبسي الكوفي.

(٣) تصحف «حريث» في (ل) و (م) إلى «الحارث».

وهو: ابن أبي مطر - واسمه: عمرو - الفزاري أبو عمرو الحناط الكوفي. (خت ت ق). ضعفه كل من: - يحيى بن معين، وعمرو بن علي الفلاس، وأبي حاتم، والنسائي [وقال في موضع: متروك الحديث] وابن شاهين. وقال البخاري: «فيه نظر». وقال في الضعفاء: «ليس عندهم بالقوي». وقال ابن حبان: «وكان ممن يخطئ، لم يَغْلِبْ خطؤه على صوابه فيُخْرِجُه عن حدِّ العدالة، ولكنه إذا انفرد بالشيء لا يُتَّجَّ به». وقال الذهبي: «متروك الحديث»، وقال الحافظ: «ضعيف، من السادسة».

انظر: رواية ابن طهمان عن ابن معين (١١١) (ص ٥٥)، تاريخ البخاري الكبير (٧١/٣)، الضعفاء (٩٠)، ضعفاء النسائي (٢٢٠) (ص ١٦٥)، الجرح والتعديل (٣/٢٦٤)، المجروحين لابن حبان (١/٢٦٠)، الكامل في الضعفاء (٢/٢٠٠)،

الأخْذَب^(١)، ح

وحدثنا أبو أمية، قال: ثنا سعيد بن سليمان^(٢)، قال: ثنا شريك^(٣)،

تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين (١٥٨) (ص ٨٠)، تهذيب الكمال (٥/٥٦٢-٥٦٥)، الكاشف (٣١٨/١)، المغني في الضعفاء (١٣٥٧) (١/١٥٤)، ديوان الضعفاء (٨٦٩) (ص ٧٦)، التقريب (ص ١٥٦)، الفلاس منهجه وأقواله في الرواة (ص ٧٩-٨٠).

(١) ورواه الطبراني في «الكبير» (٩٩٠٦)، (٤٥/١٠) عن عبدان بن أحمد، عن محمد بن علي بن عفان، عن عبيد الله، به.

(٢) هو الضبي، أبو عثمان الواسطي، نزيل بغداد.

(٣) هو: ابن عبد الله النخعي، الكوفي، القاضي بواسط، ثم الكوفة، أبو عبد الله. قال ابن حبان في «المشاهير» (١٣٥٣): «وكان من الفقهاء والمذكورين، من العلماء الذين واطبوا على العلم، ووقفوا أنفسهم عليه، وكان يهْمُ في الأحيان إذا حَدَّثَ من غير كتابه». وقال في «الثقات» (٤٤٤/٦): «... وكان في آخر عمره يخطئ فيما يروي، تغير عليه حفظه، فسمع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط، مثل يزيد بن هارون، وإسحاق الأزرق، وسمع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة». وقال الحافظ في التقريب (ص ٢٦٦): «صدوق يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً، شديداً على أهل البدع»، مات سنة ٧ أو ١٧٨ هـ. (خت م - في المتابعات - ٤). تهذيب الكمال (١٢/٤٦٢-٤٧٥).

ولم يذكره أصحاب كتب الاختلاط إلا السبط في «الاغتباط» (ص ١٧٠). وذكر قول ابن حبان المذكور.

ولعل الراوي عن شريك - هنا - وهو سعيد بن سليمان - يكون ممن سمع عنه في واسط، لأنه واسطي، ويكون - على قول ابن حبان - ممن سمع منه قبل الاختلاط، على أن هذا الاحتمال ضعيف، لأنه كان نزيل بغداد.

عن جامع بن أبي راشد^(١)(٢).

وحدثنا إسحاق الدَّبْرِيُّ، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن حماد، ومنصور، وحصين، والأعمش، وأبي هاشم - كلهم عن أبي وائل.
وسفيان^(٣)، عن أبي إسحاق^(٤)، عن الأسود، وأبي الأحوص^(٥)، عن عبد الله^(٦)، ح

(١) هو: الكاهلي، الصيرفي، الكوفي. «ثقة، فاضل، من الخامسة»، ع. تهذيب الكمال

(٤/٤٨٥-٤٨٦)، التقريب (ص ١٣٧).

(٢) وأخرجه أحمد في المسند (٣٩٤/١) عن يحيى بن آدم، عن شريك، به،

وأخرجه أبو داود في «الصلوة» (٩٦٩) باب: التشهد (٥٩٢/١) من طريق إسحاق

الأزرق، عن شريك، عن جامع بن شداد، عن أبي وائل، به، وزاد في السياق للمتن.

(٣) هو الثوري، ويروي عنه هنا عبد الرزاق، وعنه الدبري - كما سبق -.

(٤) هو: عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود هو: ابن يزيد النخعي.

(٥) هو: عوف بن مالك بن نضلة - بفتح النون، وسكون المعجمة - الجثمي - بضم الجيم،

وفتح المعجمة - الكوفي، مشهور بكنته. «ثقة، من الثالثة» قتل في ولاية الحجاج على

العراق. (بخ م ٤). تهذيب الكمال (٤٤٥/٢٢-٤٤٦)، التقريب (ص ٤٣٣).

(٦) وهو في مصنف عبد الرزاق (٣٠٦١) (١٩٩/٢). عن الثوري، عن الستة المذكورين

بهدين الإسنادين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٨٨) (٤١/١٠) بإسناد المصنف.

وأخرجه أحمد في المسند (٤٢٣/١)، وابن ماجه (٨٩٩) في «إقامة الصلاة» باب: ما

جاء في التشهد، وابن حبان (١٩٥٠) (٢٧٩/٥)، عن محمد بن عبد الرحمن

الدغولي، كلاهما (ابن ماجه والدغولي) عن محمد بن يحيى الذهلي؛ والبيهقي في

(١) وحدثنا الصغاني، قال: ثنا هاشم بن القاسم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، وأبي عبيدة^(٢)، عن عبد الله^(٣)، ح وحدثني فضلك [الرازي]^(٤)، قال: حدثنا قتيبة، قال: ثنا عبتر، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله^(٥)، كلُّهُم ذكروا تَشْهَدَ عبد الله^(٦). (ل/٤٢/٢/أ).

«الكبرى» (٢٧٧/٢) من طريق أحمد بن منصور، ثلاثتهم (أحمد، والذهلي، وأحمد بن منصور) عن عبد الرزاق؛ وابن حبان (١٩٥٦) (٢٨٥/٥-٢٨٦) من طريق إبراهيم بن خالد الصنعاني، كلاهما عن الثوري، به. وليس في إسناد ابن حبان الأول ذكرٌ لحماذ وحصين.

(١) من هنا إلى قوله: «عن أبي الأحوص» في السطر التالي ساقط من (س).
 (٢) هو: ابن عبد الله بن مسعود، مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال: اسمه: عامر، كوفي. «ثقة، من كبار الثالثة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، مات بعد سنة ٨٠هـ». ع. تهذيب الكمال (١٤/٦١-٦٣)، التقريب (ص٦٥٦).
 (٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١٥) (١٠/٤٩)، عن علي بن عبد العزيز، عن عبد الله بن رِجاء، عن إسرائيل، به.

(٤) من (ل) و (م) وهو كذلك.

(٥) وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١٣)، (١٠/٤٧-٤٨)، وله إلى عشر طريقان:

١- طريق قتيبة، يروي عنه موسى بن هارون.

٢- طريق سعيد بن عمرو الأشعني، يروي عنه محمد بن عبد الله الحضرمي.

(٦) في (ل) و (م) زيادة (وحدثهم فيه).

باب [بيان] ^(١) إيجاب الصلاة على النبي ﷺ بعد السلام عليه ^(٢)، وعلى عباد الله الصالحين في التشهد، وثوابه

٢٠٧٥- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، قال: أبنا ابن وهب، أن مالكا ^(٣) حدّثه عن نعيم بن عبد الله المجرم ^(٤)، أن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري ^(٥) -وعبد الله بن زيد هو الذي أُرِيَ النداء بالصلاة ^(٦)- أخبره

(١) من (ل) و (م).

(٢) كلمة «عليه» ساقطة من (ل) و (م).

(٣) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن يحيى بن يحيى التميمي، قال: قرأت على مالك، به، بمتله، بزيادة لفظة: «يا رسول الله» بعد قوله: «أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك». الصحيح، كتاب الصلاة، باب: الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٣٠٥/١) برقم (٤٠٥).

(٤) هو المدني، مولى آل عمر، يعرف ب «المجرم» -بضم الميم الأولى، وكسر الثانية، بينهما جيم ساكنة- وكذا أبوه. «ثقة، من الثالثة». ع.

وقيل له «المجرم» لأنه كان يأخذ الجمر قدام عمر بن الخطاب ﷺ إذا خرج للصلاة في شهر رمضان. وقال ابن ماکولا: «كان يُجَمَّر المسجد». الإكمال لابن ماکولا (١٧٥/٧-١٧٦)، الأنساب (٢٠٣/٥)، تهذيب الكمال (٤٨٧/٢٩-٤٨٩)، توضيح المشتبه (٨٩/٨)، التقريب (ص ٥٦٥).

(٥) المدني. «ثقة من الثالثة». (ع م ٤). تهذيب الكمال (٤٨٢/٢٥-٤٨٤)، التقريب (ص ٤٨٨).

(٦) يشير إلى خبره المعروف في ذلك، رواه أحمد في المسند (٤٢/٤، ٤٣)، وأبو داود (٤٩٩) في الصلاة، باب: كيف الأذان، وابن ماجه (٧٠٦) في الأذان، باب بدء

عن أبي مسعود الأنصاري^(١)، أنه قال: أتانا رسول الله ﷺ في مسجد^(٢)

الأذان، وابن حبان (١٦٧٩)، (٥٧٢/٤-٥٧٣) وغيرهم من طرق عن محمد بن عبد الله بن زيد المذكور عن أبيه.

وكانت رؤياه تلك في السنة الأولى من الهجرة بعدما بنى رسول الله ﷺ مسجده.

السيرة لابن هشام (١١١/٢-١١٢)، تهذيب الكمال (٥٤١/١٤).

(١) اسمه: عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البدرى، مات قبل الأربعين، وقيل بعدها.

ع. [في تهذيب الكمال (عقبة بن ثعلبة بن عمرو)، وهذا خطأ قطعاً كما في مصادره

ترجمته]. انظر: الثقات لابن حبان (٢٧٩/٣)، الاستيعاب (١٨٤٦) (١٨٤/٣)،

أسد الغابة (٣٧١٧)، تهذيب الكمال (٢١٥/٢٠-٢١٨)، التقريب (ص٣٩٥)،

الإصابة (٥٦٢٢)، (٤٣٢/٤).

(٢) كذا في النسخ، وفي الموطأ - رواية يحيى - (١٦٥/١-١٦٦) و(٥٠٥) (١٩٥/١-

١٩٦) - من رواية أبي مصعب - و(١٦٣) (ص١٤٤) - من رواية الحدثاني - و(شرح

مشكل الآثار) (٢٢٢٩)، (٦/٦)، حيث رواه عن يونس بن عبد الأعلى، به،

بلفظ: «في مجلس».

وهو كذلك في صحيح مسلم، ورواه أحمد (١١٨/٤) عن عثمان بن عمر، وفي

(٢٧٣/٥) عن إسحاق - والشافعي في «مسنده» (٩٠/١-٩١)، وعبد الرزاق

(٣١٠٨)، والدارمي (١٣١٧)، (٣٢٩/١-٣٣٠) عن عبيد الله بن عبد المجيد -

وأبو داود (٩٨٠)، (٦٠٠/١) عن القعني - والترمذي (٣٢٢٠)، (٣٣٥/٥) -

من طريق معن، والنسائي (٤٥/٣) في «المجتبى»، و(١٢٠٨)، (٣٨١/١) من

«الكبرى» من طريق ابن القاسم، وابن حبان (١٩٥٨)، (١٩٦٥) من طريق أحمد

ابن أبي بكر، والطبراني في (الكبير) (٢٦٤/١٧) عن إسماعيل بن أبي أويس،

عشرتهم عن مالك، به، بهذا اللفظ: «مجلس».

سعد بن عبادة^(١)، فقال له بشير بن سعد^(٢): «أمرنا الله أن نُصَلِّيَ عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: «فسكت النبي ﷺ حتى تَمَنِينَا أنه لم يسأله، ثم قال رسول الله ﷺ: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد/»^(٣)، كما صَلَّيْتَ على آل إبراهيم^(٤)، وبارك على محمد

(١) ابن دُثَيْم بن حارثة الأنصاري الخزرجي، سيد الخزرج، صحابي معروف. (٤).

انظر: الاستيعاب (٩٤٩)، (١٦١/٢)، أسد الغابة (٢٠١٢)، (٢/٤٤١-٤٤٣)، تهذيب الكمال (٢٧٧/١٠-٢٨١)، الإصابة (٣١٨٠)، (٣/٥٥-٥٦).

(٢) في رواية الدارمي (١٣١٧) عند ذكر بشير هذا: «وهو أبو النعمان بن بشير» فهو: «بشير بن سعد بن ثعلبة بن خَلَّاس - بفتح الخاء المعجمة، وتشديد اللام، على ما ضبطه الدارقطني، وتبعه غيره - الأنصاري، صحابي جليل، استشهد بعين التمر سنة ١٢هـ (س). انظر: المؤلف والمختلف للدارقطني (٢/٨٦٤-٨٦٥)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢٩٣)، (٣/٩٦-١٠٠)، الاستيعاب (١٩٤)، (١/٢٥٢-٢٥٣)، إكمال ابن ماكولا (٣/١٦٩-١٧٠)، أسد الغابة (٤٥٩)، المشتهر للذهبي (١/١٩٦)، الإصابة (٦٩٤)، (١/٤٤٢).

(٣) (ك/١٤٢٦).

(٤) كذا في الأصل و (ط) و (س) و (شرح مشكل الآثار) (٢٢٢٩)، وهو موافق لما في الموطأ - رواية أبي مصعب، ونسخة الظاهرية لرواية الحدثاني - كما أفاده المحقق، وسنن النسائي «المجتبى» (٣/٤٥)، وصحيح ابن حبان (١٩٥٨).

وفي (ل) و (م) بدون لفظه «آل» وهو موافق لما في رواية يحيى الليثي من الموطأ، ونسخة اسطنبول من رواية الحدثاني، وجميع المصادر الباقية المذكورة عند جملة: «في مسجد سعد بن عبادة».

وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم في العالمين، إنك حميد
مجيد، والسلام كما قد عَلَّمْتُمْ».

٢٠٧٦- حدثنا يوسف بن مُسَلَّم قال: ثنا حجاج بن محمد، قال:

حدثني شعبة، ح

وحدثني عباس الدوري^(١)، قال: ثنا شعبة، ح

وحدثنا يونس بن حبيب، قال: ثنا أبو داود^(٢)، ح

وحدثنا يزيد بن عبد الصمد^(٣)، قال: ثنا آدم^(٤)، كلهم عن شعبة^(٥)،

عن الحكم^(٦)، قال:

(١) «الدوري» لم يرد في (ل) و (م).

(٢) هو الطيالسي، ولا يوجد الحديث في مسنده المطبوع في مسند أبي مسعود (ص ٨٥)،
وأما بشير بن سعد فلا مسند له عنده أصلاً.

(٣) هو: يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي.

(٤) هو: ابن أبي إياس العسقلاني.

(٥) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه عن محمد بن المثني، ومحمد بن بشار
(واللفظ لابن المثني) قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، به، بنحوه.

كتاب الصلاة، باب: الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (١/٣٠٥) برقم (٤٠٦).

(٦) هو: ابن عُتَيْبَةَ - بالثناة، ثم الموحدة، مصغراً - أبو محمد الكندي الكوفي. «ثقة، ثبت،

فقيه، إلا أنه ربما دلس» (١١٣هـ) ع، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية من مراتب

المدلسين. انظر: تهذيب الكمال (٧/١١٤-١٢٠)، جامع التحصيل (ص ١٠٦)،

قصيدة المقدسي (ص ١٠٧)، التبيين للحلي (ص ٢٣)، التقريب (ص ١٧٥)، تعريف

أهل التقديس (ص ١٠٧)، التدليس في الحديث (ص ٢٥٧-٢٥٨).

سمعت ابن أبي ليلى^(١) يُحَدِّثُ عن كَعْبِ بنِ عَجْرَةَ، أنه قال: ألا أهدي إليك^(٢) هدية؟ خرج علينا رسولُ الله ﷺ، فقلنا: يا رسولَ الله^(٣)، قد عَرَفْنَا كيف نُسَلِّمُ عليك، فكيف نصلي^(٤)؟ فقال^(٥): «قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما^(٦) [صَلَّيْتَ على إبراهيم^(٧) إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد^(٨) وعلى آل محمد، كما [باركت على إبراهيم وعلى^(٩) آل إبراهيم إنك حميد مجيد]»^(١٠) حَدِيثُهُمْ واحد.

(١) هو: عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، المدني، ثم الكوفي.

(٢) في (ط): «لك» ومثله في صحيح مسلم والبخاري (٦٣٥٧) وأحمد (٢٤١/٤) كلهم من طريق شعبة، به.

(٣) جملة النداء لا توجد في صحيح مسلم.

(٤) في صحيح مسلم هنا زيادة لفظة «عليك».

(٥) في (ل) و (م): «قال» ومثله في صحيح البخاري ومسلم وأحمد.

(٦) من هنا إلى قوله: «كما باركت» لا يوجد في الأصل و (ط)، والمثبت من (ل)، م،

س) وهو مستدرك في الأصل في الهامش بخط مغاير لخط الناسخ.

(٧) كذا في النسخ، وفي صحيح مسلم: «كما صليت على آل إبراهيم»، ورواية البخاري

-عن آدم نفسه- موافقة مع سياق مسلم، وكذلك سياق أحمد.

(٨) سقطت كلمة «على محمد» من (س).

(٩) وفي (ل) و (م): «وآل إبراهيم» بدون لفظة «على»، أما سياق صحيح مسلم

والبخاري وأحمد ففيه: «كما باركت على آل إبراهيم إنك...» بدون تكرار إبراهيم.

(١٠) وأخرجه البخاري (٦٣٥٧) في «الدعوات»، باب: الصلاة على النبي ﷺ عن آدم،

به، بمثل سياق مسلم إلا في زيادة جملة النداء عند السؤال.

- ٢٠٧٧- حدثنا أبو عمرو بن حازم الغفاري^(١) قال: ثنا علي بن قادم^(٢) قال: ثنا مسعر^(٣)، عن الحكم، بإسناده، / (ل ٢/٤٢/ب) مثله.
- وليس في حديث مسعر: «ألا أهدي لك هدية»^(٤)؟
- ٢٠٧٨- حدثنا حمدون بن عبّاد^(٥) قال: ثنا أبو بَدْر^(٦)، قال: ثنا سليمان بن مهران^(٧)، ح

- (١) هو: أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس بن أبي غرزة (بتقديم الراء المهملة على المعجمة) الكوفي. و«الغفاري»: بكسر الغين المعجمة، وفتح الفاء، وفي آخرها الراء المهملة، هذه النسبة إلى «غفار»، وهو: غفار بن مُلَيْل بن ضمرة... الأنساب (٣٠٤/٤)، اللباب (٣٨٧/٢).
- (٢) هو الخزاعي، أبو الحسن الكوفي.
- (٣) هو: ابن كِدام، وهو الملقب بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن زهير بن حرب وأبي كريب، قالوا: حدثنا وكيع، عن شعبة ومسعر، به، وقال: «وليس في حديث مسعر: «ألا أهدي لك هدية». الكتاب والباب المذكوران (٣٠٥/١) برقم (٦٧/٤٠٦).
- (٤) وأخرجه البخاري (٤٧٩٧) في «التفسير»، باب: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٣٩٢/٨، مع الفتح)، عن: سعيد بن يحيى، عن أبيه، عن مسعر، عن الحكم، به.
- (٥) هو البغدادي، أبو جعفر البزاز، المعروف بالفَرْغاني.
- (٦) هو: شجاع بن الوليد بن قيس السكوني الكوفي.
- (٧) هنا موضع الالتقاء، وانظر ما بعده.

وحدثنا الصغاني، قال: ثنا قبيصة^(١)، قال: ثنا سفيان^(٢)، عن الأعمش^(٣) ح

وحدثنا ابنُ الجنيْد^(٤)، قال: ثنا أبو أحمد الزُّبَيْرِيُّ^(٥)، قال: ثنا مالك بن مِغْوَل^(٦)، كلاهما عن الحكم، بإسناده، وحدثهما فيه.

٢٠٧٩ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا قبيصة^(٧)، عن سفيان^(٨)، عن إبراهيم بن مهاجر^(٩)، عن مجاهد^(١٠)، وعن يزيد بن أبي زياد^(١١)، كلاهما عن

(١) هو: ابن عقبة السوائي.

(٢) هو الثوري.

(٣) هنا موضع الالتقاء، وانظر ما بعده.

(٤) هو: محمد بن أحمد بن الجنيْد، أبو جعفر الدقاق.

(٥) هو: محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي. وفي (م): «الزهري» وهو خطأ.

(٦) هو الكوفي، أبو عبد الله، و«مغول» بكسر أوله، وسكون المعجمة، وفتح الواو. «ثقة ثبت»

(١٥٩هـ) على الصحيح. ع. تهذيب الكمال (١٥٨/٢٧-١٦٢)، التقريب (ص ٥١٨).

و«مالك» هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن:

محمد بن بكار، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، وعن مسعر، وعن مالك بن

مغول، كلهم عن الحكم، به، بمثله، إلا أنه قال: «وبارك على محمد» ولم يقل:

«اللهم». الكتاب والباب المذكوران (٣٠٦/١)، برقم (٦٨/٤٠٦).

(٧) هو الثوري، فابن عيينة لا يروي عن إبراهيم الآتي.

(٨) ابن جابر البجلي، أبو إسحاق الكوفي.

(٩) هو: ابن جبر المكي.

(١٠) القرشي الهاشمي مولاهم، أبو عبد الله الكوفي، (١٣٦هـ)، (خت م - مقرونا - ٤).

وثقه: يعقوب بن سفيان الفسوي. وابن شاهين، وقال: «ثقة، لا يعجبني قول من تكلم فيه». واعتبره الإمام مسلم ممن يشمله اسم الستر والصدق. وقال ابن سعد: «وكان ثقة في نفسه، إلا أنه اختلط في آخر عمره، فجاء بالعجائب». وقال أبو داود: «ثبت لا أعلم أحداً ترك حديثه، وغيره أحب إلي منه». وقال العجلي: «جائر الحديث، وكان بأخرة يلقن». وقال ابن عدي: «من شيعة أهل الكوفة، ومع ضعفه يُكْتَبُ حديثه».

وجرحه بالتضعيف أو ما دونه جماعة منهم:

ابن معين (ضعيف الحديث).

وأحمد: (حديثه ليس بذلك).

وأبو زرعة: (لين، يكتب حديثه، ولا يحتج به)

وأبو حاتم الرازي: (ليس بالقوي).

والجوزجاني: (سمعتهم يضعفون حديثه).

والنسائي: (ليس بالقوي)، (لا يحتج بحديثه).

وابن حبان: (وكان يزيد صدوقاً، إلا أنه لما كَبُرَ ساء حفظه وتَعَيَّرَ، فكان يتلقن ما لُقِّنَ، فوقع المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه وإجابته فيما ليس من حديثه لسوء حفظه، فسماع من سمع منه قبل دخول الكوفة في أول عمره سماع صحيح، وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغير حفظه وتَلَقَّنَه ما يُلَقَّنُ سماع ليس بشيء».

والدارقطني (ضعيف، لا يحتج به).

وقال الذهبي في «الكاشف»: «شيعي عالم فهم، صدوق، رديء الحفظ، لم يترك»،

وذكره في «المغني في الضعفاء»، و «ديوان الضعفاء».

ابن أبي ليلى^(١)، ح

وحدثنا علي بن حرب [الطائي]^(٢)، قال: ثنا محمد بن فضيل، قال:

وقال الحافظ: «ضعيف، كبر فتغير، وصار يتلقن، وكان شيعياً».

خلاصة الأقوال:

كان من الشيعة؛ بعضهم يُمَثِّلونه في أول أمره، وتكاد تجتمع الأقوال على أنه اختلط، وصار يتلقن، وساء حفظه.

نجد في كلام ابن حبان تفصيلاً أكثر، ولكن لم أتعرف على من سمع منه قبل التغير أو بعده حتى ينظر في أمرهم.

غالبهم على ضعفه، على أن جرحهم له ليس شديداً، فهو كما قال أبو داود: «لم يترك حديثه». وكلام الحافظ فيه يكاد يكون خلاصة لجميع الأقوال.

ويزيد هنا متابع قاصرة وتامة، فلا يضر ضعفه هنا.

انظر: طبقات ابن سعد (٣٣٠/٦)، العلل ومعرفة الرجال - رواية عبد الله -

(٣٣/٢)، مقدمة الإمام مسلم لصحيحه (٥/١)، أحوال الرجال للجوزجاني

(١٣٥)، (ص ٩٢)، سؤالات ابن الجنيد (٨٨٣)، (ص ٤٨٨)، ثقات العجلي

(١٨٤٣)، (ص ٤٧٩)، المعرفة والتاريخ (٨١/٣)، تاريخ الدارمي (٢٥٠، ٨٧٨)

(ص ٩٤، ٢٢٩)، الضعفاء للنسائي (٦٥١)، (ص ٢٥٢)، السنن الكبرى للنسائي

(٢٣٥/٢)، سؤالات الآجري (١٥٨/٣)، الجرح (٢٦٥/٩)، المجروحين لابن حبان

(١٠٠/٣)، سنن الدارقطني (٢٤٤/٤)، الثقات لابن شاهين (ص ٣٤٩)، الكامل

لابن عدي (٢٧٥-٢٧٦)، الكاشف (٣٨٢/٢)، المغني في الضعفاء (٧١٠١)

(٧٤٩/٢)، ديوان الضعفاء (٤٧٢٢)، (ص ٤٤١)، التقريب (ص ٦٠١).

(١) هو: عبد الرحمن الأنصاري، وهو موضع الالتقاء هنا، انظر التفصيل في نهاية السند.

(٢) من (ل) و (م) وهو كذلك.

ثنا يزيدُ بن أبي زياد، ويعلى^(١)، عن الأجلح^(٢)، عن الحكم^(٣)، كلاهما^(٤)

(١) أي: من طريق علي بن حرب، ف (عليُّ بن حرب) له شيخان هنا: محمد بن فضيل ويعلى، وهو: ابن عبيد الطنافسي.

(٢) هو: ابن عبد الله بن حُجَّية - بالمهملة والجميم، مصغر - يكنى أبا حجية، الكندي، يقال: اسمه يحيى. (١٤٥ هـ) (بخ ٤).

وثقه ابن معين - في روايتي: الدوري، والدارمي، وقال إسحاق عنه: «صالح» -، والعجلي، وقال الفلاس: «مستقيم الحديث، صدوق». وقال يحيى بن سعيد القطان: «في نفسي منه شيء». وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به».

وضعفه: ابنُ سعد (وكان ضعيفا جدا)، والجوزجاني وقال: (مُفْتَرٍ والنسائي، وابنُ حبان. وقال ابن عدي - بعد ما أورد له بعض ما ينكر عليه - : «له أحاديث صالحة غير ما ذكرته... ولم أجد له شيئاً منكراً مجاوز الحد، لا إسناداً ولا متناً، وهو أرجو أنه لا بأس به، إلا أنه يُعد في شعبة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق». وذكره الذهبي في كتابه «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ٥٨) وقال: «شيعي، مشهور، صدوق»، وفي «المغني في الضعفاء» و «ديوان الضعفاء». وقال الحافظ: «صدوق شيعي»، وهو كما قال. انظر: طبقات ابن سعد (٢٥٥٣)، (٣٣٦/٦)، تاريخ ابن معين - رواية الدوري - (١٩/٢)، أحوال الرجال (٣٢)، (ص ٥٢)، ثقات العجلي (٤٨)، (ص ٥٧)، تاريخ الدارمي (ص ٧٧) برقم (١٧٨)، السنن الكبرى للنسائي (٢٧٥/٢)، الجرح (٣٤٧/٢)، المجروحين لابن حبان (١٧٥/١)، الكامل لابن عدي (٤٢٩/١)، تهذيب الكمال (٢٧٥/٢ - ٢٨٠)، من تكلم فيه وهو موثق (ص ٥٨)، المغني في الضعفاء (٢٢٩)، (٣٢/١)، ديوان الضعفاء (٢٨٧)، (ص ٢٢)، ميزان الاعتدال (٧٩/١)، التقريب (ص ٩٦).

(٣) هو: ابن عتيبة، وهو موضع الالتقاء هنا، انظر ما بعده.

(٤) وهما: يزيد بن أبي زياد والحكم بن عتيبة.

عن ابن أبي ليلى^(١)، ح

وحدثنا محمد بن علي بن داود^(٢)، قال: ثنا عبد الصمد بن
النعمان^(٣)، عن حمزة الزيات^(٤)، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى^(٥)، كلهم عن
كعب بن عُجْرَةَ، قال أَكْثَرُهُمْ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

(١) هنا موضع الالتقاء في جميع الطرق، رواه مسلم عن محمد بن المثني ومحمد بن بشار
(واللفظ لابن المثني) عن غندر، عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، به، وليس
فيه قصة الآية. كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، (٣٠٥/١)
برقم (٤٠٦).

(٢) هو البغدادي، نزيل مصر، المعروف بابن أخت غزال.

(٣) أبو محمد البغدادي النسائي، يقال إن أصله كوفي، سكن بغداد. (٢١٦هـ). وثقه ابن
معين، والعجلي، وابن شاهين، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال أبو حاتم: «صالح
الحديث، صدوق». وقال النسائي والدارقطني: «ليس بالقوي». انظر: تاريخ الدارمي
(٣٦٤/٢)، ثقات العجلي (١٠٠٥) (ص٣٠٣)، الجرح (٥٢/٦)، ثقات ابن حبان
(٤١٥/٨)، ثقات ابن شاهين (٩٣٤)، (ص٢٤٢)، تاريخ بغداد (٣٩/١١-٤٠)،
السير (٥١٨/٩)، ميزان الاعتدال (٦٢١/٢)، لسان الميزان (٣٧٤/٤).

(٤) حمزة هو: ابن حبيب القارئ، أبو عمارة الكوفي، التيمي مولاهم. وثقه ابن معين،
وقال الذهبي: «وحدثه لا ينحط عن رتبة الحسن». وقال الحافظ: «صدوق، زاهد،
ربما وهم». (٦ أو ١٥٨هـ). (م ٤). تاريخ ابن معين - برواية الدوري - (١٣٤/٢)،
الجرح والتعديل (٢١٠/٣)، تهذيب الكمال (٣١٤/٧-٣٢٣)، السير (٩٠/٧)،
التقريب (ص١٧٩).

(٥) هنا موضع الالتقاء - كما سبق - وانظر تخريجه كاملاً في «الفتح» (١٥٨-١٥٩).

صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾^(١) جاء رجل^(٢) إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هذا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟». وذكر الحديث.

٢٠٨٠- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أبنا ابن وهب، ح وحدثنا علي بن حرب [الطائي]^(٣)، قال: ثنا عبد الملك بن عبد العزيز^(٤) الماجشون^(٥)، كلاهما

(١) سورة «الأحزاب»: (٥٦).

(٢) راجع «الفتح» (١٥٨/١١) في تحديد هذا السائل، وقد أطلال فيه بحيث يصعب اختصاره هنا.

(٣) من (ل) و (م) وهو كذلك.

(٤) (ك/١٤٢٦).

(٥) هو التيمي مولاهم المدني المالكي، تلميذ الإمام مالك، أبو مروان (٢١٣هـ) (ك د س ق). مفتي أهل المدينة في زمانه، فقيه مشهور.

أما الحديث فقد غمزه فيه غير واحد، ومن أقوالهم فيه:

١- قال الأثرم: «قلت لأحمد: إن عبد الملك بن الماجشون يقول: في سند «أو كذا» قال: «مَنْ عبد الملك؟! من أهل العلم؟! مَنْ يأخذ مِنْ عبد الملك؟».

٢- قال الآجري عن أبي داود: «كان عبد الملك لا يعقل الحديث» وعلق الذهبي على كلامه بقوله: «يعني: لم يكن من فرسانه، وإلا فهو ثقة في نفسه».

٣- قال ابن البرقي: «دعاني رجلٌ إلى أن أمضي إليه، فجتناه فإذا هو لا يدري الحديث أيش هو».

٤- وضعفه الساجي، وقال: «ضعيف الحديث، صاحب رأي، وقد حدث عن مالك

أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ^(١) حَدَّثَهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلِيمٍ^(٣) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ^(٤)، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ

بمناكير». وذكره ابن حبان في الثقات (٣٨٩/٨). وقال الذهبي في «الكاشف»: «رأس في الفقه، قليل الحديث، صدوق». وقال الحافظ: «صدوق له أغلاط في الحديث». فهو كما سبق: فقيه، قليل الحديث، صدوق. طبقات ابن سعد (١٤٧٦)، (٥٠٦/٥)، الجرح والتعديل (٣٥٨/٥)، تهذيب الكمال (٣٦٢-٣٥٨/١٨) السير (٣٦٢-٣٥٩/١٠)، الكاشف (٦٦٧/١)، تهذيب التهذيب (٣٦٢-٣٦١/٦)، التقريب (ص ٣٦٤).

(١) «ابن أنس» لم يرد في (ل) و (م)، ومالك موضع الالتقاء، رواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا روح، وعبد الله بن نافع، ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) قال: أخبرنا روح، عن مالك بن أنس، به، بمثله. الكتاب والباب المذكوران (٣٠٦/١) برقم (٤٠٧).
(٢) هو الأنصاري المدني القاضي. «ثقة» (١٣٥هـ) ع. تهذيب الكمال (٣٤٩/١٤) - (٣٥٢)، التقريب (ص ٢٩٧).

(٣) هو الزرقى الأنصاري.

(٤) صحابي مشهور، اسمه: المنذر بن سعد بن المنذر، أو: ابن مالك، وقيل: اسمه عبد الرحمن، وقيل: عمرو، شهد أحداً وما بعدها، وعاش إلى أول خلافة يزيد سنة ٦٠هـ. الكنى والأسماء للإمام مسلم (٩٠٤)، (٢٦٤/١)، الاستيعاب (٢٩٥١)، (١٩٩/٤)، أسد الغابة (٥٨٢٩)، (٧٦-٧٥/٦)، تهذيب الكمال (٢٦٥-٢٦٤/٣٣)، الإصابة (٩٧٩٨)، (٨١-٨٠/٧).

رسول الله ﷺ: «قولوا: «اللَّهُمَّ صل على محمد وعلى أزواجه وذُرِّيَّتِهِ، كما صَلَّيْتَ على آلِ (١) إبراهيم، وباركْ على محمد وأزواجه (٢) وذُرِّيَّتِهِ، كما بارَكْتَ على آلِ إبراهيم إنك حميد مجيد» (٣).

٢٠٨١ - حدثنا محمد بن يحيى (٤)، قال: ثنا ابنُ أبي مرثم (٥)، قال:

ثنا محمد بن جعفر (٦)، [ح] (٧).

[قال محمد] (٨): وحدثنا يحيى بن صالح، قال: ثنا سليمان بن بلال (٩)،

قالا: ثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب (١٠)، عن أبيه، عن أبي هريرة قال:

(١) كلمة «آل» ساقطة من (م).

(٢) في (ل) و (م): «وعلى أزواجه» بزيادة «على» وهذا موافق لما في صحيح مسلم، أما البخاري فبدون «على» في الموضعين.

(٣) وأخرجه البخاري (٣٣٦٩) في «أحاديث الأنبياء» عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، به، بمثله، إلا ما أشير إليه قبل قليل. الصحيح له (٤٦٩/٦)، مع الفتح.

(٤) هو الذهلي.

(٥) هو: سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي بالولاء، المصري.

(٦) ابن أبي كثير الأنصاري مولاهم المدني.

(٧) علامة التحويل (ح) من (ل)، والسياق يقتضيها.

(٨) ما بين المعقوفين من (ل) و (م)، ووجوده أنسب، وبه يستقيم السياق؛ لأن قائل

«حدثنا» هنا هو: الذهلي، والمصنف لم يدرك الوحاظي. [ولم يُشر الحافظ ابن حجر

إلى رواية أبي عوانة هذه في (الإتحاف) (٥/٢١٥/ب) - نسخة الحافظ السخاوي-].

و«يحيى» هذا هو الوحاظي الحمصي.

(٩) هو التيمي مولاهم أبو محمد المدني.

(١٠) هو الحرقي - بضم المهملة، وفتح الراء، بعدها قاف - أبو شبل المدني.

قال رسول الله / (ل٢/٤٣/أ) ﷺ: «من صَلَّى عليّ واحداً صَلَّى الله عليه عشرة».

و«علاء» هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم -رحمهما الله تعالى-، رواه الأخير عن يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجر، قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء، به، بمثله. الكتاب والباب المذكوران (٣٠٦/١) برقم (٤٠٨).

[باب^(١)] بيان الدعاء الذي يدعوه به المصلي بعد فراغه من التشهد قبل السلام، وإيجاب التعوذ من أربعة أشياء في التشهد الآخر

٢٠٨٢- حدثنا بحر بن نصر^(٢)، قال: ثنا يحيى بن حسان^(٣)، قال:

ثنا يوسف بن يعقوب الماجشون^(٤)، عن أبيه^(٥)، عن الأعرج، عن عبيد^(٦) الله بن أبي رافع^(٧)، عن علي بن أبي طالب [عليه السلام]^(٨)، أن رسول الله [صلى الله عليه وسلم] كان من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: «اللَّهُمَّ

(١) من (ل) و (م).

(٢) هو الخولاني، أبو عبد الله المصري.

(٣) هو التنيسي.

(٤) أبو سلمة المدني. «ثقة من الثامنة» (١٨٥هـ) وقيل: قبل ذلك. (خ م ت س ق).

تهذيب الكمال (٣٢/٤٧٩-٤٨٢)، التقريب (ص ٦١٢).

و«يوسف» هذا هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن: محمد بن أبي بكر المقدمي: حدثنا يوسف الماجشون، به، بمثله، بأطول مما عند المصنف، وهو حديث طويل أورد المصنف منه موضع الاستشهاد. كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١/٥٣٤-٥٣٦) برقم (٧٧١).

(٥) هو: يعقوب بن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم.

(٦) تصحف «عبيد الله» في (م) إلى «عبد الله».

(٧) هو المدني، كان كاتب علي [عليه السلام]. وأبوه (أبو رافع) كان مولى النبي [صلى الله عليه وسلم]. «ثقة، من

الثالثة». تهذيب الكمال (١٩/٣٤-٣٥)، التقريب (ص ٣٧٠).

(٨) في (ل) و (م) زيادة: «رضي الله»، زاد في (م): «عنه».

اغفر لي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ، وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ [وما أسرفت] (١) وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت».

٢٠٨٣- حدثنا عباس الدُّورِي، قال: ثنا يعقوبُ بن إبراهيم بن سعد^(٢)، قال: ثنا أبي، عن صالح^(٣)، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروَةُ بن الزبير، أنَّ^(٤) عائشة قالت: «سمعتُ رسولَ الله ﷺ يستعِذُ في صلاته من فتنة الدجال»^(٥).

٢٠٨٤- أخبرنا العباسُ بن الوليد^(٦)، قال: أخبرني أبي، قال: ثنا

(١) «وما أسرفت» من (ل) و (م) وهو موجود في صحيح مسلم، وكذلك عند ابن خزيمة في صحيحه (٧٢٣)، (٣٥٨/١) - وعنه ابن حبان في صحيحه (١٩٦٦)، (٢٩٧/٥) حيث رواه ابن خزيمة عن بحر بن نصر - شيخ المصنف، به، بمثله.
(٢) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن عمرو الناقد، وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، به، بمثله. كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، (٤١١/١) برقم (٥٨٧).

(٣) هو: ابن كيسان المدني.

(٤) في (م): «عن» بدل «أن».

(٥) وأخرجه البخاري (٧١٢٩) في «الفتن» باب: ذكر الدجال، (٩٧/١٣)، مع الفتح، عن: عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعد، به، بمثله.

و«الفتنة»: الابتلاء والاختبار. تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص ١٧٢).

(٦) ابن مزيد العذري البيروني، وكذلك أبوه.

الأوزاعي^(١)، قال: حدثني حَسَّانُ بن عطية^(٢) قال: حدثني محمد بن أبي عائشة^(٣)، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا فرغ أحدكم من التشهد^(٤) فليتعوذ بالله من أربع: من عذاب جهنم، و^(٥)عذاب القبر، وفتنة المحيا والممات، وشر المسيح الدجال»^(٦).

(١) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن نصر بن علي الجهضمي وابن نمير وأبي كريب وزهير بن حرب، جميعاً، عن وكيع؛ وزهير بن حرب، حدثنا الوليد بن مسلم؛ والحكم بن موسى: حدثنا هقل بن زياد؛ وعلي بن خشرم: أخبرنا عيسى (يعني: ابن يونس)، أربعتهم عن الأوزاعي، به، بألفاظ مختلفة، أقربها إلى سياق المصنف لفظ الوليد بن مسلم. كتاب المساجد، باب: ما يستعاذ منه في الصلاة (٤١٢/١) برقم (١٣٠، ١٢٨/٥٨٨).

(٢) هو المحاربي مولاهم أبو بكر الدمشقي. «ثقة فقيه عابد، من الرابعة، مات بعد العشرين ومائة» ع. تهذيب الكمال (٦/٣٤-٤٠)، التقريب (ص١٥٨).

(٣) قيل: اسم أبيه: عبد الرحمن، حجازي. «ليس به بأس، من الرابعة». (ر م د س ق).

تهذيب الكمال (٢٥/٤٣٠-٤٣٢)، التقريب (ص٤٨٦).

(٤) وعند مسلم في طريق الوليد بن مسلم بزيادة «الآخر» بعد التشهد، وذكر مسلم أن لفظه «الآخر» لم يُذكر في طريق هقل ويونس.

(٥) لفظه «من» ذكرت في المواطن الأربعة عند مسلم.

(٦) في (م): «وفتنة الدجال، وفتنة الحيا والممات»، وبقية النسخ - بما فيها (ل) متفقة على مثبت، وهو كذلك في صحيح مسلم.

و«الحيا»: الحياة، وموضع الحياة، وزمان الحياة، وكذلك الممات.

وفتنة الممات: قيل: فتنة القبر، وقيل: الفتنة عند الاحتضار. المجموع المغيـث

٢٠٨٥ - أخبرني العباسُ بن/ (١) الوليد، قال: حدثني أبي، قال: ثنا الأوزاعي (٢)، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: / (ل/٢/٤٣/ب) «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ».

٢٠٨٦ - حدثنا يونسُ بن حبيب، قال: ثنا أبو داود (٣)، قال: ثنا هشام (٤)، ح

وحدثنا أبو أمية، قال: ثنا الحسنُ بن موسى الأشَّيبُ، وعبيد الله بن موسى (٥)، قالوا: ثنا شيبان (٦)، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير (٧)، عن

(١) (٥٣٩/١)، شرح النووي (٨٥/٥).

(١) (ك/١/٤٤٢).

(٢) هنا موضع الالتقاء، وراجع ما قبله. [ساق الإمام مسلم بنحوه على سياق وكيع].

(٣) هو الطيالسي، والحديث في مسنده (٢٣٤٩) (ص٣٠٨) بلفظ: «أن رسول الله ﷺ

كان يتعوذ من عذاب القبر وعذاب النار، وفتنة المحيا والممات، وشر المسيح الدجال».

(٤) هو: ابن أبي عبد الله الدستوائي، وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير

عن محمد بن المثني، حدثنا ابن أبي عدي، عن هشام، به، نحوه. الكتاب والباب

المذكوران (٤١٣/١) برقم (١٣١/٥٨٨).

(٥) ابن باذام العبسي.

(٦) هو: ابن عبد الرحمن النحوي.

(٧) هنا يلتقي المصنف بالإمام مسلم بالنسبة لطريق شيبان، وانظر التفصيل في طريق هشام.

أبي سلمة، عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ...». فذكر مثله^(١).

٢٠٨٧- حدثنا عباس الدُّورِيُّ، قال: ثنا هارونُ بنُ إسماعيل^(٢)، قال: ثنا عليُّ بنُ المبارك، قال: ثنا يحيى بنُ أبي كثير^(٣)، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ...». فذكر مثله.

[لم يخرج مسلم حديثَ علي^(٤) الذي فيه: «دُبُرُ كُلِّ صَلَاةٍ»، وذكر وكيع هذا عن الأوزاعي^(٥) على ما ذكر

(١) وأخرجه البخاري (١٣٧٧) في «الجنائز» باب التعوذ من عذاب القبر (٢٨٤/٣)، مع الفتح)، عن: مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، به.

(٢) هو الخزاز - بمعجمات - أبو الحسن البصري.

وشيخه (علي بن المبارك) هو الهنائي - بضم الهاء.

(٣) هنا يلتقي المصنف بالإمام مسلم - بالنسبة لطريق شيبان -، وانظر التفصيل في طريق هشام.

(٤) أي: ابن المبارك.

(٥) تقدمت الإشارة إلى حديث وكيع المخرج عند مسلم (٥٨٨)، (١٢٨)، ولفظه: «إذا تشهد أحدكم فليتعذ بالله من أربع...».

وأخرجه أيضا ابن خزيمة (٧٢١)، (٣٥٦/١-٣٥٧) والبيهقي (١٥٤/٢) بمثل هذا اللفظ.

وليس في ذلك ذكر لما أشار إليه المصنفُ صراحةً، بل لفظ وكيع المذكور ينافي لفظ

علي بن المبارك^(١)^(٢).

٢٠٨٨ - حدثنا إبراهيم بن مرزوق [البصري]^(٣)، قال: ثنا

عثمان بن عمر^(٤)، ح

وحدثنا أبو عبيد الله^(٥)، عن عمّه^(٦)، كلاهما عن يونس، عن ابن

علي بن المبارك «دبر كل صلاة»؛ إذ التشهُّد في الصلاة، إلا إذا أُريد به آخرُ الصلاة. وهذا اللفظ مذكور في الطرق الأخرى أيضاً عن الأوزاعي، وبلغني أقرب إلى مراد المؤلف كحديث (١٣٠/٥٨٨) عند مسلم عن كل من: الوليد بن مسلم وهقل بن زياد، وعيسى بن يونس عن الأوزاعي.

فلم أُدرِك إلى الآن وجهة تخصيص المؤلف هذا الطريق بالذكر، ولعله يكون باللفظ الذي أشار إليه المؤلف في مصادر أخرى. والله تعالى أعلم.

(١) ما بين المعقوفين ساقط عن الأصل و (ط، س)، أثبتته من (ل) و (م).

(٢) من فوائد الاستخراج:

زيادة لفظ: «دبر كل صلاة»، كما أشار إلى ذلك المصنف.

(٣) مِنْ (ل) و (م) زيادة وهو كذلك.

(٤) ابن فارس العبدي البصري.

(٥) هو: ابن أخي ابن وهب، واسمه: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب.

(٦) هو: عبد الله بن وهب المصري الإمام المعروف، وهو الملقب -هنا- بين المصنف

والإمام مسلم، رواه مسلم عن هارون بن سعد وحرملة بن يحيى، عن ابن وهب، به،

بمثله، إلا أن فيه: «فسمعت» بدل «ثم سمعت» وهو عند مسلم بأطول مما عند

المصنف. كتاب المساجد، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر (٤١٠/١-٤١١)

برقم (٥٨٤).

شهاب، عن عروّة، عن عائشة، أنها قالت: «دخل عليّ رسولُ الله وعندي امرأةٌ من اليهود، وهي تقول: هل شعرتِ أنكم تُفتنونَ في القبور؟...». وذكر الحديث.

قالت عائشة: «ثم سمعتُ رسولَ الله ﷺ يستعيد -بَعْدُ^(١) - من عذاب القبر».

٢٠٨٩ - حدثنا محمدُ بنُ إسحاق الصغاني^(٢)، وأبو أمية الطرسوسي، قالا: أبنا أبو اليمان، قال: أبنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عروّة بن الزبير، أنَّ عائشة [زوج النبي ﷺ]^(٣) أخبرته، أنَّ النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة: «اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من / (ل ٢ / ٤٤ / أ) عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم^(٤) والمغرم». قالت: فقال له قائل: ما أكثر ما

(١) كذا في الأصل و (ط، س)، وفي (ل) و (م): (بعْدُ يستعيد)، وهو موافق لما في صحيح مسلم.

(٢) هنا موضع الالتقاء مع الإمام مسلم، رواه مسلم عن أبي بكر بن إسحاق (وهو الصغاني، شيخ المؤلف) كما صرح به المزي في «التحفة» (٤٤/١٢)، به، بمثله، إلا أنَّ فيه «أنَّ عائشة -زوج النبي ﷺ- أخبرته». كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يُستعاذ منه في الصلاة، (٤١٢/١) برقم (٥٨٩).

(٣) من (ل) و (م).

(٤) المأثم: الأمر الذي يأثم به الإنسان، أو هو الاثم نفسه.

و«المغرم» مصدر وُضِعَ موضع الاسم، ويريد به مغرم الذنوب والمعاصي، وقيل: المغرم

تَسْتَعِينُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ»^(١).

هذا لفظ الصغاني، وهو أتمهما حديثاً^(٢).

كالغرم، وهو الدين. انظر: المجموع المغيث (٥٥٦/٢)، النهاية (٢٤/١)، شرح النووي (٨٧/٥)، فتح الباري (٣٧١/٢).

(١) وأخرجه البخاري (٨٣٢) في «الأذان»: باب الدعاء قبل السلام (٣٦٩/٢)، مع الفتح، و (٢٣٩٧) في «الاستقراض» باب: من استعاذ من الدين (٧٤/٥)، مع الفتح، عن أبي اليمان، به، بمتله، وسياقه في «الصلاة» أتم.

وأيضاً (٢٣٩٧) عن إسماعيل (ابن أويس)، عن أخيه (أبي بكر عبد الحميد) عن سليمان (ابن بلال) عن محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب، به.

(٢) هنا ينتهي المجلد الأول في نسخة دار الكتب المصرية، وكتب بعد هذا: «آخر المجلد الأول من كتاب مختصر أبي عوانة من تجزئة خمسة أجزاء - ويتلوه إن شاء الله في الثانية باب «التسليمتين عند الفراغ من التشهد». والحمد لله وحده، وصلواته على محمد نبيه وآله وصحبه. وافق الفراغ من كتابته أول شهر رجب المبارك من سنة ست وتسعين وخمسمائة، بدار الحديث بمدينة دمشق عمرها الله». وبعده سماعات.

[باب] (١) بيان التسليمين عند الفراغ من (٢) التشهد

٢٠٩٠ - حدثنا حمدان بن الجنيد (٣) والصغاني وعباس الدؤري، قالوا: ثنا سليمان بن داود الهاشمي (٤)، قال: ثنا إبراهيم بن سعد (٥)، عن عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخزوم (٦)، عن إسماعيل بن محمد بن

(١) هنا بداية المجلد الثاني في نسخة دار الكتب المصرية، وكتب قبل الباب ما يلي: «أخبرنا أبو المظفر عبد المنعم بن الأستاذ أبو (كذا) القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري رحمه الله قراءة عليه بن يسابور في سنة... وثلاثين وخمسمائة، قال: أخبرنا أبي الأستاذ الإمام أبو القاسم رحمه الله، قال: أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن بن محمد الأزهرى الأسفرايينى، قال: أخبرنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الأسفرايينى رحمه الله قراءة علينا قال: باب...»، وراجع قسم الدراسة في دراسة أسانيد النسخ.

و«باب» من هذه النسخة و(ل).

(٢) (ك/٤٤٣).

(٣) هو: محمد بن أحمد بن الجنيد، أبو جعفر الدقاق.

(٤) هو: سليمان بن داود بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس، أبو أيوب البغدادي الهاشمي. «ثقة جليل...» (٢١٩هـ) وقيل بعدها. تهذيب الكمال (١١/٤١٠ - ٤١٣)، التقريب (ص ٢٥١).

(٥) ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

(٦) أبو محمد المدني، المخرمي - بسكون المعجمة، وفتح الراء الخفيفة.

وعبد الله بن جعفر هذا هو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه الأخير عن إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا أبو عامر العقدي: حدثنا عبد الله بن جعفر، به، بنحوه

سعد بن أبي وقاص^(١)، قال: اجتمعتُ أنا والزهريُّ فتذاكرنا تسليمَةً واحدةً، فقال الزهريُّ: تسليمَةً واحدةً، فقلت: أنا^(٢) ابنُ أبي إسحاق^(٣) أُحَدِّثُ^(٤) بها عليك: حدثني عامرُ بن سعد بن أبي وقاص^(٥)، عن أبيه، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ»^(٦).

بدون قصة المذاكرة. كتاب المساجد، باب: السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، وكيفيته (٤٠٩/١) برقم (٥٨٢).

(١) الزهري، المدني، أبو محمد.

(٢) لعل معناه: أخبرنا.

(٣) ابن أبي إسحاق هو: عامر بن سعيد الآتي ذكره، وأبو إسحاق هو: سعد بن أبي وقاص الزهري، أحد العشرة، وهو راوي الحديث.

انظر: الكنى والأسماء للإمام مسلم (١)، (٣٣/١)، الاستيعاب (٩٦٨)، (١٧١/٢)، تهذيب الكمال (٣٠٩/١٠-٣١٤)، الإصابة (٩٦٨)، (١٧١/٢).

(٤) في (ط، م، ل): (أخذت) وهو الأنسب، والمعنى: أن الحديث الذي سأحدِّثُ به يخالفك، ويمكن أن تؤخِّدَ به، وأما الضمير «بها» فيرجع إلى الرواية التي أشار إليها، وأنَّ الضمير على تقدير المرجع روايةٌ وليس حديثاً.

(٥) الزهري المدني. «ثقة» (١٠٤هـ) ع. تهذيب الكمال (٢١/٤-٢٣)، التقريب (ص٢٨٧).

(٦) ورواه النسائي (٦١/٣) والدارمي (٣١٩)، (٣٣٠/١) أيضاً عن عبد الله بن جعفر، وابن ماجه (٩١٥) من حديث مصعب بن ثابت، كلاهما عن إسماعيل، وليس عندهما ذكرٌ لقصة الزهري.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٧٢٧، ١٧١٢)، (٣٥٩/١)، (١٠٥/٣) من طريق عتبة بن

- ٢٠٩١ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا منصور بن سَلَمَة^(١)، قال: ثنا عبد الله بن جعفر^(٢)، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ حَتَّى نَرَى أَوْ يُرَى^(٣) بِيَاضَ خَدِّهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى نَرَى أَوْ يُرَى بِيَاضَ خَدِّهِ».
- ٢٠٩٢ - حدثنا السُّلَمِيُّ^(٤)، قال: ثنا خالد بن مخلد^(٥)، قال: ثنا عبد الله بن جعفر^(٦) - بإسناده^(٧) - «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ حَتَّى يُرَى

عبد الله اليمحمدي، وابنُ حبان (١٩٩٢)، (٣٣١/٥-٣٣٢) - مختصراً - من طريق حبان بن موسى، والبيهقي في «الكبرى» (١٧٨/٢)، والمزي في «تهديته» (١٩٢/٣) من طريق نعيم بن حماد، ثلاثتهم عن ابن المبارك، عن مصعب، عن ثابت، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، به.

وفيه - بعد سياق متن الحديث [واللفظ لابن خزيمة (٧٢٧)]: «فقال الزهري: لم نسمع هذا من حديث رسول الله ﷺ، فقال إسماعيل: أكلَّ حديث النبي ﷺ سمعت؟! قال: لا، قال: والثلاثين؟ قال: لا، قال: فالنصف؟ قال: لا. قال: فهذا في النصف الذي لم نسمع». وضعف الشيخُ الألبانيُّ هذا الإسنادَ في «الإرواء» (٨٧/٢).

(١) هو الخزاعي، البغدادي.

(٢) هنا موضع الالتقاء.

(٣) في الأصل و (س) (أو يرى) بدون التمييز بالتقط، والمثبت من (ل) و (م)، وفي (ط) عكس المثبت. ولفظ مسلم: (أرى)، بدون تكرار.

(٤) هو أحمد بن يوسف الأزدي.

(٥) هو القطواني أبو الهيثم الكوفي.

(٦) هنا موضع الالتقاء.

(٧) في (ل) و (م) هنا زيادة: (قال).

بِإِضْ خَدَّهٖ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يُرَى بِإِضْ خَدَّهٖ»^(١). (ل/٤٤/ب)
 ٢٠٩٣ - حدثني أبي [رحمه الله]^(٢)، قال: ثنا أبو مروان^(٣)، قال: ثنا
 عبد العزيز بن محمد^(٤)، عن عمرو بن يحيى المازني^(٥)، عن محمد بن يحيى بن
 حَبَّان^(٦)، عن عمِّه واسع بن حَبَّان^(٧)، قال: قلت لعبد الله بن زيد:
 أَخْبِرْنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ كَانَتْ؟ فَذَكَرَ التَّكْبِيرَ كُلَّمَا وَضَعَ
 رَأْسَهُ، وَكُلَّمَا رَفَعَهُ، وَذَكَرَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» عَنْ يَمِينِهِ،
 «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» عَنْ يَسَارِهِ^(٨).

(١) وأخرج طريق خالد الدارمي في سننه (٣٣٠/١) (١٣١٩) بمثله.

(٢) من (ل) و (م).

(٣) هو: محمد بن عثمان بن خالد الأموي العثماني، المدني، نزيل مكة.

(٤) هو الدراوردي، أبو محمد المدني.

(٥) ابن عمارة بن أبي حسن المدني.

و«المازني»: - بكسر الزاي - نسبة إلى مازن، وهم قبائل وبطون، والمترجم من «مازن»
 الأنصار. انظر: مؤتلف ابن القيسراني (ص ١٢٥)، الأنساب (١٦٥/٥)، اللباب
 (١٤٥/٣).

(٦) ابن منقذ الأنصاري المدني.

(٧) «حبان»: - بفتح المهملة، ثم موحدة ثقيلة - ابن منقذ بن عمرو الأنصاري المازني
 المدني. صحابي ابن صحابي، وقيل: بل ثقة من الثانية. ع. أسد الغابة (٥٤٣٥)،
 (٤٠١/٥ - ٤٠٢)، تهذيب الكمال (٣٠/٣٩٦ - ٣٩٧)، الإصابة (٦/٤٦٤)،
 (٩١١٣)، التقريب (ص ٥٧٩).

(٨) هذا الحديث من زوائد أبي عوانة على صحيح الإمام مسلم، وأخرجه:

أحمد في المسند (٧٢/٢) (٥٤٠٢) عن أبي سلمة (وهو منصور بن سلمة الخزاعي)،
والنسائي في «المجتبى» (٦٣/٣) و «الكبرى» (١٢٤٤)، (٣٩٣/١)، كتاب السهو،
باب كيف السلام على الشمال، عن قتيبة (ابن سعيد)،
كلاهما عن الدراوردي، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه
واسع بن حبان، قال: قلت لابن عمر: أخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ كيف
كانت... بمثله.

وأخرجه الشافعي في «الأم» (١٤٥/١) وعنه البيهقي في «المعرفة» (٩٥/٣) عن
الدراوردي، به، مختصراً، وفيه عن واسع: قال مرة: عن ابن عمر، ومرة عن
عبد الله بن يزيد.

وأخرجه أحمد في المسند (١٥٢/٢) (٦٣٩٧)

وأبو يعلى (٥٧٦٤)، (١٤٢/١٠) عن زهير،

وابن خزيمة (٥٧٦)، (٢٨٩/١) عن: أحمد بن منيع، والحسن بن محمد

والطحاوي في «شرح المعاني» (٢٦٨/١) عن علي بن شيبه،

خمسهم عن روح بن عباد،

ورواه الشافعي في «الأم» (١٤٥/١)، وعنه البيهقي في «المعرفة» (٩٤/٣) عن مسلم بن

خالد، وعبد المجيد بن أبي رواد،

والنسائي في «المجتبى»: كتاب السهو، باب: كيف السلام على اليمين (٦٢/٣)، وفي

«الكبرى» كتاب صفة الصلاة، باب: كيف السلام على اليمين (١٢٤٣)

(٣٩٣/١)، وكذلك ابن خزيمة (٥٧٦)، (٢٨٩/١) والبيهقي في «الكبرى»

(١٧٨/٢)، ثلاثهم عن حجاج بن محمد،

أربعتهم [روح ومسلم وعبد المجيد وحجاج] عن ابن جريج، وقد صرح ابن جريج عند

الجميع - ما عدا الشافعي - بالتحديث فانتفت شبهة التدليس.

ورواه الطبراني في «الكبير» (١٣٣١٣)، (٢٦٨/١٢) عن محمد بن محمد الواسطي، عن وهيب بن بقية، عن خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما (ابن جريج وخالد) عن عمرو بن يحيى، به، بذكر ابن عمر وحده بنحوه جميعهم - ما عدا الشافعي فإنه رواه مختصراً - بزيادة لفظة: «ورحمة الله» عن يساره أيضاً.

فالخلاصة: اختلف على عمرو بن يحيى، ثم الدراوردي:

١ - فمنهم من جزم بذكر عبد الله بن عمر؛ وهم:

أ - ابن جريج، وخالد بن عبد الواسطي، عن عمرو بن يحيى .

ب - قتيبة بن سعيد، ومنصور بن سلمة، عن الدراوردي.

٢ - ومنهم من جزم بذكر عبد الله بن زيد، وهو: أبو مروان، عن الدراوردي فقط.

٣ - ومنهم من نقل التردد فيه عن عمرو بن يحيى؛ وهو: الشافعي.

وأما الاختلاف في ذكر ابن عمر أو ابن زيد فيبدو أن الراجح فيه هو قول من ذكر ابن عمر وذلك للوجه الآتية:

١ - الذين ذكروا ابنَ عمر من أصحاب عمرو بن يحيى هم: اثنان بينما يخالفهما واحد.

٢ - كما أنهما أقوى منه بحيث إنه يصار إلى قول أحدهما إذا خالفه الدراوردي فكيف بهما جميعاً.

ف (خالد) ممن أخرج له البخاري عن عمرو بن يحيى، وهو «ثقة ثبت»، وابن جريج «ثقة فاضل، وكان يدلّس ويرسل»، وقد أمّنّا تدليسه هنا لتصريحه بالسماع فقولهما أولى بالترجيح.

وهذا على أن ذكر (ابن زيد) هو الراجح في طريق الدراوردي، وليس هكذا بل

الراجح في طريقه هو أيضا ذكر ابن عمر للآتي:

٣- تَفَرَّدَ أَبُو مَرْوَانَ بِذِكْرِ (ابْنِ زَيْدٍ) جِزْمًا، وَتَابَعَهُ الشَّافِعِيُّ بِذِكْرِهِ مَقْرُونًا بِابْنِ عَمْرِو شِكَاؤًا.

بينما خالفهما قتيبة وأبو سلمة (منصور بن سلمة) فذكر ابن عمر جزما، فقولهما أولى لقوتهما، وجزمهما، وأما أبو مروان فلا يساويهما لأنه موصوف بوجود النكارة في حديثه، وأما الشافعي فلم يجزم في ذلك.

هذا، ويمكن القول بثبوت الوجهين عن الدراوردي.

أقوال العلماء في الحديث:

١- نقل المزي في «الأطراف» (٢٥٧/٦) عن النسائي قوله: «هذا حديث منكر، والدراوردي ليس بالقوي». [ولا يوجد هذا الكلام في نسخ سنن النسائي (المجتبى) و«الكبرى» المطبوعتين].

٢- قال ابن خزيمة عقب تخرجه له في صحيحه (٢٨٩/١): «اختلف أصحاب عمرو بن يحيى في هذا الإسناد، فقال: إنه سأل عبد الله بن زيد بن عاصم، وخرجه في كتابي «الكبير».

٣- وقال البيهقي في «الكبرى» (١٧٨/٢): «أقام إسناده حجاج بن محمد وجماعة، وقصر به بعضهم عن ابن جريج، واختلف فيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي على عمرو بن يحيى، ومن أقامه حجة، فلا يضره خلاف من خالفه».

٤- وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨٩/١٦): «وأما حديث ابن عمر في التسليمتين فحديث حسن من حديث محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر». وهو ترجيح لما صرث إلى ترجيحه.

وقد صحح إسناد الحديث - بذكر ابن عمر - كل من:

٢٠٩٤- أخبرنا عبد الرحمن بن بشر^(١)، قال: ثنا يحيى بن سعيد القطان^(٢)، عن شعبة، عن الحكم^(٣)، عن^(٤) مجاهد، عن أبي معمر^(٥)، قال: كان بمكة أميرٌ، فكان يُسَلَّمُ تسليمتين فقال عبد الله بن مسعود^(٦):

١- الشيخ أحمد شاکر في [المسند (٢١١/٧)، رواية الدراوردي] و(١٩٦/٩) - رواية ابن جريج-].

٢- الشيخ الألباني، فقال عن رواية ابن جريج: «صحيح الإسناد»، وعن رواية الدراوردي: «حسن صحيح». صحيح سنن النسائي (١/٢٨٤-٢٨٥).

٣- كما صحح إسناده الشيخ شعيب الأرنؤوط، انظر: المسند برقم (٦٣٩٧)، (٥٤٠٢).

فالحديث بذكر (ابن زيد) إلى الضعف أقرب منه إلى القوة. والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) هو العبدى أبو محمد النيسابوري.

(٢) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن الإمام أحمد، عن القطان، به، بنحوه- بدون جملة: «كان رسولُ الله ﷺ يسلم تسليمتين». كتاب المساجد ومواقع الصلاة، باب: السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، وكيفيته، (١/٤٠٩) برقم (١١٨/٥٨١).

(٣) هو: ابن عتيبة، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

(٤) تصحفت كلمة «عن» في (ل) و (م) إلى (و) وهذا خطأ، راجع صحيح مسلم، ومسند أحمد (١/١٤٤).

(٥) هو: عبد الله بن سَخْبَرَةَ الأزدي.

(٦) (ابن مسعود) لم يرد في (ل) و (م).

«أَنْتَى عَلِقَهَا^(١)! كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْلَمُ تَسْلِيمَتَيْنِ»^(٢).

٢٠٩٥- حدثنا محمد بن صالح^(٣)، ثنا محمد بن المنهال^(٤)، قال:

ثنا^(٥) يزيد بن زُرَيْع، عن شعبة^(٦) - بمثل هذا الإسناد - «وكان رسولُ الله ﷺ يفعل ذلك»^(٧).

(١) علقها: -بفتح العين، وكسر اللام- من علق الرجلُ بالشيء، وعلق الصيدُ بالحبال، أي: من أين حصل هذه السنة وظفر بها. شرح النووي (٥/٨٢-٨٣)، إكمال إكمال المعلم للأبي (٥٠٥/٢).

(٢) وأخرجه أحمد في المسند (١/٤٤٤) (٤٢٣٩)، عن يحيى - بهذا الإسناد - ولم يذكر رفعه للنبي ﷺ إلا إشارةً في السند بقوله: «رفعه مرة»، أي: شعبة، وراجع تخريجه هناك، طبعة «الرسالة» (٧/٢٧٤).

(٣) ابن عبد الرحمن الملقب ب«كَيْلِجَة» البغدادي.

(٤) هو: الضرير، أبو عبد الله، أو أبو جعفر البصري، التميمي. «ثقة حافظ»، (٢٣١هـ). (خ م د س). وهذا أثبت أصحابُ يزيد بن زريع على ما ذكره أبو يعلى الموصلي. تهذيب الكمال (٢٦/٥٠٩-٥١٣)، التعديل والتجريح للباجي (٢/٦٤٦)، التقريب (ص ٥٠٨).

(٥) في (ل) و (م): «عن» بدل «ثنا».

(٦) هنا موضع الالتقاء.

(٧) (ك/١/٤٤٤).

[باب^(١)] بيان الدليل على أن التسليمة الواحدة غير كافية في جماعة من تسليم التشهد حتى يسلم تسليمتين، والدليل على إباحة تسليم^(٢) الواحدة للمصلي وحده

٢٠٩٦- حدثنا [أبو جعفر] أحمد [بن محمد]^(٣) بن أبي رجاء المصيصي، قال: ثنا وكيع^(٤)، قال: ثنا مسعر، عن عبيد الله بن القنطري^(٥)، عن جابر بن سمرة قال: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشَارَ أَحَدُنَا إِلَى أَخِيهِ بِيَدِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ؛ فَلَمَّا صَلَّى^(٦) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَفْعَلُ هَذَا، كَأَنَّهُا أُذُنَابُ خَيْلِ شُمُسٍ^(٧)»، إِنَّمَا يَكْفِي

(١) من (ل) و (م)، وليست فيهما كلمة «بيان».

(٢) كذا في النسخ، والأصح أن يقال: التسليمة الواحدة، ليصح وصفها بالمعروف: «الواحدة»، أو يقال: تسليمة واحدة- بتكثير «واحدة».

(٣) من (ل) و (م)، وهو الثغري الطرسوسي.

(٤) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، به، وعن أبي كريب (واللفظ له) قال: أخبرنا ابن أبي زائدة، كلاهما (وكيع وابن أبي زائدة) عن مسعر، به، بنحوه. كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام... (٣٢٢/١) برقم (٤٣١).

(٥) هو الكوفي. «ثقة، من الرابعة» (ي- البخاري في رفع اليدين- م د س). تهذيب الكمال (١٩/١٤٢-١٤٤)، التقريب (ص ٣٧٤).

(٦) جملة «فلما صلى...» لا توجد في مسلم.

(٧) «شمس»: بضم المعجمة والميم، جمع شمس، وهو الثفور من الدواب التي لا تستقر

أحدكم - أو لا يكفي أحدكم؟ - أن يقول هكذا» - ووضع يمينه على فخذه وأشار بأصبعه، «ثم سلّم على أخيه من عن^(١) يمينه ومن عن شماله» / (ل/٤٥/٢/أ).

٢٠٩٧ - حدثنا أبو العباس العزّي^(٢) وأبو عبيدة^(٣) قالوا: ثنا أبو نعيم، ح

وحدثنا أبو عبيدة^(٤) قال: ثنا يعلى^(٥)، ح

وحدثنا الدقيقي^(٦)، قال: ثنا يزيد بن هارون، ح

وحدثنا ابن أبي غرزة^(٧)، قال:
 =

لشعبها وحدثها. المجموع المغيث (٢/٢٢٠)، النهاية (٢/٥٠١).

(١) في مسلم: «ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله».

(٢) هو: عبد الله بن محمد بن عمرو الأزدي الفلسطيني.

(٣) هو: السري بن يحيى بن السري، ابن أخي هناد بن السري الكوفي.

(٤) كذا في النسخ، وفي «تحاف المهرة» (٣/٩٣): «أبو غسان»، واستظهر محققه أن

يكون «أبا عبيدة» وهو الظاهر، لأن أبا غسان - وهو: مالك بن إسماعيل بن درهم -

وإن كان ممن يروي عن يعلى بن الحارث إلا أنه توفي سنة ٢١٩ هـ (تهذيب الكمال

(٢٧/٩٠، ٩١)، فلم يدركه أبو عوانة.

(٥) لعله: ابن عبيد، وقد صرح به أبو أمية الراوي عنه عند الطحاوي في «شرح المعاني»،

(١/٢٦٨)، بنفس السند.

(٦) هو: محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي.

(٧) هو: أبو عمرو، أحمد بن حازم بن محمد بن يونس الغفاري الكوفي، وتصحف

«غرزة» بتقلم الرءاء - في (س) إلى (غرزة) - بتقلم الزاي -، راجع (ح/٢٠٧٧) في

ضبطه أيضا.

ثنا جعفر بن عون^(١)، كلهم عن مسعر^(٢)، عن عبيد الله بن قبيطية، عن جابر بن سمرة، قال: كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ يقول أحدنا: «السلام عليكم، السلام عليكم» بأيدينا يمينا وشمالاً، فقال رسول الله ﷺ: «ما بال أقوام أراهم يرمون بأيديهم كأنها أذنان الخيل الشمس لا يسكن أحدكم في الصلاة، ويشير بأصبعه على فخذة؟». ثم قال: «ليسلم^(٣) أحدكم على أخيه عن يمينه وعن شماله».

٢٠٩٨ - حدثنا الصغاني، قال: ثنا أبو نعيم، ويعلى^(٤)، قالوا^(٥): ثنا

مسعر^(٦)، عن عبيد الله بن القبيطية، عن جابر بن سمرة، قال: كنا نقول خلف رسول الله ﷺ إذا سلمنا: «السلام عليكم، السلام عليكم»، يشير أحدنا يده^(٧) عن يمينه، وعن شماله، فقال رسول الله ﷺ: «ما بال الذين يرمون بأيديهم في الصلاة كأنها أذنان الخيل الشمس، إنما^(٨)

(١) ابن جعفر بن عمرو المخزومي.

(٢) هنا موضع الالتقاء.

(٣) في (ل): «يسلم»، بدون لام الأمر.

(٤) هو: ابن عبيد الطنافسي.

(٥) في (م) (قال)-بالإفراد- والمثبت أصح.

(٦) هنا موضع الالتقاء.

(٧) كذا في النسخ (يده) -بدون الباء-، والأولى أن يكون (بيده) كما في (ح/٢٠٩٦).

(٨) في (ل) و(م): (أما يكفي)، وهو كذلك في «شرح المعاني» للطحاوي (١/٢٦٩).

حيث رواه من طريق يعلى بن عبيد -مقرونا بأبي أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير-

عن مسعر، به.

يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه، ثم يُسَلِّم على يمينه، وعلى يساره».

٢٠٩٩ - حدثنا عمارة بن رجاء^(١)، قال: ثنا عبيد الله بن موسى^(٢)، عن إسماعيل، عن القُرَاتِ القَزَازِ^(٣)/^(٤) عن عبيد الله^(٥)، عن جابر بن سَمْرَةَ، قال: صَلَّيْتُ مع النبي ﷺ فَكُنَّا^(٦) إِذَا سَلَّمْنَا قُلْنَا بِأَيْدِينَا «السلام عليكم، السلام عليكم» فنظر إلينا رسولُ الله ﷺ فقال: «ما شأنكم تشيرون بأيديكم كأنها أذنانُ خَيْلٍ شُمُسٍ! إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صاحبه، ولا يومئ^(٧) بيده» (ل/٤٥/٢/ب).

(١) أبو ياسر التغلبي، ولم يرد (ابن رجاء) في (ل) و (م).

(٢) ابن باذام العبسي الكوفي، وهو الملتقى بين المصنف والإمام مسلم، رواه مسلم عن القاسم بن زكريا: حدثنا عبيد الله بن موسى، به، بمثله. كتاب الصلاة: باب الأمر

بالسكون في الصلاة... (٣٢٢/١، ٣٢٣) برقم (٤٣١): (١٢١)

(٣) هو: فرات بن أبي عبد الرحمن القزاز التميمي، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله

البصري، سكن الكوفة. «ثقة، من الخامسة» ع. تهذيب الكمال (٢٣/١٥٠ -

١٥٢)، التقريب (ص ٤٤٤). و«القزاز»: -بفتح القاف، والزاي المشددة، وفي آخرها

زاي أخرى - نسبة إلى بيع «القرن» وعمله. الأنساب (٤/٤٩١)، اللباب (٣/٣٣).

(٤) (ك/٤٤٥).

(٥) هو ابن القبطية السابق.

(٦) في (ل) و (م): «كنا» والمثبت أنسب.

(٧) كذا في (ل) و (م) وصحيح مسلم، وفي «الأصل» و (ط، س): «يوم».

٢١٠٠ - حدثنا أبو زرعة الرازي^(١)، قال: ثنا محمد بن سعيد بن سابق^(٢)، قال: ثنا عمرو بن أبي قيس^(٣)، عن قُرَاتِ الْقَرَّازِ^(٤)، عن عبد الله بن أبي عمار^(٥)، عن جابر بن سَمْرَةَ، قال: «دخلتُ أنا وأبي على رسول الله ﷺ فصلى بنا، فلما سَلَّمَ أوماً الناسُ بأيديهم يميناً وشمالاً، فأبصرهم، فقال: «ما شأنكم تُقلبون بأيديكم كأنها أذنانُ الخيل الشُّمُسِ، إذا سَلَّمَ أحدكم فَلْيُسَلِّمْ على من على يمينه، وعلى من على يساره^(٦). فلما صلَّوا معه أيضاً لم يفعلوا ذلك»^(٧).

(١) هو الإمام عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ الرازي.

(٢) هو الرازي، نزيل قزوين. «ثقة»، قال الخليلي: مات سنة ٢١٦ هـ. (د س). الإرشاد للخليلي (٤٧٨)، (٢/٦٩٨). تهذيب الكمال (٢٥/٢٧٠-٢٧٢)، التقريب (ص ٤٨٠).

(٣) هو الرازي، الأزرق.

(٤) هنا يلتقي المصنف مع الإمام مسلم. وتصحف (القزاز) في (س) إلى (قرات).

(٥) كذا في الأصل و (ل، م، س)، وفي (ط): «عبد الله بن أبي عباد» وكل هذا خطأ، والصواب ما في «تحاف المهرة» (٣/٩٣) (٣/٧٦): «عبيد الله بن أبي عباد».

وهو عبيد الله بن القبطية المتقدم ذكره في الحديث السابق. انظر: موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/٢٣٠-٢٣١)، وعليه فَلْيُصَحِّحْ ما في تهذيب التهذيب (٧/٤٠) من أن الخطيب سماه «عبد الرحمن بن أبي عباد» إلى «عبيد الله بن أبي عباد»، وهو مذكور على الصواب في طريق حديث «يكون بعدي اثنا عشر خليفة» انظر: المستخرج للمصنّف (٤/٣٩٧)، من المطبوع. وعلى الصواب الذي ذكرته في «تحفة الأشراف» (٢/١٦٣).

(٦) في (م) فقط: «وعلى من يساره».

(٧) هذه الجملة لا توجد في صحيح مسلم، وزيادتها من فوائد الاستخراج.

٢١٠١- حدثنا الحسن بن علي بن عفان [العامري^(١)]، قال: ثنا محمد بن بشر^(٢)، قال: ثنا سعيد^(٣)، عن^(٤) قتادة، عن زُرارة بن أوفى^(٥)، عن سعد بن هشام^(٦)، قال: انطلقتُ إلى عبد الله بن عباس، فسألته عن "الوتر" فقال: «ألا أدلك على أعلم أهل الأرض؟...»، وذكر الحديث.

قال سعد بن هشام: قلتُ لعائشة: يا أم المؤمنين، أنبئيني عن وترِ رسول الله ﷺ، فقالت: «كُنَّا نَعُدُّ له سواكَه وطهوره من الليل؛ فَيَبْعُثُهُ اللهُ فيما شاء أن يَبْعَثَهُ من الليل، فَيَتَسَوَّكُ ويتوضأ، ثم يصلي

(١) من (ل) و (م) وهو كذلك.

(٢) هو العبدى، أبو عبد الله الكوفى، وهو الملتقى -هنا- بين المصنف والإمام مسلم، رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، عنه، به، ولم يسق متنه كاملاً، بل أحاله على حديث محمد بن أبي عدي حيث ساق القصة هناك بتمامها، وهو حديث طويل، وفيه موضع استشهاد المصنف بنحوه. كتاب صلاة المسافرين، باب: جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض، برقم (٧٤٦)، (١/٥١٢-٥١٤).

(٣) هو: ابنُ أبي عروبة - كما صرح به مسلم -.

(٤) في (ل): (نا) بدل (عن)، وفي (م): (أخبرنا).

(٥) هو العامري الحرشي -بمهملة وراء مفتوحتين، ثم معجمة- أبو حاجب البصري، قاضياها. «ثقة عابد». مات فجأة في الصلاة سنة ٩٣هـ ع. و«زرارة»: -بضم أوله.

انظر: تهذيب الكمال (٩/٣٣٩-٣٤١)، التقريب (ص ٢١٥).

وفي الأصل و (س): (زرارة بن أبي أوفى) وهو خطأ، والمثبت من بقية النسخ.

(٦) ابن عامر الأنصاري، المدني. «ثقة، من الثالثة، استشهد بأرض الهند» ع.

تهذيب الكمال (١٠/٣٠٧-٣٠٩)، التقريب (ص ٢٣٢).

تسع ركعات، لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة، فيدعو ربّه، ويصلي على نبيه، ثم ينهض ولا يُسَلِّم، ثم يصلي التاسعة، ثم يُسَلِّم تسليمَةً يُسْمِعُنَا، أو تسليمًا^(١) يُسْمِعُنَا.

٢١٠٢- حدثنا الدَّبْرِيُّ، عن عبد الرزاق^(٢)، عن مَعْمَرٍ، عن قتادة - بإسناده^(٣) - واقتصر^(٤) الحديث بمعنى حديث سعيد^(٥).

وروى هشام الدستوائي عن قتادة قال^(٦): «ثم يُسَلِّمُ تسليمَةً واحدةً يُسْمِعُنَا»^(٧).

(١) في النسخ: «أو تسليم» بدون النصب، والمثبت من صحيح مسلم، والمصنّف لعبد الرزاق، وهو الأنسب، وهو كذلك عند المصنّف أيضا في (ح/٢٣٤٩) حيث ساقه هناك بطوله، بهذا الإسناد.

(٢) هنا موضع الالتقاء، رواه مسلم عن: إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع، كلاهما عن عبد الرزاق، به، ولم يسقه كاملا إحالةً على حديث سعيد السابق.

الكتاب والباب المذكوران (١/٥١٤-٥١٥) برقم (٧٤٦).

(٣) «إسناده» ليست في (ل) و (م).

(٤) في (س): (واقصر) وهو خطأ.

(٥) الحديث في مصنف عبد الرزاق (٣/٣٩-٤١) (٤٧١٤) بطوله.

(٦) (قال) ليست في (ل) و (م).

(٧) أخرجه مسلم عن محمد بن المثنى، عن معاذ بن هشام، عن أبيه هشام، به، وأحاله

على حديث سعيد الطويل. الكتاب والباب المذكوران (١/٥١٤) برقم (٧٤٦).

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	[باب] بيان حَظَرِ الكَلامِ في الصَّلَاةِ بعدِ إباحَتِهِ فيها، والدَّلِيلِ على أنَّ مَنْ تكَلَّمَ فيها على الخطأ، و في الموضع الذي يظنُّ أنه جائزٌ له، كانت صلَّته جائزةً، وإباحة ردِّ السلام إشارةً بيده
٣٣	[باب] بيان صفة العمل الذي يجوز للمصلي أن يعملَه في صلاته مما ليس منها، ودفع من يريد به سوءًا عن نفسه، ولعن الشيطان فيها إذا تعرَّض له بتخويف، والدليل على إباحة دفع الحيَّة والعقرب عن نفسه بقتلٍ أو ضربٍ، وإباحة التعوذ في الصلاة
٤٤	[باب] بيان ذكرِ حملِ النبي ﷺ أمامةً بنتِ زينب في الصلاة على العاتق، وإجازة الصلاة [خلفها]، ومعها، [وعليها ثيابها]، وفَتْلُهُ أَذُنَ ابنِ عباسٍ [فيها]، وتحويلُه من موضع إلى موضع
٥٣	[باب] بيان الإباحة للإمام إذا صلَّى على مكان أرفع من مكان المأموم، وإجازة النزول عنها والصعود إليها، والدليل على إباحة تأخُّرِ المصلي عن الصفِّ إلى ورائه والتقدم فيها إلى صفِّ أمامه
٥٩	[باب] بيان صفة طول القيام في صلاة الظهر في الركعة الأولى والثانية، وأنَّ القراءة في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وسورة، وتخفيف القيام في الركعتين الأخيرتين، وأنَّ القراءة في كل ركعة منهما بفاتحة الكتاب وحدها، وما يعارضه من الخبر الدالِّ

على إجازة القراءة في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وشيء معها من القرآن، وأنّ طول القيام في الركعة الأولى والثانية على الإباحة، وأنّ القراءة في صلاة العصر على النصف بما ذكّر في صلاة الظهر، وإباحة الجهر بالقراءة في بعضها في صلاة النهار

٧٥ [باب] بيان ذكر الأخبار التي تبين القراءة في صلاة المغرب

٨١ [باب] ذكر الأخبار التي تبين القراءة في صلاة العشاء

٨٤ [باب] ذكر الخبر الذي فيه النهي عن طول القنوت في صلاة العشاء، وبيان السورة التي تقرأ فيها، وإباحة إعادة الصلاة في الجماعة - إذا كان صلاها في الجماعة - مرة أخرى، والدليل على إباحة المصلي فرضه خلف الإمام المتطوع بصلاته، وإجازة صلاة المخالف نيته لنية الإمام، وأنّ المأموم يؤدّي فرض نفسه بنفسه، وإجازة انصرافه من صلاته التي يصلّيها مع الإمام، ثم يصلي بقيةها وحده، وبيان الخبر المعارض لانصراف المأموم قبل انصراف الإمام

٩٧ [باب] بيان الأخبار التي تبين القراءة في [صلاة] الصبح،

والدليل على [إباحة] قراءة بعض السورة فيها، وقراءة سورة في ركعتين

١١١ [باب] بيان إباحة [قراءة] سورتين وثلاثة في ركعة، والترغيب في

قراءة سورة في كل ركعة

١٢٢ [باب] بيان صفة الركوع في الصلاة، وتساوية الظهر فيه، وصفة

الصفحة

الموضوع

- وَضَعِ اليدين على الرُكْبَتَيْنِ فيه، وإباحةِ التَّطْيِيقِ فيه، وبيانِ الخبرِ المعارضِ
لِلتَّطْيِيقِ الْمَبِينِ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ، والدليلِ على أَنَّ الجماعةَ إِذا كانوا ثَلَاثَةً لا
يَتَقَدَّمُهُمْ إِمامُهُمْ، ويقومُ وسطَهُمْ، فإذا كانوا أَرْبَعَةً تَقَدَّمَهُمْ إِمامُهُمْ
- ١٣٦ [باب] بيان الخبر المبيّن قول النبي ﷺ في رُكُوعه
- ١٥٤ باب إيجابِ تعظيمِ الربِّ عز وجل في الرُكُوعِ، والاجتهادِ في الدعاء
في السجود، وحظرِ القراءةِ في الرُكُوعِ والسجود
- ١٨٢ [باب] بيان ما يقولُ المصلِّي إِذا رفعَ رأسَهُ من الرُكُوعِ، ومقدارِ
وقُوفِهِ، وثباتِ المأمومين قِياماً حتى يسجدَ الإمامُ، ثم يسجدون،
وبيانِ طولِ الجلوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ
- ١٩٧ [باب] بيان ثوابِ السجود والترغيبِ في كَثْرَةِ السجود
- ٢٠٣ باب [بيان] صفةِ السجود وإيجابِهِ على سبعةِ أَعْظَمٍ، وحظرِ
كفِّ الشَّعْرِ والثوبِ
- ٢٠٩ [باب] بيان إيجابِ الاعتدالِ في السجود. ووضعِ اليدين، ورفعِ
المرفقين، وحظرِ بَسْطِ الذراعين فيه كبسطِ الكلبِ ذِراعِيهِ
- ٢٢٤ [باب] بيان قولِ المصلي في سجوده، وبيانِ انتصابِ القدمين في
السجود
- ٢٣٣ [باب] بيان إيجابِ الاستواءِ في القعودِ والثباتِ بين السَّجْدَتَيْنِ
والنهْيِ عن عَقْبِ الشيطانِ، وإباحةِ الإقْعاءِ على القدمين في

الصفحة

الموضوع

الصَّلَاة بين السجدين

- ٢٣٧ [باب] بيان الرخصة في تسوية الحصى والتراب لموضع السجود في الصلاة مرة واحدة، والدليل على أنه مكروه إلا عند الاضطرار إليه
- ٢٤١ [باب] بيان إيجابِ سَجْدَتِي السَّهْوِ عَلَى الْمَلْبَسِ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ، فلم يَدْرِكْكُمْ صَلَّى، والدليل على إجازتها وهو قاعدٌ في التشهد من غير أن يَقُومَ لها، وعلى إجازةِ صَلَاتِهِ دون رجوعه إلى يقينه وبنائه عليه، وبيانِ الخَيْرِ المعارضِ له الدَّالُّ على أنها غير جائزة إذا لم يرجع إلى اليقين، وبيانِ إيجابِ طَرْحِ الشَّاكِّ شَكَّهُ فِي صَلَاتِهِ، والرجوع فيها إلى يقينه، وسجوده سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ أَنْ يَسْلَمَ، والدليل على أن الشَّاكِّ فِي صَلَاتِهِ إذا رجع إلى يقينه سجد سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ السَّلَامِ
- ٢٥١ باب الإباحة لناسي التشهد في الركعتين الأولىين من الظهر وغيره - ونهض - أن يمضي في صلاته ولا يقعد، وأن يسجد سَجْدَتَيْنِ يَكْبُرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ مِنْهُمَا قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثم يسلم
- ٢٥٦ [باب] بيان الإباحة للمُسَلِّمِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ والعصر ناسياً أن يني على صلاته، وإن ولى ظهره إلى القبلة، أو خرج من المسجد، أو تكلم. وسجد سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ صَلَاتِهِ، أو بعد أن يسلم. وكذلك الإمام والمأمومون إذا تكلموا في

الصفحة

الموضوع

- أمر الصلاة، والدليل على أنَّ الإمام إذا كان ذلك منه، فدكره واحدٌ من المأمومين، أنَّ عليه أن يسأل غيره؛ فإن صدَّقه استعمل قولهم، وعلى أنَّ سجدي السهو بعد السلام إذا استيقن بزيادة في صلاته
- باب [بيان] التسليم بعد سجدي السهو، والبناء على صلاته بعد دخوله منزله، ورجوعه إلى مصلاه إذا كان ناسياً ٢٧٧
- [باب] بيان إيجابِ سَجْدَتِي السهو على الشاكِّ في صلاته، وأنَّ الإمام إذا نَسِيَ مِنْ صَلَاتِهِ يَجِبُ عَلَى المأموم أن يُدَكِّرَهُ، وأنَّ الشاكِّ في صلاته إذا لم يَرْجِعْ إلى اليقين في الزيادة، والنقصان، فتوحى الصواب سجدة سَجْدَتِي السهو بعد الصلاة، ثم سَلَّمَ ٢٨٦
- [باب] بيان الدليل على إجازة صلاة الشاكِّ فيها إذا كان أكثرَ وهمه أنه الصواب وإن لم يرجع إلى يقينه، إذا سجد سَجْدَتِي السهو، وصفة سجوده، وأنه يسجدُهما بعد ما يُسَلِّمُ ٢٨٩
- [باب] بيان الدليل على إيجابِ قضاءِ سَجْدَتِي السهو إذا نسيهما الساهي في صلاته، وإن انصرفتَ منهما، أو تكلم، عاد فسجدَهما ٢٩٧
- باب [بيان] إيجابِ سَجْدَتِي السَّهْوِ على الساهي في صلاته، وعلى من زادَ فيها أو نَقَصَ، وإجازة الصلاة إذا صَلَّى الظُّهْر أو العصر خمساً، أو زاد في صلاته على ما يجب، والدليل على أنَّ ٣٠٣

الصفحة

الموضوع

- المصلي إذا رجع إلى اليقين بأنه زاد في صلاته ركعة، سجّد
سجّدتي السهو بعد ما يُسلم، وكانت صلاته تامةً
- ٣٠٨ باب الدليل على إيجاب السجود على من قرأ السجدة، وإثبات
السجودات في السور
- ٣١٣ باب [بيان] إثبات السجدة في سورة «النجم»، والدليل على
أنّ القارئ إذا قرأ فسجد سجد من معه، وأنّ من يسمّعها لا
يجب عليه السجود حتى يسجد القارئ
- ٣١٩ [باب] بيان إثبات السجدة في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ
رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾.
- ٣٣١ [باب] بيان حظر التصفيق في الصلاة للرجال، وإباحته
للنساء، وإباحة التّسبيح فيها للمأموم والمصلي وحده إذا نابته في
صلاته نائبة يريد بها أن يُعلّم غيره، وإباحة الالتفات للإمام وغيره
ليقف عليها فيعمل فيها ما يجب عليه، وإباحة انصرافه فتهجرى
إذا صلّى بعض الصلاة، إذا علم بدخول من هو أحق بالإمامة
منه، والدليل على إباحة تقدّم المأموم إذا انصرف الإمام وإن لم
يقدمه فيصلي، وإباحة تخلّل الصفوف للدخول بعد دخول الناس
في الصلاة، حتى ينتهي إلى مكانه الذي يجب أن يقدم فيه
- ٣٤٣ باب [بيان] إجازة صلاة من يأتّم بمن لا ينوي أن يكون هو إمامه،

الصفحة

الموضوع

- والدليل على أن من أدرك مع الإمام بعضَ صلته أنه أولُ صلته،
 وإباحة ترك المؤذّن انتظارَ الإمام إذا دخل وقت الصلاة
- ٣٤٧ باب الدليل على أن المصلّي إذا رفع رأسه من السجود من
 الركعة الأولى والثالثة نحض، ولا يثبّت قاعداً قبل القيام
- ٣٤٩ باب [بيان] الإباحة للمصلي إذا افتتح الصلاة قائماً أن يركع
 قاعداً، وإذا افتتح قاعداً أن يركع قائماً، وبيان الخبر المعارض له الدالّ
 على حظر الركوع قائماً إذا افتتح قاعداً، والركوع قاعداً إذا افتتح قائماً
- ٣٥٨ [باب] ذكر الأخبار التي تُبيّن أن النبي ﷺ كان لا يصلي
 قاعداً حتى كان في آخر حياته كان يصلي في تطوعه قاعداً
- ٣٦٥ [باب] بيان فضل صلاة القائم على صلاة القاعد، والدليل
 على أن الصلاة المكتوبة لا يجوز أن تُصلى قاعداً
- ٣٦٨ باب [بيان] صفة الجلوس في الصلاة، والدليل على أن القعود في
 الركعتين الأولى والأخرى واحد، ويطمئنُّ على فخذه اليسرى،
 ويجعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه، ويفرش قدمه اليمنى، وأن
 في كل ركعتين التّشهُد، والخبر المعارض لفرش القدم اليمنى
- ٣٧٤ باب [بيان] صفة وضع اليدين على الرُكبتين في التشهد،
 وعقد الأصابع والإشارة في السبابة، والدليل على أن وضع
 اليدين على الفخذين والركبتين جائز

الصفحة

الموضوع

- ٣٨٢ [باب] بيان التَّحَامُلِ بيده اليُسْرَى على فَخِذِهِ اليُسْرَى في التشهد، وَأَخَذِ الرَّكْبَةَ اليُسْرَى باليد اليسرى يُلْقِمُهَا، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى على فَخِذِهِ اليُمْنَى، واليسرى على رُكْبَتِهِ [اليسرى]
- ٣٨٤ [باب] بيان الإِشَارَةِ بالسبابة إلى القبلة، وَرَمَى البصر إليها، وَتَرَكَ تَحْرِيكَهَا في الإِشَارَةَ
- ٣٨٧ باب [بيان] إِيْجَابِ قِرَاءَةِ التَّشْهُدِ عِنْدَ القَعْدَةِ وافتتاحه بالتحيات والدليل على أنه ليس فيه «بسم الله»
- ٣٩٥ باب [بيان] إِيْجَابِ اخْتِيَارِ الدُّعَاءِ بَعْدَ الفِرَاقِ مِنَ التَّشْهُدِ، وَحُكْمِ السَّلَامِ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ، وَإِيْجَابِ السَّلَامِ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى الصَّالِحِينَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ «السَّلَامَ» اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ
- ٤٠٦ باب [بيان] إِيْجَابِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ السَّلَامِ عَلَيْهِ، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فِي التَّشْهُدِ، وَثَوَابِهِ
- ٤٢١ [باب] بَيَانِ الدُّعَاءِ الَّذِي يَدْعُو بِهِ الْمُصَلِّي بَعْدَ قِرَآءَتِهِ مِنَ التَّشْهُدِ قَبْلَ السَّلَامِ، وَإِيْجَابِ التَّعَوُّذِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءٍ فِي التَّشْهُدِ الْآخِرِ
- ٤٢٩ [باب] بَيَانِ التَّسْلِيمَتَيْنِ عِنْدَ الفِرَاقِ مِنَ التَّشْهُدِ
- ٤٣٨ [باب] بَيَانِ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ التَّسْلِيمَةَ الْوَاحِدَةَ غَيْرُ كَافِيَةٍ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ تَسْلِيمِ التَّشْهُدِ حَتَّى يُسَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى إِبَاحَةِ تَسْلِيمَةِ الْوَاحِدَةِ لِلْمُصَلِّي وَحْدَهُ